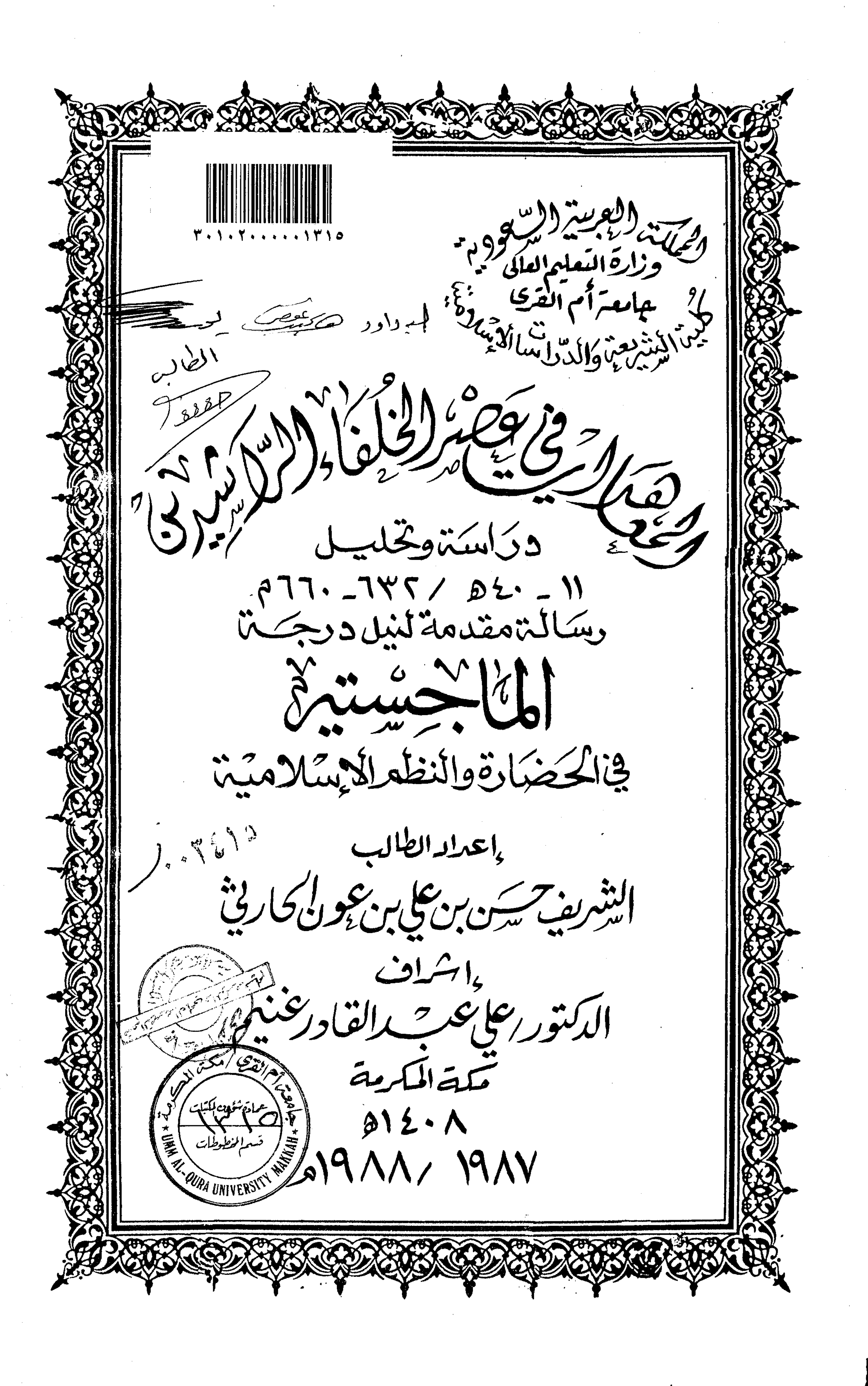


المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

الشعارات في عصر الخلفاء الراشدين

دراسة وتحليل

١١ - ٤٠هـ / ٦٣٢ - ٦٦٠م

رسالة مقدمة لنيل درجة

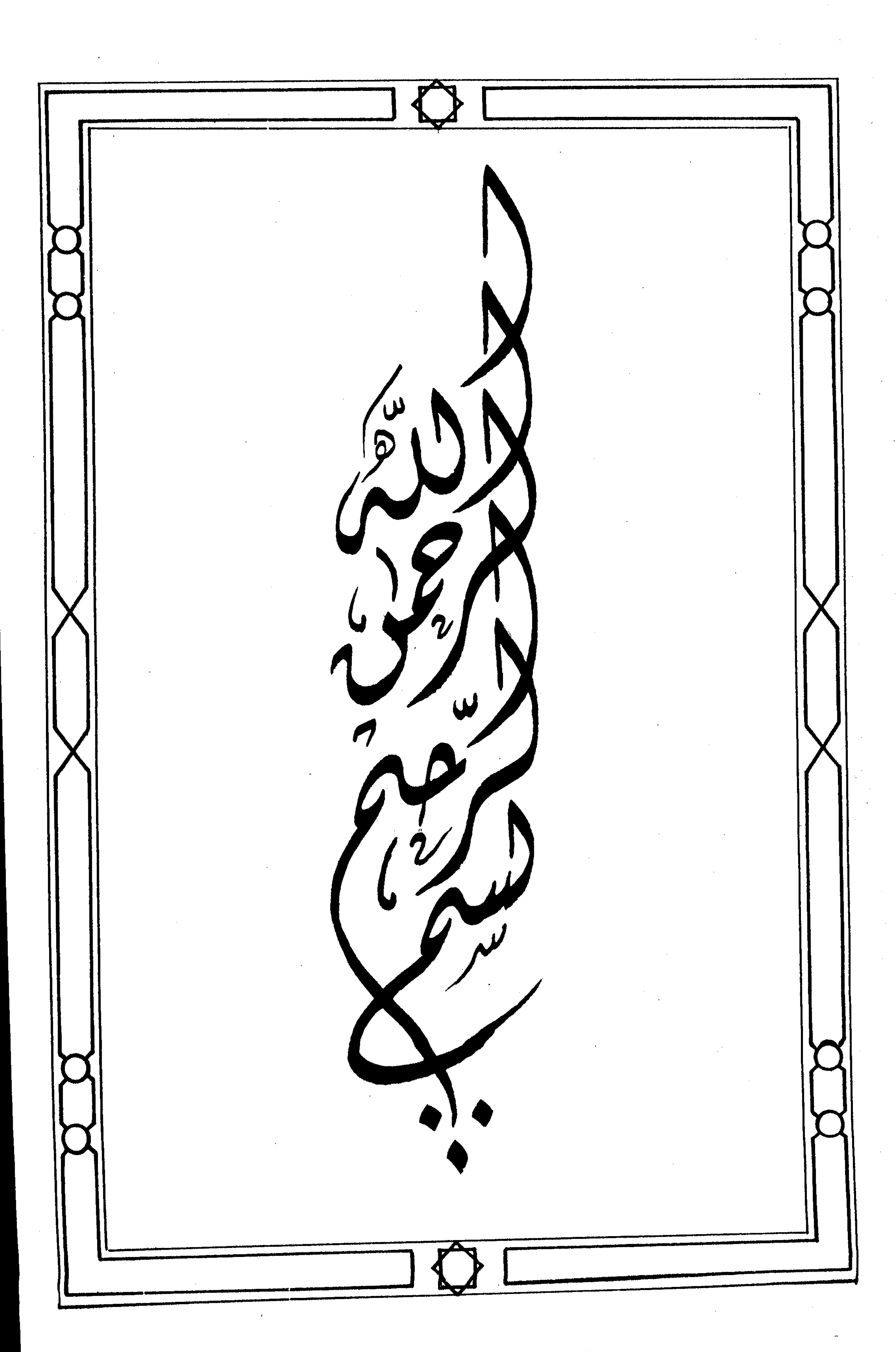
الماجستير

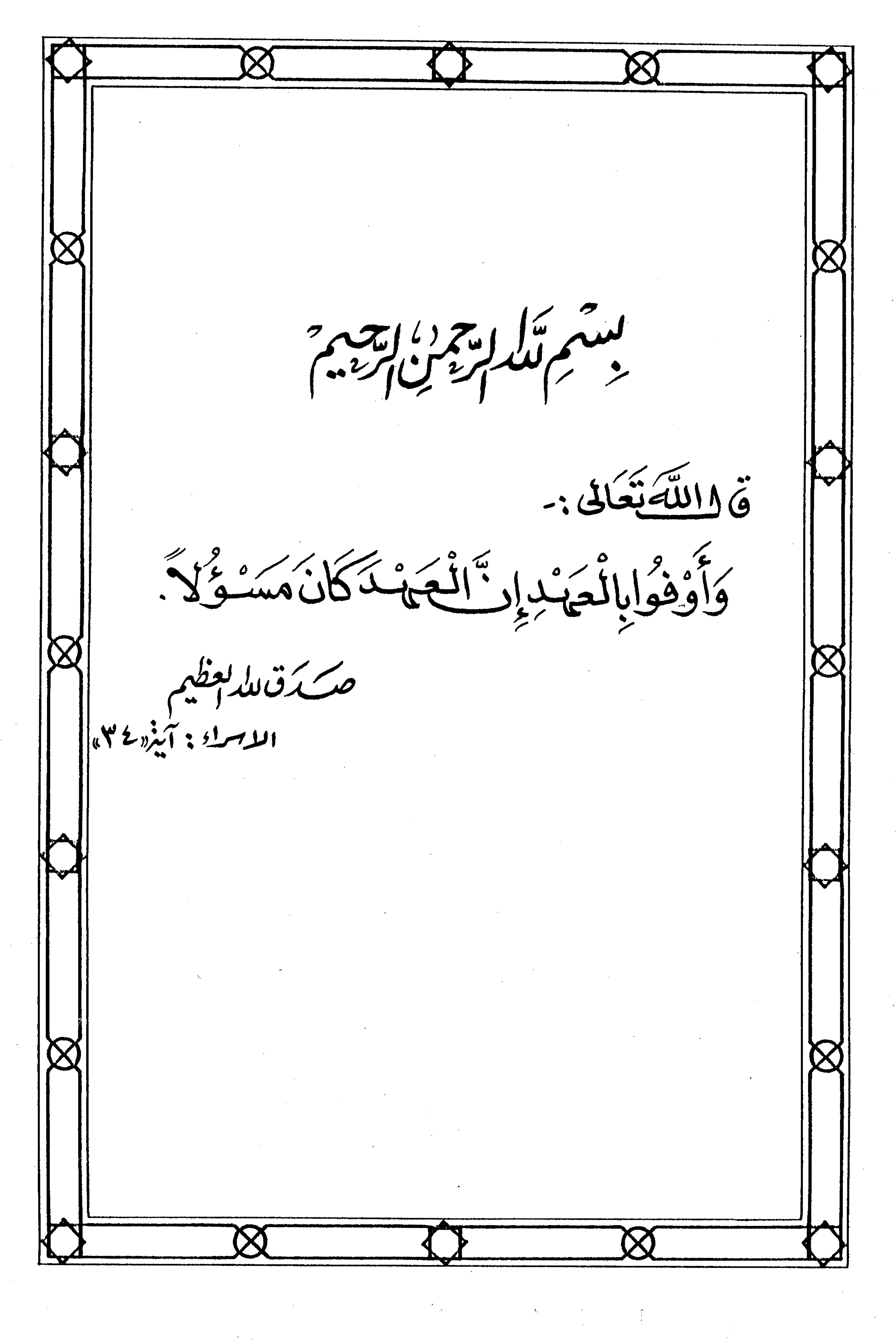
في الحضارة والنظم الإسلامية

إعداد الطالب
الشريف حسن بن علي بن عون الحارثي

إشراف
الدكتور / علي عبد القادر غنيم

مكة المكرمة
١٤٠٨هـ
١٩٨٧ / ١٩٨٨م


بسم الله الرحمن الرحيم



بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى :-

وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولًا .

صدق الله العظيم

الإسراء : آية «٣٤»

شكر وتقدير

كلمة شكر وتقدير

الحمد لله حمدا يليق بجلاله وعظمته ، فله الحمد وله الشكر ، وله الثناء الحسن ، والصلاة والسلام على خير خلقه نبينا محمد وعلى آله وصحبه ، ومن تبع هداه الى يوم الدين .. وبعد

فان الشكر لله أولا وآخرا على ما أنعم به وتفضل ، حيث وفقني وأعانني على انجاز هذا البحث ، ثم الشكر لأستاذي الفاضل سعادة الدكتور علي عبدالقادر غنيم ، الذي بذل الكثير من وقته وجهده ولم يتوان في رعايتي ، وتوجيهي الى الطريق الصحيح ، حتى يخرج البحث على أحسن وجه ممكن . فجزاه الله عني خير الجزاء .

كما أتقدم بالشكر الجزيل الى والدي العزيز أمد الله في عمره ، الذي لم يزل يحضني على طلب العلم والتفاني في ذلك ، وقد كان على كثرة مشاغله يتحمل عني الكثير من المتاعب الحياتية التي ربما صرفت طالب العلم عن مواصلة تعليمه ، فله مني كل شكر وتقدير ، وأسأل الله العلي القدير أن يديم عليه نعمة الصحة والعافية ، ويضاعف اجره انه سميع مجيب .

ولقد كان لوالدتي تغمدها الله برحمته ، وأسكنها فسيح جناته ، أكبر الأثر في مواصلة تعليمي ، وقد ظلت الى أشهر قريبة ، تتبع أخبار تقدمي في هذا البحث ، وتدعو الله العلي القدير أن أنال به الدرجات العلى في الدنيا والآخرة .

ولا يفوتني التقدم بالشكر الى فضيلة أستاذي الدكتور ابراهيم نجيب عوض الذي وافق بصدر رحب على مواصلة جهد زميله واخيه سعادة الدكتور علي عبدالقادر غنيم ، فقد كنت موفقا عندما اسند اشرافي الى فضيلته ، الذي كان ولا يزال نعم

المعلم والمربي • فجزاه الله عني خيرا •

كما أتقدم بالشكر الى جامعة أم القرى ممثلة في مديرها معالي الدكتور راشد بن راجح العبدلي ، والى كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ممثلة في عميدها فضيلة الدكتور سليمان بن وائل التويجري •

كما أتقدم بالشكر الى كل من قدم لي يد العون دون تخصيص من الأساتذة الأفاضل ، والأخوة الزملاء • وأدعو الله جل شأنه أن يتقبل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم ، وأن ينفع به ، انه على كل شيء قدير • والحمد لله رب العالمين•

الباحث

الشريف حسن بن علي بن عون الحارثي



مقدمة

وتشتمل على:

سبب اختيار الموضوع وتوضيح منهج البحث فيه

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ... وبعد

فان التحاقي بالدراسات العليا التاريخية والحضارية ، ودراساتي بالسنة المنهجية ، لفت نظري وشد انتباهي الى مادة " **الفتوحات الاسلامية** " .
مع أن أغلب المواد فى هذا القسم تسترعى الانتباه ، وتلفت النظر ، بما اشتملت عليه من حضارة ونظم فريدة أضاءت للعالم الطريق وسط ظلام حالك ، فاهتدى بنورها واغترف من معينها أجيال وأجيال ، من المسلمين وغيرهم .

وبعد اجتيازى السنة المنهجية ، عقدت العزم على دراسة موضوع الفتوحات الاسلامية، ، أو دراسة جزء لم يتناوله البحث بعد .

وقد صارحت أستاذى المشرف بما يدور فى نفسى فشجعنى وأشار علىّ بالبحث عن موضوع يتصل بالفتوحات لم يبحث ، وأرشد نى الى الاطلاع على قوائم الرسائل التى تم بحثها فى الجامعات ،وجعلنى أتصل بالكليات التى يمكن أن يكون طلا بها قد تناولوا هذا الموضوع .

وبعد فترة من البحث والتقصى ، وقع اختيارى على موضوع :

المعاهدات فى عصر الخلفاء الراشدين

دراسة وتحليل

وقد كان من الممكن أن تكون نقطة البداية المعاهدات النبوية التى أبرمت فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، غير أنى وجدت أن هذه المعاهدات ، وكذلك السفارات فى العهد النبوى الشريف كانت موضوعا خصبا طوف به كثير من

الباحثين المعاصرين، وكتبت فيه أبحاث كثيرة ، وعدد من الرسائل الجامعية ، في كل من الأزهر ودار العلوم ، وجامعة الامام محمد بن سعود ، والجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة ، وكذلك ما تم دراسته في قسم الكتاب والسنة في كلية الشريعة والدراسات الاسلامية بجامعة أم القرى تحت عنوان " المعاهدات النبوية "(١)

ومن هنا كان موضوع البحث الذي اخترته خاصا بالمعاهدات في عصر الخلفاء الراشدين ، وقد وافقني أستاذي المشرف على هذا الاختيار ، كما وافق مجلس قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية عليه ، وأوصى مجلس الكلية بالموافقة عليه ، وقد وافق مجلس الكلية في ١٤٠٦/٤/١٧هـ على هذا الموضوع ٠

ولقد رأيت أن دراسة موضوع المعاهدات يكشف بشكل واضح أمورا كثيرة أبرزها :

- مدى التزام الفاتحين بتعاليم الاسلام ومبادئه حيث تبين أن الهدف من الفتح الاسلامي لم يكن الانتفاع المادي أو التسلط والانتقام ، وانما كان الهدف جعل البلاد المفتوحة بالخيار بين قبول الاسلام فيكون لأهلها ما للمسلمين

---

(١) هناك رسالة ماجستير تقدم بها الطالب عبدالسميع عبد الباري الصائغ في قسم الكتاب والسنة بكلية الشريعة والدراسات الاسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة (١٣٩٨/١٣٩٩هـ) بعنوان " المعاهدات النبوية " تحت اشراف الدكتور مصطفى امين التازي ٠ المكتبة المركزية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة تحت رقم (١٧١)٠

من حقوق وعليهم ما على المسلمين من واجبات . واما أن يصالحوا على ضـــوء المفاوضات التى تسبق معاهدة الصلح ، والتى يمنحها قادة الفتح الاسلامى لأصحـاب البلاد المفتوحة ، يلتزم الفريقان بما تتضمنه المعاهدة من حقوق وواجبات علـى الطرفين المتعاقدين ، واما القتال وهو الحل الاخير الذى يلجأ اليه المسلمون ، والذى يترتب على ضوئه عادة المنتصر الذى يفرض شروطه . وهذا الحل الاخيريخرج عن نطاق البحث حيث ان البحث سوف يركز على دراسة معاهدات الصلح الـتى عقدها قادة الفتح الاسلامى فى عصر الخلفاء الراشدين ، والتى تمثل ذمة جميـع المسلمين مع أهالى البلاد المفتوحة .

ولقد دار فى العصر الحديث جدل كبير بين الباحثين وخاصة المستشرقين ، بخصوص القيمة التاريخية لشروط الصلح التى تضمنتها معاهدات الصلح - المذكورة آنفا - وشكك بعضهم فى صحة انتمائها الى عصر الخلفاء الراشدين ، واتهموا فقهـاء القرنين الثانى والثالث الهجريين بوضع نصوص هذه المعاهدات ، كما عزا بعضهـم ذلك الى بعض المؤرخين المسلمين المتقدمين .(١)

---

(١) اتهم المستشرق كايتانى (*Leone Caetani*) فقهاء المسلمين الاول لا سيما فى القرنين الثانى والثالث الهجرى ، بالتزوير والتزييف عن قصد كل ما جـاء عن اصول النظم الاولى ، وانهم شكلوا ابطال الروايات الاسلامية الكبرى فـى صور متماثلة كانما صيغت على مثال ، بحيث تتفق ومبادئهم المثالية ، وحاولوا أن يثبتوا ان الدولة فى عهد الرسول والخلفاء الاول ولا سيما فى عهد عمر بـن الخطاب كانت تحكم بها دائما ، وكانت الامور تجرى فيها دائما بالشكل الـذى تصوروه وارادوه " وذلك فى معرض حديث كايتانى عن فرض الجزية والخـراج فى الدولة الاسلامية . وهذا ما ذكره ايضا المستشرق فلهاوزن (*J. Wellhausen*) ووافقه على ذلك المستشرق بكر (*C. H. Becker*) كما شكك المستشرقون =

وقد ذهب آخرون الى تفسير نصوص معاهدات الصلح التي أبرمت في هـذه الفترة على وفق أهوائهم ومقاصدهم ، مما شوه الحقيقة ، واقتضى تصحيح تلك الاخطاء .

ولعل هذه المعاني هي التي دفعتني الى الرغبة في تبيان الوجه المشرق للاسلام ونظمه والتزام المسلمين في صدر الاسلام بمبادئه ، فكانوا نماذج فريدة في الالتزام والوفاء بالعهود التي عقدوها .

وقد وضعت خطة هذا البحث على الوجه التالي :-

- مقدمة - تمهيد وثلاثة فصول - وخاتمة .

المقدمة : وتشتمل على سبب اختيار الموضوع ، وتوضيح منهج البحث .

التمهيد : ويحتوي على :

أ - الصلح وانواعه وارتباطه بالمعاهدات .

ب - مفهوم المعاهدات على ضوء السنة النبوية .

جـ - حركة الفتح الاسلامي .



= أيضا في كتب التاريخ الاسلامي وما وصفته من فتوح البلدان وفرض الجزية والخراج . وبالتالي فان معاهدات الصلح التي تضمنتها كتب الفقه الاسلامي وكذلك كتب التاريخ الاسلامي وضعت في وقت متأخر من حركة الفتح - على حد زعم كايتاني - فهي وثائق غير حقيقية . ويرى تريتون (A.S.Tritton) ان وثيقة صلح اهل بيت المقدس والعهدة العمرية على وجه الخصوص " زيفا واختلاقا انظر : د انيل دانيت - الجزية والاسلام وترجمه د. فوزي فهيم جاد الله مراجعة د. احسان عباس ، دار مكتبة الحياة - نشر بالاشتراك مع موسسة فرنكلين المساهمة للطباعة والنشر ، بيروت - نيويورك ١٩٦٠م (ص/٣١، ٣٢، ٣٣ ، ٣٦ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ١١٠) . ايضا د. علي حسني الخربوطلي - الاسلام واهل الذمة - الكتاب التاسع والاربعون من الكتب التي يصدرها المجلس الاعلى للشئون الاسلامية بالقاهرة ١٣٨٩هـ /١٩٦٩م (ص ٨٥).

المبحث الاول : المعاهدات التى عقدت مع سكان بلاد المغرب ٠

المبحث الثانى : معاهدة صلح أهل جزيرة قبرس ٠

الخاتمة : وتضم أهم النتائج التى توصل اليها البحث ٠


تمہید

أولا : الصلح وأنواعه وارتباطه بالمعاهدات :

الصلح فى اللغة يقصد به : المسالمة والمصافاة والاتفاق [(١)].

أما فى الاصطلاح : فان هناك أنواع مختلفة من الصلح التي يعالجها الفقه الاسلامى منها الصلح بين المسلمين والكفار ، والصلح بين الامام والبغاة أو بين الفئة العادلة والفئة الباغية ، والصلح فى الجنايات و الخصومات ، والصلح بين الزوجين والأقارب [(٢)]. فلفظ الصلح عام ، ذلك أنه يتناول صلح المسلمين بعضهم مع بعض وصلحهم مع الكفار. [(٣)]

والذى يهمنا من أنواع الصلح السابقة هو الصلح بين المسلمين والكفار ويعرف هذا النوع من الصلح عند الفقهاء باسم مصالحة أهل الذمة [(٤)]. وينقسم الى قسمين رئيسيين هما :

١ - صلح مؤقت - الهدنة - : وهو مصالحة أهل الحرب على ترك القتال

---

(١) مجمع اللغة - المعجم الوسيط - دار الفكر - بيروت - لبنان (١/٥٢٠).

(٢) انظر : د. يسى محمد يحيى - عقد الصلح بين الشريعة الاسلامية والقانون المدنى - دراسة مقارنة ، دار الفكر العربى ، ط. ١٩٨٨م(ص ٢٥) ، ايضا عبدالرحمن ابن عبدالله بن صالح الدباسى - أحكام الصلح فى الشريعة الاسلامية - رسالة ماجستير - باشراف د. عبدالعظيم شرف الدين ، المعهد العالى للقضاء - الرياض المملكة العربية السعودية - عام ١٤٠٠/١٩٨٠م (ص /٦٥).

(٣) ابن قيم الجوزية - شمس الدين ابى عبدالله محمد بن أبى بكر - أحكام أهل الذمة تحقيق د. صبحى الصالح ، دار العلم للملايين - بيروت - لبنان - ط. الثانية - ١٤٠١هـ / ١٩٨١م (٢/٤٧٥).

(٤) نفس المصدر السابق (٢/٤٧٥).

مدة معينة بعوض أو غيره ، سواء أكان فيهم من يقر على دينه ، ومن لم يقر، دون أن يكونوا تحت حكم الاسلام ٠

٢ - صلح دائم : وهو عقد الذمة ، الذى يلتزم بموجبه تقرير غير المسلمين فى ديارنا ، وحمايتهم والدفاع عنهم ببذل الجزية ، والاستسلام من جهتهم على أن يكون عاقد هذا الصلح هو ولى الأمر - الامام - أو نائبه لأنه من المصالح الكبرى التى تحتاج الى نظر واجتهاد ٠[1]

والجدير بالذكر أنه أصبح يطلق - فى هذا العصر - على هذا النوع من الصلح اسم المعاهدات فسمى النوع الأول منها المعاهدات المؤقتة كما سيمى الثانى المعاهدات الدائمة ٠[2]

---

(١) د٠ وهبة الزحيلى - العلاقات الدولية فى الاسلام - مقارنة بالقانون الدولى الحديث مؤسسة الرسالة بيروت ط أولى ١٤٠١هـ/١٩٨١م (ص ١٣٨/-١٣٩)٠

(٢) انظر : د٠ وهبة الزحيلى - آثار الحرب فى الفقه الاسلامى - دراسة مقارنة - دار الفكر ط٠ الثالثة ١٩٨١م (ص/٣٥٦-٣٥٧)٠

وقد اشتقت المعاهدة من العهد ويجيء بمعنى الموثق واليمين ٠ قال تعالى: " **وأوفوا بعهد الله اذا عاهدتم** " النحل (آية /٩١) ، كما يأتى بمعنى الوفاء قال تعالى: " **وما وجدنا لأكثرهم من عهد** " الاعراف (آية /١٠٢) ، ويأتى العهد بمعنى الايمان والذمة ، قال تعالى : " **لا ينال عهدى الظالمين** " البقرة (آية /١٢٤) ٠ وأهل العهد أهل الذمة وهم المعاهدون والمصدر معاهدة ٠

انظر الجوهرى - اسماعيل بن حماد المتوفى سنة ٣٩٣ هـ - الصحاح فى اللغة والعلوم - اعداد وتصنيف نديم مرعشلى واسامة مرعشلى - دار الحضارة العربية - بيروت - لبنان - ط ٠ اولى ١٩٧٤م (٢/٥١٥-٥١٦) ، ابن فارسى - احمد بن فارسى بن زكريا ، المتوفى سنة ٣٩٥ ، مقاييس اللغة - تحقيق عبدالسلام هارون ، شركة مصطفى البابى الحلبى واولاده بمصر - ط ٠ الثانية ١٣٩١هـ/١٩٧١م (٤/ ١٦٨)٠ ==

ولقد ساد هذين النوعين من الصلح - المعاهدات - فى عصر الخلفاء الراشدين نظرا لنشوب الحرب بين الدولة الاسلامية ودولتى الفرس والروم، فكان النوع الأول منها - الصلح المؤقت - تتوقف الحرب بمقتضاه فترة معينة، أما النوع الثانى - الصلح الدائم - فانه جاء نتيجة تخيير أهل الحرب بين الاسلام والعهد والقتال فيختارون العهد والصلح (١).

ولا شك فى أن اختيار أهل الحرب للعهد والدخول فى الصلح ودفعهم للجزية يصبحون بذلك تابعين للدولة الاسلامية . ذلك أن البلدان التى فتحها المسلمون تنقسم الى ثلاثة أقسام، فقد ذكر القاسم بن سلام أن ما جاءت به الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده فى افتتاح الأراضين ثلاثة أحكام :

==ابن منظور - محمد بن مكرم الانصارى المتوفى سنة ٧١١ هـ - لسان العرب اعاد بناؤه على الحرف الاول من الكلمة يوسف خياط، وند يم مرعشلى، دار صادر ودار بيروت ط سنة ١٣٧٤ هـ/١٩٥٥م (٢/٩١٤-٩١٥)، الفيروزابادى - محمد بن يعقوب - المتوفى سنة ٨١٧ هـ - القاموس المحيط - ترتيب الطاهر أحمد الزاوى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م (٣/٣٣٥ - ٣٣٦)، الزبيدى محمد مرتضى الحسينى المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ - تاج العروس تحقيق د . عبدالعزيز مطر - مراجعة عبدالستار فراج - مطبعة حكومة الكويت سنة ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م (٨/٤٥٤-٤٥٦).

وهناك أنواع عديدة من المعاهدات التى عرفت فى العصر الحديث منها الثنائية وخاصة وشارعة عقدية وسياسية واجتماعية واقتصادية . انظر د. على صادق أبوهيف القانون الدولى العام - منشأة المعارف بالاسكندرية ط . الثانية عشرة (١/٥٢٦-٥٢٧)

(١) ابو زهرة - الشيخ محمد ابو زهرة - العلاقات الدولية فى الاسلام، دار الفكر العربى (ص /٧٧).

أر ض أسلم عليها أهلها فهى لهم ملك ايمانهم وهى أرض عشر ليس عليهم فيها غيره - أى الزكاة - وأرض افتتحت صلحا على خراج معلوم فهم على ما صولحوا عليه لا يلزمهم شيء أكثر منه ، وأرض افتتحت عنوة وهى التى اختلف فيها المسلمون بين تقسيمها بين الغانمين بعد أخذ الخمس منها ، وبين أن تكون فيئا لعموم المسلمين وتوقف على مصالحهم بحيث يضرب على الأ رض الخراج وعلى أهلها الجزية ٠[1]

ولقد اهتمت المصادر الفقهية بذكر الصلح المتعلق بالأ راضى الزراعية التى تمثل المصدر الرئيسى لبيت مال المسلمين ، بما يجبى منها من الخراج، وأوضحوا انها على ضربين :

١ - ان ينزل أهل الصلح عن ملكية ارضهم للمسلمين فتصير هذه الأرض وقفا على المسلمين كالأرض التى تركها أهلها وجلوا عنها - أى التى آلت ملكيتها للمسلمين بغير قتال - ويكون الخراج المضروب عليهم اجرة لا يسقط باسلامهم ولا يجوز لهم بيع رقابها ويكونون أحق بها ما اقاموا على صحلهم ٠ ولا تنزع من ايديهم سواء أقاموا على شركهم أم اسلموا ، كما لا تنزع الارض المستأجرة من يد مستأجرها ، ولا يسقط عنهم بهذا الخراج جزية رقابهم ان صاروا أهل ذمة مستوطنين ، وان لم ينتقلوا الى الذمة واقاموا على حكم العهد لم يجز ان يقروا فيها سنة وجاز اقرارهم فيها دونها بغير جزية ٠

٢ - ان يستبقى أهل الصلح على املاكهم ولا ينزلوا عن رقابها ويصالحوا عنها بخراج يوضع عليها ، فهذا الخراج جزية تؤخذ منهم ما اقاموا على شركهم وتسقط عنهم

---

(١) ابن سلام - أبو عبيد القاسم بن سلام - المتوفى سنة ٢٢٤ هـ - كتاب الأموال - تحقيق محمد خليل هراس ، دار الفكر ط ٠ الثانية ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م (ص/٦٩-٧٠)٠

باسلامهم • ويجوز أن تؤخذ منهم جزية رقابهم ، ويجوز لهم بيع هذه الأرض على من شاءوا منهم أو من المسلمين أو من أهل الذمة ، فان تبايعوها فيما بينهم كانت على حكمها في الخراج ، وان بيعت على مسلم سقط عنه خراجها • "(١)

والحق أن معظم الاراضي الزراعية كان قد تم فتحها عنوة ، الا أن المسلمين رأوا عدم قسمة هذه الاراضي بين الغانمين ، كما رفعوا السباء عن أهلها ، وأصبحوا عمارا لها يدفعون الجزية عن رؤوسهم ، والخراج عن الارض الزراعية - كأجرة لها - •(٢)

ويوضح القاضي أبو يوسف حقيقة الصلح الذي تم عقده مع أهل الحرب بقوله - في معرض حديثه عن ارض العنوة - " وقد ترك عمر بن الخطاب السواد وهذه البلدان من الشام ومصر ، وأكثر ذلك انما افتتح عنوة وانما كان الصلح من ذلك في أهل الحصون ، وأما البلاد فحازوها وظهروا عليها عنوة ، فتركها عمر لجميع المسلمين

---

(١) الماوردي : أبو الحسين علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي المتوفى سنة ٤٥٠ هـ - الاحكام السلطانية والولايات الدينية - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م (ص ص/١٤٧-١٤٨) ، ايضا الفراء أبو يعلى محمد بن الحسين الحنبلي المتوفى سنة ٤٥٨ هـ - الاحكام السلطانية - تحقيق محمد حامد الفقي - دار الكتب العلمية -بيروت - لبنان - ط ٣٠ ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م(ص ص/١٤٨-١٤٩ ابن قيم الجوزية - أحكام أهل الذمة (١٠٥/١-١٠٦) ، ابن رجب الحنبلي - ابو الفرج عبدالرحمن بن احمد بن رجب - المتوفى سنة ٧٩٥هـ - الاستخراج في أحكام الخراج - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط • الاولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م(ص ص/ ٤٤-٤٥)•

(٢) قدامة بن جعفر ابو الفرج قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد الكاتب البغدادي - المتوفى سنة ٣٢٨ هـ وقيل سنة ٣٣٧هـ الخراج وصناعة الكتاب - تحقيق د• محمد حسين الزبيدي - دار الرشيد للنشر - العراق ، ١٩٨١م(ص ص/٢٠٦-٢٠٨)•

يومئذ ، ولمن يجيء بعدهم ، ورأى الفضل فى ذلك "[1] أى ان الصلح كان عادة مايعقد مع أهل المدن والحصون التى لأهلها منعة ، ويؤيد ذلك ما ذكر ابن سلام حيث قال عند تعرضه لتحديد ارض الصلح فى الدولة الاسلامية " .. مدن الشام كلها صلحا دون ارضها "[2] كما وصف قدامة بن جعفر اقليم الجزيرة بقوله " فحاصل امر الجزيرة ان مدائنها صلحا ، وارضوها عنوة .."[3]

وعليه فان الصلح الذى يترتب عليه الفتح عادة ما يكون مع أهل المدن والحصون اما الاراضى الزراعية فقد فتحت عنوة ، ولعل أهم ما يميز ارض الصلح عن العنوة هو بقاء الارض فى ايدى أهلها حالة الصلح يتصرفون بها كيف شاءوا ، كما لا يفرض عليها الخراج ، فى حين أن ارض العنوة ملكا للدولة الاسلامية يوضع عليها الخراج كاجرة لها . ويتضح ذلك من النصوص التالية :

قال يحيى بن آدم : كنا نسمع ان ما دون الجبل من سوادنا (سواد العراق) فيء وما وراء الجبل فهو صلح .. فما كان منهم صالحا فعليهم الذى صولحوا عليه ، ويخلى بينهم وبين ارضهم ولا يوضع عليها شيء ما اقاموا بصلحهم يؤدوه الى المسلمين[4] وقال ابن سلام " كل ارض افتتحت صلحا فهى لأهلها لأنهم منعوا بلادهم حتى صولحوا عليها ، وكل بلاد أخذت عنوة فهى فيء للمسلمين "[5] ، ويقول قدامة بن جعفر " ان

---

(١) أبو يوسف - يعقوب بن ابراهيم بن حبيب . صاحب أبى حنيفة - المتوفى سنة ١٨٢هـ كتاب الخراج . تحقيق د. محمد ابراهيم البنا - دار الاصلاح (ص /١٤٧).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص /١٣٢).

(٣) قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣١٦).

(٤) ابن آدم - يحيى بن آدم بن سليمان الاموى - المتوفى سنة ٢٠٣ هـ - كتاب الخراج تحقيق احمد محمد شاكر - المطبعة السلفية - ط . الثانية ، ١٣٨٤هـ (ص/٢١).

(٥) ابن سلام - الاموال (ص /١٠٧)

اجماع القول عندى فى الفرق بين الصلح والعنوة ، وان كانا جميعا من الخراج، انه قد وقع فى ملك أهل الصلح أرضهم ، وكره بعض أهل النظر شراء ارض العنوة ، واجتمع الكل على اطلاق شراء ارض الصلح لأنهم انما صالحوا قبل القدرة عليهم والغلبة لهم ، فأرضوهم ملك ايديهم "(1).

ومما سبق نستطيع القول بأن الصلح الذى تشير اليه المصادر الاسلامية المتقدمة ، والذى يأتى نتيجة لاختيار أهل الحرب أن يكونوا أهل ذمة بدفعهم الجزية وتصبح بلادهم ضمن حدود الدولة الاسلامية . انما هو معاهدة صلح وقعت بين الطرفين - المسلمين وأهل المنطقة المفتوحة صلحا - بعد مفاوضات دارت بينهما . وعادة ما يكون ذلك مع أهل المدن والحصون . وهذا هو موضوع البحث ، الذى سوف يركز فيه على دراسة معاهدات الصلح التى عقدها المسلمون فى عصر الخلفاء الراشدين من سنة ١١- ٤٠ هـ /٦٣٢-٦٦٠م.

---

(1) قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢١٠).

ثانيا : مفهوم المعاهدات على ضوء السنة النبوية :

لا شك أن المعاهدات النبوية هي أجل العقود الدولية وأعظمها على الاطلاق وأولاها بالدراسة والاهتمام ، وأحقها بالنظر والتقدير ، حيث انها عمل النبى صلى الله عليه وسلم الذى أمرنا بالاقتداء به والأخذ عنه ، قال تعالى :(**وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله**) (١) وهى دستور المسلمين الذى يعتمدون عليه فى تنظيم علاقاتهم الدولية فى كل زمان ومكان ٠

والحق ان هناك العديد من المعاهدات التى عقدها النبى صلى الله عليه وسلم وهى فى مجملها تنقسم الى قسمين رئيسيين :

أولا - ما تم عقده مع المسلمين ٠

ثانيا - ما تم عقده مع غير المسلمين ، من المشركين والكفار ٠

والجدير بالذكر أن أكثر المؤرخين والباحثين لا يعدون الصلح الذى يعقد مع المسلمين من أقسام المعاهدات (٢) - وعليه فان القسم الثانى من أنواع

---

(١) سورة الحشر (آية /٧)٠

(٢) انظر : المفتى عتيق الرحمن العثمانى - مقال بعنوان - دراسة المعاهدات فى العهد النبوى - مجلة المؤرخ العربى بغداد ، العدد (١٦) القسم الأول عام ١٤٠١هـ هـ (ص /٢٨٠)٠

وقد أدخل بعض الباحثين بيعتى العقبة الاولى والثانية ، وبيعة الرضوان ، - التى عقدها الرسول صلى الله عليه وسلم مع من كان معه من المسلمين فى غزوة الحديبية من المعاهدات النبوية ، ومن هؤلاء الباحث عبدالسميع الصائغ فى رسالته للماجستير تحت عنوان المعاهدات النبوية ، وقد رأى تقسيم المعاهدات النبوية الى قسمين : ١ - معاهدات ما قبل الهجرة ، ٢ - المعاهدات المعقودة بعد الهجرة حيث ضمن القسم الاول ثلاث معاهدات : الاولى حلف الفضول - =

المعاهدات النبوية الذى سيكون محل الاهتمام فى هذه الدراسة ، وهى المعاهدات التى عقدها النبى صلى الله عليه وسلم بعد هجرته الى يثرب - المدينة المنورة - ٠

فما أن استقر المقام بالنبى صلى الله عليه وسلم فى المدينة المنورة حتى بادر الى عقد معاهدة حسن جوار مع اليهود ، وذلك من أجل مصلحة الدولة الاسلامية الوليدة التى كانت فى أشد الحاجة الى الاستقرار والهدوء الذى يساعد على نموها وازدهارها ٠(1)

لقد نظمت هذه المعاهدة اسلوب التعايش بين سكان المدينة المنورة على اختلاف اديانهم واجناسهم ، من المسلمين المهاجرين والانصار - من أسلم من قبيلتى الاوس والخزرج - ، وبقية القبائل الموجودة فى المدينة المنورة واليهود ٠ حرم فيها الاعتدء بين اطراف المعاهدة ، وأكد على التزام التعاون والتحالف الدفاعى بالتضمن لدرء العدوان الخارجى والانفاق المشترك فى سبيل

= وقد وقع فى الجاهلية قبل الاسلام بنحو عشرين عاما وقد حضره النبى صلى الله عليه وسلم - وحجته فى ادخال حلف الفضول ضمن المعاهدات النبوية هو أن النبى صلى الله عليه وسلم أقره بعد الاسلام ٠ أما المعاهدة الثانية فهى المسماة ببيعة العقبة الاولى سنة ١١ من البعثة والمعاهدة الثالثة المسماة بيعة العقبة الثانية سنة ١٢ من البعثة ٠ أما القسم الثانى فيضم عشر معاهدات هى : معاهدة سراقة بن مالك - الذى تبع أثر الرسول وصاحبه ابو بكر ليلة الهجرة - ٠ وموادعة يهود - التى عقدت مع سكان المدينة جميعا من المهاجرين والانصار واليهود سنة ١ هـ٠ موادعة بنى ضمرة من كنانة فى نهاية السنة الاولى من الهجرة وبداية السنة الثانية ، معاهدة بنى حدلج من كنانة ايضا سنة ٢ هـ٠ معاهدة بنى النضير سنة ٤هـ وقيل سنة ٣هـ٠ معاهدة صلح الحديبية سنة ٦ هـ٠ وبيعة الرضوان سنة ٦ هـ٠ انظر عبدالسميع الصائع - المعاهدات النبوية ص ص/ ٢٠ - ١٩٥)٠

(1) د٠ محمد على الحسن - العلاقات الدولية فى القرآن الكريم والسنة ، جمعية عمال المطابع التعاونية ، عمان - الاردن ، ط٠ الثانية ، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م(ص /٣٣٥)٠

الدفاع وغير ذلك من الامور التى توثق صلات المسلمين مع بعضهم البعض وتنظم صلاتهم بغيرهم كجماعات متجاورة . حيث تقرر فى هذه المعاهدة مبدأ مناصرة اليهود حالة الاعتداء عليهم ، وان الاعتداء على أى فئة مسلمة اعتداء على المسلمين جميعا ، وانه لا يحل مناصرة المجرم - المحدث حدثا - كما أوضحت أن حل النزاع يكون بلا حتكام الى النبى صلى الله عليه وسلم ، وان كلا من اليهود والمسلمين يربطهم تحالف عسكرى لصد عدوان غيرهم ، وان هناك حرية دينية لكل من المسلمين واليهود ، وان أى خلاف يحل بالوسائط السلمية - التناصح والتشاور لا الحرب - ، كما نص ايضا على نصرة المظلوم ، والجار ، وان المناصرة فى الحرب مشروعة ، والتأكيد على ان قريشا عدو الطرفين المتحالفين ، وان الطرفين ملزمان باجابة الدعوة الى أى صلح فيه صون السلام ، وان مدة المعاهدة باقية على الدوام ما لم ينقضها اليهود ، وان المدينة بلد مفتوح وحرم آمن ، ولكل من الطرفين حرية البقاء والانتقال[1] .

وهناك معاهدات مماثلة عقدها الرسول صلى الله عليه وسلم مع بعض القبائل العربية المجاورة للمدينة المنورة نظرا لما فى ذلك من مصلحة للدعوة الاسلامية، ومضايقة لقريش ، فقد عاهد قبيلة بنى ضمرة التى كان يمر بارضها الطريق التجارى لقريش .[2] وغيرها من القبائل التى كانت تسكن فيما بين المدينة المنورة وساحل البحر الاحمر ، مثل جهينة وغفار[3] وغيرهم .

---

(١) وهبة الزحيلى - العلاقات الدولية فى الاسلام (ص ص/١٥٨-١٦١).

(٢) د. محمد على الحسن - العلاقات الدولية فى القرآن الكريم والسنة (ص/٣٣٨).

(٣) وهبة الزحيلى - آثار الحرب فى الفقه الاسلامى (ص /٣٥٣).

كما عاهد صلى الله عليه وسلم أمراء الحدود - القاطنين فى بادية الشام - وذلك عندما توجه لمعركة تبوك فى السنة التاسعة من الهجرة ، ومن أمثلة ذلك مصالحته ليوحنا بن رؤبة صاحب ايله - العقبة -[1] ، كل ذلك ، لتقرير السلم الدائم وتنظيم حسن الجوار٠

ومن الامثلة البارزة لمعاهدات الصلح الدائم ، معاهدة أهل نجران التى عقدها الرسول صلى الله عليه وسلم لهم فى السنة التاسعة من الهجرة ٠ وقد جاء فى نص معاهدة صلحهم أن عليهم دفع جزية سنوية تقدر " بالفى حله من حلل الا واقى : فى كل رجب الف حله ، وفى كل صفر ألف حله ، كل حلة أوقية من الفضة ٠٠" ، كما أوضحت المعاهدة حقوق الذميين فى الاسلام ٠ " ولنجران وحاشيتها ، جوار الله وذمة محمد النبى رسول الله ، على أموالهم ، وأنفسهم وملتهم ، وغائبهم ، وشاهدهم ، وعشيرتهم ، وبيعهم وكل ما تحت ايديهم من قليل أو كثير ٠ لا يغير أسقف من اسقفيته ، ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته ، وليس عليهم ربّيّة ، ولا دم جاهلية ، ولا يحشرون ، ولا يعشرون ، ولا يطأ أرضهم جيش ٠٠٠" [2]

ولقد عقد الرسول صلى الله عليه وسلم نوعا آخر من المعاهدات خلاف ما سبق ذكره ، كان الغرض منها انهاء حالة الحرب فترة معينة ، ومثال ذلك معاهدة

---

(١) ابن هشام - محمد بن عبدالملك بن ايوب الحميرى ، المتوفى سنة ٢١٣هـ - سيرة النبى صلى الله عليه وسلم - تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد، دار الفكر ط٠ ١٤٠١هـ/١٩٨١م (٤/١٨٠-١٨١) ، البلاذرى - أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر المتوفى سنة ٢٧٩ هـ - فتوح البلدان - اشراف لجنة تحقيق التراث ٠ مكتبة الهلال بيروت لبنان ط٠ الاولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م (ص ص/٦٧-٦٨)٠

(٢) محمد حميد الله - مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة دار النفائس - بيروت - ط٠ الرابعة ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م (ص ص/١٧٥-١٧٦)٠

صلح الحديبية ، التي عقدها صلى الله عليه وسلم مع مشركي مكة المكرمة ، في السنة السادسة من الهجرة ، قرر فيها ايقاف الحرب بين الطرفين لمدة عشر سنين ٠

ولقد أعطت المصادر الاسلامية المتقدمة معلومات تفصيلية عن ظروف عقد معاهدة الحديبية ٠ منذ بداية مرحلة المفاوضات التي دارت بين النبي صلى الله عليه وسلم ورسل قريش والتي انتهت بعقد الصلح بين الطرفين ، كما أشارت الى أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بكتابة صحيفة بالشروط التي وقع عليها الصلح بين الطرفين حتى يمكن الرجوع اليها عند حدوث نزاع ، كما تم اشهاد رجال من المسلمين ورجال من المشركين عليها ، وذلك لتوثيق المعاهدة والتأكد من عدم جواز نقضها قبل انتهاء مدتها المقررة ٠[1]

والواقع أنه ليس بالامكان هنا ايراد جميع المعاهدات التي عقدها الرسول صلى الله عليه وسلم وتتبع أحداثها ، وذكر نتائجها ، لأن ذلك خارج عن نطاق هذا البحث ، الا أن ما يمكن استخلاصه ، هو أن تلك المعاهدات كانت تعقد في أغلب الاحيان لغرض اقرار السلم وتنظيم حسن الجوار ، كما كانت تعقد أيضا لوقف الحرب ، واعطاء هدنة لفترة محددة ٠

---

(١) ابن هشام - السيرة النبوية (٣/٣٦٥ - ٣٦٨) ، البخاري - الامام أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة ٠ المتوفى سنة ٢٥٦ هـ صحيح البخاري ، دار الفكر سنة ١٤٠١هـ/١٩٨١م (٣/١٦٧ - ١٦٩ ، ١٨١- ١٨٢)٠ مسلم - الامام أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٠ تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م (٣/١٤٠٩-١٤١٣) ، الطبري - أبو جعفر محمد بن جرير المتوفى سنة ٣١٠ هـ - تاريخ الأمم والملوك ٠ تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم ٠ دار المعارف ط ٠ الرابعة (٢/٦٢٦-٦٣٦)٠

ثالثا : حركة الفتح الاسلامى :

كانت الفتوحات الاسلامية يدفعها الايمان بالله والجهاد فى سبيله واعلاء كلمته ونشر دينه ، والرغبة الاكيدة فى تحرير الناس من عبادة العباد الى عبادة الله ، ومن جور الاديان الى عدل الاسلام ، ومن ضيق الدنيا الى سعة الآخرة .

وقد حاول بعض الدارسين لحركة الفتوح الاسلامية أن يضعوا تفسيرات متنوعة لنجاحها وامتدادها السريع ، حيث ذهب بعض المستشرقين وفى مقدمتهم " كيتانى " الى تفسيرها بالدوافع الاقتصادية بدعوى أن جزيرة العرب تعرضت لتغيرات مناخية ادت الى نضوب المياه والجفاف ، مما استدعى خروج الموجات البشرية منها الى الهلال الخصيب ، حيث تتوفر دواعى الرخاء الاقتصادى ، غير أن الحقيقة الثابتة تشير الى أنه لم يحدث انقلاب فى الظروف الاقتصادية المتنوعة ولم تنتقل القبائل العربية بهذا الحجم الهائل الى الهلال الخصيب الا بعد ظهور الاسلام وتوحدها تحت رايته ، وانطلاقها لتحقيق مبادئه ، وهذا ما يلاحظ من دراسة الرسائل المتبادلة بين الخلفاء وقادة الفتوح ، ومن متابعة اخبار الفتح ، فالعقيدة والمثل العليا والرغبة فى هداية الناس كانت تمثل الروح المهيمنة على القيادة والجند .(١)

---

(١) د. اكرم ضياء العمرى - المجتمع المدنى فى عهد النبوة - الجهاد ضد المشركين ط أولى ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (ص/٢٠) ، د. السيد عبدالعزيز سالم - تاريخ الدولة العربية . مؤسسة الثقافة الجامعية بالاسكندرية (ص/١٨٣-١٨٦) . وهناك عدد من المستشرقين الذين جعلوا الدافع وراء حركة الفتح الاسلامى هو البحث عن حياة اقتصادية افضل . ومن هؤلاء - سبرنجر ، و ونكلر ، و بيركر ، والأب لامنسى ، وأرنولد وبرنار لويس ، وفيليب حتى - ومن الباحثين المسلمين الذى ايدوا هذه الفكرة د. احمد الشامى فى كتاب - الخلفاء الراشدون . المركز العربى للثقافة والعلوم ، ط اولى ١٩٨٢م (ص/٧٩-٨٣).

وهنـــاك تفسـير آخـر لحركة الفتـوح يتمثـل بالعوامل السياسية ذلك أن اهتمـــام الخلفـــاء الراشـــدين بمنـــع حركات الـردة ومحاولات تمزيـق كيان الأمـة الاســلامية ، جعلهم يوجهون طاقات الجند الى حركة فتـح شاملة بدل ان تنصرف الى الفتن والشقاق ، مما أدى الى وحدة الصف . الا أنه على الرغم من أن هذا التصور يبين جانبا ايجابيا ويكشف عن بعض الحكمة من تشريـــع الجهاد الا أنه لا يمكن أن نفسر به حركة الفتح الاسلامى ، فان أكثر الشقـــاق والفتن كان يقوم بها الاعراب المرتدون فى خلافة ابى بكر الصديق رضى الله عنـه وقد منعهم ابو بكر بعد اخضاعهم لسلطان الدولة من المشاركة فى الفتوح تأديبا لهم ولعدم الوثوق بأخلاقهم ، ولأنهم لا يصلحون ان يمثلوا طلائع الفتح ، لعدم استكمالهم لمقومات الشخصية الاسلامية ، تصورا وسلوكا مما لا يعطى سكان المناطـــق المفتوحة صورة صحيحة عن الاسلام ، فكان الاعتماد على سكان المدن التى استقرت فيها أصـول العقيدة وآثارها التربوية العميقة ، مع الحرص على ان يكون سائـر القادة من الصحابة رضى الله عنهم .(١)

وهناك تفسـير آخر لحـركة الفتح يتسم بالطابع التبريرى وهـو أن حركة الفتح ذات صيغة دفاعية ، وأنها استخدمت الهجوم للدفاع عن الدولـة الاسلامية امام خصومها الاقوياء ، وهذا التفسير يسود معظم الكتابات الـتى حررتها اقلام المؤرخين العرب والمسلمين ، فهم امام المفاهيم الاسلامية السلمية التى سادت فى القرن العشرين ، وكراهية الناس للحرب ولآثارها السيئة فى دمـار

---

(١) د. اكرم العمرى - المجتمع المدنى (ص/٢١) . ومن الذين ايدوا فكرة العامـل السياسى د . أحمد الشامى فى كتابه - الخلفاء الراشدون (ص/٨٥-٨٧).

الحضارات واهلاك البشر ، ولظهور المؤسسات الدولية المعنية بالتوفيق بين مصالح الدول المتعارضة ، والمساعدة فى اقرار السلام الدولى . واحلال التفاوض بدلا من الحرب . فروح العصر جعلت كثير من الكتاب الذين تحدثوا عن حركة الفتح ينحون منحى تبريريا ، يهدف الى توفيق بين روح العصر الحديث وفكرة الجهاد فى الاسلام [1].

ويرجع البعض حركة الفتح الاسلامى الى العامل القومى ، على انه " العامل الرئيسى والدافع الاول للفتوحات الاسلامية ". [2]

والحق ان الفتوح الاسلامية وبواعثها ، وأهدافها ليست مجهولة من الغربيين فحسب ، الذين جعلوا المد الاسلامى حركة سيف وهجرة جيش ودفعه طمع . بل ان طبيعة هذه الفتوح مجهولة ايضا من كثير من المسلمين ، الذين اعتقدوا أن مجرد التوسع فى الفتوح العسكرية كسبا للاسلام ، ومآثره للفاتحين فى جميع العصور ، فهؤلاء وأولئك لم يدركوا طبيعة الفتوح الاسلامية وبواعثها الحقيقية ادراكا سليما منصفا ، مما جعلهم يتكلمون عنها بصورة تشوه نقاءها ، وتنال من طهارة وسمو طبيعتها وبواعثها واهدافها . [3]

---

(١) د. اكرم العمرى - المجتمع المدنى (ص/٢١-٢٢) ، ومن الباحثين الذين تأثروا بالطابع التبريرى د. السيد عبدالعزيز سالم فى كتابه - تاريخ الدولة العربية - (ص/١٨٦-١٩١) ، ايضا د. أحمد الشامى - فى كتابه - الخلفاء الراشدون (ص / ٧٢-٧٩).

(٢) د. السيد عبدالعزيز سالم - تاريخ الدولة العربية (ص/١٩١-١٩٤)، د. احمد الشامى - الخلفاء الراشدون (ص/٨٤-٨٥).

(٣) سيد قطب - دراسات اسلامية ، ط ١٣٨٦هـ/١٩٦٧م (ص /٣٧) . ايضا د . صابر محمد دياب حسين - بلاد المغرب فى القرن الاول الهجرى - مكتبة السلام العالمية ١٤٠٤هـ /١٩٨٤م (ص /٤١).

ان ارتباط الجهاد بفرض العقيدة على الناس مبعثه الدعاية والتمويه الذى شحنت به الدراسات الاستشراقية ، وان فك الارتباط بين الاثنين ضرورى لتصوير الحقيقة ، ويكفى ان القرآن الكريم أوضح بما لا يقبل الشك حرية الناس فى اختيار الاسلام والبقاء على النصرانية أو اليهودية حتى داخل المجتمع الاسلامى وضمن سيادة الدولة الاسلامية . وهذا ما تثبته آيات القرآن الكريم وتدعمه الوقائع التاريخية الصحيحة حيث رحبت الشعوب بتحرير الاسلام لها من سيطرة الرومان ، والفرس ، وعبر القبط فى مصر واليعاقبة فى الشام عن سرورهم بالحرية الدينية التى أعلنها الاسلام [1] . فالفتوحات الاسلامية جاءت رحمة وانقاذ للناس ، ذلك أن الشعوب كانت تعيش قبل الاسلام فى جحيم من الاضطهاد الدينى والسياسى والاقتصادى والاجتماعى ، وان الجهاد الاسلامى كان موجها ضد الدول الظالمة المستبدة التى قامت على القوة والقهر والسيف ، وكانت الشعوب حانقة عليها ثائرة ضدها . فكان الهدف من الفتوحات الاسلامية تحرير السكان من ربقة حكومات الجور والطغيان ثم بعد ذلك تترك لهم الحرية وتعطيهم عهود أمان ، وتتعهد لهم بأن تكفل لهم الامن والطمأنينة والرخاء فى ظل قانون سائد عادل ، وشريعة ربانية رحيمة نظير ان يساهموا بقدر معين ضئيل فى نفقات النظام والدفاع ، فان اشتركوا فى الدفاع بانفسهم اعفوا من اداء ذلك ، وان قبلوا الاسلام اصبحوا اخوانا للمسلمين تماما متساوين معهم لهم ما للمسلمين من حقوق ، وعليهم ما على المسلمين من واجبات. [2]

---

(١) د. اكرم العمرى - المجتمع المدنى (ص/٢٢-٢٣).

(٢) د. ضياء الدين الريس - الفتوحات الاسلامية - مقال - مجلة المناهل العدد الخامس والعشرون ، السنة التاسعة . صفر سنة ١٤٠٣هـ وزارة الشئون الثقافية الرباط المغرب .(ص/٢٨٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠١ ، ٣٠٤).

وخلاصة القول ان التفسير الصحيح لحركة الفتح الاسلامى انها تطبيق لفريضة دينية هى الجهاد الذى وصفه الحديث الشريف بانه ذروة سنام الاسلام[1] .

ولسنا فى هذه الدراسة بسبيل تتبع حركة الفتح الاسلامى منذ تجهيز الجيوش للجهاد فى سبيل الله ، ووضع الخطط ، وتعيين القادة ، وما تم لهذه الجيوش من فتوحات ، وما خاضته من معارك فى مختلف الميادين . وانما الغرض هو معرفة الاطار العام والمساحة الجغرافية التى استطاع المسلمون ضمها الى الدولة الاسلامية خلال عصر الخلفاء الراشدين .

ففى عهد اول الخلفاء الراشدين ابو بكر الصديق رضى الله عنه (١١-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م) كانت بداية حركة الفتوحات الاسلامية ، خارج حدود الجزيرة العربية، بعد ان تمكن رضى الله عنه من القضاء على المرتدين سنة (١٢هـ/٦٣٣م)، فوجه الجيوش لفتح اقليم العراق الذى كان يخضع للسلطة الفارسية ، فاستطاع المسلمون اخضاع القبائل العربية التى كانت هناك ، والمقيمة فى جنوبى ارض السواد ، كما حققوا انتصارات عدة على الفرس فى المواقع التى دارت رحاها بين الطرفين ، فى فترة امتدت سنة وشهرا تقريبا ، تحقق للمسلمين خلالها فتح القسم الجنوبى من حوض نهر الفرات والممتد من شمال الابلة على الخليج الى الفراض الواقعة فى تخوم الشام والعراق وشبه الجزيرة العربية .[2]

---

(١) د. اكرم العمرى - المجتمع المدنى (ص/٢٣).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/٢٣٨ - ٢٤٧) ، الطبرى - تاريخ (٣/٣٤٣-٣٨٦).

ولقد فرضت ظروف الفتح على الدولة الاسلامية آنذاك ان تواجه قوتين عظيمتين فى وقت واحد ، فاضافة الى اشتراكهما فى حروب قاسية مع الفرس لفتح الاقاليم التابعة لها - والتى عرفت فيما بعد باسم الامصار الشرقية والممتدة من سواد العراق وما يقع فى شرقى نهر الفرات من الاقاليم الى حدود الصين [1] - فقد كان عليها لزاما مواجهة الدولة البيزنطية التى كانت مسيطرة على بلاد الشام ومن ثم فتح باقى الاقاليم الواقعة فى غربى نهر الفرات والتى عرفت فيما بعد باسم الامصار الغربية [2]، حيث قام الخليفة الراشد ابو بكر الصديق بتجهيز الجيوش ، ومن ثم ارسالها الى بلاد الشام تحت اربع قيادات اوكل بكل قيادة فتح جزء من اجزاء الشام ، كما وجه رضى الله عنه حملة اخرى مساعدة كانت موجودة فى العراق تحت قيادة خالد بن الوليد [3] رضى الله عنه لتكون مددا لهذه القيادات الرئيسية . فاستطاع

---

(١) كان يطلق على الاقاليم التى تقع الى الشرق من نهر الفرات اسم اعمال المشرق - حيث جعل نهر الفرات الحد الفاصل بين اعمال المشرق واعمال المغرب على ما جرى العمل به فى دواوين الدولة الاسلامية بعد استقرار حركة الفتوح - انظر قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٨٨ - ١١٥ ،١٥٩-١٧٥).

(٢) نفس المصدر السابق (ص/١١٥-١٢٤ ، ١٧٥-١٨٢).

(٣) هو : خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم ابو سليمان وقيل ابو الوليد المخزومى ، كان احد اشراف قريش فى الجاهلية ، اختلف فى وقت اسلامه، شهد فتح مكة صحابى جليل مشهور ، امره ابو بكر الصديق على قتال المرتدين ، وله الاثر المشهور فى قتال الفرس والروم ، وهو الذى افتتح دمشق ، ومناقبه كثيرة ، توفى فى حمص من الشام وقيل فى المدينة سنة احدى وعشرين . انظر : ابن عبدالبر - ابو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر - المتوفى سنة ٤٦٣ هـ - الاستيعاب فى معرفة الاصحاب - تحقيق على محمد البجاوى مكتبة المكتبة نهضة مصر القاهرة (٢/٤٢٧-٤٣١) ، ابن حجر - احمد بن على بن حجر العسقلانى المتوفى سنة ٨٥٢ هـ . الاصابة فى تمييز الصحابة - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان (٢/٩٨-١٠٠).

المسلمون خلال عهد أبى بكر الصديق فتح بعض المناطق فى بلاد الشام كان اغلبها من القرى والمدن الصغيرة ، كما خاضوا مع الروم معارك عدة كان اعظمها معركة اجنادين التى اعقبها حصار مدينة دمشق • وفى اثناء حصار المسلمين لمدينة دمشق سنة ١٣هـ/٦٣٤م توفى أبابكر الصديق رضى الله عنه • (١)

ولقد كان عهد ثانى الخلفاء الراشدين عمر بن الخطاب رضى الله عنه (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٣م) حافلا بالفتوحات، حيث اتسعت رقعة الدولة الاسلامية فى عهده على نفس الخطة التى رسمها ابو بكر الصديق رضى الله عنه ، والتى اقتضت مواجهة الفرس والروم فى وقت واحد •

فاستكمل عمر رضى الله عنه فتح اقليم العراق كما تم له فتح اقليم الشام ومن ثم مصر واجزاء من بلاد المغرب ، حيث توقفت الفتوحات الاسلامية ناحية المغرب فى عهده عند مدينة طرابلس • فى حين امتدت شرقا فى اقليم فارس الى الاهواز ونهاوند وباب الابواب وهمدان واصبهان ، بل تقدمت الى بلاد خراسان ، حيث افتتحت مرو وبلخ ، كما افتتحت اقاليم سجستان وكرمان وجرجان وطبرستان (٢) .

ومما لا شك فيه ان حركة الفتوحات الاسلامية فى عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، تعتبر اهم واكبر حركات الفتح التى تمت فى عصر الخلفاء الراشدين •

وكانت الفتوحات الاسلامية التى تمت فى عهد ثالث الخلفاء الراشدين عثمان بن عفان رضى الله عنه (٢٤-٣٥هـ/٦٤٤-٦٥٥م) كثيرة ايضا وهى تتمة لما كان ايام

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١١-١١٨) ، الطبرى - تاريخ (٣٨٧/٣-٤١٩)•

(٢) الطبرى - تاريخ (٤٢٨/٣-٦٢٣) ، ٥/٤-١٩٠)•

الخليفة السابق عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، الا ان احداث الفتنة والصراع الداخلى كان لهما أكبر الأثر فى عدم تقدم هذه الفتوح واستقرارها ، ومع ذلك فقد استطاع المسلمون فتح مناطق واسعة من اقاليم بلاد المشرق مثل ارمينية ، كما امتدت هذه الفتوحات حتى شملت خراسان الى حدود بلاد ما وراء النهر ، اما فى بلاد الشام فقد استطاع المسلمون لتوغل فى اراضى الدولة البيزنطية شمالا الى عمورية - انقرة - كما سمح الخليفة عثمان رضى الله عنه للجيوش الاسلامية بالتقدم ناحية الغرب الى بلاد افريقية وعقد الصلح مع اهلها ، كما تم لها ايضا مصالحة اهل جزيرة قبرص ، واهل النوبة - جنوب مصر -[1] .

لقد تركزت الفتوحات فى عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضى الله عنه على اعادة ما انتقض من أهالى المناطق التى سبق وأن فتحت فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه . واضافة مناطق جديدة الى الدولة الاسلامية .

أما فى عهد رابع الخلفاء الراشدين على بن ابى طالب رضى الله عنه (٣٥-٤٠هـ/٦٥٥-٦٦٠م) . فلم تكن هناك فتوحات جديدة نظرا لاشتغاله بالفتن الداخلية التى استفحل امرها فى عهده ، وعلى الرغم من ذلك بذل الجهود الكبيرة للمحافظة على حدود الدولة الاسلامية التى وصلت اليها فى عهد عثمان بن عفان رضى الله عنه .

لقد استغل اهالى الاقاليم الشرقية الظروف الداخلية للدولة الاسلامية[2] فقاموا بعدة انتقاضات فيما بين سنتى ٣٦-٣٩ هـ/٦٥٦-٦٥٩م حيث انتقض اهل اقاليم خراسان

---

(١) الطبرى - تاريخ (٤/٢٤٢ - ٣٦٥).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩٥) ، الطبرى - تاريخ (٤/٥٥٨).

وفارس وكرمان[1] ، واصطخر[2] ، والاهواز[3] ، والجبال[4] . الا ان الخليفة الراشد على بن ابى طالب رضى الله عنه استطاع ان يعيد هذه الاقاليم الى حوزة الدولة الاسلامية[5] ، ما عدا خراسان التى لم يتمكن سوى اعادة ثلاثة مدن منها هى مرو الروذ ومرو الشهجان ونيسابور[6] ثم اعيد باقيها فى عصر بنى أمية .

ومما سبق نستطيع القول بأن الدولة الاسلامية فى عصر الخلفاء الراشدين كانت تشتمل اضافة الى الجزيرة العربية معظم اقاليم بلاد المشرق ابتداء بالعراق والجزيرة - ما بين النهرين - ثم الجبال ، ارمينية ، اذربيجان ، فارس ، كرمان ، موقان ، جيلان ، طبرستان ، قومس ، جرجان ، قوهستان ، سجستان ، واخيرا حراسان . كما شملت ايضا مساحة واسعة من بلاد المغرب - الواقعة غرب الفرات - فقد تم فتح جميع اقليم بلاد الشام ، وكذلك مصر ، وبرقة وطرابلس.[7]

---

(١) الطبرى - تاريخ (١٣٧/٥).

(٢) نفس المصدر السابق (١٣٧/٥).

(٣) نفس المصدر السابق (١٢٢/٥).

(٤) نفس المصدر السابق (١٣٧/٥).

(٥) الطبرى - تاريخ (١٢٢/٥-١٣٧).

(٦) الطبرى - تاريخ (٦٤/٥ - ٩٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٤).

(٧) لقد تم للمسلمين ايضا مصالحة اهل افريقية الذين كانت تمتد بلادهم من غربى طرابلس الى طنجة ازاء شبه جزيرة الاندلس ، وكذلك مصالحة اهل النوبة ، واهل جزيرة قبرص ، الا انه لم يتم لهم فتحها . وسوف يتم مناقشة هذه المعاهدات وما شابهها فيما يلى من هذا البحث .

الفصل الأول

المعاهدات التي عقدها المسلمون مع سكان الأمصار الشرقية

وفيه ثلاثة مباحث :-

المبحث الأول :

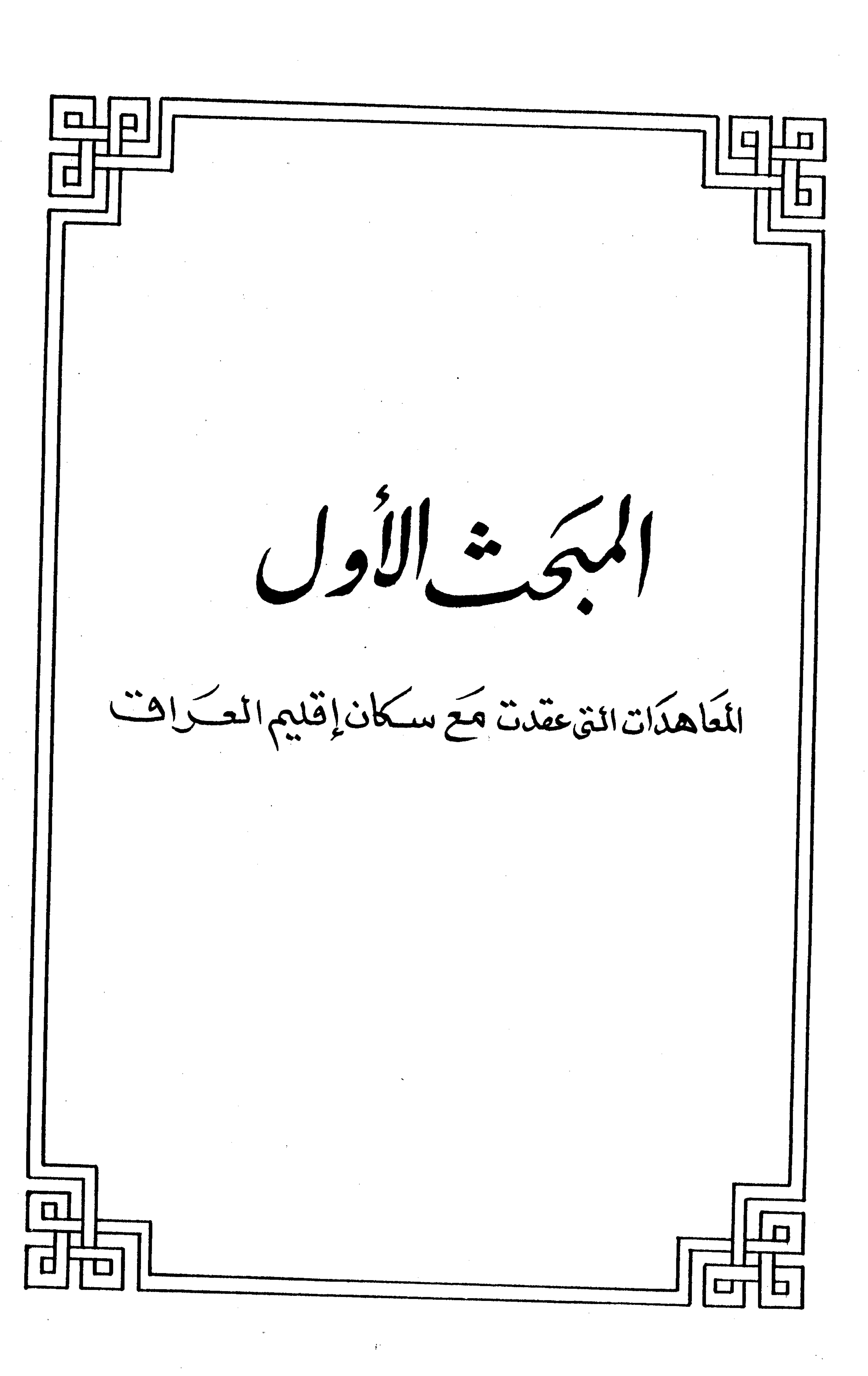
المعاهدات التي عقدت مع سكان إقليم العراق.

المبحث الثاني :

المعاهدات التي عقدت مع سكان إقليم الجزيرة .

المبحث الثالث :

المعاهدات التي عقدت مع باقي سكان بلاد المشرق.



المبحث الأول

المعاهدات التي عقدت مع سكان إقليم العراق

المبحث الا ول

المعاهد ات التي عقد ت مع سكان اقليم العـراق

أ ولا : الا طـار الجغرافي لا قـليم العراق :

لا شك أن فهم المساحة الجغرافية ووضوحها ، يعد عاملا أساسيـا فـي انجاز هذ ه الدراسة بشكل واضح ود قيق ، كما يسهم في ادراك أبعادها ونصوصها ، وعليه فانه من المناسب التعريف باقليم العراق وحد ود ه قبل مباشرة در اسـة الموضوع •

وتجد ر الاشارة الى أنه لا بد من تناول لفظ السواد لتوضيح حدود العراق، وذ لك لأن كلمة السواد تأتي مراد فة لكلمـة العراق عند الحد يـث عـن الحدود أو النهايات في وجهة معينة •(١)

---

(١) جمال محمد داود محمد جودة - العرب والأ رض في العراق في صـدر الا سلام • نشر بد عم من الجامعة الأ رد نية (ص /٢٩) ، فقد ذكر اليعقوبي - طساسيج - نواحي - العراق بينما أطلق عليها ابن خرد اذ بة وقد امة بـن جعفر طساسيج السواد ، كما حدد كل من ابن خرد ا ذ بة وابن رستة السواد على انه يبدأ من العلث وحربى على نهـر دجلة ، بينما يذ كر الماورد ى وياقوت أنها بد اية حد السواد • انظر اليعقوبي - تاريخ (١٧٦/١) ، ابـن خرد ا ذبة - ابو القاسم عبيد الله بن عبدالله المتوفى نحو سنة ١٨٠هـ - ==

والذى يتضح هو أن لفظ السواد أطلقه المسلمون على اقليم العراق بعد الفتح ، وهذا ما أشار اليه ياقوت حيث قال : " السواد .. يراد به رستاق العراق وضياعها التى افتتحها المسلمون على عهد عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ، سمى بذلك لسواده بالزرع والنخيل والأشجار لأنه تأخم جزيرة العرب التى لا زرع فيها ولا شجر، كانوا اذا خرجوا من أرضهم ظهرت لهم خضرة الزروع والأشجار فيسمونه سوادا " (١)

ولقد قسمت الطبيعة سهل ما بين النهرين العظيم الذى اتخذ الفرات ودجله فيه مجريبهما الى قسمين : شمالى (وهو مملكة آشور القديمة) وقد أسماه المسلمون الجزيرة ، وجنوبى (وهو بلاد بابل القديمة) أسموه العراق.(٢)

==المسالك والممالك - مكتبة المثنى ، بغداد (ص/ ٥ - ١٤٤٦) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/١٦٢ - ١٧٠) ، ابن رسته - أبو على أحمد ابن عمر - المتوفى نحو سنة ٣٠٠ هـ - الاعلاق النفيسة - ليدن سنة ١٨٩١م (ص/١٠٤-١٠٥)، الماوردى - الاحكام السلطانية (ص /١٧٣) ، ياقوت - شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت بن عبدالله الحموى الرومى البغدادى - المتوفى سنة ٦٢٦هـ معجم البلدان، دار صادر ودار بيروت سنة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (٣/٢٧٢).

(١) ياقوت - معجم البلدان (٣/٢٧٢).

(٢) كى لسترنج - بلدان الخلافة الشرقية - ترجمة بشير فرنسيس وكوركيس عواد مؤسسة الرسالة ز بيروت ، لبنان ، ط. الثانية ١٤٠٥-١٩٨٥م(ص / ٤٠).

فيذ كر " ابن خردافبة " بأن السواد يمتد طوله من " العلث " [١]، و " حربى"[٢] في الشمال، الى " عبادان "[٣] على الخليج في الجنوب وعرضة من " حلوان " [٤] فـى الشرق الى " عذ يب القادسية "[٥] في الغرب [٦]، وقد قبلت هذ ه الحدود تقريبـــا من قبل الجغرافيين المسلمين الآخرين في الفترات التالية " لا بن خرداذبة " هذا مـع وجود بعض الاختلا فات البسيطة التى تظهر عند تناولهم للحدود الشمالية ٠[٧].

---

(١) العلث : قرية على نهر دجلة في الشمال الشرقى منه ، بين سامراء وعكـــبرا ٠ ياقوت ـ معجم البلدان (١٤٥/٤)٠

(٢) حربى : بلدة في أقصى دجيل في الشمال الشرقى منه ، بين بغداد وتكريت ٠ ياقوت ـ معجم البلدان (٢٣٧/٢)٠

(٣) عبادان : أرض سبخة تقع في المثلث الذى يشكله دجلة عند مصبه في الخليج فيجنوب العراق تحت مدينة البصرة ٠ ياقوت ـ معجم البلدان (٧٤/٤)٠

(٤) حلوان : أكثر من موضع يقصد بها هنا حلوان العراق وهي آخر حدود السواد مما يلـى الجبال من بغداد٠ ياقوت ـ معجم البلدان (٢٩٠/٢)٠

(٥) عذ يب القادسية : عذيب تصغير العذب وهو الماء الطيب ، وهو موضع بين القادسية والمغيثة بينه وبين القادسية أربعة أميال وقيل انه هو حد السواد ٠ ياقوت ـ معجم البلدان (٩٢/٤)٠

(٦) ابن خرداذبة ـ المسالك والممالك (ص /١٤)٠

(٧) ابن رسته ـ الاعلا ق النفسية (ص/١٠٤ـ١٠٥) ، المسعودى ـ أبو الحسن على بـــن الحسين ٠ المتوفى سنة ٣٤٦ هـ ـ التنبيه والاشراف ـ د ار صعب ، بيروت (ص /٣٥) ، الا صطخرى ـ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الفارسى المتوفى سنة ٣٤٦ هـ ٠ مسالك الممالك ـ (ص/٧٨ـ٧٩) ، ابن حوقل ـ ابو القاسم محمد بن حوقل النصيبى المتوفى بعد سنة ٣٦٧ هـ ٠ صورة الأرض ، دار مكتبة الحياة بيروت ، (ص /٢٠٨) ، ياقوت ـ معجم البلدان (٩٤/٤) ، أبو الفداء ـ عماد الدين اسماعيل بن محمد بن عمر المتوفى سنة ٧٣٢ هـ ، تقويم البلدان ـ اعتنى بتصحيحه " رينود والبارون ماك كوكين ديسلان " ـ باريس ، د ار الطباعة السلطانية سنة ١٨٤٠ م (ص /٢٩١)٠

ففى حين يقرر " المسعودى " بأن حدود السواد هى عين حدود العراق التى ذكرها " ابن خرداذبة " مما يشير الى أن الاقليم الواحد يعرف بالاسمين [١] نجد أن " الاصطخرى " يذكر أن حدود العراق طولا تمتد من " تكريت " [٢] فى الشمال الى " عبادان " على الخليج فى الجنوب ، وعرضا من حلوان فى الشرق الى " قادسية الكوفة " [٣] فى الغرب ، أما القسم الأوسط من العراق فان عرضه عند " واسط " [٤] يمتد ناحية الشرق الى قرب " الطيب " [٥] أما من جهة " البصرة " [٦] فانه يمتد شرقا من " البصرة " الى حدود " جبّى " [٧]٠

---

(١) المسعودى - التنبيه (ص / ٣٥)٠

(٢) تكريت : بلد مشهور بين بغداد والموصل وهى الى بغداد أقرب وهى غربى دجلة وبها قلعة حصينة ٠ ياقوت - معجم البلدان (٢ /٣٨)٠

(٣) قادسية الكوفة : هى تلك المنطقة التى كان فيها معركة القادسية بين المسلمين والفرس وتبعد عن الكوفة بخمسة عشر فرسخا ناحية الغرب ، وتبعد عن العذيب بأربعة أميال - ياقوت - معجم البلدان (٢٩١/٤)٠

(٤) واسط : أكثر من موضع ويقصد بها هنا المدينة التى بناها الحجاج بن يوسف الثقفى ، وسميت كذلك لتوسطها بين البصرة والكوفة ٠ ياقوت - معجم البلدان(٥ / ٣٤٧)٠

(٥) الطيب : بلدة فى منتصف الطريق بين واسط واقليم خوزستان ٠ ياقوت - معجم البلدان (٤ / ٥٣)٠

(٦) البصرة : بلد مشهور فى جنوب العراق مصر فى الاسلام ٠ انظر ياقوت - معجم البلدان (٤٣٠/١)٠

(٧) الاصطخرى - مسالك الممالك (ص ص / ٧٨ - ٧٩) ، وجبّى : بلد أوكوره - أى استان - من عمل اقليم خوزستان ، وهناك من يعد عبادان من هذه الكورة وهى فى طرف بين البصرة والاهواز ٠ ياقوت - معجم البلدان (٩٧/٢)٠

أما " ابن حوقل " فانه اتفق مع " الاصطخرى " فى تحديده للعراق [١] فى حين نجد أن " المقدسى " يعتبر مساحة العراق تمتد طولا من الخليج العربى جنوبا الى مدينة " السن " [٢] على دجلة شمالا، ويتفق مع الآخرين على بقية الحدود .[٣]

والواقع فان الحدود بين العراق والجزيرة قد تغيرت فى أزمنة مختلفة، فكان الحد بينهما لدى البلدانيين المسلمين الأولين يطابق بوجه عام خطا يذهب شمالا من مدينة " الأنبار "[٤] على الفرات الى مدينة " تكريت " على دجله [٥]، وكانت كلتا هاتين المدينتين تعد من أعمال العراق ، أما من أعقبهم من البلدانيين ، فقد جعلوا الخط يذهب من تكريت

---

(١) ابن حوقل - صورة الأرض (ص / ٢٠٨).

(٢) السن : أكثر من موضع ويقصد به هنا " سن بارما " وهى مدينة على دجلة لها سور عند مصب نهر الزاب الأسفل . ياقوت معجم البلدان (٣/٢٦٨-٢٦٩).

(٣) المقدسى - أبو عبدالله محمد بن أحمد ، المتوفى نحو سنة ٣٨٠ هـ - أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ليدن سنة ١٩٠٦م (ص / ١٣٤).

(٤) الأنبار : أكثر من موضع يقصد بها هنا مدينة على الفرات غربى بغداد. ياقوت - معجم البلدان (١/٢٥٧).

(٥) انظر : الاصطخرى - مسالك الممالك (ص /٧٩) ، ابن حوقل - صورة الأرض (ص /٢٠٨) ، المقدسى - أحسن التقاسيم (ص /١١٥).

باتجاه الغرب تقريبا ، فأدخلوا فى العراق كثيرا من المدن التى على الفرات فى شمال الأنبار، وهذا الخط بالنظر الى الجغرافيا الطبيعية ، أقرب الى التقسيم الطبيعى بين الاقليمين ، وهو يقطع الفرات أسفل من "عانة" [١] حيث ينعطف النهر انعطافه الكبير نحو الجنوب [٢]، والراجح أن هذا الحد هو أقرب ما يكون الى الصحة حيث ان هناك اشارات تفيد بأن حد العراق طولا كان قد قصر عن حد السواد - فى الناحية الشمالية الشرقية - نظرا لامتداد المناطق الزراعية الى ذلك الحد [٣] ، فى حين تنتهى حدود السواد الشمالية الغربية عند الانبار حيث انقطاع المناطق الزراعية هناك [٤].

---

(١) عانة : بلد مشهور بين الرقة وهيت تعد من أعمال الجزيرة وهى مشرفة على الفرات قرب حديثة النورة • ياقوت - معجم البلدان (٤/٧٢) ، أى أن الحد يمتد من مدينة تكريت على دجلة الى مدينة حديثة على نهر الفرات •

(٢) كى لسترنج - بلدان الخلافة الشرقية (ص /٤١)•

(٣) قال الماوردى : " وحد السواد طولا من حديثة الموصل الى عبادان ، وعرضه من عذيب القادسية الى حلوان •• فأما العراق فهو فى العرض مستوعب لأرض السواد عرفا ، ويقصر عن طوله فى العرف ، لأن أوله من شرقى دجلة العلث وفى غربيها حربى ثم يمتدا ، آخر أعمال البصرة من جزيرة عبادان فيكون طوله مائة وخمسة وعشرين فرسخا يقصر عن السواد بخمسة وثلاثين فرسخا • الأحكام السلطانية (ص /١٧٣) ، ايضا ياقوت - معجم البلدان (٣/٢٧٢)•

(٤) جمال محمد جوده - العرب والارض فى العراق (ص/٣٤)•

وأخيرا نجد ياقوت " يرجع من الروايات التى تحدثت عن تحديد اقليم العراق ، ما أشار منها الى أن العراق هو عين السواد [١] ، والذى يمتد من " حديثه الموصل " [٢] الى عبادان " طولا ، ومن " العذيب بالقادسية " الى " حلوان " عرضا [٣].

والخلاصة فان اقليم العراق كان يشتمل على كل من السواد والمسطحات المائية الجنوبية التى عرفت باسم " البطائح " وهو يمتد بشكل عام فى اطار يبدأ من مدينة " عبادان " على الخليج باتجاه شمالى مرورا بـ " حبّى " و " الطيب " و " حلوان " ثم يمر بـ " العلث " وتكريت والتى عندها يقطع خط الحدود أرض ما بين النهرين باتجاه غربى الى " الحديثة " على الفرات قرب مدينة " عانة " [٤]، ثم يتجه جنوبا الى " عذيب القادسية " ثم يسير قريبا مع حواف البطائح الجنوبية الغربية باتجاه جنوبى شرقى نحو " البصرة " والخليج الى نقطة مقابلة لـ " عبادان " ٠

---

(١) ياقوت - معجم البلدان (٩٤/٤)٠

(٢) حديثه الموصل : بليده كانت على دجله بالجانب الشرقى قرب الزاب الأعلى وهى قرب مدينة الموصل جنوبا ، ياقوت - معجم البلدان (٢٣٠/٢)٠

(٣) ياقوت - معجم البلدان (٢٧٢/٣)٠

(٤) حديثه : أكثر من موضع يقصد بها هنا حديثه النوره التى على نهر الفرات قرب عانه ٠ ياقوت - معجم البلدان (٢٣٠/٢) ، (٧٢/٤)٠

ثانيـا : نبـذة تاريخية عن تقدم قوات الفتح الاسلامى الى اقليم العراق :

كان أول توجه منظم للجيوش الاسلامية لفتح اقليم العراق فى أول سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م) فى عهد الخليفة الراشد " أبو بكر الصديق رضى الله عنه " حيث جاءت أحداث فتح العراق مصاحبة لأحداث القضاء على حركة الردة ، فقد سار " المثنى بن حارثة "(١) رضى الله عنه بقومه الى العراق وواقع الفرس فى عدة معارك كان له فيها النصر عليهم فكتب الى الخليفة يخبره بأمره طالبا المدد فوجه اليه خالد بن الوليد رضى الله عنه ، فى أول سنة ١٢ هـ بعد الانتهاء من حروب الردة ، فدخل العراق من الناحية الجنوبية الغربية كما أمره الخليفة بذلك ، الذى كتب فى نفس الوقت الى " عياض بن غنم " (٢) يأمرة أن يدخل العراق من أعلاه ناحية " المصيّخ " (٣) ، وعلى ذلك تتقدم قوات المسلمين تحت قيادتهما فى العراق حتى تلتقى فى " الحيرة " (٤).

---

(١) المثنى بن حارثة بن سلمة الشيبانى صحابى فاتح ، من كبار القادة أسلم سنة ٩ هـ وغزا بلاد فارس فى أيام ابى بكر وهو أول من غزا العراق من المسلمين. توفى سنة ١٤هـ/٦٣٥م انظر الزركلى - خير الدين - الاعلام - دار العلم للملايين بيروت لبنان - ط. السابعة ١٩٨٦م ، (٥/٢٧٦).

(٢) عياض بن غنم ابن زهير بن أبى شداد ابو سعد النهرى ، صحابى ممن بايع بيعة الرضوان استخلفه ابو عبيدة على الشام لما احتضر ، افتتح الجزيرة صلحا واقره عمر على الشام ومات فيها سنة ٢٠ هـ. الذهبى - شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان . المتوفى ٧٤٨هـ/ ١٣٧٤هم - سير اعلام النبلاء - تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة ، ط. الثالثة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م. (٢/ ٣٥٤ - ٣٥٥).

(٣) المصيّخ : موضع بين حوران والقلت من أرض الشام - أى ناحية الشمال الشرقى من اقليم العراق - انظر ياقوت - معجم البلدان (٥/١٤٤).

(٤) انظر : الطبرى - أبو جعفر محمد بن جرير ، المتوفى سنة ٣١٠هـ - تاريخ الأمم والملوك - تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم - دار المعارف ط. الرابعة (٣/٣٤٣-٣٤٦)، والحيرة : مدينة على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له النجف . ياقوت معجم البلدان (٢/٣٢٨).

ويفيض المؤرخون فى ذكر الفتوحات والواقئع التى دارت بين المسلمين والفرس فى العراق تحت قيادة خالد بن الوليد ومن جاء بعده من القادة ، والتى انتهت بفتح العراق ومهدت لتقدم قوات الجهاد الاسلامى نحو المشرق ، غير أن متابعة جميع تفصيلات حوادث الفتح تخرج بنا عن نطاق البحث الذى التزمت به هذه الدراسة •

والجدير بالذكر أن المسلمين لم يتسن لهم فتح اقليم العراق دفعة واحدة وانما كان ذلك على عدة مراحل يمكن تقسيمها زمنيا الى ثلاث مراحل رئيسية :

المرحلة الأولى : تبدأ بتوجه المثنى بن حارثة ومن ثم خالد بن الوليد لفتح اقليم العراق سنة ١٢ هـ وتولى خالد امارة جيوش الفتح هناك ، وتستمر حتى نهاية هذه السنة والتى صدرت فيها أوامر الخليفة أبو بكر الصديق رضى الله عنه بتوجه خالد بن الوليد الى الشام ليكون مددا للمسلمين •

وقد تم لخالد بن الوليد فى هذه المرحلة عقد معاهدات صلح مع بعض سكان اقليم العراق •

المرحلة الثانية : تبدأ بوصول قائد جيوش المسلمين لفتح العراق - بعد خالد بن الوليد - أبو عبيد بن مسعود الثقفى" (١) رضى الله عنه ، وبرفقته المثنى ابن حارثة الشيبانى وبداية انتفاضة أهل السواد الأولى - فى منتصف سنة ١٣ هـ تقريبا، وتستمر هذه المرحلة الى ما بعد استشهاد ابو عبيد - فى معركة الجسر - وخلال

---

(١) أبو عبيد بن مسعود بن عمرو بن عمير الثقفى ، قتل يوم الجسر وهو والد المختار بن أبى عبيد الثقفى ، ابن حجر - أبو الفضل أحمد بن على بن محمد الكتانى العسقلانى المتوفى سنة ٨٥٢ هـ - الاصابة فى تمييز الصحابة - دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، (١٢٧/٧)•

قيادة المثنى بن حارثة لجيوش الفتح ، وتنتهى بانتفاضة أهل السواد الثانية فى آخر سنة ١٣ هـ ٠

وقد تم عقد معاهدات صلح مع بعض سكان اقليم العراق ، كما تم تجديد عقد بعض المعاهدات لأهل المناطق الذين صالحهم خالد بن الوليد وانتفضوا بعد ذلك فى انتفاضة أهل السواد الأولى ٠

المرحلة الثالثة : تبدأ بقدوم " سعد بن أبى وقاص "[1] رضى الله عنه الى العراق على رأس جيوش المسلمين فى أوائل سنة ١٤ هـ، وتنتهى بفتح اقليم العراق بأكمله وعقد المسلمين لآخر معاهدة صلح مع أهله حوالى سنة ٢٢ هـ٠

وقد تم خلال هذه المرحلة عقد معاهدات صلح مع بعض سكان اقليم العراق كما تم تجديد عقد معاهدات صلح بعض المناطق التى انتفض أهلها قبل معركة القادسية فى انتفاضة اهل السواد الثانية ٠

وسوف يتناول البحث دراسة هذه المراحل وما تم عقده فيها من معاهدات كل مرحلة على حدة ، واعطاء تقويم فى نهاية كل مرحلة لأعمال الصلح التى تمت خلالها ٠

---

(١) سعد بن أبى وقاص مالك بن وهيب الزهرى ، أبو اسحاق ، أحد العشرة وأول من رمى بسهم فى سبيل الله ، مناقبه كثيرة ، مات بالعقيق سنة ٥٥ هـ ، على المشهور وهو آخر العشرة وفاة ٠ ابن حجر - تقريب التهذيب - تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - دار المعرفة ، بيروت لبنان ، (١/٢٩٠)٠

ثالثا : تحديد أرض الصلح فى اقليم العراق :

قبل البدء فى دراسة معاهدات الصلح التى عقدها المسلمون مع سكان اقليم العراق خلال مراحل الفتح الثلاث سالفة الذكر - تجدر الاشارة الى أن الفقهاء ناقشوا تحديد أرض الصلح فى اقليم العراق منذ وقت مبكر ، وكان تركيزهم أول الأمر على المنطقة الواقعة حول مدينة " الكوفة "[١] خاصة دون غيرها من أرض العراق - السواد - وهذا عائد الى توسع ملكيات المسلمين فى هذه المنطقة عن طريق الشراء ، والاقطاع ، والاحياء[٢] ، فأخذوا يبحثون عن كيفية فتح هذه المنطقة وما جاورها من المواضع أكان عنوة ؟ أم صلحا ؟ ، وهذا هو الأساس الذى يبنون عليه أحكامهم من حيث جواز التملك أو لا ؟ ولقد جاءت أول رواياتهم فى هذا الخصوص يكتنفها الغموض والابهام ، فهى تشير الى أن من السواد - العراق - ما فتح صلحا ومنه ما فتح عنوة دون تحديد المواضع فى الحالتين[٣] . بل ان

---

(١) الكوفة : مدينة مشهورة مصرت فى الاسلام فى عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه - وتقع فى غرب العراق قرب الحيرة - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤ / ٤٩٠ - ٤٩١) .

(٢) انظر ما كتبه جمال محمد جودة فى كتابه - العرب والأرض فى العراق فى صدر الاسلام - رسالة ماجستير باشراف د. عبدالعزيز الدورى ، نشرت بدعم من الجامعة الأردنية - حيث تحدث فى الفصل الخامس من كتابه عن الملكيات التى توسع فيها المسلمون فى عصر الخلفاء الراشدين فى المنطقة المحيطة بالكوفة وذلك منذ عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، (ص ص /٢٣٢ - ٢٣٤).

(٣) انظر يحيى بن آدم القرشى المتوفى سنة ٢٠٣ هـ - الخراج - تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر - المطبعة السلفية ط. الثانية ، ١٣٨٤هـ ، (ص / ٤٥) ، ابن سلام - أبو عبيد القاسم المتوفى سنة ٢٢٤هـ - الأموال - تحقيق خليل محمد هراس - دار الفكر ، ط . الثانية ، ١٩٧٥م - ١٣٩٥هـ ، (ص / ٢٠٥) ، ابن زنجويه - حميد بن مخلد الخرسانى ==

هناك روايات تذكر أن آخر ما استقر عليه وضع السواد فى عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب أن تقرر ضرب الخراج عليه فى أول الأمر جميعا دون استثناء، من " العذيب " الى " حلوان " ومن " العلث " و " حربى " الى " عبادان " [1] ، وذلك عندما بعث عمر رضى الله عنه عامليه على مسح السواد عثمان بن حنيف وحذيفة بن اليمان ، سنة ٢١ هـ [2] ، ذلك أن الغالبية العظمى من أرض العراق

==الأزدى المتوفى سنة ٢٥١ هـ - الأموال - تحقيق شاكر ذيب فياض - مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية ، ط. أولى سنة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م ، (١/٢٤٣)، الخطيب البغدادى - أبو بكر أحمد بن على المتوفى سنة ٤٦٣ هـ - تاريخ بغداد ، دار الكتاب العربى بيروت لبنان - (١/١٥).

(١) ابن سلام - الأموال (ص / ٩٢) ، ابن خرداذبه - المسالك (ص / ١٤)، اليعقوبى ، أحمد بن أبى يعقوب اسحاق بن جعفر بن واضح توفى فى حدود سنة ٢٩٢ هـ - تاريخ اليعقوبى - دار بيروت للطباعة والنشر سنة ١٤٠٠هـ ، (٢/١٥٢) ، المسعودى التنبيه والاشراف (ص /٣٥) الصولى - أبو بكر محمد بن يحيى المتوفى نحو سنة ٣٣٥ ، ٣٣٦ هـ - أدب الكتاب - تحقيق محمد بهجه الأثرى ، مراجعة السيد محمود شكرى الآلوسى ، (ص / ٢١٩) ، ابن رسته - الاعلاق النفيسة (ص ص /١٠٤ - ١٠٥) ، الخطيب البغدادى - تاريخ بغداد (١ /١١ - ١٢)، البكرى - أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز الأندلسى ، المتوفى سنة ٤٨٧ هـ - معجم ما استعجم من أسماء البلدان والمواضع - تحقيق مصطفى السقا - عالم الكتب ، بيروت لبنان ، ط . الثالثة (سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ، (١/١٩٧ - ١٩٨).

(٢) الطبرى - تاريخ الطبرى (٤ / ١٣٩) ، البلاذرى - أبو الحسن أحمد بن يحى بن جابر المتوفى سنة ٢٧٩ هـ ، فتوح البلدان - اشراف لجنة تحقيق التراث - مكتبة الهلال ، بيروت ، لبنان ، ط . الأولى سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م (ص ص / ٢٦١ - ٢٦٢) - الصولى - أدب الكتاب (ص / ٢١٨).

فتحت عن طريق العنوة وانما الصلح عقد مع أهل بعض المدن والحصون والقرى في العراق ، أما الأراضي الزراعية التي تقع فيما بين ذلك ، فان المسلمين قد غلبوا عليها جميعا وأخذت بحد السيف ، - ما عدا الشيء اليسير منها - لذا جاءت الروايات مجملة ولم تستثن شيئا ، من أرض العراق على أنه صلح عند ذكرها للمساحة الشاملة التي وقع عليها تنظيم الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه في الخراج على أرض السواد ، أما تلك المدن والقرى والحصون التي عقد مع أهلها معاهدات صلح فقد أصبحت غير معروفة المعالم الا لدى البعض ، مع العلم أنها ظلت على صلحها ويؤخذ من أهلها ما صولحوا عليه ولم تدخل في تنظيم الخراج الذي وضع على أهل العنوة من أرض السواد - وانما أدمجت مع باقي أرض السواد أثناء تحديد الاطار العام لوضع السواد وتحت حكم الأغلبية .

والحق فان ما يمكن استخلاصه من مناقشات الفقهاء ، أن تلك المواضع التي عقد المسلمون مع أهلها معاهدات صلح في اقليم العراق هي : "اليس"[1] و "بانقيا"[2] ، و "الحيرة" ، و "عين التمر"[3] ، و "الانبار"[4].

---

(١) أليس : مصغر بوزن "فليس" و "سكيت" وهو أكثر من موضع يقصد به هنا الموضع الذي كانت فيه الوقعة بين المسلمين والفرس أول أرض العراق ناحية البادية ، ياقوت - معجم البلدان (٢٤٨/١).

(٢) بانقيا : أكثر من موضع يقصد بها هنا ناحية من نواحي الكوفة ، ياقوت - معجم البلدان (٣٣١/١ - ٣٣٢).

(٣) عين التمر : بلدة قرب الانبار غربي الكوفة على طرف البرية ونسبت الى التمر لكثرته فيها ، ياقوت - معجم البلدان (١٧٦/٤).

(٤) انظر ابو يوسف - يعقوب بن ابراهيم بن حبيب المتوفى سنة ١٨٢هـ - الخراج تحقيق د. محمد ابراهيم البنا . دار الصلاح - (ص / ٧٤) ، يحى بن آدم - الخراج (ص /٤٨ - ٤٩) ، ابن سلام - الأموال (ص ١٠٥) ، ابن زنجويه - الأموال ==

والجدير بالذكر أن المصادر التاريخية تذكر أسماء مواضع أخرى في اقليم العراق اضافة الى ماسبق وأن أشار اليه الفقهاء، وهذا ما نبه اليه الخطيب البغدادي بعد أن نقل تحديد ابو عبيد بن سلام لأرض الصلح في العراق، على أنها ثلاثة مواضع هي : " أليس " و " بانقيا " و " الحيرة " [1] فعقب على ذلك بقوله : " وانا نظرنا في ذلك فوجدنا من السواد شيئا ذكر انه صلح سوى ما تقدم ذكرنا له،" فذكر المواضع التي اشار اليها الفقهاء آنفا ، وأضاف اليها صلح طسوج " كلواذى "[2]

==(٢٤٤/١) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٥٦) ، ابن رجب - أبو الفرج عبدالرحمن ابن رجب الحنبلي، المتوفى سنة ٧٩٥ هـ - الاستخراج لاحكام الخراج - دار المعرفة - بيروت ، لبنان ، سنة ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م (ص /٤١).

(١) ابن سلام - الأموال (ص ١٠٥).

(٢) الخطيب البغدادي - تاريخ بغداد (١/١٥-١٦) وكلوادى واحد من طساسيج أربعة تقع في وسط العراق في المنطقة التي اختارها ابو جعفر المنصور لبناء مدينة بغداد . انظر د. صالح العلي - بغداد مدينة السلام - مطبعة المجمع العلمي العراقي ، بغداد سنة ١٩٨٥م (٢٧/١).

١ - المعاهدات التى عقدت فى العراق خلال مرحلة الفتح الأولى سنة ١٢ هـ :

انفرد القاضى " أبو يوسف " بقوله ان خالد بن الوليد رضى الله عنه عند ما تقدم الى العراق نزل على حصن فى " عذيب القادسية " تسكنه مسلحة للفرس ، فتمكن من فتحه عنوة ، وقتل الرجال وسبى النساء كما هدم الحصن فلما رأى ذلك أهل القادسية - وكان الحصن قريبا منهم - طلبوا من " خالد " الصلح على اعطاء الجزية [١].

وعلى الرغم من أن هذه الحادثة تجعل خط سير الأحداث فى اقليم العراق مخالفا لما تواترت عليه روايات المصادر الأخرى المتخصصة - كالطبرى والبلاذرى وغيرهما - فان أبا يوسف لم يقدم لنا نص معاهدة الصلح مع أهل القادسية ولا مقدار الجزية المصالح عليها ، أضف الى ذلك فان أبا يوسف يكرر أحداث هذا الصلح نفسها فى مناطق أخرى من العراق ثم مصالحة أهلها على يد خالد ابن الوليد رضى الله عنه على منوالها .[٢]

كما ذكر كل من " خليفة بن خياط " و " البلاذرى " ان خالد بن الوليد رضى الله عنه توجه الى " الابله " [٣] وافتتحها فى أول قدومه الى العراق كما صالح أهل " نهر المرأة " [٤]، ويحدد " ابن خياط " المواضع التى وقع الصلح عليها

---

(١) أبو يوسف - الخراج (ص ص /٢٨٦ - ٢٨٧)

(٢) أبو يوسف - الخراج (ص ص/ ٢٨٧ ، ٢٩١ - ٢٩٢).

(٣) الابله : بلدة على شاطىء دجله على زاوية الخليج الذى يدخل الى مدينة البصرة . - أى أنها فى جنوب العراق - ياقوت - معجم البلدان (١/ ٧٧).

(٤) نهر المرأة : يقع فى البصرة واسم المرأة التى ينسب اليها هذا النهر " طماهيج " وقيل " كاموزراد بنت نرسى " وانما سميت المرأة لأن أبا موسى الأشعرى قد نزل بها فزودته خبيصا فجعل يكثر أن يقول : أطعمونا من خبيص المرأة فغلب على اسمها - ياقوت - معجم البلدان (٥/٣٢٣).

من أوض الابلة على أنها تمتد من رأس "الفهرج "[١] الى " نهر المرأة " [٢].

والراجح أن فتح " الابلة " والمواقع المحيطة بها قد تأخر الى عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وبالتحديد فى سنة ١٤ هـ ، وكان ذلك على يد " عتبة بن عزوان " [٣] رضى الله عنه . وهذا ما نص عليه الطبرى عند ذكره لاخبار فتح الابلة ومصالحة أهل نهر المرأة - حيث قال " ... وهذه القصة فى أمر الابلة وفتحها خلاف ما يعرفه أهل السير ، وخلاف ما جاءت به الآثار الصحاح ، وانما كان فتح الابله أيام عمر رحمه الله ، وعلى يد عتبة بن عزوان فى سنة أربع عشرة من الهجرة " [٤].

ويبدو أن كلا من ابن خياط والبلاذرى قد أدركا حقيقة أمر فتح المسلمين للابله فعادا الى ذكر أمر فتحها فى أحداث سنة ١٤ هـ على يد عتبة بن غزوان رضى الله عنه [٥]

أما ما ذكره الأزدى من أن أول المواضع التى توجه اليها

---

(١) الفهرج : أكثر من موضع يقصد به هنا موضع بالبصرة من أعمال الابله . ياقوت - معجم البلدان (٤/٢٨١)

(٢) انظر ابن خياط - خليفة بن خياط بن هبيرة الليثى العصفرى . المتوفى سنة ٢٤٠هـ - تاريخ خليفة بن خياط - تحقيق د. أكرم ضياء العمرى - دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض ، ط الثالثة سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م (ص /١١٧-١١٨). البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٣١ - ٣٣٢) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٦٤ - ٣٦٥).

(٣) عتبة بن غزوان بن جابر بن وهيب . أسلم سنة سبعة فى الاسلام ، وهاجر الى الحبشة ثم شهد بدرا والمشاهد وكان أحد الرماة المذكورين ومن أمراء الغزاة وهو الذى اختط البصرة وأنشأها . توفى بطريق البصرة وافدا الى المدينة سنة ١٧ هـ وقيل سنة ١٥ هـ . وعاش سبعا وخمسين سنة ، الذهبى - سير أعلام النبلاء (١/٣٠٤-٣٠٦).

(٤) الطبرى - تاريخ (٣/٣٥٠)

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٣٣).

خالد بن الوليد في اقليم العراق هي : " زندورد "[1] و " هرمز جرد "[2] فأمن أهلها وصالحهم[3] . فانه يتضح من تحديد موقع هذين الموضعين - وهما في وسط اقليم العراق - أن فتحهما لا ينسجم وسير أحداث حركة الفتح الذي أشارت اليه المصادر الأخرى الموثوق بها ، ويبدو أن هذه الرواية مكملة للرواية السابقة التي تجعل بداية فتح العراق من ناحية الابله ، لذا نجد البلاذري - عندما أورد رواية الأزدي هذه - فانه يذكرها عقب أحداث فتح " الابله " ومصالحة " أهل نهر المرأة " مباشرة[4] وقد سبقت الاشارة الى عدم صحة هذه الرواية .

كما انفرد " البلاذري " بذكر صلح أهل " درتي "[5] على أنها احدى أول المواضع التي فتحها المسلمون صلحا في اقليم العراق تحت قيادة خالد بن الوليد رضي الله عنه[6]، غير أن رواية البلاذري هذه لا يمكن قبولها متى علمنا أن " درتي " تقع قرب بغداد وانه ليس بامكان المسلمين فتحها حتى يتم لهم فتح عاصمة الدولة الفارسية - المدائن - ولم يتأتى ذلك للمسلمين الا في أثناء مرحلة الفتح الثالثة .

---

(١) زندورد : مدينة كانت قرب واسط مما يلي البصرة خربت بعمارة واسط . ياقوت - معجم البلدان (١٥٤/٣) .

(٢) هرمز جرد : ناحية كانت بأطراف العراق غزاها المسلمون أيام الفتوح . ياقوت - معجم البلدان (٤٠٢/٥) ويبدو من ذكرها مقترنة " بزندورد " أنها لم تكن بعيدة عنها .

(٣) الأزدي - أبو اسماعيل محمد بن عبدالله - المتوفى في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري نحو سنة ١٦٥ هـ - فتوح الشام - تحقيق عبدالمنعم عبدالله عامر - مؤسسة سجل العرب سنة ١٩٧٠م (ص ١٣/١) ، وقد ذكر البلاذري صلح أهل هرمز جرد فقط - البلاذري - فتوح البلدان (ص ٢٤٠).

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص ٢٤٠).

(٥) درتي : أكثر من موضع ويقصد بها هنا موضع في سواد بغداد . ياقوت - معجم البلدان - (٤٥٢/٢).

(٦) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢٤٠) نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص ٣٥٤).

والخلاصة فان اشارات المصادر سابقة الذكر - حول تحديد أول المواضع التى فتحت صلحا فى اقليم العراق ، على يد خالد بن الوليد رضى الله عنه ، تفتقر الى تأكيد المصادر الاخرى لها ، اضافة الى عدم انسجامها مع أحداث وحركة الفتح الاسلامى فى اقليم العراق ، الذى رجحته الروايات الأخرى الموثوق بها ٠

ولعل ما يمكن قبوله فى هذا الخصوص هو ما ذكره الطبرى واعتمدته المصادر الأخرى اللاحقة له ، حيث أشار الى أن أول صلح عقده المسلمون فى اقليم العراق على يد خالد بن الوليد هو الصلح مع أهل قرى ابن صلوبا السوادى (١).

صلح قرى " ابن صلوبا السوادى - أليس ، وبانقيا ، وباروسما (٢) - (سنة ١٢ هـ/ ٦٣٣ م) (٣) :

ذكر الطبرى أن أول المواضع التى صالح عليها المسلمون أهلها فى اقليم العراق تحت قيادة خالد بن الوليد رضى الله عنه هى قرى " ابن صلوبا السوادى ، أليس ، وبانقيا ، وباروسما - حيث قال " فكانت أول جزية وقعت بالعراق هى

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣٤٣/٣) ، ابن الأثير - عز الدين أبى الحسن على بن عبدالكريم بن محمد الجزرى ، المتوفى سنة ٦٣٠هـ - الكامل فى التاريخ - دار صادر بيروت سنة : ١٤٠٢هـ (٥٠٧/٢) ٠ ابن كثير - أبو الفداء الحافظ بن كثير الدمشقى ، المتوفى سنة ٧٧٤هـ - البداية والنهاية ، تحقيق د٠ أحمد أبو ملحم وآخرون ٠ دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ط٠ أولى سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م (٣٤٧/٦) ، ابن خلدون - عبدالرحمن بن خلدون الحضرمى المغربى ، المتوفى سنة ٨٠٨ هـ - تاريخ ابن خلدون ، تحقيق خليل شحادة مراجعة د٠ سهيل زكار ، دار الفكر ، ط ٠ أولى سنة ١٤٠٤هـ (٥٠٧/٢)٠

(٢) باروسما : ناحيتين من سواد بغداد يقال لهما باروسما العليا وباروسما السفلى من كورة الاستان الاوسط ، ياقوت - معجم البلدان (٣٢٠/١) ٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٣٤٣/٣)٠

القريات التى صالح عليها ابن صلوبا "[1].

غير أن أغلب المصادر تقدم صلح أهل " أليس " فقط من بين قرى " ابن صلوبا " كأول موضع صالح المسلمون أهله فى اقليم العراق، كما أنها تؤخر ذكر صلح القريتين الاخيرتين " بانقيا " و " باروسما " - الى ما بعد صلح أهل الحيرة "[2].

والراجح أن وقوع صلح قرية " أليس " فى مستهل أحداث الصلح التالية ونظرا لارتباطها بقريتى " بانقيا وباروسما " ، وحيث أنها جميعا تعرف بقرى " ابن صلوبا " ، فان ذلك أدى بالطبرى الى أن يجعلها جميعا أول صلح عقده المسلمون فى اقليم العراق على الرغم من أن الصلح فى واقع الحال قد اقتصر على أهل قرية " أليس " دون سواها . أما القريتان الأخيرتان قد وقع الصلح مع أهلهما بعد أحداث الصلح مع أهل " الحيرة ".

ولعل الطبرى قد أدرك حقيقة الأمر من خلال ما أورده من روايات أخرى لذا نجده ، يؤجل عرض مسألة صلح القريتين الاخيرتين لابن صلوبا . وتفاصيل أحداث الصلح مع أهلها ، الى ما بعد عرضه لصلح أهل " الحيرة "[3].

وأمر آخر نصت عليه المصادر هو أن أول جزية حملت من " العراق " الى " المدينه النورة " فى عهد الخليفة الراشد أبى بكر الصديق " رضى الله عنه

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣٤٤/٣) ، نقلها ابن الأثير - الكامل (٣٨٤/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٣٤٧/٦).

(٢) انظر مثالا على ذلك . أبو يوسف - الخراج (ص / ٢٩١) ، والأزدى - فتوح الشام (ص ص/٦٣ ، ٦٧)، ابن خياط - تاريخ (ص /١١٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٢).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٤٦ ، ٣٦٧).

كانت تلك الجزية التى صالح المسلمون أهل "الحيرة" عليها [١]، فى حين أن " أبا هلال العسكرى " يذكر أن أصح الروايات هى التى تشير الى أن أول جزية حملت من العراق الى المدينة هى جزية أهل " بانقيا ". حيث قال " سار خالد بن الوليد حتى اتى بانقيا فصالحه أهلها على الف درهم و " طيلسان " [٢] فبعث به الى أبى بكر. فكان أول مال ورد عليه من العراق ، وقالوا أول مال ورد عليه من العراق مال الحيرة والأول أصح " [٣].

والراجح أنه لا خلاف في أن أول معاهدة صلح عقدها المسلمون فى اقليم العراق هى معاهدة أهل " أليس " من قرى " ابن صلوبا " ثم تلى ذلك مصالحة أهل " الحيرة " ومن ثم مصالحة باقى قرى " ابن صلوبا " ، " بانقيا وباروسما " - ذلك أن خالد بن الوليد رضى الله عنه أجل أخذ الجزية المصالح عليها من أهل هذه المواضع حتى تم له فتحها جميعا ، حيث بعث عماله لجباية أموال الجزية فيما بعد استقراره فى مدينة " الحيرة " واتخاذها مركزا للتحرك

---

(١) أبو يوسف - الخراج (ص / ٢٩١)، الأزدى - فتوح الشام (ص / ٦٤ - ٦٥) ، ابن سعد - أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصرى الزهرى ، المتوفى سنة ٢٣٠ هـ - الطبقات الكبرى - دار صادر بيروت سنة ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م ، (٢ / ٣٩٦) ، وقال : " فكانت اول جزية فى الاسلام " ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٤٠) ، الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٤٥).

(٢) الطيلسان : نوع من الأوشحة يلبس على الكتف أو يحيط بالبدن خال من التفصيل والخياط - وهو الذى يعرف اليوم بـ " الشال " ، انظر: د. ابراهيم أنيس وآخرون - مجمع اللغة العربية - المعجم الوسيط - دار الفكر (٢ / ٥٦١).

(٣) العسكرى - أبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد ، المتوفى سنة ٣٩٥ هـ ، الاوائل - تحقيق " وليد قصاب ومحمد المصرى " ، دار العلوم للطباعة والنشر الرياض ، ط. الثانية سنة ١٤٠١هـ/١٩٨١م. (١/٢٢٣).

فى المنطقة [١]. وعند ما استوفاها أرسل بها دفعة واحدة الى الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وهذا ما أشار اليه " قدامة بن جعفر " حين ذكر جزية أهل " بانقيا " من قرى " ابن صلوبا " حيث قال : " ثم اتى بصبهرى بن صلوبا صاحب " بانقيا " خالد بن الوليد فاعتذر من القتال وعرض الصلح فصالحه على الف درهم و " طيلسان " ، وكتب له كتابا ، ووجه الى أبى بكر بالطيلسان والالف درهم مع مال الحيرة " [٢] ولعل الحافظ ابن كثير " أوضح هذه المسألة بشكل أدق بقوله : " فكانت أول جزية اخذت من العراق وحملت الى المدينة هى (قصد جزية أهل الحيرة) والقريات قبلها التى صالح عليها " ابن صلوبا " [٣].

ومما سبق يتضح أن لكل قرية من قرى " ابن صلوبا " أحداث فتح خاصة بها ، وانما أجمل " الطبرى " ذكرها لأمرين ، أحدهما أن الذى صالح عن هذه القرى هو شخص واحد يدعى " ابن صلوبا السوادى " ، والثانى أن المصادر لم تحتفظ لنا بالنص الكامل لوثيقة صلح كل قرية منها منفصلة ، وانما أورد الطبرى نص وثيقة واحدة اشتملت على جميع هذه القرى .

لذا فان من المناسب تقديم معاهدتى كل من " بانقيا وباروسما " بالدراسة مع معاهدة أهل " اليس " أولى المواضع صلحا فى اقليم العراق ، مع العلم أن أحداث الصلح مع اهل " بانقيا وباروسما " كان لاحقا لعقد الصلح مع أهل الحيرة ، وذلك لكى لا تنعدم صفة المتابعة والوحدة الموضوعية .

---

(١) حيث ذكر " الطبرى " أن خالد بن الوليد رضى الله عنه كان قد بعث عماله لجباية الاموال ممن قام على صلحه من أهل هذه المناطق وذلك بعد قدوم جرير بن عبدالله البجلى اليه فى العراق ، وكان أحد هؤلاء العمال . - أى أن ذلك كان عقب فتح هذه المواضع جميعا - الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٩).

(٢) قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٦).

(٣) ابن كثير - البداية والنهاية (٦ / ٣٤٨).

معاهدة صلح أهل اليس :

عقد المسلمون فيما بينهم وبين أهل " اليس " معاهدتي صلح ، كانت الاولى منهما في عهد الخليفة الراشد ابي بكر الصديق رضي الله عنه ، والثانية والاخيرة - في عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، حيث انتقض أهل اليس ضمن انتفاضة أهل السواد الاولى .

معاهدة صلح أهل اليس الاولى سنة (١٢ هـ /٦٣٣م) (١) :

تعد " اليس " أولى المواضع التي صالح " خالد بن الوليد " رضي الله عنه أهلها عليها أثناء فتحه اقليم العراق متجها الى الحيرة ، حيث انه مر في طريقه بالقرب منها . فخرج اليه أحد قادة الدولة الفارسية ، ويدعى جابان ، على حامية لها في تلك المنطقة يريد قتاله ، فبعث " خالد " اليه المثنى بن حارثه الشيباني فاقتتل الطرفان في موضع قرب نهر سمي " نهر الدم " بسبب هذه الوقعة ، وذلك ان القتال كان شديدا انتهى بهزيمة الحامية الفارسية ، ثم ان خالد بن الوليد صالح أهل " اليس " (٢) .

وقد ذكر " أبو يوسف " أن سبب مصالحة المسلمين لأهل " اليس " أنهم انزلوا أبا عبيد - مسعود الثقفي - ودلوه على شيء من عورة العدو " (٣) ، أما ابن سلام فانه يرجع ذلك الى أن أهل " اليس " و " بانقيا " دلوا أبا عبيد الثقفي

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص / ١١٨) ، وقال في صفر " وقال أيضا في يوم السبت الثالث من رجب ، الطبري - تاريخ (٣ /٣٤٥) .

(٢) الأزدي - فتوح الشام (ص / ٦٣) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص / ٢٤٠) ، الطبري - تاريخ (٣ /٣٤٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٤) .

(٣) أبو يوسف - الخراج (ص / ٧٤) ، نقلها يحيى بن آدم - الخراج (ص / ٤٩) .

و " جـــرير بن عبد اللـه البجلـى " [(١)]، على مخاضه [(٢)] للعدو ، حيث قـال :

" وأما أهل " بانقيا و " اليس " فانهم دلوا " أبا عبيد " و" جرير بن عبدالله على مخاضه ، حتى عبر الى فارس فبذلك كان صحلهم وأمانهم" [(٣)].

ويتضح أن الروايتين السابقتين كانتا في أحداث لاحقة لفترة وجود خالد بـن الوليد فى العراق ، وبالتحديد فى السنة التالية له سنة ١٣ هـ عند ما قدم أبا عبيد بن مسعود الثقفى " الى العراق زمن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه [(٤)] وعليه فان ما اشار اليه " أبو يوسف " وابن سلام ، لعله هو سبب عقد المسلمين مع أهل " اليس " صلحهم الثانى ، وهذا ما سوف يشار اليه فى حينه ٠

نص كتاب صلح أهل " اليس " الأول :

لم تذكر المصادر نص كتاب صلح مستقل لأهل " اليس " وانما اشارات عامة اوردها " ابن سعد " [(٥)] و " ابن خياط " [(٦)] و " البلاذرى " [(٧)] لا تقدم صورة واضحة

---

(١) جرير بن عبدالله بن جابر البجلى القسرى ، أبو عمر ، اسلم سنة عشر للهجرة وكـان عاملا للرسول صلى الله عليه وسلم على اليمن ، شهد فتح المدائن ، ومات سنة ٥١ هـ وقيل سنة ٥٤ هـ ، الخزرجى / صفى الدين احمد بن عبدالله المتوفى بعد سنة ٩٢٣ هـ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال فى اسماء الرجال - تحقيق محمود عبدالوهاب فايد ٠ مطبعة الفجالة - القاهرة (١٦٣/١)٠

(٢) مخاضه : من النهر الكبير الموضع القليل الماء الذى يعبر فيه الناس مشـاة وركبانا ٠ مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢٦٢/١)٠

(٣) ابن سلام - الاموال (ص /١٠٥) نقلها ابن زنجويه - الاموال (٢٤٤/١ - ٢٤٥)٠

(٤) الطبرى - تاريخ (٤٤٤/٣)٠

(٥) ابن سعد - الطبقات الكبرى (٣٩٦/٧-٣٩٧) - حيث ذكر مقدار الجزية : هو " مائتى ألف درهم "٠

(٦) ابن خياط - تاريخ (ص / ١١٨) ، ذكر مقدار الجزية على انه " ألف دينار "٠

(٧) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٠) وقال ان خالد بن الوليد صالح أهل " اليس " على أن يكونوا عيونا للمسلمين على الفرس وأدلاء واعوان " نقلها قدامة بن جعفـر - الخراج (ص ٣٥٤)٠

عن شروط صلح قرية " اليس " ، ويعد الطبرى المصدر الوحيد الذى احتفظ لنا بنص وثيقة صلح أهل " اليس " الرسمية التى تم التوصل اليها بين الطرفين المتنازعين ، وقد جاءت هذه الوثيقة متضمنة للمواضع الثلاث جميعا التى صالح خالد بن الوليد رضى الله عنه ، " ابن صلوبا السوادى " عليها - وهى " اليس وبانقيا وباروسما " ، الا أنه قد أغفل ذكر " اليس " فى ثنايا نص الوثيقة ، على الرغم من ان الطبرى كان قد اشار قبل ذكره للنص مباشرة الى أن " اليس " هى من ضمن هذه القرى فقال " ان أبا بكر " رحمه الله كتب الى خالد بن الوليد يأمره ان يسير الى العراق فمضى حتى نزل بقريات من السواد يقال لها بانقيا وباروسما و اليس ، فصالحه أهلها وكان الذى صالح عليها ابن صلوبا وذلك فى السنة الثانية عشرة فقبل منهم خالد الجزية وكتب لهم كتابا جاء فيه.." [1] وقد جاء فى نص الوثيقة ان الصلح وقع مع " ابن صلوبا " على جزيرة - لم تسمى - وقريتى " بانقيا و " باروسما " [2].

و الجدير بالذكر ان " البكرى " يذكر ان " اليس " بلد فى جزيرة تقع بالقرب من " بانقيا " [3] - وعلى ذلك فانها تكون من جزر نهر الفرات ، أو داخلة فيه بحيث يحيط بها الماء من أغلب جهاتها.

وسوف تتعرض هذه الدراسة الى نص كتاب الصلح الذى اورده " الطبرى " عن معاهدة صلح قرى " ابن صلوبا " بعد استيفاء اشارات المصادر الاخرى عن صلح القريتين الاخيرتين لـ " ابن صلوبا " نظرا لشموله عليها جميعا.

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣٤٣/٣ - ٣٤٤).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٤٤/٣).

(٣) البكرى - معجم ما استعجم (١٨٩/١ ، ٢٢٢ - ٢٢٣).

معاهدة صلح أهل " بانقيا " (سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م) (١)

لم يعقد المسلمون مع أهل " بانقيا " سوى معاهدة صلح واحدة التى ظلوا متمسكين بشروطها ولم ينتقضوا كما انتقض غيرهم من أهل السواد ، وقد اشار الطبرى الى وفاء أهل " بانقيا " بشروطهم عند ذكره لانتفاضة أهل السواد الاولى فقال : " ... ثم ان اهل الانبار وما حولها نقضوا فيما كان يكون بين المسلمين والمشركين من الدول ما خلا اهل البوازيج (٢) فانهم ثبتوا كما ثبت اهل بانقيا " (٣) وقد أعاد الطبرى هذه الملاحظة مرة أخرى حين اشار الى أن المسلمين كتبوا الى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه يصفون له احوال أهل العراق بعد القادسية فقال : " ... ان اقواما من أهل السواد ادعوا عهودا ولم يقم على عهد اهل الايام لنا ولم يف به أحد علمناه ، الا أهل بانقيا وبسما واليس " (٤) .

وقد ذكر كل من " الازدى " و " البلاذرى " ان خالد بن الوليد كان قد سبق وان بعث " بشير بن سعد " (٥) الى بانقيا فلقيه فرخزاد - عظيم من عظماء الفرس - وكان على رأس جيش للدولة الفارسية ، فتقاتل الفريقان ، واستطاع المسلمون أن ينتصروا عليهم وقتل " فرخزاد " ، الا انه لم يتسن للمسلمين فتح بانقيا ، فوجه " خالد "

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣٦٧/٣) ابن كثير - البداية والنهاية (٦ / ٣٥٢).

(٢) البوازيج - " اكثر من موضع ويقصد بها هنا بوازيخ الانبار - فى الشمال الغربى للعراق - ياقوت - معجم البلدان (٥٠٣/١).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣٧٥/٣).

(٤) الطبرى - تاريخ (٥٨٤/٣).

(٥) بشير بن سعد بن ثعلبه بن الجلاس الانصارى الخزرجى بدرى عقبى وشهد أحدا والخندق والمشاهد ، قتل بعين التمر سنة ١٣ هـ . الخزرجى - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١٣٠/١).

اليها " جرير بن عبدالله البجلى " فخرج اليه ابن صلوبا فاعتذر اليه من فعل " فرخزاد " بأن ذلك كان خارجا عن ارادته وهو كاره له ، وعرض على " جرير " الصلح فصالحه على ألف درهم وطيلسان " وكتب لهم جرير بذلك كتاباً " (١) .

وتجدر الاشارة الى أن رواية " الأزدى " و " البلاذرى " هذه خلاف ما أشارت اليه المصادر الأخرى التى تجعل عقد صلح أهل " بانقيا " على يد خالد بن الوليد رضى الله عنه ، ولعل هذه الرواية لم يقبلها البلاذرى ، حيث أنه شكك فى صحتها بقوله " وقوم ينكرون ان يكون جرير بن عبدالله قدم العراق الا فى خلافة عمر بن الخطاب ، وكان أبو مخنف والواقدى يقولان : قدمها مرتين " (٢) ويؤيد الشكوك التى ذهب اليها البلاذرى قول " الحافظ ابن كثير " الذى يحدد لنا تاريخ قدوم " جرير بن عبدالله " الى العراق فى المرة الأولى ، حيث قال " وقدم جرير بن عبدالله البجلى على خالد بن الوليد وهو بالحيرة ، بعد الوقعات المتعددة والغنائم المتقدم ذكرها ولم يحضر شيئا منها ، لأنه كان قد بعثه الصديق مع خالد بن سعيد بن العاص (٣) الى الشام " (٤) .

وعلى هذا فالراجح أن يكون خالد بن الوليد هو الذى عقد الصلح لأهل " بانقيا " بعد أن عقد الصلح مع أهل الحيرة ، حيث قدم " ابن صلوبا " على خالد بن الوليد بعد ذلك طالبا الصلح (٥) وان جرير بن عبدالله البجلى قام بكتابة كتاب البراءة

---

(١) الأزدى - فتوح الشام (ص /٦٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٢).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٢).

(٣) خالد بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس الاموى ، أبو سعيد ، يقال انه كان رابع او خامس من اسلم ، هاجر الى الحبشة وروى ان أبا بكر امره على مشارق الشام فى الردة ويقال انه مات يوم مرج الصفر وقبل يوم اجنادين . ابن حجر - الاصابة (٢/٩١-٩٢).

(٤) ابن كثير - البداية والنهاية (٦/٣٥٢).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٢) ، الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٧) ، وقد ذكر ابويوسف ان الصلح تم بين الطرفين على " ثمانين الف " - لم يحدد ، وقال ابن سعد على " الف درهم " . ابو يوسف - الخراج (ص ص /٢٩١ - ٢٩٢) ، ابن سعد - الطبقات (٧/٣٩٧).

الذى يكتبه عمال المسلمين على جباية الاموال لاهل المناطق التى تدفع المبالغ المستحقة مما صالحوا عليه ، ذلك أن " الطبرى " ذكر ان خالد بن الوليد بعث " جرير ابن عبدالله " - عند ما قدم عليه فى الحيرة - الى بانقيا وباروسما وذلك فيمن بعث من العمال [1].

ويذكر أبو يوسف بان سبب مصالحة المسلمين لاهل بانقيا أنهم دلوا " جرير بن عبدالله " على مخاضه ، يعبر عن طريقها الى أعدائه من الفرس [2]،

أما " ابن سلام " فانه يجعل سبب صلحهم أنهم سمحوا لأبى " عبيد الثقفى " بأن يعبر أرضهم قبيل معركة الجسر [3].

غير أن هذين الرأيين لا يستقيمان مع ما تقدمه المصادر من معلومات ، حيث أن قدوم جرير بن عبدالله فى المرة الثانية الى العراق ، ووقوع معركة الجسر كان فى سنة ١٣ هـ [4]، والصلح الذى تم على يد خالد بن الوليد وقع فى أول سنة ١٢ هـ مع ملاحظة أن أهل " بانقيا " لم ينقضوا عهدهم ، ولعل هاتين الاشارتين تؤكد استمرار أهل " بانقيا " على عهدهم وأنهم أصبحوا موالين للدولة الاسلامية .

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣٧٩/٣) وقد ذكر نص كتاب البراءة (٣ / ٣٧١).

(٢) أبو يوسف - الخراج (ص /٧٤) نقلها يحيى بن آدم - الخراج (ص / ٤٩) ، أيضا ابن سلام - الأموال (ص/١٠٥) .

(٣) ابن سلام - الأموال (ص ص /١٠٦ - ١٠٧).

(٤) انظر ابن خياط - تاريخ (ص / ١٢٤) ، الطبرى - تاريخ (٣ / ٤٥٦ ، ٤٦٠) .

معاهدة صلح أهل باروسما :

لا بد من الاشارة الى أن المسلمين كانوا قد عقدوا بينهم وبين أهل " باروسما " معاهدتى صلح ، أولاهما فى عهد الخليفة الراشد " أبى بكر الصديق " رضى الله عنه أما الثانية - والأخيرة - ففى عهد الخليفة " الراشد " عمر بن الخطاب " رضى الله عنه ذلك أن أهل " باروسما " كانوا قد انتقضوا مع من انتقض من أهل السواد فى انتفاضتهم الأولى .

معاهدة صلح أهل باروسما الأولى : (سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م) (١)

انفرد القاضى " أبو يوسف " بقوله : ان " جرير بن عبدالله البجلى " كان قد صالح أهل " باروسما " على نفس شروط صلح أهل بانقيا (٢) وقد سبقت الاشارة الى أن قدوم " جرير بن عبدالله " الأول الى العراق كان قد تأخر حتى تم لخالد عقد الصلح مع أهل هذه المناطق ولم يحضر شيئا منها .(٣)

أما " الطبرى " فانه أشار الى أن خالد بن الوليد هو الذى عقد الصلح مع أهل " باروسما " ، حيث ضمنها كتاب صلح قرى ابن صلوبا السوادى (٤)، وهذا ما اعتمدته المصادر اللاحقه (٥).

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٤٣) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦ / ٣٤٧).

(٢) أبو يوسف - الخراج (ص / ٢٩٢) ، كما ذكر ايضا فى الصفحة نفسها أن جرير بن عبدالله عقد لاهل قرية فى السواد - لم يسمها - على صلح أهل بانقيا أيضا.

(٣) انظر البحث (ص / ٦٣) .

(٤) الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٤٤).

(٥) ابن الأثير - الكامل (٢ / ٣٨٤) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦ / ٣٤٧) - ابن خلدون - تاريخ (٢ / ٥٠٧).

نص معاهدة الصلـــــــــــح الأولى لقرى ابن صلـوبا بالســوادى :

أورد الطبرى نصين ذكرهما على أنهما كتاب الصلح الأول لقرى ابن صلوبا السوادى الذى تم عقده على يد خالد بن الوليد رضى الله عنه سنة ١٢ هـ٠

النــص الأول :

" بسم الله الرحمن الرحيم ، من خالد بن الوليد لابن صلوبا السوادى - ومنزله بشاطىء الفرات - أنك آمن بأمان الله - حيث حقن دمه باعطاء الجزية - وقد أعطيت عن نفسك ، وعن أهل خرجك ، وجزيرتك ومن كان بقريتيك - بانقيا وباروسما - ألف درهم ، فقبلتها منك ورضى من معى من المسلمين بها منك ، ولك ذمة الله وذمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وذمة المسلمين على ذلك ، وشهد هشام بن الوليد "[1].

النــص الثانى :

" بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا وقومه ، انى عاهدتكم على الجزية والمنعة ، على كل ذى يد ، بانقيا وبسما جميعـا على عشرة آلاف دينار سوى الخرزة[2] ، القوى على قدر قوته ، والمقل على قـدر

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٤٤) ، نقله ياقوت - معجم البلدان (٣٣٢/١) وقال " سميا " بدلا من " باروسما " ، و " صلوبا بن بصهرى " بدلا من " ابن صلوبا الســوادى " ، وهشام بن الوليد هو : هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومى ، اخو خالد بن الوليـــد رضى الله عنه ٠ ذكر فى المؤلفة قلوبهم ، انظر ابن حجر - الاصابة (٢٨٨/٦) ٠

(٢) الخرزة : ذكر " الطبرى " انها خرزة كسرى وكانت على كل رأس أربعة دراهم الطبرى - تاريخ (٣٦٧/٣) ٠ وقال " د٠ محمد حميد الله " أن الخرزة نوع من جزيـة الرؤوس فى ايران زمن الاكاسرة ، يؤديها كل من لم يكن فى جند الحكومة ، د٠ محمد حميد الله - مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة - دار النفائس بيروت ، ط ٠ الرابعة سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م ، (ص / ٥٩٨)٠

اقلاله في كل سنة ، وانك قد نقبت على قومك وان قومك قد رضوا بك ، وقد قبلت ومن معى من المسلمين ، ورضيت ورضى قومك ، فلك الذمة والمنعة ، فان منعناكم فلنا الجزية والا فلا حتى نمنعكم ، شهد هشام بن الوليد ، والقعقاع بن عمرو [١] ، وجرير بن عبدالله الحميرى [٢] ، وحنظلة بن الربيع [٣] ، وكتب سنة اثنتى عشرة فى صفر " [٤].

ان اول ما يلاحظ على نصوص الصلح - سابقة الذكر - هو الاختلاف فى تعيين اسم الشخص الذى مثل أهل القرى التى صالحت المسلمين بقيادة خالد بن الوليد

---

(١) القعقاع بن عمرو التميمى ، كان من الشجعان الفرسان ، له فى قتال الفرس بلاء عظيم ولم ير فى القادسية افرس منه ، توفى نحو سنة ٤٠ هـ ، انظر ابن حجر - الاصابة ، (٥ / ٢٤٤ - ٢٤٥) ، الزركلى - الاعلام (٥ /٢٠١ - ٢٠٢).

(٢) جرير بن عبدالله الحميرى ، وهو رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وكان مع خالد بن الوليد بالعراق ، فسار الى الشام مجاهدا وهو كان الرسول الى عمر ابن الخطاب رضى الله عنه بالبشارة بالظفر يوم اليرموك . ابن الأثير - أسد الغابة فى معرفة الصحابة - تحقيق محمد البنا وآخرون ، دار الشعب (٣٣٢/١) ابن حجر - الاصابة (١ / ٢٤٣).

(٣) حنظلة بن الربيع الكاتب الاسدى التميمى يكنى أبا ربعى ، وهو احد الذين كتبوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويعرف بالكاتب ، شهد القادسية ، مات فى امارة معاوية بن ابى سفيان ، ابن عبدالبر - ابو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد ، المتوفى سنة ٤٦٣ هـ - الاستيعاب فى معرفة الاصحاب - تحقيق على محمد البجاوى - مكتبة نهضة مصر ومطبعتها ، الفجالة ، القاهرة ، (٣٣٩/١ - ٣٨٠). ابن الاثير - أسد الغابة (٢ / ٦٥ - ٦٦) .

(٤) الطبرى - تاريخ (٣٦٧/٣ - ٣٦٨) ، وتجدر الاشارة الى أن ذكر تاريخ كتاب الصلح فى صفر سنة ١٢ هـ ، ضمن نص كتاب الصلح يعد ادراجا من الراوى ، ذلك أن اعتماد التاريخ الهجرى تأخر عن هذه الفترة الى سنة ١٦ هـ فى عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه . وقد ذكر ذلك الطبرى نفسه . انظر : الطبرى - تاريخ (٣٨/٤ - ٣٩) ايضا ابن سعد - الطبقات الكبرى (٢٨١/٣) وقال فى ربيع الأول .

رضي الله عنه ، فورد اسمه فى النص الاول " ابن صلوبا السواد ى " وفى النص الثانى باسم " صلوبا بن نسطونا " . والجد ير بالذ كر ان هذ ا الاسم ورد بأكثر من صيغة فى " الطبرى " وغيره من المصاد ر ، فقد ذ كره " الطبرى " ايضا باسم " صلوبا بن نسطونا بن بصبهرى " وقال " صلوبا بن بصبهرى ونسطونا " ، وفى موضع آخر قال " بصيرى بن صلوبا "[(١)]، وقال " أبو يوسف " ان اسمه " صلوبا "[(٢)]، اما " الأ زد ى فانه قال " بصبهن بن صلوبا "[(٣)] وأسماه ابن " اعثم الكوفى " " بر صلوما "[(٤)].

والراجح ان هذ ا الاختلاف عائد الى عدم اعتياد العرب المسلمين على لفظ الأسماء الاعجمية ، اضافة الى أن البعد الزمانى كان له دو ر فى حد وث مثل هذ ا الاختلا ف بين الرواة ، حيث تأخرت كتابة التاريخ الاسلامى عن مرحلة الفتح فى عصر الخلفاء الراشد ين .

أما ما يخص اختلاف تسمية احدى قرى ابن صلوبا . حيث ورد ت فى النص الاو ل " باروسما " أما فى النص الثانى فقد ورد ت " بسما "[(٥)]. فقد يكون السبب هو التصحيف الواقع فى الاسم ، وهو موضع خارج نطاق الجزيرة العربية ، اضافة الى أن المعاجم الجغرافية لم تذكر موضعا باسم " بسما "، وان ياقوت الحموى قد ذكرها بصيغة ثالثة وهى " سميا " استناد ا الى رواية " العبذرى " للنص الذ ى ذكره

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٣٤٦، ٣٦٨).

(٢) أبو يوسف - الخراج (ص /٢٩٢).

(٣) الأزدى - فتوح الشام (ص /٦٧).

(٤) ابن اعثم - أبو محمد احمد بن اعثم الكوفى المتوفى سنة ٣١٤هـ - كتاب الفتوح - مراجعة د. محمد عبدالمعين خان - مطبعة مجلس د ائرة المعارف العثمانية بحيد ر آباد آباد الدكن الهند ، ط. اولى (١/١٦٨).

(٥) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٨)

" الطبرى " ثم زاد فى معجمعة الاحالة على الرواية المذكورة .[١]

ولا خلاف فى أن صلحا قد حصل مع ثلاث قرى كانت احداها " باروسما " وهى الاسم الذى استقر عليه الامر عند الجغرافيين المسلمين فى ذكرهم لاقسام السواد .

وعند قراءة النصين آنفى الذكر لمعاهدة الصلح المعقودة بين اهل قرى ابن صلوبا وجيش المسلمين ، يتبين وجود اختلاف كبير يقطع بعدم امكانية التوفيق بينهما ويرجح وجود اتفاقين مختلفين ، غير أن التدقيق فى تاريخ حركة الجيش الاسلامى المتوجه لفتح العراق وهو " محرم سنة ١٢ هـ " وتاريخ عقد معاهدة الصلح الثانية وهو " صفر سنة ١٢ هـ " ، يقطع بان النص الثانى لم يتأخر الى ما بعد حركة الانتقاض لكى تتخذ سببا فى تفسير الاختلاف فى الشروط ، وعليه فان التفسير الممكن فى مثل هذه الحالة هو اختلاف الروايات ، ولعل ذلك ما دفع الطبرى الى ذكرهما معا و تبقى بعد ذلك الاشارة الى ان اغلب النصوص فى المصادر الاخرى قد اشارت الى المبلغ الوراد فى النص الاول مقدرا بالدراهم - وهو الف درهم سنويا ، اضافة الى الطيلسان[٢] - وهو امر مقبول على ضوء معرفتنا لوحدة النقد المستعملة فى بلاد المشرق الخاضعة للسيادة الساسانية سابقا ، حيث اساس النقد كان الفضة ، فى مقابل العملة البيزنطية المعتمدة على الدينار واساسه الذهب ، اضف الى ذلك فان الاشارات القليلة الواردة عن مقر الخلافة تشير الى ان ما ارسل اليها فى هذه المناسبة كان عين ما ورد فى النص الاول[٣] .

---

(١) ياقوت - معجم البلدان (٣٣٢/١).

(٢) الازدى - فتوح الشام (ص / ٦٧) ، ابن سعد - الطبقات الكبرى (٣٩٧/٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٤٢) ، الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٤٦) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٥٦) ، العسكرى - الاوائل (٢٢٣/٢) ، ياقوت - معجم البلدان (٣٣٢/١) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٣٤٨/٦).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٦) ، العسكرى الاوائل (٢٢٣/١) ، ابن كثير البداية والنهاية (٣٤٨/٦) ، .

ولقد اشتمل نص كتاب معاهدة قرى ابن صلوبا على امور . بهمة تلت البسملة هى :

- ان هذا الكتاب وثيقة صلح عقدت بين طرفين متعاقدين هما قوات الفتح الاسلامى واهل قرى " بانقيا وباروسما واليس " ، مثل المسلمين فيها خالد بن الوليد رضى الله عنه نيابة عن المسلمين المشاركين معه فى حركة الفتح ، ومثل الطرف الاخر ابن صلوبا السوادى الذى ارتضى نقيبا عنهم [١].

- اول ما اشير اليه فى هذه الوثيقة هو اعطاء اهل هذه المواضع الامان من الله سبحانه وتعالى على انفسهم واعراضهم واموالهم [٢].

- كما اوضحت المعاهدة ان هذا الصلح عقد بين الطرفين عن طريق الرضا والقبول [٣].

- ان الجزية المعروضة على اهل هذه القرى انما هى فى مقابل حماية المسلمين لهم ومنع اى اعتداء عليهم ، فمتى عجز المسلمون عن ذلك فلا جزية عليهم [٤].

- فى الوثيقة اشارة الى مراعاة أحوال اهل الصلح " القوى على قدر قوته والمقل على قدر اقلاله " [٥].

- انه على الرغم من ان كتاب صلح قرى ابن صلوبا لم يشر فيه الى أن المسلمين بعقدهم هذه المعاهدة قد ابقوا على الكنائس والاديرة فى ايدى اهل هذه القرى - وهم من النصارى خلاف دين الدولة الفارسية المجوسية - وذلك دون ان يمسها

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٣٤٤ ، ٣٦٧).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٤٤).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٤٤ ، ٣٦٨).

(٤) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٦٨).

(٥) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٧ - ٣٦٨).

سوء والتى كانت قد بنيت قبل الفتح الاسلامى ، وكذا بعض المميزات التى امتاز بها اهل الصلح عن غيرهم ، والتى دارت حولها مناقشات الفقهاء حول جواز تمتعهم بها من عدمه فان هذا البند والذى تضمنته كتب الصلح اللاحقة التى عقدت فى اقليم العراق وغيره من الاقاليم التى فتحت فى عصر الخلفاء الراشدين ، يتضح من اشارة عامة اوردها ابن قيم الجوزية ان هذا البند كان قد عومل به اهل قرى " ابن صلوبا " حيث قال : " السواد فتح بالسيف ، فلا يكون فيه بيعة ولا يضرب فيه ناقوس ولا يتخذ فيه الخنازير ، ولا يشرب الخمر ولا يرفعون اصواتهم فى دورهم " الا أهل " الحيرة و " بانقيا " و " دير صلوبا " فهؤلاء اهل صلح ، صولحوا ولم يحاربوا ، فما كان سنها لم يخرب وما كان غير ذلك فكله محد ث يهدم "[(١)].

- واخيرا اختتمت المعاهدة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامى لكى تكتسب صفة التوثيق[(٢)].

ومما سبق نستنتج بانه وقعت معاهدة صلح بين طرفين متعاقدين على مصالح مشتركة متبادلة ، ذلك ان على الدولة الاسلامية ان تضمن امن وحماية ارواح وأموال ومصالح الطرف الثانى ، فى مقابل التزام ذلك الطرف بدفع الجزية اولا وفق ما نصت عليه المعاهدة بوضوح طالما نفذ الطرف الاول التزاماته وتعهداته .

ويفهم من روح الاتفاق ان اهل القرى اصبحوا موالين للدولة الاسلامية وان ارضهم اصبحت ضمن حدودها .

---

(١) ابن قيم الجوزية - أبو عبدالله محمد بن ابى بكر ، المتوفى سنة ٧٥١ هـ ، - احكام اهل الذمة - تحقيق د. صبحى الصالح ، دار العلم للملايين - بيروت - لبنان ، ط. ثانية سنة ١٤٠١هـ /١٩٨١م (٢ /٦٧٥).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٤٤/٣ ، ٣٦٨).

معاهدة صلح اهل الحيرة :

تعد الحيرة اهم المدن التى تم للمسلمين فتحها فى اقليم العـــــرا ق خلال مرحلة الفتح الاولى ، وكانت هذه المدينة تشتمل على اخلاط من احياء العرب ، الذين كانوا يعتنقون اكثر من دين ، غير ان الغالبية العظى منهم كانوا من " النصارى" مع وجود قلة من " الوثنيين " و " الصابئة " و " اليهود " [(١)].

والجدير بالذكر ان المسلمين كانوا قد عقدوا ثلاث معاهدات مع اهل "الحيرة" الاولى فى عهد الخليفة الراشد " ابى بكر الصديق " رضى الله عنه ، اما الاخيرتين ففى عهد " عمر بن الخطاب " رضى الله عنه ، حيث ان اهل " الحيرة " كانوا ينتقضو ن على المعاهدات كلما اتيحت لهم فرصة لذلك .[(٢)]

معاهدة صلح اهل الحيرة الاولى : (سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م) [(٣)] :

تذكر المصادر انه عندما تقدمت قوات الفتح الاسلامى بقيادة خالد بن الوليد رضى الله عنه الى " الحيرة " تحصن اهلها فى قصور اشرافهم التى كانت مشـــيدة فى المنطقة [(٤)]، فحاصرهم المسلمون وخيروهم بين واحدة من ثلاث خصال ، - الاسلام

---

(١) انظر د. السند عبدالعزيز سالم - تاريخ العرب قبل الاسلام - مؤسسة شباب الجامعة - الاسكندرية (٢٢٥/١-٢٢٧)، د. حسن ابراهيم حسن - تاريخ الاسلام السياســـى مكتبة النهضة المصرية القاهرة ط. السابعة سنة ١٩٦٤م (٣٢/١-٣٤).

(٢) انظر الطبرى - تاريخ (٣٦٤/٣) وسوف يشار الى ذلك فى حينه .

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص / ١١٨) ، اليعقوبى تاريخ (١٣١/٢) ، الطبرى - تاريخ (٣٦٠/٣).

(٤) وهى : " القصر الابيض " وكان " لاياس بن قبيصة الطائى " ، و "قصر العدسين وكان " لعدى بن عدى المقتول " و قصر بقيلة " وكان " لعمرو بن عبدالمسيح " ، ويضيف الطبرى قصرا رابعا هو " قصر بنى مازن " وكان " لابن آكال " . انظـــر ==

أوالجزية ، او القتال - واجلوهم يوما وليلة ينظرون فى امرهم ، وكان ما توصلوا اليه هو اختيار دفع الجزية ، حيث خرج الى المسلمين " اياس بن قبيصة الطائى "(١) وكان عامل الفرس على الحيرة - وفى رفقته اناس من رؤساء " الحيرة " واشرافها يطلبون الصلح (٢)، وكان المتكلم عنهم والذى فاوض المسلمين على الصلح رجل منهم يدعى عمرو بن عبدالمسيح المعروف بابن بقيله (٣).

والملاحظ ان صلح اهل " الحيرة " كان قد استغرق بعض الوقت فى فترة المفاوضات وذلك قبل التوصل الى عقد معاهدة الصلح ، التى اصبح اعتمادهـا والتصديق عليها مترتب على انتهاء هذه المفاوضات (٤). ويقدم لنا القاضى

== ابو يوسف - الخراج (ص /٢٧٨ - ٢٨٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٤٠) الطبرى - تاريخ - (٣/٣٦٠).

(١) اختلف فى اسمه والصحيح ما تم اثباته . انظر : جواد على - المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام - دار العلم للملايين - بيروت ، مكتبة دار النهضة بغداد - ط. الثانية سنة ١٩٧٧م (٣ /٢٩١) السيد عبدالعزيز سالم - تاريخ العرب (١/٢٥٤).

(٢) ابو يوسف - الخراج (صص / ٢٧٨ - ٢٩٠) ، الازدى - فتوح الشام (ص ٦٣-٦٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٠) ، الطبرى - تاريخ (٣/٣٤٤ - ٣٤٥) .

(٣) الازدى - فتوح الشام (صص / ٦٤ - ٦٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٠).

(٤) ذلك انه عندما اراد خالد بن الوليد رضى الله عنه ان يكتب كتاب الصلح مع أهل الحيرة قام اليه رجل من الصحابة يدعى " خريم بن اوس بن حارثة بن لام الطائى " بكتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى له فيه " بكرمه ابنة بقيله ، وقد شهد له على صحة هذا الكتاب رجلين من الصحابة - محمد بن مسلمة وبشير بن سعد - فأبى خالد ان يكاتب اهل الحيرة الا على تسليم كرمة الى " خزيم " فاسلموها له ثم انها فدت نفسها بالف درهم . انظر ابن سلام - الاموال (ص / ٢٣٧) ، ابن زنجويه - الاموال (٢ /٤٣٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٤١) ، الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٣ - ٣٦٤ ، ٣٦٦) ، ابن الاثير - اسد الغابة (٢ / ١٣٠) ابن حجر - الاصابة (٢/٢٧٥) ، وقد علق ابن سلام على هذه الحادثة بقوله : " ... فارى هذه ا=

ابو يوسف النص الكامل لوثيقة الصلح الاولى مع اهل الحيرة [١]، والتى اوردهـا الطبرى بصيغة مختصرة [٢]، وتؤكد غيرهما من المصادر صحة ودقة الوثيقة على الرغم من وجود بعض الاختلافات البسيطة فى قراءة النص .

نصوص كتاب معاهدة صلح اهل الحيرة الأولى:

قال ابو يوسف ان خالد بن الوليد توجه الى الحيرة فصالح اهلها " عى تسعين الفا ورحل [٣] على ان لا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة ولا قصرا من قصورهم التى كانوا يتحصنون فيها . اذا نزل بهم عدوهم ، ولا يمنعون من ضرب النواقيس ولا من اخراج الصلبان فى يوم عيدهم وعلى ان لا يشتملوا له على تغبه [٤]. وعلى أن يضيفوا من مر بهم من المسلمين بما يحل لهم من طعامهم وشرابهم ، وكتب لهم هذا الكتاب :

بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من خالد بن الوليد لأهل الحيرة ، أن خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أمرنى أن أسير بعد منصرفى من اليمامة

==قد سبيت وانما افتتحوهم صلحا وسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا سباء على اهل الصلح ولا رق ، وانهم احرار ، فوجه هذا الحديث عندى انها رقت للنفل المتقدم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، للشيبانى (قصد خزيم الطائى) فلم يكن لذلك مرجع فلهذا امضاه خالد ولولا ذلك ما حل سباؤها ولا بيعها ، الا ترى انه لم يسترق احدا من اهل الحيرة غيرها " ابن سلام - الاموال (ص / ٢٣٨).

(١) ابو يوسف - الخراج (ص / ٢٨٩ - ٢٩٠).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٦٢ - ٣٦٤).

(٣) الرحل : هو البعير ويطلق على الصالح من الابل للاسفار والاحمال . مجمع اللغة المعجم الوسيط (١ / ٣٣٤).

(٤) تغبه : أى فساد . مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢ / ٦٤٢).

الى أهل العراق من العرب والعجم ، وان أدعوهم الى الله والى رسوله ، وأبشرهم بالجنة وانذرهم من النار ، فان أجابوا فلهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ، وانى انتهيت الى الحيرة فجاء الى " اياس بن قبيصة الطائى " فى اناس من أهل الحيرة من رؤسائهم وانى دعوتهم الى الله والى رسوله فأبوا أن يجيبوا فعرضت عليهم الجزية او الحرب ، فقالوا : لا حاجة لنا بحربك ولكن صالحنا على ما صالحت عليه غيرنا من أهل الكتاب فى اعطاء الجزية ، وانى نظرت فى عدتهم فوجدت عدتهم سبعة آلاف رجل ، ثم ميزتهم فوجدت من كانت به زمانه [1] الف رجل ، فأخرجتهم من العدة فصار من وقعت عليه الجزية ستة آلاف رجل ، فصالحونى على تسعين الفا ، وشرطت عليهم أن عليهم عهد الله وميثاقه الذى أخذ على أهل التوراة والانجيل : ان لا يخالفوا ولا يعينوا كافرا على مسلم من العرب ولا من العجم ، ولا يدلوهم على عورة للمسلمين عليهم بذلك عهد لله وميثاقه الذى اخذه على أهل التوراة والانجيل واشد ما أخذ على نبى من عهد أو ميثاق أو ذمة فان هم خالفوه فلا ذمة لهم ولا أمان وان هم حفظوا ذلك ورعوه وادوه الى المسلمين فلهم ما للمعاهد ، وعلينا المنع لهم ، فان فتح الله علينا فهم على ذمتهم لهم بذلك عهد الله وميثاقه واشد ما أخذ على نبى من عهد أو ميثاق وعليهم مثل ذلك لا يخالفوا فان غلبوا فهم فى سعة يسعهم مثل ما يسع أهل التوراة والانجيل مما أمروا به لا يخالفون .

---

(١) الزمانة : من الزمن بمعنى مرض مرض يدوم طويلا كما تأتى بمعنى الكرب ومطاولة العلة . انظر مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١ / ٤٠١).

وجعلت لهم ايما شيخ ضعيف عن العمل أو اصابته آفه من الآ فـا ت او كان غنيا فافتقر فصار اهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما اقام بدار الهجرة ودار الاسلام [١] فان خرجوا الى غير دار الهجرة ودار الاسلام فليس على المسلمين النفقة على عيالهم ، وايما عبد من عبيدهم أسلم .قيم فى اسواق المسلمين فبيع باعلى ما يقدر عليه من غير الوكس [٢] ولا تعجيل ودفع ثمنه الى صاحبه ولهم كل ما لبسوا من الزى الا زى الحرب ، ومن غير ان يتشبهوا بالمسلمين فى لباسهم وايما رجل منهم وجد عليه شىء من زى الحرب سئل عن لبسة ذلك فان جاء منه بمخرج والا عوقب بقدر ما عليه من زى الحرب.

وشرطت عليهم جباية ما صالحتهم عليه حتى يؤدوه الى بيت مال المسلمين عمالهم منهم فان طلبوا اعوانا من المسلمين اعينوا به ومئونة العون من بيت مال المسلمين [٣].

وقال ابن سعد " فخرج خالد من اليمامة فسار حتى أتى الحيرة ... فتلقاه بنو قبيصة وبنو ثعلبة وعبدالمسيح بن حيان بن بقيلة فصالحوه عن الحيرة واعطوه مائة الف على ان يتنحى الى السواد ففعل وصالحهم وكتب لهم كتابا " [٤].

---

(١) دار الاسلام : هى البلاد التى تسود فيها احكام الاسلام وشعائره ويأمن فيها المسلمون بمنعه وقوة لهم . انظر الشيخ محمد ابو زهرة - العلاقات الدولية فى الاسلام - دار الفكر العربى (ص /٥٣) ، ايضا د. وهبة الزحيلى - العلاقات الدولية فى الاسلام - مؤسسة الرسالة بيروت لبنان ط أولى- ١٤٠١هـ/١٩٨١م (ص/١٠٤-١٠٥).

(٢) الوكس - البيع بالخسارة . مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١٠٥٤/٢).

(٣) ابو يوسف - الخراج (ص/٢٨٨ - ٢٩٠).

(٤) ابن سعد - الطبقات الكبرى (٧ /٣٩٦).

وقال الازدى " أن عبدالمسيح بن عمرو بن بقيلة ، استقبل خالد ..... ثم انهما تذاكرا الصلح فاصطلحا على مائة الف درهم يؤديها أهل الحيرة اليهم فى كل سنة .... وقال خالد لأهل الحيرة صالحناكم على أن لا تبغون غائلة [١] وأن تكونوا لنا عونا على أهل فارس فأقروا بذلك وفعلوه " [٢].

اما يحيى ابن آدم فانه نقل " عن الاسود بن قيس [٣] عن أبيه أنه قال : انتهينا الى الحيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل " [٤].

وقال ابن زنجويه ان خالد بن الوليد عندما توجه الى الحيرة صالحه أهلها " على مائة الف وأن لا يهدم قصرا ولا يقتل أحدا وان يكونوا عونة وان يؤدوا من مر بهم من أصحابه " [٥].

---

(١) غائلة - عداوة وحقد وخيانة . مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢ / ٦٦٠).

(٢) الازدى : فتوح الشام (ص / ٦٤ - ٦٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٤٠ - ١٤١) و " قال عيونا على اهل فارس " بدلا من " اعوانا " ، الدينورى - ابوحنيفة احمد بن داود المتوفى ٢٨٢ هـ - الاخبار الطوال - تحقيق عبدالمنعم عامر - د. جمال الدين شيال . ط ١ - القاهرة - ١٩٦٠م (ص / ١١٢) ، الطبرى - تاريخ (٣/٣٤٦) ، وقال على ان يكونوا عيونا ففعلوا " قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٥٥).

(٣) الاسود بن قيس العبدى ، ويقال العجلى الكوفى ويكنى أبا قيس - ثقة من الرابعة ابن حجر - تقريب التهذيب (١ - ٧).

(٤) يحيى بن آدم - الخراج (ص / ٥٠) ابن سلام - الاموال (ص / ١٠٦) ، البلاذرى فتوح البلدان (ص / ٢٤٢).

(٥) ابن زنجويه - الاموال (٢ / ٤٣٧ - ٤٣٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٤١).

أما الطبرى فانه اورد نصا مختصرا لكتاب صلح أهل الحيرة وهو " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عاهد عليه خالد بن الوليد عديا وعمرا ابنى عدى ، وعمر ابن عبدالمسيح واياس بن قبيصة ، وحيرى بن أكال ، وقال عبيد الله جبرى وهم نقباء الحيرة ورضى بذلك أهل الحيرة وامروهم به ، عاهدهم على تسعين ومائة الف درهم تقبل فى كل سنة جزاء عن أيديهم فى الدنيا رهبانهم وقسيسهم الا من كان منهم على غير ذى يد حبيس عن الدنيا تاركا لها او سائحا تاركا للدنيا [1] ، وعلى المنعة فان لم يمنعهم فلا شئ عليهم حتى يمنعهم وان غدروا بفعل أو بقول فالذمة منهم بريئة ، وكتب فى شهر ربيع الاول من سنة اثنتى عشرة ودفع الكتاب اليهم"[2]

ان نصوص كتاب معاهدة صلح اهل الحيرة فى مجملها انما هى دعم وتوثيق لما جاء فى النص الاول منها الذى اورده القاضى ابو يوسف فى حين انها تضيف بعض البنود الهامة التى تتمشى وروح هذا الصلح ، اما الاختلافات الظاهرة بين النصوص حول تحديد مقدار الجزية فان المبلغ المشار اليه ضمن نص الوثيقة التى ذكرها ابو يوسف ربما كان هو المرجح من بين ما ذكر فى النصوص الاخرى وذلك لاعتماده من قبل اغلب المصادر التى تعرضت للموضوع [3].

---

(١) ذكر هذين النوعين من أهل الكتاب فى عداد من لا يحل قتاله اثناء قيام الحرب بين المسلمين واعدائهم ، اما الحبيس عن الدنيا : فهم قوم ترهبوا ولزموا معابدهم واغلقوا عليهم ابوابها . أما السائح : فهم من سكن الجبال وانعزلوا عن الناس فلا يخالطوهم ورضوا بالعيش وحدهم مترهبين - انظر على قراعة - العلاقات الدولية فى الحروب الاسلامية - دار مصر للطباعة ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م (ص / ٧٣) .

(٢) الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٦٤).

(٣) انظر : خليفه بن خياط - تاريخ (ص /١١٨) ، الطبرى - تاريخ (٣٤٤/٣) ، ابن الأثير الكامل (٣٨٤/٢) ، الذهبى - التاريخ الكبير - تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير والاعلام - مكتبة القدس - القاهرة - ١٣٦٧ هـ(٣٧٤/١) ، ابن كثير - البداية والنهاية - (٦ /٣٤٨).

أما ما يخص الجزية العينية المتمثلة فى " الرحل " فانه يتضح من تكملة الرواية التى ورد فيها ذكر الرحل ما يدل على أنها لم تكن جزية مستمرة فى كل سنة على أهل الحيرة وانما هى شيء مستثني من الصلح بظرف طارىء حيث جاء فى رواية يحيى ابن آدم قوله " عن الاسود بن قيس عن أبيه ، قال : انتهينا الى الحيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل ، قال : قلت :لأ بى ما صنعتم بذلك الرحل؟ فقال : صاحب لنا لم يكن له رحل " (١)

ولقد تضمنت وثيقة صلح اهل الحيرة جملة من الامور لها اهمية فى هذه الدراسة تمثلت فى الاستفتاح بالبسملة والاعلان عن أن مضمون الوثيقة انما هى كتاب من قائد جيوش المسلمين لفتح العراق خالد بن الوليد الذى أعطى الالتزام ببنودها نيابة عن " خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر الصديق " (٢) .

وقد وجهت شروط العقد لمصلحة طرفين متعاقدين أولهما الدولة الاسلامية ممثلة فى قائد جيش المسمين لفتح العراق - خالد بن الوليد - وثانيهما " أهل العراق من العرب والعجم " كما أنها اشارة عامة الى سكان أهل الحيرة دون تمييز بين انتماآتهم العرقية (٣).

أما الديباجة فقد تضمنت عرضا تاريخيا للعلاقات بين الطرفين خلال مرحلة الفتح التى سبقت عقد الصلح مباشرة ، حيث عرض المسلمون الدعوة " الى الله والى رسوله " وحيث بشروهم بالجنة وانذروهم من النار فان هم " اجابوا فلهم ما للمسلمين

---

(١) يحيى بن آدم - الخراج - (ص /٥٠) ، ابن سلام - الاموال - (ص /١٠٦) ، البلا ذرى - فتوح البلدان - (ص /٢٤٢).

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩).

(٣) نفس المصدر السابق (ص /٢٨٩).

وعليهم ما على المسلمين " . كما أشارت الى موجز المفاوضات عقد الصلح ووصول " أياس بن قبيصة الطائى فى أناس من أهل الحيرة من روسائهم " وقد عرض عليهم خالد الاسلام فأبوا أن يجيبوا فعرض عليهم الجزية أو الحرب " فقالوا : لا حاجة لنا بحربك ولكن صالحنا على ما صالحت عليه غيرنا من أهل الكتاب فى اعطاء الجزية "(١)

وقد أوضحت معاهدة صلح أهل الحيرة أمورا كثيرة ومتداخله هى : -

- أن الجزية المصالح عيها لم يكن ليفرضها المسلمون من غير ان يراعوا أحوال أهل الصلح ، وتحرى ما يطيقون (٢) واقتصارها على ذوى الصناعة والكسب من الرجال القادرين على العمل (٣).

- كما أوضحت الوثيقة ما لأهل الحيرة من حقوق وما تمتعوا به من مميزات بعد عقدهم لهذه المعاهدة وهى :

١- أن يضمنوا بقاء كنائسهم وبيعهم وقصورهم فى أيديهم دون أن يمسها سوء(٤) والتى يشير الاخباريون الى أسماء عدد من هذه الكنائس والبيع والاديرة ، اضافة الى تلك القصور التى اشتهر بها أهل الحيرة (٥) والتى -يفهم من اشارة عامة " للقاضى ابو يوسف " أن هذه المنشآت ظلت قائمة على

---

(١) أبو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩).

(٢) نفس المصدر السابق (ص /٢٨٩).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤).

(٤) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩).

(٥) من هذه الكنائس والاديرة : كنيسة للازد تسمى " بيعة بنى مازن " وهناك " بيعة بنى عدى " وكنيسة " الباغوثه " وبيعة " دير اللج " ودير " مارت مريم " ودير " هند الكبرى و دير " هند الصغرى " ودير " مارينا " ودير " الجماجم " ودير " عبدالمسيح " . انظر د. السيد عبدالعزيز سالم - تاريخ العرب قبل الاسلام (١/٢٧٧ - ٢٨٨). كما اشتهر فى الحيرة عدة قصور - اضافة الى ما سبق ان ذكرنه فى هامش (ص / ٧٢) . وهى : قصر "الخورنق" =

حالها • حيث يؤرخ لنا استمرار بقائها الى عصره ، بقوله " ولست ارى ان يهدم شيء مما جرى عليه الصلح ولا يحول ، ويمضى الأمر فيه على ما امضاه ابو بكر وعمر وعثمان وعلى - رضى الله عنهم - فانهم لم يهدموا شيئا مما كان الصلح جرى عليه ، وقد نظر فى ذلك غير واحد من الخلفاء الماضين وهموا بهدم البيع والكنائس التى فى المدن والامصار ، فأخرج أهل المدن الكتب التى جرى الصلح فيها بين المسلمين، وردعليهم الفقهاء والتابعون ذلك ، وعابوه عليهم فكفوا عما ارادوا من ذلك فالصلح نافذ على ما انفذه عمر بن الخطاب الى يوم القيامة "[1] •

والجدير بالذكر ان اعطاء المسلمين لاهل الصلح مثل هذه المميزات[2] كان نابعا من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم الذى سبق وان عقد لاهل نجران صلحا اعطاهم الامان على " عبادتهم وبيعهم وملتهم وكل ما تحت ايديهم من قليل أو كثير"[3]

٢ - اعطوا الحرية الكاملة فى اظهار طقوسهم فى مناسباتهم الدينية كضرب النواقيس واخراج الصلبان فى يوم عيدهم[4] • كل ذلك تألفا من المسلمين لقلوبهم ،

=و " السدير " و " سندان " و " العذيب " و " الصنبر " و " الفرس " و " الزوراء " " انظر : د• عبدالعزيز سالم - تاريخ العرب قبل الاسلام (١/٢٧٤-٢٧٦) ايضا د• صالح احمد العلى - محاضرات فى تاريخ العرب - ط• الاولى سنة ١٩٦٠م (١/٧٩-٨٠)•

(١) ابو يوسف الخراج (ص/٢٩٤-٢٩٥)•

(٢) ذلك ان اهل المناطق التى فتحها المسلمون عنوة جعلهم الله ملكا للمسلمين كما ملكهم ما استولوا عليه من النفوس والاموال والمنقول والعقار ويدخل فى العقار معابد الكفار ومساكنهم واسواقهم ومزاراتهم ووسائل ومنافع الارض • كما يدخل فى المنقول سائر انواعه من الحيوان والمتاع والنقد ليس لمعابد الكفار خاصة تقضى خروجها عن ملك المسلمين " • انظر : ابن قيم - احكام اهل الذمة (٢/٦٨٠-٦٨١)•

(٣) ابو يوسف - الخراج (ص/١٥٨-١٦٠)، ابن سلام - الاموال (ص/٢٤٤-٢٤٥)•

(٤) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩) ، ولعل المقصود هنا هو العيد الاكبر للنصارى وهو = =

وليسمع بذلك من حولهم من أهل المناطق المجاورة التى لم يصالح أهلها فيبادروا الى طلب الصلح [١].

٣ - ان الجزية تسقط عمن فرضت عليه اذا أصبح شيخا عاجزا عن العمل أو اصابته آفة من الآفات أو كان غنيا تفافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه " [٢].

٤ - أن الدولة الاسلامية اذ تعفى العاجزين من أن يدفعوا الجزية ، فانها تتكفل بهم هم وعيالهم ، وذلك بالانفاق عليهم من بيت مال المسلمين ، فأهل الذمة انما هم رعايا للدولة الاسلامية تهتم بأحوالهم وتشرف على مصالحهم شريطة أن يظلوا قائمين فى " دار الهجرة ودار الاسلام " فان خرجوا عنها فليس على الدولة الاسلامية النفقة على عيالهم [٣].

= " عيد الفصح " الذى يوافق يوم الفطر من صومهم وفيه يزعمون قيام المسيح بنفسه بعد الصلبوت بثلاثة أيام . وخلص آدم من الجحيم واقام فى الارض أربعين يوما وآخرها يوم الخميس ثم صعد الى السماء " كما أن هناك عدة اعياد للنصارى فى العراق من أهمها عيد " البشارة " و " عيد ميلاد المسيح " و عيد " الشمس " وعيد (رأس السنة " وعيد " الباعوث " . انظر : د. توفيق سلطان اليوزبكى - تاريخ أهل الذمة فى العراق (١٢ - ٢٤٧) - دار العلوم - الرياض ط. الاولى سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م (ص / ٢٨٨ - ٢٩٤).

(١) انظر ما ذكره " أبو يوسف " فى معرض حديثه عن مصالحة المسلمين لاهل الشام وما اعطوا من المميزات كاظهار الصليب فى يوم عيدهم وضرب النواقيس وقد علل ذلك بقوله " انما كان ابو عبيدة يجيبهم الى الصلح على هذه الشرائط ويعطيهم ما سألوا يريد بذلك تألفهم ويسمع بهم غيرهم من اهل المدن التى لم يطلب اهلها الصلح فيسرعوا الى طلب الصلح " ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٣).

(٢) نفس المصدر السابق (ص /٢٩٠).

(٣) نفس المصدر السابق (ص /٢٩٠).

٥ - واخيرا فانه فى حالة قيام اهل الحيرة بجمع ما عليهم من جزية واحتاجوا الى اعوان من المسلمين لمساعدتهم فى جباية المبلغ المصالح عليه من اهل المنطقة ، اعينوا " ومئونة العون من بيت مال المسلمين " (١) .

- وفى المقابل فقد اوضحت الوثيقة ما على اهل الحيرة من واجبات وهى :

١- ان يقدموا العون لجيوش المسلمين (٢) - التى فى المنطقة - ويتمثل هذا العون فى قيام اهل الحيرة بمهمة العيون - المراقبة - على اعداء المسلمين من الفرس وتبليغ المسلمين بتحركاتهم وانذارهم قبل وصولهم اليهم .(٣)

٢ - أن يؤوا من مر بهم من المسلمين (٤) ويضيفوهم " بما يحل لهم من طعامهم وشرابهم (٥) وذلك وفق المدة التى قررتها الدولة الاسلامية على أهل الصلح فى اقليم العراق بصفة عامة وهى " يوم وليلة " (٦) . ولقد اوضح الفقهاء ان الضيافة فى حق

---

(١) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٩٠).

(٢) الازدى - فتوح الشام (ص/٦٤-٦٥) ، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٣٧-٤٣٨).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٠) ، الطبرى - تاريخ ((٣/٣٤٦) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٥) . وقد اشار الطبرى الى قيام أهل الحيرة بمهمة الجواسيس للدولة الاسلامية حيث وصف أهل الحيرة بقوله " وكانت تكون لعمر رحمه الله العيون فى كل جيش " الطبرى - تاريخ (٣/٤٧٦).

(٤) ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٣٨).

(٥) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩).

(٦) انظر ابن سلام - الاموال (ص /١٩٢) ، الفراء - القاضى ابو على محمد بن الحسين الفراء الحنبلى ، المتوفى سنة ٤٥٨هـ ، - الاحكام السلطانية - ك تحقيق محمد حامد الفقى ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م (ص / ١٥٦ - ١٥٧) ، ابن قيم - احكام اهل الذمة (٢/٧٨٢).

الكفار - انما تلزم أهل القرى دون أهل المدن [1]، وعليه فان الراجح ان يكـــون هذا البند خاص بتلك القرى التابعة للحيرة ، والتى يذكر الاخباريون بأنـه قـد امتدت مزارع أهل " الحيرة " من النجف [2] الى نهر الفرات [3]، وكما هـــو معلوم فان هذه المساحة كانت مشتملة على العديد من القرى التى يلزمهم هـذا البند بضيافة المسلمين - يوما وليلة . كما ناقش " ابن قيم " موضوع الضيافـة وذكر اقوال الفقهاء حول هذا الموضوع ، واسهب فى الحديث عنها ، كما دلل على ان أصل تشريعها كان من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذلك فيما فرضه صلى الله عليه وسلم على أهل نجران فى وثيقة صلحهم التى جاء فيها " .. وعلـى أهل نجران تقرى رسلى عشرين ليلة " [4] ، ويرى " ابن قيم " أن فى فرض الضيافـــة على أهل الذمة مصلحة لاغنياء المسلمين وفقرائهم " اما الاغنياء فانه اذا لم يكـــن على أهل الذمة ضيافتهم فربما اذا دخلوا بلادهم لا يبيعوهم الطعام ، ويقصـدون الاضرار بهم ، فاذا كانت عليهم ضيافتهم تسارعوا الى منافعهم خوفا من ان ينزلـــوا عليهم للضيافة فيأكلـون بلا عوض ، وأما مصلحة الفقراء فهو ما يحصل لهم مـــن الارتفاق ، فلما كان فى ذلك مصحة لعموم المسلمين جاز اشتراطه على أهل الذمـــة " كما اشار ابن قيم الى أن قدر الطعام والادام ، والعلف - الذى يدخل فى الضيافة - لا يشترط ذلك وانما يرجع الى عادة كل قوم وعرفهم ، وما لا يشق عليهم " [5].

---

(١) ابن سلام - الاموال (ص /١٩٢) ، الماوردى - ابو الحسن على بن محمد بن حبيـــب البصرى البغدادى ، المتوفى سنة ٤٥٠ هـ - الاحكام السلطانية ، دار الكتب العلميـه بيروت - لبنان سنة ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م ، (ص /١٤٥) ، الفراء - الاحكام السلطانية (ص / ١٥٦) ، ابن قيم - احكام اهل الذمة (٧٨٢/٢) ،

(٢) النجف : عينان يقال لاحدهما الربض وللأخرى النجف تسقيان عشرين الف نخلة وهما بظهر الكوفة . ياقوت - معجم البلدان (٢٧١/٥) .

(٣) د. السيد عبدالعزيز سالم - تاريخ العرب قبل الاسلام (٢٧٢/١).

(٤) ابن سلام - الاموال (ص /١٨٧).

(٥) ابن قيم - احكام اهل الذمة (٧٧٩/٢-٧٨٦).

اما عن ايواء من مر من المسلمين باهل السواد ، فان ذلك يكون فى فضول المنازل والكنائس ، ذلك ان الضيف الذى يحتاج الى الطعام والشراب لابد وانه يحتاج ايضا الى مكان يقيه من الحر والبرد [١].

٣ - انه لما كان على المسلمين مواصلة الجهاد فى سبيل الله وفتح مناطق اخرى فى اقليم العراق وغيره من اقاليم الدولة الفارسية ، وما يترتب على ذلك من وقوع معارك مستمرة بين الطرفين ، فقد جاء فى نص الوثيقة بندا اشترط فيه أن لا يساعد أهل الحيرة احداً من العرب ولا من العجم على المسلمين ، ولا يدلوهم على عورات المسلمين ، وجعل هذا الشرط أساسا لاستمرار الصلح بين الطرفين [٢].

٥ - كما ركزت الوثيقة على التحذير من قيام أهل الحيرة بشيء من الغدر والخيانة [٣] فالخيانة فى حد ذاتها مدعاة الى الغاء عقد الصلح [٤]، وليس هذا فحسب بل ان سكوت البعض على الخيانة مع علمهم بها ورضاهم بفعلها ، يعد نقضا للعهد ايضا . فقد ذكر ابن قيم عند مناقشته لهذا البند ان أهل الصلح متى علموا امرا فيه غش للاسلام والمسلمين وكتموه انتقض عهدهم . وهذا ما جاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى عم يهود - بنى قريظة وبنى النضير وبنى قينقاع - جميعا بحكم الناقضين وذلك عندما حاربوه على الرغم من ان النقض وقع من بعضهم

(١) ابن قيم - احكام اهل الذمة (٢/٧٨٧).

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩).

(٣) نفس المصدر السابق (ص /٢٨٩) ، ايضا الازدى - فتوح الشام (ص / ٦٤ - ٦٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٤٠) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٥)

(٤) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤).

ورضي الباقون وكتموه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يطلعوه عليه ، " وكذلك فعل صلى الله عليه وسلم بأهل مكة عندما غزاهم في عقر دارهم لعلم بعضهم بنقض الآخرين " (١).

٥ - واخيرا فقد الزم أهل الحيرة بالقيام بجمع المبلغ الذى صولحوا عليه " حتى يؤدوه الى بيت مال المسلمين عمالهم منهم " (٢).

لقد تطرقت الوثيقة - نظرا لشمولها - الى موضوع " الزى " الذى يلبسه أهل الحيرة ، حيث تركت لهم لبس ما يشاؤون " الا زى الحرب " لأنهم لا يشتركون مع المسلمين فى الجهاد ، ولأن الجزية التى يدفعونها انما هى فى مقابل الحماية (٣) ويعد فعل ذلك مخالفة وأمرا محظورا " وايما رجل منهم وجد عليه شيء من زى الحرب سئل عن سبب لبسه ذلك ، فان جاء فيه بمخرج والا عوقب بقدر ما عليه من زى الحرب " (٤)، وفيما يبدو ان المسلمين كانوا على غير ثقة باهل الحيرة فلربما انضموا الى جيوش الدولة الفارسية التى كانت متسلطه عليهم من قبل ، وهذا يلاحظ من تكرار أخذ العهد والميثاق عليهم من ثنايا كتاب صلحهم (٥)، مما لانرى له مثيل فى كتب الصلح التى عقدت فى اقليم العراق وغيره من اقاليم الدولة الاسلامية التى فتحت فيما بعد.

---

(١) ابن قيم - احكام اهل الذمة (٢/٧١٤-٧١٥).

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص / ٢٩٠).

(٣) ذلك ان الجزية تسقط باشتراك الذمى فى الدفاع عن دار الاسلام. انظر د عبدالكريم زيدان - احكام الذميين والمستأمنين فى دار الاسلام - مكتبة القدس - مؤسسة الرسالة - بيروت لبنان - ط. ثانية سنة ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م (ص /١٥٥).

(٤) ابو يوسف - الخراج (ص / ٢٩٠).

(٥) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩ - ٢٩٠).

كما اشترط على أهل الحيرة أن لا يتشبهوا بالمسلمين فى زيهم [١]، ولعل ذلك عائد الى ناحية تنظيمية فرضتها ظروف المسلمين فى تلك الفترة ، لغرض التمكن من معرفة الجواسيس الذين تقوم الدولة الفارسية بارسالهم بغية رصد تحركات المسلمين فى اقليم العراق ، وذلك من خلال لبسهم زى " المسلمين والتسلل فى صفوفهم ، أضف الى ذلك ما ذكره د. الخربوطلى من أن الملابس المتميزة كانت هى الوسيلة الوحيدة لاثبات دين كل من يرتديها ، وكان للعرب المسلمين ملابسهم كما للنصارى واليهود والمجوس ملابسهم ايضا [٢].

ويذكر " ابن قيم " أن الثابت من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ان لا يتشبه أهل الذمة بالمسلمين فى لباسهم ، وهذا ما دفع الخلفاء الراشدين الى اشتراط ذلك على أهل الذمة وتطبيقه عليهم [٣].

- أوضحت الوثيقة ان الدولة الاسلامية ملتزمة ببنود هذه المعاهدة وعلى اهل الحيرة التقيد بها ، ما زال المسلمون يدافعون عنهم ويحمونهم من اى اعتداء ، فان عجزوا عن ذلك ، فان أهل الحيرة لا يطالبون بشىء مما اشترط عليهم فى وثيقة الصلح [٤].

- كما أن فى هذه الوثيقة اشارة الى الصفة الالزامية التى تضمن استمرار العمل بما جاء فى نص المعاهدة من بنود اتفق عليها الطرفان ، هى " عهد الله وميثاقه " [٥].

---

(١) ابو يوسف - الخراج (ص / ٢٩٠).

(٢) الخربوطلى - د. على حسنى ، الاسلام واهل الذمة - المجلس الاعلى للشئون الاسلامية بالقاهرة سنة ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م (ص / ٨٦-٨٧).

(٣) ابن قيم - احكام اهل الذمة (٢/٧٣٦-٧٤٠).

(٤) ابو يوسف - الخراج (ص / ٢٩٠)

(٥) نفس المصدر السابق (ص/٢٨٩-٢٩٠).

- وبما ان هذه الوثيقة فى مجملها تقرير لأسس المعاملات بين المسلمين وأهل الذمة ، فانها اوضحت جانبا مهما من هذه المعاملات وهو حقوق الذمى المملوك - لذمى آخر - متى اسلم ، وكذلك حقوق سيده ، حيث نصت الوثيقة على أن من أسلم من عبيد أهل الذمة ، فانه يباع فى اسواق المسلمين - باعلى ثمن يصل اليه - وذلك من غير تعجيل يسبب بخس ثمنه ، ويدفع ثمن البيع الى سيده [١] حيث انه لا ولاية لكافر على مسلم [٢] لقوله تعالى " **ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا** " . النساء/ايه (١٤١) .

ولقد تجلى فى كتاب معاهدة صلح أهل الحيرة روح التسامح الاسلامى فى معاملة المسلمين لاهل الذمة ، وان كانت هذه هى المعاملة الكريمة التى عامل بها المسلمون الفاتحون اهل الذمة فى جميع البلدان التى توجهوا اليها خلال مرحلة الفتح [٣] ، حيث نصت كتب الصلح على اعطاء اهل الذمة الامان على انفسهم واموالهم وملتهم ، كما اعطوهم الحرية فى اظهار شعائرهم وطقوسهم وعدم التعرض لمنشآتهم - الدينية والمدنية والحربية - التى وقع عليها الصلح باى سوء .

وبصفة عامة فان معاهدة صلح أهل الحيرة لها اهمية من ناحيتين : الاولى ان صيغة

---

(١) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٩٠) .

(٢) انظر د . محمود عبدالمجيد الخالدى - قواعد نظام الحكم فى الاسلام - د ار البحوث العلمية - الكويت - ط . الاولى سنة ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م (ص /١٢٨ - ١٢٩) .

(٣) انظر ما كتبه الشيخ محمد عرجون ، حيث توسع فى ايضاح ما اشتمل عليه كتاب اهل الحيرة من تسامح اسلامى كبير ، الشيخ محمد الصادق عرجون - الموسوعة فى سماحة الاسلام ، مؤسسة سجل العرب - القاهرة - ط . سنة ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م (٤٢٨/٢ - ٤٥٠) .

هذه المعاهدة اصبحت نموذجا متبعا للكثير من المعاهدات التي عقدها المسلمون مع سكان اقليم العراق وغيره من الاقاليم التي تلت ذلك ، والثانية ان نزول اهل الحيرة الى طلب الصلح يعد حدثا كبيرا ، وكان له اثر واضح في نفوس السكان والدهاقين في عموم المنطقة ، حيث اعتمدوا ما يصنع أهل الحيرة مع خالد بن الوليد ، الأمر الذي دفعهم الى طلب الصلح لارضهم ، وهذا ما اشار اليه الطبري بقوله " كان الدهاقين يتربصون بخالد وينظرون ما يصنع اهل الحيرة فلما استقام ما بين اهل الحيرة وخالد واستقاموا له ، اتته دهاقين الملطاطين[1] ، واتاه زاد بن بهيش دهقان فرات سريا[2] ، وصلوبا بن نسطونا بن بصبهرى ، فصالحوه "[3] .

وتجدر الاشارة الى أن هناك بعض الامور التي تطرقت اليها روايات المصادر ، فيما يخص كيفية فرض الجزية ، وما آلت اليه ملكية الارض في الحيرة اثر عقد الصلح مع اهلها .

فأما ما يخص كيفية فرض الجزية التي أخذ بها أهل الحيرة فقد انفرد البلاذري - ونقل عنه قدامه بن جعفر - بقوله ان خالد بن الوليد رضي الله عنه ، كان قد حدد جزيه الرأس على كل شخص من أهل الحيرة ، " أربعة عشر درهما ، وزن

---

(١) الملطاطين قال الطبري ان ما بين الكوفة والحيرة يسمى الملطاط . وقال ياقوت : كان يقال لظهر الكوفة اللسان وما الى الفرات - ناحية الشرق - الملطاط . الطبري - تاريخ (٣ / ٣٦٨) ، ياقوت - معجم البلدان (١٩٢/٥) .

(٢) فرات سريا : سريا اكثر من موضع ويقصد بها هنا صقع بالعراق بالسواد قريب من بغداد ، ياقوت - معجم البلدان (٢١٨/٣) .

(٣) الطبري - تاريخ (٣٦٨/٣) نقلها ابن الاثير - الكامل (٣٩٢/٢) .

خمسة مثاقيل " [١] ، وكان عدد من شملتهم " الجزية " ستة آلاف رجل " فبلغ مقدار الجزية اربعة وثمانين الف درهم وزن خمسة مثاقيل اى ما يعادل ستين الف درهم وزن سبعة مثاقيل [٢] .

اما يحيى ابن آدم فقد نص على أنه لم يحدد عند فرض الجزية ما يلزم كل رأس وانما فرض على أهل الحيرة مبلغا من المال جملة واحدة على ان يقتسمونه فيما بينهم بما يرون ثم يقومون بدفعه للمسلمين حيث قال " أهل الحيرة انما صالحوا على ما يقتسمونه بينهم وليس على رؤوس الرجال شيء " [٣] وهذا ما تتفق عليه سائر روايات المصادر التى تحدثت عن صلح أهل الحيرة [٤] .

اما ما ذكره " القاضى ابو يوسف " - فى نص وثيقة الصلح التى اوردها - من أن خالد بن الوليد كان قد احصى أهل الحيرة قبل أن يفرض عليهم المبلغ المصالح عليه [٥] فان هذا يدل على مدى تحرى المسلمين لاحوال أهل الصلح ، وأن مقدار الجزية ، يراعى فى فرضه قدر الطاقة .

---

(١) يزن المثقال " ٤٫٢٥ جرامات " . انظر د. محمد ضياء الدين الريس - الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ، دار الانصار - بالقاهرة - ط . الرابعة سنة ١٩٧٧م (ص/٣٥٢).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٤١) ، قدامه بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٥).

(٣) يحيى ابن آدم - الخراج (ص /٥٠).

(٤) انظر مثال على ذلك - ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩) ، الازدى - فتوح الشام (ص ص/٦٤-٦٥) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١١٨) ، ابن سلام - الاموال (ص ص/١٠٥-١٠٦) ، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٣٧-٤٣٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٤٠) الطبرى - تاريخ (٣/٣٤٤ - ٣٤٥).

(٥) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٩).

وفيما يخص الاراضى الزراعية التى وقع عليها الصلح من أرض الحيرة ،فانها بذلك اصبحت ملك اهلها وليس عليها خراج كغيرها من ارض العنوة ، حيث ذكر اليعقوبى ان خالد بن الوليد صالح اهل الحيرة على مال معين وهو جزية رؤوسهم فقط فقال " فصالحهم على سبعين الفا عن رؤوسهم " (١).

وأكثر من ذلك وضوحا ما ذكره كل من " البلاذرى " و " الخطيب البغدادى" عندما ارادا توضيح حكم ارض عين التمر المشابه لارض الحيرة حيث ان كلتاهما فتحتا صلحا فقالا : " .. اهل عين التمر مثل اهل الحيرة انما هو شئ عليهم وليس على أرضهم شئ " (٢).

ويخلص مما سبق أنه بعقد المسلمين لهذه المعاهدة اصبح اهل الحيرة من رعايا الدولة الاسلامية ، كما اصبحت أرضهم جزءا من دار الاسلام ، وقد نظر المسلمون الى الحيرة على أن تكون قاعدة للجيوش الاسلامية تنطلق منها اثناء تحركها فى اقليم العراق لمواجهة جيوش الدولة الفارسية (٣). وهذا ما تم تطبيقه فعلا اثناء تحركات المسلمين فى المنطقة خلال مرحلتى الفتح الاولى والثانية .

---

(١) اليعقوبى - تاريخ (١٣١/٢).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٥) ، الخطيب البغدادى - تاريخ بغداد - (١٥/١ - ١٦).

(٣) انظر ابو يوسف - الخراج (ص /٢٩٣) ، الطبرى - تاريخ (٣ /٣٧١ ، ٤٤٨).

معاهدة صلح اهل " البهقباذ الاسفل والاوسط "[١] (سنة ١٢ هـ/٦٣٣ هـ)[٢] :

سبقت الاشارة الى نص الطبرى الذى ذكر فيه ان دهاقين السواد في المنطقة المحيطة بـ " الحيرة " ، ظلوا ينتظرون ما يفعل أهل الحيرة مع خالد بن الوليد رضى الله عنه ، فلما صالحهم ، اتاه هؤلاء الدهاقين ، وكان من بين من أتاه منهم[٣] " زاذ بن بهيش " دهقان (فران سريا) ، و " صلوبا بن نسطونا " ، يطلبان الصلح نيابة عن أهل المناطق التابعة لهم[٤] . ويفهم من باقى رواية الطبرى هذه ان خالد بن الوليد قد قبل من هؤلاء الدهاقين وتم عقد الصلح معهم ، وقد كانوا منقبين عن أهل " البهقباذ الاسفل " و " البهقباذ الاوسط " من ارض السواد التى تقع قرب مدينة بغداد .

---

(١) البهقباذ : اسم لثلاث كور ببغداد من عمل سقى الفرات " منها بهقباذ الاعلى وهى ستة طساسيج : " خطرنية " ، " النهرين " عين التمر " الفلوحتان العليا والسفلى " بابل " ، والبهقباط الاوسط وهى اربعة طساسيج : " سورا " و " باروسما " و " الجبه و البلد " و " نهر الملك " ، البهقباذ الاسفل خمسة طساسيج : " الكوفة " و " فرات بادقلى " و " السيلحين " و " الحيرة " و " نستر " و " هر مز جرد " . ياقوت - معجم البلدان (١ /٥١٦) .

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٦٨/٣) .

(٣) لم يذكر الطبرى نص معاهدة صلح أهل الملطاطين ، على الرغم من انه أشار الى أن دهقانها كان ضمن الدهاقين الذين قدموا الى خالد بن الوليد عقب مصالحة أهل الحيرة .

(٤) الطبرى - تاريخ (٣/ ٣٦٨)

نـص كتاب معاهـدة الصلح :

"بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من خالد بن الوليد لزاد بن بهيش و صلوبا بن نسطونا ، لكم الذمة ، وعليكم الجزية ، وأنتم ضامنون لمن نقبتم عليه من أهل البهقباذ الاسفل والاوسط - وقال عبيد الله : وانتم ضامنون جزية من نقبتم عليه - على الفى الف ثقيل فى كل سنة عن كل ذى يد سوى ما على بانقيا وبسما ، وانكم قد ارضيتمونى والمسلمين ، وانا قد أرضيناكم واهل البهقباذ الأسفل ومن دخل معكم من أهل البهقباذ الاوسط على اموالكم ليس فيها ما كان لآل كسرى ومن مال ميلهم.

شهد هشام بن الوليد ، والقعقاع بن عمرو ، وجرير بن عبدالله الحميرى ، وبشير بن عبدالله بن الخصاصية [1] ، وحنظله بن الربيع ، وكتب سنة اثنتى عشر فى صفر" [2]

والحق ان الطبرى يعد المصدر الوحيد الذى أمدنا بمعلومات عن مصالحة المسلمين لاهل البهقباذ الاسفل والاوسط ، كما احتفظ لنا بنص وثيقة ذلك الصلح ، والتى تضمنت - بعد البسملة - على البنود الهامة التالية :

---

(١) بشير بن عبدالله بن الخصاصية السدوسي - والخصاصية امه وقيل جدته - كان اسمه فى الجاهلية " زحما " فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : انت بشير. وقد اختلف فى نسبه فقيل بشير بن يزيد بن ضباب بن سبع بن سدوسى ، وقيل بشير ابن معبد بن شراحيل بن سبع بن ضباب بن سدوس بن شيبان. روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. انظر : ابن عبدالبر - الاستيعاب (١/١٧٣ - ١٧٤) ، ابن الاثير اسد الغابة (١/٢٢٩ - ٢٣٠)، ابن حجر - الاصابة (١ /١٦٤).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٨ - ٣٦٩).

- ان هذه المعاهدة عقدت بين طرفين متعاقدين هما قوات الفتح الاسلامى ، واهل البهقباذ الاسفل والاوسط ، مثل المسلمين فيها خالد بن الوليد رضى الله عنه ، ومثل اهل " البهقباذ الاسفل والاوسط " كل من زاد بن بهيش وصلوبا بن بسطونا اللذ يـــن نقبا نيابة عن اهل هاتين المنطقتين لعقد الصلح مع المسلمين عن ارضهم ، والتى يشير الطبرى الى انها تمتد من المنطقة الواقعة بين " الفلاليج " (١) الى " هرمز جرد " (٢) أى أن الصلح قد اشتمل على الاراضى الزراعية الواقعة فيما بين الفلوجتين " العليا والسفلى " قرب " عين التمر " وهى من طساسيج البهقباذ الاعلى ، الى طسوج : " هرمزجرد " آخر طساسيج البهقباذ الاسفل مما يلى المنطقة التى اختيرت فيما بعد لبناء مدينة واسط فى شرقى دجله ٠

كما اوضحت الوثيقة ان لاهل " البهقباذ الاسفل والاوسط " ذمة المسلمين - فى حماية ارواحهم واموالهم واعراضهم من اى اعتداء - وذلك فى مقابل دفعهم الجزيـــــة المصالح عليها ٠

وهناك روايتين عن مقدار الجزية التى صولح عليها اهل البهقباذ الاسفـــــل والاوسط - احدا اهمـــا : الفى الف ثقيل " - اى مليونى درهم بوزن المثقـــــال - (٣)

(١) الفلاليج : فلاليج السواد قراها ٠ واحدها " فلوجه " و " الفلوجه الكبرى " و " الفوجه الصغرى " قريتان كبيرتان من سواد بغداد والكوفة قرب عين التمر ويقال الفلوجه العليا والفلوجه السفلى - ايضا - وفى الصحاح ٠الفلوجة الارض المصلحة للزراعة وهما من طساسيج البهقباذ الاعلى ٠ انظر ياقوت - معجم البلـــــدان - (٥١٦/١) ، (٢٧٥/٤)٠

(٢) هرمز جرد سبق تعريفها على انها ناحية كانت قرب مدينة واسط٠ انظر البحث ص (٥٤) ٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٣٦٨/٣)٠

والاخرى : " الف الف ثقيل " [١] اى مليون درهم بوزن المثقـال - و على الرغم من عظم المساحة التى اشتمل عليها الصلح والتى من الراجح انها تضم عدداً من القرى يستثنى منها القرى التى صولح عليها ابن صلوبا السوادى من قبل وهى (بانقيا وباروسما واليس) كما نصت على ذلك وثيقة الصلح - يعدان مقدران مبالغ فيهما بالمقارنة مع ما وقع فى اقليم العراق من معاهدات صلح بين المسلمين واهل القرى الاخرى ، خلال مرحلة الفتح الاولى ٠

فقد صالح خالد بن الوليد رضى الله عنه " ابن صلوبا السوادى " قبل ذلك على ثلاث قرى " اليس وبانقيا وباروسما " على الف درهم وطيلسان ، كما صالح اهل الحيرة وقد اشتهر ثراؤهم [٢] مع سعة الرقعة التابعة لهم والتى تضم عدداً من القرى ، صالحهم على " تسعين الف درهم " ٠

ونظرا لانفراد الطبرى بذكره لاحداث صلح اهل البهقباذ الاسفل والا وسط فانه ليس لدينا روايات اخرى تذكر شيئا عن جزية هذه المناطق يمكن ترجيحها والخروج من خلال ذلك بمبلغ مقبول يمكن اعتماده على انه مقدار الجزية المصالح عليها ٠

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣٦٨/٣)٠

(٢) لقد كان اهل الحيرة يتمتعون برغد العيش نظرا لاشتغالهم باكثر من مهنة ٠ فمن ذلك اشتغالهم بالزراعة لخصوبة ارضهم حيث امتدت مزارعهم من النجف الى نهر الفرات ، كما عملوا بالتجارة وهى اهم مواردهم المالية وذلك بنوعيها - آنذاك - البرية والبحرية ، كما اشتهروا بحذقهم للصناعة كصناعة النسيج والسلاح والتحف المعدنية والحلى والخزف ٠ انظر د٠ السيد عبدالعزيز سالم - تاريخ العرب قبل الاسلام (٢٧١/١ ، ٢٧٧) ، د٠ صالح العلى - محاضرات - فى تاريخ العرب (٧٩/١-٨٠)٠

- فى الوثيقة اشارة الى ان النقباء مسؤولون امام الدولة الاسلامية فى تسديد مبلغ الجزية المصالح عليها ، حيث ذكر الطبرى فى موضع آخر - ان رؤساء الرساتيق - المزارع والقرى -[1] الذين ضمنوا لخالد بن الوليد دفع الجزية التى صالح عليها اهل القرى التى نقبوا عن اهلها فى عقد الصلح ، كانوا رهنا فى يده حتى يستوفى جمع الجزية [2].

- ان العقد تم بناء على رضا الطرفين المتعاقدين : " انكم قد ارضيتمونى والمسلمين ، وانا قد ارضيناكم واهل البهقباذ الاسفل ومن دخل معكم من اهل البهقباذ الاوسط ".

- كما تضمنت الوثيقة اشارة الى ظهور اول " الصوافى " [3] فى اقليم العراق فى عهد الخليفة الراشد ابو بكر الصديق ، ذلك ان نص العهد استثنى من الصلح الاراضى التى كانت لآل كسرى ومن انضم اليهم .

- واختتمت المعاهدة بالاشهادعليها من الجانب الاسلامى .

ولقد استطاع المسلمون بعقدهم لهذه المعاهدة ان يتقدموا فى اقليم العراق وهم آمنون من ان يؤتوا من خلفهم ، حيث توجهت انظارهم بعد ذلك لفتح مدينة الانبار .

---

(١) ذكر ياقوت ان المقصود بالرساتيق هو المزارع والقرى التى من اقليم العراق . ياقوت - معجم البلدان (١/ ٣٧ - ٣٨).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣/ ٣٧٠).

(٣) الصوافى : الاملاك والاراضى والضياع التى لا وارث لها ، كان يستخلصها السلطان لخاصته واحدها صافية - مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١/ ٥١٨).

معاهدة صلح أهل الأنبار (١٢هـ/٦٣٣ م) [(١)]

بعد أن تم لخالد بن الوليد رضي الله عنه مصالحة أهل الحيرة وقرى ابن صلوبا في أول سنة ١٢ هـ استخلف على الحيرة القعقاع بن عمرو وخرج منها ليستكمل فتح باقي اجزاء اقليم العراق ، حيث توجه الى الأنبار - وكان المتولى عليها رجل يدعى شهرزاد " [(٢)] - فلما وصل اليها وجد أهلها قد تحصنوا وخندقوا حول مدينتهم فأقام محاصرا لهم ، وحصل أثناء ذلك بين الفريقين تراشق بالسهام ، ولما رأى أهل الأنبار أن لا طاقة لهم بقتال المسلمين مالوا الى الصلح وأرسلوا شيرزاد الى خالد بن الوليد يفاوضه على الصلح ، ويظهر أن حاكم الأنبار الفارسي لم يقتنع بشروط الصلح التي عرضها المسلمون ، فعاد القتال بين الطرفين مرة اخرى ، وفي هذه المرة تمكن المسلمون من عبور الخندق الذى كان أهل الأنبار يستحكمون به ، مما أدى الى تراجع أهل الأنبار حيث دخلوا حصن مدينتهم وتمنعوا به ، وعندها أدرك شيرزاد ، أن لا طاقة له بحرب المسلمين ، لذلك أرسل الى خالد بن الوليد بموافقته على شروط الصلح السابقة ، فقبل خالد منه وعقدت فيما بينهما معاهدة الصلح [(٣)] .

نص كتاب صلح أهل الأنبار :

لم تحتفظ المصادر بالنص الكامل لوثيقة صلح أهل الأنبار ، كما أنها لم تشر الى شيء من بنودها ، ولا مقدار الجزية التي تصالح عليها الطرفان ،

---

(١) الطبري - تاريخ (٣/٣٧٤).

(٢) شيرزاد : ذكر الطبري انه كان على ساباط أثناء حركة الفتح . الطبري - تاريخ (٣/ ٣٧٤) وساباط : اكثر من موضع يقصد بها هنا ساباط كسرى التي قرب المدائن . ياقوت - معجم البلدان (٣ /١٦٦).

(٣) الطبري - تاريخ (٣/٣٧٣-٣٧٤) ، نقلها ابن الأثير - الكامل (٢/٣٩٤) أيضا ابن كثير - البداية والنهاية (٦/٣٥٣).

باستثناء اشارة أوردها الطبرى ضمن ذكره لموافقة " شيرزاد " على الصلح حيث قال :" وراسل شيرزاد خالدا فى الصلح على ما أراد ، فقبل منه على أن يخليه ويلحقه بمأمنه فى جريدة خيل ليس معهم من المتاع والأموال شيء "(١)، أما باقى البنود فالاشارة واضحة الى أنها نفس شروط الصلح الأولى التى سبق وأن رفضت غير أن الطبرى لم يذكرها باستثناء الشرط الجديد .

وهناك نص أورده البلاذرى بعد ذكره لأحداث صلح أهل الأنبار مباشرة والتى تمت فى عهد الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه وعلى يد خالد ابن الوليد رضى الله عنه ، الا أنه ذكر فى هذا النص أن مصالحة أهل الأنبار كانت فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه وقد عقد الصلح مع أهلها جرير بن عبدالله البجلى حيث قال : " حدثنى مشايخ من أهل الأنبار أنهم صالحوا فى خلافة عمر رحمه الله على طسوجهم على أربعمائة الف درهم والف عباءة قطوانية فى كل سنة وتولى الصلح جرير بن عبدالله البجلى ، ويقال صالحهم على ثمانين ألف "(٢) وهذه الرواية " للبلاذرى " مخالفة لما أجمعت عليه المصادر والتى تذكر أن صلح أهل الأنبار كان قد تم فى عهد الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وعلى أن المسلمين كانوا حينذاك تحت قيادة خالد بن الوليد رضى الله عنه سنة ١٢هـ اضافة الى أنها لم تذكر صلحا آخر عقد مع أهل " الأنبار " خلال فترة الخلافة الراشدة سوى صلحهم الأول(٣).

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٧٤).

(٢) البلاذرى فتوح البلدان (ص / ٢٤٣) نقلها ياقوت - معجم البلدان (٢٥٨/١) وقال فى عهد ابى بكر رضى الله عنه ، وعلى يد خالد بن الوليد .

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص /١١٨) ، الطبرى - تاريخ (٣٧٤/٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٥٦) ، ابن الأثير - الكامل (٣٩٤/٢) ، الذهبى - تاريخ (٣٧٤/١).

والحق أنه بعقد المسلمين معاهدة صلح أهل الأنبار ، امتدت سيادتهم في اقليم العراق حتى وصلت آخر حدود العراق الشمالية الغربية مما يلي اقليم الجزيرة .

معاهدة صلح أهل " البوازيج " سنة ١٢ هـ /٦٣٣م ") (١)

ذكر الطبرى أن خالد بن الوليد رضى الله عنه صالح أهل المناطق الواقعة حول مدينة الأنبار فبدأ بأهل البوازيج فصالحهم (٢)، غير أن الطبرى لم يذكر نص وثيقة الصلح مع أهل البوازيج ولا شيئا من بنودها ، كما أنه لم يشر الى مقدار الجزية ، وكل ما يمكن أن يقال في هذا المجال هو أن اشارة الطبرى تؤكد حصول الصلح وبأن أهل البوازيج ظلوا على صلحهم ولم ينقضوه في انتفاضة أهل السواد الأولى (٣).

معاهدة صلح أهل طسوج كلواذى : (سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م) (٤)

ذكر الطبرى أن أهل طسوج كلواذى - أحد النواحي التي اختيرت لبناء بغداد عليها - كانوا قد راسلوا خالد بن الوليد رضى الله عنه أثناء قيامه بفتح المناطق الواقعة حول مدينة الأنبار يطلبون الصح ، فقبل منهم خالد بن الوليد وكتب لهم بذلك كتابا (٥).

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٧٥).

(٢) نفس المصدر السابق (٣٧٥/٣) ، ايضا ابن كثير - البداية والنهاية (٣٥٣/٦).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣ /٣٧٥).

(٤) نفس المصدر السابق (٣٧٥/٣).

(٥) نفس المصدر السابق (٣٧٥/٣).

غير أن الطبرى لم يذكر نص كتاب صلح أهل كلواذ ى وانما اشار الى أن هذا الصلح كان على أساس أن يقوم أهل كلوا ذى بمهمة نقل أخبار الدولة الفارسية الى المسلمين نظرا لقرب أرضهم من عاصمتها " المدا ئن " - فى شرقى نهر د جلة - حيث قال " بعث أهل كلواذ ى (أى الى خالد بن الوليد) فكاتبهم فكانوا عيبته [١] من وراء د جلة " [٢].

وتعطى معاهد ة صلح أهل كلوا ذى اشارة واضحة الى مد ى ما اشتهر به المسلمون الفاتحون من سيرة حسنة جعلت أهل هذ ه المنطقة يسارعون الى مراسلة المسلمين فى طلب الصلح عن أرضهم معلنين بذلك ولاءهم للدولة الاسلامية ٠

فتح عين التمر (سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م) [٣] :

توجه خالد بن الوليد رضى الله عنه الى عين التمر بعد عقد الصلح مع أهل الأنبار والتى خلف عليها " الزبرقان بن بد ر " [٤]، وقد اختلفت روايات المصادر حول ما اذا كان خالد بن الوليد قد فتح عين التمر صلحا أم عنوة ٠

فقال " أبو يوسف " : " ان خالد بن الوليد رجع الى النجف فاستبطن بطن النجف ، وأخذ الادلاء من أهل الحيرة ، حتى انتهى الى عين التمر فنزل

---

(١) عيبته : العيبة من الرجل موضع سره ٠ مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٦٣٩/٢)٠

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٧٥/٣)٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٣٧٦/٣)٠

(٤) الزبرقان بن بد ر بن امرىء القيس بن خلف بن بهدله التميمى السعدى ، ويقال كان اسمه الحصين ولقب الزبرقان لحسن وجهه وهو من أسماء القمر ٠ كان مع وفد بنى تميم الذ ين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعاش الى خلافة معاوية ٠ انظر ابن حجر - الاصابة (٣/٣ - ٤) ٠

عين التمر وفيها رابطة لكسرى فى حصن ، فحاصرهم حتى استنزلهم ، فقتلهم وسبى ذراريهم ونساءهم ، وأخذ ما كان فى الحصن من المتاع والسلاح والدواب ، وأحرق الحصن وخربه وقتل دهقان عين التمر وكان رجلا من العرب ، وسبى نساءه وذراريه وأهل بيته ، وأعطاه أهل عين التمر الجزية كما أعطاه أهل الحيرة وغيرهم من أهل القرى ، وكتب لهم كتابا على ما كتب لأهل الحيرة وكذلك أهل " اليس " فهو عندهم " (١) .

ويذكر يحيى ابن آدم بأن أهل عين التمر كانوا قد صالحوا المسلمين وأعطوا الجزية كما فعل أهل الحيرة ، حيث قال : " قلت للحسن بن صالح (٢) : فأهل عين التمر مثل أهل الحيرة انما هو شيء عليهم وليس على أرضهم شيء ؟ قال : نعم " (٣) .

أما البلاذري فقد أكد على أن عين التمر قد فتحت عنوة ، ثم قال بعد ذلك : " وقد قيل ان خالد بن الوليد صالح اهل حصن عين التمر وان هذا السبى (٤) وجد فى كنيسة ببعض الطسوج " (٥) .

---

(١) أبو يوسف - الخراج (ص ص/٢٩٢-٢٩٣).

(٢) الحسن بن صالح بن صالح بن حيي وهو حيان بن شفي، ثقة ، فقيه عابد، رمي بالتشيع من السابعة مات سنة ١٩٩ هـ وكان مولده سنة ١٠٠ هـ . ابن حجر - تقريب التهذيب (١٦٧/١) ، الزركلي - الاعلام (١٩٣/٢).

(٣) يحيى بن آدم - الخراج (ص/٤٩) نقلها البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٤٥). وذكر ابن آدم فى رواية اخرى ما يدل على أن عين التمر فتحت عنوة وانه قد فرض على ارضها الخراج حيث قال : " اسلم رجل من اهل عين التمر فقال علي رضى الله عنه اما حزية رأسك فنرفعها واما ارضك فللمسلمين " الخراج (ص /٥٨).

(٤) قصد سبى كنيسة قيل انها فى عين التمر وكان فى هذا السبى ابو زيد مولى ثقيف ونصير ابو موسى بن نصير ، وسير بن ابو محمد بن سيرين واخوته وهم يحيى بن سيرين وانس بن سيرين وغيرهم . البلاذري - فتوح البلدان (ص / ٢٤٤).

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص / ٢٤٥) نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٧).

أما غير ذلك من المصادر فانها تذكر ان عين التمر فتحت عنوة ويخلص من رواياتها ، أن خالد بن الوليد عندما وصل الى عين التمر كان بها جموع من الفرس والعرب غير أن عرب عين التمر تكفلوا بمحاربة المسلمين وقتالهم ، وأثناء التقاء الطرفين على أرض المعركة تمكن خالد من أسر قائد عرب عين التمر على حرب المسلمين واسمه عقه بن ابى عقه - واسره ، وعندها هربت جيوش " عقه " من غير قتال فاتبعهم المسلمون ، كما هربت جموع الفرس الموجودة هناك واتجهوا جميعا الى حصن كان فى تلك المنطقة ، فحاصرهم خالد بن الوليد حتى يأس أهله من ذهابه عنهم فطلبوا الامان والصلح فابى عليهم ذلك ، وانزلهم على حكمه فلما فتحوا له الباب اخذهم اسرى وضرب اعناقهم جميعا وبدأ بعقة بن ابى عقه ، ثم انه وجد فى احد بيعهم اربعين غلاما يتعلمون الانجيل وقد اغلق عليهم باب البيعة ، فكسره عنهم واخذهم اسرى ، وكان من بين أولئك الاسرى " ابو زياد مولى ثقيف " ، ومنهم نصير ابو موسى بن نصير ، وسيرين ابو محمد بن سيرين وغيرهم . وهو اول سبى يقع فى العراق " [1].

وعلى الرغم من ان المصادر المتخصصة فى امر الخراج واحكام الاراضين تشير الى أن عين التمر كان قد تم فتحها صلحا ، فان المصادر الاخرى ترجح ان فتح عين التمر كان عن طريق العنوة ، حيث أنها اجمعت على ذلك ، وعليه فان متابعة اخبار الفتوحات التى تمت عنوة تخرج البحث عن نطاقه ، ولكن عدم قطع المصادر فى بعض الحالات يستلزم التدقيق للوصول الى ما تطمئن اليه النفس .

---

(١) الازدى - فتوح الشام (ص / ٧٠) ، ابن سعد - الطبقات الكبرى (٣٩٦/٧) ، ابن خياط - تاريخ (ص / ١١٨) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٤٤) ، الدينورى - الاخبار (ص / ١١٢)، اليعقوبى - تاريخ (١٣٣/٢) ، الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٧٦ - ٣٧٧) - قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٥٦) ، ابن الاثير - الكامل (٣٩٥/٢) ، الذهبى تاريخ (٣٧٤/١) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦ /٣٥٤).

معاهدة صلح أهل عكبراء[١] والبردان[٢] (سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م) :

ذكر البلاذرى ان خالد بن الوليد فى أعقاب فتحه " لعين التمر " بعث " النسير بن ديسم بن ثور "[٣] لاستكمال فتح المناطق الشمالية الغربية من اقليم العراق ، فأتى النسير " عكبرا فأمن أهلها وأخرجوا لمن معه طعاما وعلفا ثم مر بالبردان فاقبل أهلها يعدون بين ايدى المسلمين فقال لهم : لا بأس فكان ذلك امانا ".[٤]

والحق أن عكبراء والبردان كغيرها من المواضع الصغيره ، التى تم فتحها فى عصر الخلفاء الراشدين ، لم تحظ باهتمام المصادر بها حيث لم تحتفظ بنص كتاب الصلح الذى عقد مع أهلها ولا شىء من بنوده ، ولا مقدار الجزية . وانما هى اشارة عامة يفهم منها أن هاتين المنطقتين كان قد تم فتحهما صلحا .

فتح صندوداء[٥] (سنة ١٢ هـ / ٦٣٣)

انفرد القاضى " أبو يوسف " بقوله ان خالد بن الوليد رضى الله عنه عقب فتحه لعين التمر بعث ايضا " سعد بن عمرو الانصارى "[٦] فى جمع من المسلمين لفتح

---

(١) عكبراء : اسم بلدة من نواحى دجيل . شمال بغداد - ياقوت - معجم البلدان (٤/١٤٢) .

(٢) البردان : اكثر من موضع يقصد به هنا احدى قرى بغداد من نواحى دجيل - قرب عكبراء - ياقوت - معجم البلدان (١/٣٧٥) .

(٣) النسير بن ديسم بن ثور بن عريجه بن ملحم من بنى عجل بن لجيم قائد فاتح أدرك النبى صلى الله عليه وسلم وشهد الفتوح فى عهد عمر ومنها القادسية ، وآخر العهد بن سنة ٣٥ هـ . انظر الزركلى - الاعلام (٨/١٩) .

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٤٦) .

(٥) صندوداء : اسم قرية كانت غربى الفرات فوق الانبار . انظر البغدادى - صفى الدين عبدالمؤمن بن عبدالحق - المتوفى سنة ٧٣٨هـ - مراصد الاطلاع على اسماء الاماكن والبقاع تحقيق : على محمد البجاوى - دار احياء الكتب العربية - القاهرة (٢/٨٥٣) .

(٦) سعد بن عمرو بن حرام بن عمرو الانصارى كان ممن شهد صفين مع على بن ابى طالب ==

المناطق الواقعة فى الشمال الغربى لاقليم العراق، فتوجه سعد الى " صندوداء " وكان فيها قوم من نصارى العرب - من كنده واياد - فحاصرهم حصارا شديدا ثم انه صالحهم على جزية يؤدونها اليه " واسلم من اسلم منهم " (١).

فى حين ذكر كل من " البلاذرى " و " الطبرى " ان خالدبن الوليد مر فى طريقه من العراق الى الشام على " صندوداء " فلقيه فيها عدد فظفر بهم وخلف بها سعد بن عمرو الانصارى (٢). ولم يشيرا الى أنه عقد مع أهلها صلح ، وقد نقل ذلك عنهما ياقوت الحموى (٣) الامر الذى يرجح لنا كون صندوداء فتحت عنوة .

نهاية المرحلة الأولى لفتح اقليم العراق : سنة ١٢ هـ / ٦٣٣ م :

جاءت اوامر الخليفة الراشد ابو بكر الصديق رضى الله عنه الى خالد بن الوليد بان يتوجه الى الشام ليكون مددا لجيوش المسلمين فى مواجهة جيوش اعدائهم من الدولة البيزنطية . وكان ذلك فى أواخر سنة ١٢ هـ ،فغادر خالد رضى الله عنه العراق وخلف مكانه المثنى بن حارثه الشيبانى . وبذلك تنتهى المرحلة الأولى من مراحل فتح العراق .

ولقد تم لخالد بن الوليد رضى الله عنه خلال هذه المرحلة عقد عدة معاهدات صلح التزم بشروطها هو ومن معه من المسلمين ، فلم يخونوا ولم يغدروا ، كان أولها

== انظر ابن عبدالبر - الاستيعاب (٢ / ٦٠١) ، ابن الاثير - اسد الغابة (٣٦٢/٢)، ابن حجر - الاصابة (٣ / ٨٢).

(١) ابو يوسف - الخراج (ص / ٢٩٣).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١١٤) ، الطبرى - تاريخ (٤٠٦/٣) نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٨٦).

(٣) ياقوت - معجم البلدان (٣ / ٤٢٥) وقد ذكر الازدى نفس القصة التى اوردها البلاذرى والطبرى الا انه جاء اسم القرية " " مندوا " ولعله تصحيف لصندوداء . الازدى - فتوح الشام (ص / ٧٠).

تلك المعاهدة التى صالح عليها أهل قرية اليس ، ثم تلى ذلك بمعاهدة صلح أهل الحيرة ، وبعدها معاهدة الصلح مع أهل قريتى "بانقيا وباروسما" تلتها معاهدة الصلح مع سكان الملطاطين والبهقباذ الاسفل والبهقباذ الاوسط ، واخيرا معاهدة صلح أهل الانبار وما جاورها مثل الصلح مع سكان البوازيج وطسوج كلواذى وعكبراء والبردان .

وتجدر الاشارة الى أن خالد بن الوليد لم يغادر العراق حتى استوفى أموال الجزية المصالح عليها من أهل هذه المناطق ، حيث بعث بها دفعة واحدة الى عاصمة الدولة الاسلامية " المدينة المنورة " وذلك فى عهد الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه . فقد بعث خالد عماله الى أهل المناطق الذين صالحهم فجبيت له الأموال فى غضون خمسين ليلة ، كما كتب عمال الجباية لاهل هذه المناطق الذين دفعوا الجزية المستحقة عليهم كتبا توضح انهم دفعوا ما عليهم من جزية ، وتعرف هذه الكتب باسم " كتب البراءة " وكان نص هذه الكتب على سياق واحد وهو : " بسم الله الرحمن الرحيم ، براءة لمن كان من كذا وكذا من الجزية التى صالحهم عليها الامير خالد بن الوليد . وقد قبضت الذى صالحهم عليه خالد ، وخالد والمسلمون لكم يد على من بدل صلح خالد ، ما أقررتم بالجزية وكففتم ، امانكم امان ، وصلحكم صلح . نحن لكم على الوفاء "(١) . كما يذكر الطبرى ان هذه الكتب شهد عليها والصحابة الذين كان أشهدهم خالد على عقد الصلح الذى تم مع أهل هذه المناطق .(٢)

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣ / ٣٧٠ - ٣٧١) .

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٧١/٣) ، ومن هؤلاء هشام بن الوليد ، والقعقاع بن عمرو ، وجرير ابن عبدالله الحميرى وبشير بن الخصاصية ، وغيرهم .

وفيما يبد و ان هناك كتابا آخر يكتبه أهل المناطق المفتوحة صلحـــا للمسلمين بعد أدائهم للجزية المصالح عليها ، ويتضح ذلك من خلال ما ذكره الطبرى ايضا ، من ان اهل الحيرة كانوا قد كتبوا لخالد بن الوليد كتابا بعد خروجه منها ودفعهم للجزية التى صولحوا عليها ٠ حيث قال بعد ذلك : " خرج خالد وقد كتب أهل الحـيرة له كتابا ، انا قد أدينا الجزية التى عاهدنا عليها خالد بن الوليد العبد الصـالح والمسـلمون عبـاد الله الصالحون على أن يمنعونا وأميرهم البغى من المسلمين وغيرهم " (١) ٠

٢ - المعاهدات التى عقدت فى العراق خلال مرحلة الفتح الثانية (١٣هـ/٦٣٤م) :

توجهت جيوش المسلمين لفتح اقليم العراق مرة أخرى أول خلافـــة عمر بن الخطاب رضى الله عنه سنة ١٣ هـ ، وذلك تحت قيادة ابى عبيد بن مسعـود الثقفى رضى الله عنه ، وقد كان على المسلمين أن يواصلوا جهادهم ضد الفرس فى هذا الاقليم ٠ حيث قرروا ان يتخذوا من مدينة الحيرة مركزا لتحركاتهم فى المنطقـة وهذا الامر يعد امتدادا للخطة التى سار عليها خالد بن الوليد رضى الله عنه بعد عقده الصلح مع اهل الحيرة (٢) ٠

ولما كانت خطة هذه الحملة تقضى بتقدم طليعة الجيش الى مدينـة الحيرة واستقرارهم فيها قبل وصول باقى القوات ، فقد توجه المثنى بن حارثة علـى رأس هذه الطليعة الى الحيرة وأقام فيها ينتظر قدوم ابو عبيد الثقفى وباقى جيوش

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٣٧١)٠

(٢) الطبرى - تاريخ (٣ /٤٤٤ - ٤٤٨)٠

الفتح ، الا أنه لم يلبث خمس عشرة يوما حتى ثار أهل القرى من أعلى الفرات الى أسفله . ذلك أن قائد جيوش الدولة الفارسية فى اقليم العراق ، يدعى رستم، كان قد كتب الى دهاقين السواد بأن ينتقضوا على المسلمين وأرسل اليهم الرؤساء ووعد أول ثائر منهم بالامارة عليهم ، وكان أهل الحيرة من بين المناطق التى انتقض أهلها على المسلمين فى انتقاضة أهل السواد الاولى ، ونتيجة لذلك خرج المثنى بن حارثة من الحيرة متجها بمن معه من جيوش الفتح الى " خفان " (١) لكى يأمن من أن يؤتى من خلفه وظل بها ينتظر قدوم ابو عبيد الثقفى الذى وصل بعد شهر من قدوم المثنى الى العراق (٢).

غير أن الطبرى الذى ذكر انتقاضة أهل السواد الأولى - يستثنى بعض المواضع فى اقليم العراق كان قد بقى أهلها على عهدهم وهم أهل قرية بانقيا من قرى ابن صلوبا السوادى وأهل البوازيج . حيث قال " ثم ان أهل الأنبار وما حولها نقضوا فيما كان يكون بين المسلمين والمشركين من الدول ما خلا أهل البوازيج فانهم ثبتوا كما ثبت أهل بانقيا " (٣).

معاهدة صلح أهل باروسما الثانية والاخرة (سنة ١٣ هـ / ٦٣٤ م) (٤):

لا بد من الاشارة الى أن أهل باروسما كان قد صالحوا خالد بن الوليد رضى عنه خلال مرحلة الفتح الاولى سنة ١٢ هـ وذلك مع باقى قرى ابن صلوبا - اليس وبانقيا -

---

(١) خفان : موضع قرب الكوفة فوق القادسية . ياقوت - معجم البلدان (٣٧٩/٢).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٦٤/٣ ، ٤٤٨ - ٤٤٩) ، ابن الاثير - الكامل (٤٣٥/٢).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣٧٥/٣) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦ /٣٥٣).

(٤) ابن خياط - تاريخ (ص/١٢٤) ، الطبرى - تاريخ (٤٥١/٣).

والراجح أن أهل باروسما انتقضوا في انتقاضة أهل السواد الأولى - المشار اليها آنفا - حيث توجه اليهم أبو عبيد الثقفي - بعد انتصاره في معركتي النمارق والسقاطية في أول قدومه العراق [١] - فصالحوه ، وكان قد مثل أهل باروسما في هذا الصلح رجل منهم يدعى "ابن الأنذرزغر " [٢].

نصوص كتاب صلح أهل باروسما الثاني :

لم تحفظ المصادر النص الكامل لكتاب صلح أهل باروسما الثاني وانما اشارت الى بعض بنوده .

فقال ابن خياط " دخل ابو عبيد باروسما فصالحه " ابن الاندرزغر " عن كل رأس باربعة دراهم " [٣]، ويؤكد البلاذري ما اورده ابن خياط ، حيث ذكر أن أبا عبيد سار : " الى الجالينوس وهو بباروسما ، فصالحه " ابن الاندرزغر " على كل رأس اربعة دراهم على ان ينصرف " [٤].

أما الطبري فانه بعد أن أورد المعلومات التفصيلية عن معركة السقاطية فانه قال : " واقام ابو عبيد وسرح " المثنى الى " باروسما " وبعث " والقا " [٥]

---

(١) الطبري - تاريخ (٣ / ٤٥٠) ، ٤٥١).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٢٤) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص ص / ٢٤٧ - ٢٤٨) ، الطبري - تاريخ (٣ /٤٥١) . وقال ان الذي اناب عن اهل باروسما في الصلح رجل يدعى (فروخ) .

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٢٤) .

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص ص / ٢٤٧ - ٢٤٨).

(٥) والق بن جيداره لم أجد له ترجمة في المصادر المتوفرة وقد ذكره الطبري أنه كان على ميمنة جيش فتح العراق بقيادة ابو عبيد الثقفي اثناء معركة النمارق سنة ١٣ هـ . انظر الطبري - تاريخ (٣/٤٤٩).

الى الزوابى [١]، و " عاصما "[٢] الى " نهر جوبر " [٣]، فهزموا من كان تجمع وخربوا وسبوا ... وهرب ذلك الجند الى الجالينوس • وخرج " فرّوخ " و " فروند اذ " الى المثنى يطلبان الجزاء والذمة ، دفعا عن أرضهم ، فأبلغهما ابا عبيد أحدهما باروسما والآخر نهر جوبر ، فأعطياه عن كل رأس أربعة ، فرّوخ عن باروسما ، و فروند اذ عن نهر جوبر .. " [٤].

والذى يلاحظ على صلح أهل باروسما الثانى أمرين .. أحدهما ان تحديد جزية الرأس فى هذا الصلح بمبلغ معلوم يعد اول نموذج يطالعنا لمعاهدات الصلح التالية التى عقدها المسلمون مع سكان اقليم العراق ، ذلك ان المعاهدات السابقة كانت تتضمن اجمالى مبلغ الجزية عن سكان المنطقة دوه حاجة الى اعطاء تفصيلات عما يلزم الفرد الواحد دفعه سنويا • وثانيهما ان تحديد " اربعة دراهم " جزية سنوية عن الفرد الواحد هو مبلغ متواضع جدا • ولعل ذلك قد تم بسبب الرغبة فى تأليف أهل القرية وفى اغراء الآخرين من اهل القرى المجاورة • وذلك ان سكان القرى الأخرى قد تسابقوا فى أعقاب ذلك الى عقد الصلح مع المسلمين مما يعزز هذا التفسير •

---

(١) الزوابى : ذكر ياقوت ان الزوابى اربعة انهر فى العراق يعرف كل واحد منها باسم الزابى اثنان منها فوق بغداد والاخرين اسفل منها • والزوابى جمعها • وربما المقصود هنا قرية تقع على نهر الزاب الاسفل فيما بين بغداد السن . حيث ان احداث الفتح كانت فى تلك المنطقة • انظر ياقوت - معجم البلدان (١٢٤/٣، ١٥٥)•

(٢) عاصم بن عمرو التميمى أخو القعقاع بن عمرو ادرك النبى صلى الله عليه وسلم وكان له مشاهد ومقامات محموده وبلاء حسن - شاعر فارس • انظر ابن عبدالبر - الاستيعاب (٧٨٤/٣) ، ابن حجر - الاصابة (٦/٤)•

(٣) نهر جوبر : جوبر اكثر من موضع ويقصد بها هنا التى تقع فى سواد بغداد - وربما كانت قرب الزوابى وكسكر - انظر ياقوت - معجم البلدان - (١٧٧/٢)•

(٤) الطبرى - تاريخ (٤٥١/٣)•

ومما هو جدير بالذكر ان اهل باروسما ظلوا متمسكين بمعاهدة صلحهم هذه ، فلم ينتقضوا مع من انتقض من أهل السواد فى آخر سنة ١٣ هـ فى انتقاضتهم الثانية والتى سوف يتطرق البحث اليها فيما بعد.

معاهدات صلح أهل " الزوابى " و " نهر جوبر " و " كسكر "[1] (سنة ١٣/ ٦٣٤ م) [2] :

ذكر كل من ابن خياط و البلاذرى أن ابا عبيد الثقفى وجه عروة بن زيد الخيل [3] الى أهل " الزوابى " فصالحه دهقانها على مثل صلح أهل باروسما [4]، ويضيف ابن خياط بان عاصم بن عمرو التميمى صالح كذلك اهل " نهر جوبر " على مثل ما صالح عليه أهل باروسما ايضا [5]. ويؤيد الطبرى ذلك حيث اتفق معهما فى كون هذين الموضعين قد صالح المسلمون اهلهما على مثل صلح أهل باروسما ، كما انه يضيف الى ذلك مصالحة المسلمين لاهل " كسكر " وعلى نفس صلح أهل باروسما ايضا [6].

---

(١) كسكر : كورة واسعة كانت مدينة خسروسابور قصبت هذه الكورة وبعد ان اختار الحجاج بن يوسف بناء مدينة واسط فيها اصبحت واسط هى قصبة هذه الكورة - وهى فى وسط العراق - ياقوت - معجم البلدان (٤/٤٦١).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٤) ، الطبرى - تاريخ (٣ /٤٥١).

(٣) عروة بن زيد الخيل بن مهلهل الطائى قائد شاعر من رجال الفتوح يقال انه اجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم عاش الى خلافة على وشهد معه صفين . توفى بعد سنة ٣٧ هـ . الزركلى - الاعلام (٤/٢٢٦).

(٤) ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٤٨).

(٥) ابن خياط - تاريخ (١٢٤).

(٦) الطبرى - تاريخ (٣/٤٥١) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٤٣٦) وقد اشار الى ان الذى اناب فى الصلح عن اهل كسكر كان " فروخ " و " فرونداذ" ايضا .

والحق فان هذه المواضع قد ورد ذكرها في المصادر ضمن اشارات عابرة اثناء متابعة حركة الفتح الاسلامي في اقليم العراق ، دون ان تعطى تفاصيل وافية عن ظروف عقد الصلح او نص كتاب الصلح الذى تم عقده ، وانما يستفاد من اشاراتها تلك هو ان مقدار الجزية التى تم الصلح عليها مع أهل هذه المواضع هى " أربعة دراهم " على الرأس ، حيث أنهم صالحوا على مثل ما صالح عليه أهل باروسما ٠

معاهدة صلح أهل الحيرة الثانية (١٣هـ/٦٣٤م) : (١)

كان اهل الحيرة قد انتقضوا فيمن انتقض من أهل السواد ، كما أنهم استخفوا بكتاب صلحهم الاول واضاعوه (٢) ٠ وذلك عندما توجه المثنى بن حارثة الى العراق - كما اسلفنا - فى اول خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه حيث كان قد تقدم امير جيوش فتح العراق ابو عبيد بن مسعود الثقفى ، ونزل الحيرة وظل فيها ينتظر قدوم قائد الجبهة - ابو عبيد الثقفى - وقد سبقت الاشارة الى انه لم تمض خمس عشر ليلة حتى ثار أهل قرى السواد من أعلى الفرات الى أسفله ، مما ادى الى خروج المثنى بن حارثة من الحيرة الى حفان بانتظار وصول ابو عبيد الثقفى وقواته ٠ وقد تمكن المسلمون تحت قيادته من التغلب على الفرس فى المواقع التى دارت رحاها بين الطرفين بعد ذلك فى معارك متتالية كان آخرها معركة " الجسر " التى استشهد فيها قائد جيوش المسلمين فى العراق رضى الله عنه (٣) ٠

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤)٠

(٢) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤)٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٤٤٨ - ٤٥٨)٠

وقبل خوض المسلمين لمعركة الجسر - حوالى منتصف سنة ١٣ هـ - وجه " أبو عبيد الثقفى " المثنى بن حارثة لفتح مدينة الحيرة وحذ ره من أهلهـا .[١]
ويتضح أن أهل الحيرة عند ما قدم عليهم " المثنى " رغبوا فى الصلح ثانيـة ، الا أنهم كانوا قد استخفوا بكتاب الصلح الاول واضاعوه ، ويفهم مما رواه الطبرى أن أهل الحيرة ادعوا بنودا على انها كانت ضمن كتاب صلحهم الاول والتى جعلوها اساسا لعقد صالحهم الثانى ، غير أن المثنى لم يجبهم الى ما ادعوا به لعدم صحته فعقد معهم الصلح على بنود جديدة ، حيث قال الطبيرى : " فلما كفر أهل السواد بعد موت ابى بكر استخفوا بالكتاب (قصد أهل الحيرة) وضيعوه وكفروا فيمن كفر ، وغلب عليهم أهل فارس فلما افتتح المثنى ثانية أدلوا بذلك ، فلم يجبهم اليه وعاد بشرط آخر "[٢] .

والذى يتضح من الحادثة السابقة هو أن المسلمين فى تلك الفترة لم يكونوا يحتفظون بنسخة من كتاب الصلح الذى تم الاتفاق عليه بين الطرفين حيث تشير المصادر الى أن نسخة كتاب الصلح كانت تدفع الى أهل المنطقة التى فتحت صلحا[٣] . لذا نجد أنه عندما يدور نقاش فى الفترات اللاحقة - فى عصر الدولة الاموية وما تلاها - حول ما اذا كان موضع من المواضع فتح صلحا أو عنوة فانه يرسل الى أهل ذلك المواضع ان يدلوا بكتاب صلحهم ان كان لديهم ذلك[٤] .

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٤٥٤).
(٢) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤).
(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤).
(٤) انظر ابو يوسف حيث ذكر انه عندما اراد بعض الخلفاء السابقين لعصر الرشيد المتوفى سنة ١٩٣هـ ، من حكام بنى امية . ان يهدموا كنائس اهل الصلح فقد خرج اهل الصلح كتب صلحهم التى تم الاتفاق عليها مع قادة الفتح فى عصر الخلفاء الراشدين ، فقال " ولست ارى ان يهدم شئ مما جرى عليه الصلح ولا يحول ==

وفيما يبدو ان اهل الحيرة نظروا الى الفتوحات الاسلامية على انها لا تعدو ان تكون مجرد غزوات تقوم بها بعض القبائل العربية القاطنة فى اطراف جزيرة العرب. رغبة الحصول على بعض الاموال ومن ثم تعود مرة اخرى الى حيث خرجت . الامر الذى دفعهم الى نقض العهد الذى قطعوه للمسلمين خاصة بعد عودة قوى الدولة الفارسية وسيطرتها على عموم المنطقة .

وعلى الرغم من تذبذب موقف اهل الحيرة - فى موالاتهم المسلمين تارة والفرس تارة اخرى - حرصا منهم على حماية ارواحهم ومصالحهم ، فان المسلمين ظلوا ينظرون الى الحيرة على انها مركز تحركاتهم فى اقليم العراق نظرا لموقعها المتميز المتأخم للبرية التى تؤدى الى جزيرة العرب ، أضف الى ذلك فان أهل الحيرة كانوا يقدمون للمسلمين المساعدات اثناء وجودهم فى اقليم العراق (١) .

= ويمضى الامر على ما امضاه ابو بكر وعمر وعثمان وعلى - رضى الله عنهم - فانهم لم يهدموا شيئا مما كان الصلح جرى عليه . وقد كان نظر فى ذلك غير واحد من الخلفاء الماضيين وهموا بهدم البيع والكنائس التى فى المدن والامصار فاخرج اهل المدن الكتب التى جرى الصلح فيما بين المسلمين وبينهم ورد عليهم الفقهاء والتابعون ذلك وعابوه عليهم فكفوا عما ارادوا من ذلك.. " كما قال ابن سلام " عن العلاء بن ابى عائشة قال كتب الى عمر بن عبدالعزيز أن سل اهل الرها - من ارض الجزيرة - هل عندهم صلح ؟ فقال: فسألتهم فأتانى اسقفهم بدرج أوحق فيه كتاب صلحهم فاذا فى الكتاب : هذا كتاب من عياض بن غنم .. " انظر ابا يوسف - الخراج (ص/ ٢٩٤ - ٢٩٥) ، ابن سلام - الاموال (ص /٢٦٧).

(١) فقد ذكر الطبرى ان عبدالمسيح بن بقيله الذى اناب عن اهل الحيرة فى عقد صلحهم الاول كان دليل المسلمين - الذين قاموا بحمل الغنائم التى اصابها المسلمون فى معركة البويب سنة ١٣ هـ وعقب معركة الجسر ومصالحة اهل الحيرة للمرة ==

معاهدة صلح أهل اليس الثانية والأخيرة (سنة ١٣هـ/٦٣٤م) [(١)]:

كان اهل اليس قد انتقضوا فى انتقاضة أهل السواد الاولى . وعندما تقدم المسلمون الى العراق فى مرحلة الفتح الثانية ، قام أهل اليس بمساعدة المثنى فى اسر زعمائهم من الفرس فعقد لهم بذلك ذمة وهذا ما أشار اليه الطبرى عقب أحداث معركة الجسر مباشرة والتى استشهد فيها ابو عبيد الثقفى وتولى المثنى بن حارثة قيادة جيوش الفتح فى العراق . حيث قال : " وخرج خابان [(٢)] و " مرادانشاه " [(٣)] حتى أخذا بالطريق وهم يرون انهم سيرفضون ولا يشعرون بما جاء " ذا الحجاب " [(٤)] من فرقة أهل فارس ، فلما رفض أهل فارس وخرج ذو الحجاب فى اثارهم وبلغ المثنى فعلة " جابان " و " مرد انشاه " استخلف على الناس " عاصم بن عمرو " ، وخرج فى جريدة خيل يريدهما ، فظنا انه هارب فاعترضاه فأخذهما اسيرين ، وخرج أهل " اليس " على أصحابهما ، فاتوا بهم اسراء وعقد لهم بها ذمة " [(٥)]

== الثانية - الى عيالهم فى القوادیس ممن قدم من المدينة منهم . كما قال ايضا " ولما تراجع الناس الى عسكرهم بالانبار وتوافى بها البعوث والسرايا ، انحدر بهم المثنى الى الحيرة - آخر سنة ١٣ هـ فنزل بها وكانت تكون لعمر رحمه الله العيون فى كل جيش . انظر الطبرى - تاريخ (٣/٤٦٩، ٤٧٦).

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٤٥٩) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٤٤١).

(٢) جابان : ذكر فيما سبق انه احد قادة الدولة الفارسية وكان قد تقاتل مع المثنى بن حارثة فى اليس وذلك عندما بعثه خالد بن الوليد رضى الله عنه خلال مرحلة الفتح الاولى انظر البحث (ص / ٥٩).

(٣) مردانشاه : يعرف بالخصى وكان رسولا بين ذا الحجاب قائد جيوش الفرس فى معركة الجسر وابو عبيد الثقفى - فى معركة الجسر - وكان مردانشاه هذا ، قد أغرى ابو عبيد بان يعبر الجسر واخبره ان الفرس يتهمون المسلمين بالجبن . انظر الطبرى - تاريخ (٣/٤٥٦).

(٤) ذو الحجاب : اسمه بهمن جاذويه وكان احد قادة الدولة الفارسية وهو الذى كان على جيوش الفرس فى معركة الجسر سنة ١٣ هـ . انظر الطبرى - تاريخ . (٣/٤٥٥).

(٥) الطبرى - تاريخ (٣/٤٥٩- ٤٦٠) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٤٤١).

ولقد اهتمت المصادر بذكر الاسباب التى من أجلها عقد المسلمون مع أهل أليس صلحهم الثانى [1] ، ولم تقدم لنا شيء عن بنود هذا الصلح ولا مقدار الجزية المصالح عليها ، وكل ما يمكن قوله هنا هو الاشارة الى أن أهل اليس تمسكوا بشروط صلحهم الثانى ولم ينتقضوا خلال انتقاضة أهل السواد الثانية ٠

نهاية المرحلة الثانية لفتح اقليم العراق (سنة ١٣ هـ / ٦٣٤م) :

واصل المثنى بن حارثة جهوده فى استعادة المناطق التى خرجت عن سيادة الدولة الاسلامية فى اقليم العراق ثم عاد بجيوش المسلمين الى مقر قيادة المسلمين فى الحيرة ، وكان ذلك فى آخر سنة ١٣هـ/٦٣٤م فلم يلبث المسلمون حتى جاءتهم الاخبار عن اجتماع أهل فارس على أحد أبناء الاكاسرة ويدعى "يزدجرد بن شهريار " فملكوه عليهم ورضيت به الاطراف الفارسية المتنازعة على السلطة ٠ وقد قويت بذلك شوكة فارس ، واحرج ذلك موقف المسلمين المتواجدين فى العراق ، فأرسل المثنى الى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخبرة بالأمر ، فلم يصل الكتاب الى عمر رضى الله عنه " حتى كفر أهل السواد من كان له منهم عهد ومن لم يكن له منهم عهد " [2] - وهى انتفاضة أهل السواد الثانية والاخيرة - ٠

---

(١) حيث ذكر ابو يوسف ان سبب مصالحة الملمين لاهل اليس انهم انزلوا ابا عبيد الثقفى ودلوه على شيء من عورة العدو ٠ ابو يوسف الخراج (ص /٧٤)٠ نقلها يحيى ابن آدم - الخراج (ص /٤٩) ٠ اما ابن سلام فانه يرجع ذلك الى انهم دلوا ابا عبيد الثقفى وجرير بن عبدالله البجلى على مخاضة للعدو٠ انظر ابن سلام - الاموال (ص /١٠٥) ، نقلها ابن زنجويه - الاموال (٢٤٤/١ - ٢٤٥) مع ملاحظة ان جرير بن عبدالله البجلى كان قد غادر العراق سنة ١٢ هـ ولم يرجع اليها الا قبيل معركة البويب سنة ١٣ هـ اى عقب احداث صلح اليس الثانى - الامر الذى يرجح لنا ان جرير بن عبدالله البجلى لم يحضر صلح اهل اليس الثانى ٠ انظر الطبرى - تاريخ (٤٦٠/٣- ٤٦١)٠

(٢) الطبرى - تاريخ (٤٧٦/٣ - ٤٧٨)٠

ونتيجة لذلك فقد بادر المثنى بن حارثـــة بترك الحيرة وسار على رأس حامية حتى نزل بـ " ذى قار " [١] ، كما نزل جنده فى موضع يقال له " الطف " [٢] ، ومكثوا جميعا ينتظرون أوامر الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه الذى كتب اليهـم كتابا يأمرهم فيه بالخروج من بين ظهرى الاعاجم - من العراق - وان يتفرقوا فى المياه التى تلى الاعاجم [٣] - اى على حدود ارض الجزيرة العربية مع اقليم العراق ٠

ويتسثنى الطبرى بعض القرى فى اقليم العراق ويذكر بان اهلها لم ينتقضـــوا اثناء انتقاضة اهل السواد الثانية حيث انهـــم ظلوا متمسكين بعهدهم ، وهم أهل قرى بانقيا وباروسما واليس [٤] ٠

ولقد سبقت الاشارة الى أن انتقاضة أهل السواد هذه تشكل نهاية المرحلة الثانية من مراحل فتح المسلمين لاقليم العراق والتى تم للمسلمين خلالها عقد بعـــض المعاهدات فى هذا الاقليم ٠ كما قاموا بتجديد بعض المعاهدات الاخرى التى كان اهلها قد انتقضوا فى انتقاضة اهل السواد الاولى ٠

وتتلخص اعمال الصلح التى تمت على يد قادة فتح اقليم العراق فى هـــذه المرحلة [٥] فيما يلى :

---

(١) ذى قار : ماء لبكر بن وائل قريب من الكوفة بينها وبين واسط ٠ ياقوت - معجم البلدان (٢٩٣/٤)٠

(٢) الطف : اكثر من موضع يقصد به هنا ارض من ضاحية الكوفة فى طرف البرية - اى ناحية الجنوب الشرقى من العراق - ياقوت - معجم البلدان (٣٥/٤-٣٦)٠

(٣) اليعقوبى - تاريخ (١٤٣/٢) ، الطبرى - تاريخ (٤٧٨/٣) ، ابن الاثير - الكامل (٢/ ٤٤٨) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٣١/٦)٠

(٤) الطبرى - تاريخ (٥٨٤/٣) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧ /٤٨)٠

(٥) وهما ابو عبيد بن مسعود الثقفى ثم تلى ذلك المثنى بن حارثة الشيبانى ٠

بدأ ابو عبيد الثقفي بتجديد معاهدة صلح اهل قرية "باروسما" ثم صالح أهل كل من "الزوابى" و "نهر جوبر" و "كسكر" وبعد ذلك وجه المثنى بن حارثة الشيبانى الى الحيرة حيث قام بتجديد الصلح مع أهلها وهو آخر صلح يعقده المسلمون فى العراق تحت قيادة ابو عبيد الثقفى، حيث استشهد بعد ذلك فى معركة الجسر، وتولى المثنى بن حارثة الشيبانى قيادة جيوش المسلمين من بعده، وقام بتجديد الصلح مع أهل قرية "اليس".

٣ - المعاهدات التى عقدت فى العراق خلال مرحلة الفتح الثالثة - الأخيرة (سنة ١٤ هـ الى نحو سنة ٢٢ هـ /٦٣٥ م الى نحو سنة ٦٤٢ م) :

كان اول سنة سنة ١٤هـ هو مفتتح بداية تحرك جيوش المسلمين لفتح اقليم العراق فى المرحلة الثالثة - والأخيرة - وذلك تحت قيادة الصحابى الجليل سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه - وقد تم فى هذه المرحلة فتح جميع اقليم العراق، واجلاء النفوذ الفارسى من المنطقة، اثر معارك متتالية دارت رحاها بين الطرفين كان من أجلها وأعظمها معركة القادسية.

ان ما يهمنا خلال هذه المرحلة هو الاهتمام بما وقع فيها من معاهدات صلح تم عقدها بين المسلمين وسكان اقليم العراق، والتى يمكن ترتيبها على النحو التالى :

معاهدة صلح أهل السواد :

عقب انتصار المسلمين فى معركة القادسية سنة ١٤ هـ/٦٣٥م كتبوا الى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه يسألونه عما ينبغى ان يعاملوا به أهل السواد الذين سبق وان انتقضوا على المسلمين جميعا، ما عدا بعض القرى التى ثبت أهلها

على صلحهم اما سائر أهل العراق فقد انتقضوا " من كان له منهم عهد ومن لم يكن له منهم عهد "[(١)]، فكتبوا اليه مع " انس بن الخليس "[(٢)] بكتاب ذكروا فيه " أن اقواما من أهل السواد ادعوا عهودا ولم يقم على عهد الايام ولم يف به احد علمناه الا أهل بانقيا ، وبسما واهل اليس الآخرة ، وادعى أهل السواد أن فارس أكرهوهم وحشروهم فلم يخالفوا الينا ، ولم يذهبوا فى الأرض "[(٣)]

كما كتبوا الى " عمر " ايضا مع أبى الهيّاج بن مالك الاسدىّ "[(٤)] كتابا آخر ذكروا فيه " ان أهل السواد جلوا ، فجاءنا من امسك بعهده ولم يجلب علينا فتممنا لهم ما كان بين المسلمين قبلنا وبينهم ، وزعموا ان اهل السواد قد لحقوا بالمدائن ، فأحدث الينا فيمن جلا وفيمن ادعى انه استكره وحشر فهرب ولم يقاتل واستسلم فأنا بأرض رغيبة ، والارض خلاء من اهلها ، وعددنا قليل ، وقد كثر اهل صلحنا وان اعمر لنا واوهن لعدونا تألفهم "[(٥)].

ولقد استشار عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كان معه من الصحابة الموجودين فى المدينة المنورة ، فى أمر هؤلاء الاقوام ، فكان الذى اتفقوا عليه من الرأى " ان الوفاء لمن اقام وكف لم يزده غلبه الا خيرا ، وان من ادعى فصدق أو وفى فبمنزلتهم ، وان كذب نبذ اليهم واعادوا صلحهم ، وان يجعل امر من

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٤٧٨)٠

(٢) انس بن الحليس : لم أجد له ترجمة فى المصادر المتيسرة ٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٥٨٤)٠

(٤) هو حيان بن حصن ابو الهياج ابن مالك الاسدى الكوفى، ثقة من الثالثة ٠
انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٢٠٨)

(٥) الطبرى - تاريخ (٣/٥٨٤ - ٥٨٥)٠

جلا اليهم ، فان شاءوا وادعوهم وكانوا لهم ذمة وان شاءوا اتموا على منعهم من ارضهم ولم يعطوهم الا القتال ، وان يخيروا من اقام واستسلم : الجزاء ، او الجلاء ، وكذلك الفلاح " (١) .

فكان جواب " عمر " رضى الله عنه لأهل القادسية على كتابهم الذى بعثوا به " أنس بن الحليس " : " ... فمن تم على عهده من أهل السواد ، ولم يعن عليكم بشيء فلهم الذمة ، وعليهم الجزية ، وأما من ادعى انه استكره ممن لم يخالفهم اليكم أو يذهب فى الارض ، فلا تصدقوهم بما ادعوا من ذلك الا أن تشاءوا وان لم تشاءوا فانبذوا اليهم ، وأبلغوهم مأمنهم " (٢) .

كما أجابهم رضى الله عنه على كتابهم مع " ابى الهيّاج " بقوله : " أما من اقام ولم يجل وليس له عهد فلهم ما لاهل العهد بمقامهم لكم وكفهم عنكم اجابة ، وكذلك الفلاحون اذا فعلوا ذلك ، وكل من ادعى ذلك فصدق فلهم الذمة ، وان كذبوا نبذ اليهم ، وأما من اعان وجلا فذلك امر جعله الله لكم فان شئتم فادعوهم الى ان يقيموا لكم فى أرضهم ، ولهم الذمة وعليهم الجزية ، وان كرهوا ذلك ، فاقسموا ما أفاء الله عليكم منهم " (٣) .

وتوضيحا لما سبق فقد كانت اجراءات الصلح التى قام بها المسلمون تحت قيادة سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه مع سكان اقليم العراق هى كما يلى :

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٥٨٥) .

(٢) الطبرى - تاريخ (٣/٥٨٥) .

(٣) نفس المصدر السابق (٣/٥٨٦) .

١ - عرضوا على من يليهم ممن جلا وتنحى عن السواد أن يرجعوا ولهم الذمة وعليهم الجزية ، فرجعوا وصاروا ذمة كمن قام ولزم عهده ، الا أن خراجهم أثقل ٠

٢ - انزلوا من ادعى الاستكراه وهرب منزلتهم وعقدوا لهم ٠

٣ - انزلوا من اقام منزله ذى العهد وكذلك الفلاحين ٠

٤ - اخذوهم بخراج كسرى وكان خراج كسرى على رؤوس الرجال على ما فى ايديهم من الحصة والاموال ٠

٥ - لم يدخلوا فى الصلح أموال آل كسرى ولا ما كان لمن خرج معهم ، ولم يجبهم الى واحدة من اثنتين - الاسلام أو الجزاء - فصارت فيئا لمن أفاء الله عليه فهى الصوافى وكانت مشتملة على ما يلى :

أ ما كان لكسرى ٠

ب - ما كان لآل كسرى ٠

جـ - من صوب معهم٠

د - عيال من قاتل معهم وماله ٠

هـ - ما كان لبيوت النيران ٠

و - الآجام ٠

ز - مستنقع الماء ٠

ح - ما كان للسكك ٠ (١)

---

(١) الطبرى - تاريخ (٥٨٦/٣)٠

والحق أن مصالحة أهل السواد على هذا النحو قد اشتملت على نوعين من أنواع الصلح : أحدهما الصلح قبل الفتح عنوة - وهو موضوع الدراسة - والثانى الصلح بعد الفتح عنوة والاستيلاء على الأرض سواء بحد السيف أو باجلاء أهلها عنها ٠

ولقد اوضح الفقهاء حقيقة امر السواد وما آل اليه ٠ فعن الشعبى [(١)] أنه سئل عن السواد فقال : " لم يكن لهم عهد فمن رضى منهم بالخراج صار لهم عهد "[(٢)] كما سئل ايضا هل أخذ السواد عنوة فاجاب بقوله :" نعم وكل أرض الا بعض القلاع والحصون ، فان بعضهم صالح وبعضهم غلب ، قلت : فهل لأهل السواد ذمة اعتقدوها قبل الهرب ؟ قال : لا ، ولكنهم لما دعوا او رضوا بالخراج واخذ منهم صاروا ذمة"[(٣)] وقال سعيد بن جبير "[(٤)] " اخذ السواد عنوة ، فدعوا الى الرجوع والجزاء ، فأجابوا اليه ، فصاروا ذمة ، الا ما كان لآل كسرى ، واتباعهم ، فصار فيئا لأهله وهو الذى يتحجى أهل الكوفة الى أن جهل ذلك ، فحسبوه السواد كله ، وأما سوادهم

---

(١) الشعبى : هو عامر بن شراحيل ابو عمر ، ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة قال مكحول : ما رأيت افقه منه ، مات بعد سنة ١٠٠ وله نحو من ثمانين سنة ٠ ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٣٨٧)٠

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص /٧٣) ، يحيى ابن آدم - الخراج (ص /٤٧) ، ابن سلام - الاموال (ص /١٨٥) ، وقال الجزية بدلا من الخراج ٠ البلاذرى - فتوح البلدان - (ص /١٦٢) ٠ قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٦٣)٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٣٧٥) ، (٤/٣٣)٠

(٤) سعيد بن جبير الأسدى - مولاهم - الكوفى ، ثقة فقيه من الثالثة ، قتل بين يدى الحجاج سنة ٩٥ هـ ولم يكمل الخمسين ٠ ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٢٩٢)٠

فذ لك " (١)، وقال " ابراهيم بن يزيد النخعى " (٢) : " اخذ السواد عنوة ، فد عوا الى الرجوع ، فمن أجاب فعليه الجزية وله الذ مة ، ومن أبى صار ماله فيئا . فلا يحل بيع شيء من ذ لك الفيء فيما بين الجبل الى العذ يب من أرض السواد ولا فى الجبل" (٣).

وهكذا يتضح ان مصالحة المسلمين لأهل السواد عموما فى هذه المرحلة انما قصدبها الصلح بعد الفتح عنوة ،وهناك حالات عديدة مماثلة تم عقد ها فى اقليم العراق خلال هذه المرحلة (٤) وانما اشتهر صلح أهل السواد من بين ذ لك لسعة المنطقة التى اشتمل عليها .

أما تلك المواضع من اقليم العراق التى تم عقد صلح مع أهلها قبل الفتح عنوة وما تم تجديده من معاهدات صلح مع بعض المناطق التى انتقض أهلها فى انتقاضة أهل السواد الثانية - وهو موضوع البحث - هى :

معاهدة صلح أهل الحيرة الثالثة - والأخيرة - (سنة ١٤هـ/٦٣٥م) : (٥)

كان أهل الحيرة قد نقضوا معاهدة صلحهم الثانية التى عقد ها معهم المثنى بن حارثة الشيبانى ، وذ لك فى اثناء انتقاضة أهل السواد الثانية سنة ١٣ هـ وقد اشار الطبرى الى ذ لك بقوله " فلما غلب المثنى على البلاد كفروا وأعانوا او استخفوا واضاعوا الكتاب " (٦).

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/ ٥٨٨).

(٢) ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعى، ابو عمران ، الكوفى ، الفقيه، مات سنة ٩٦ هـ وهو ابن خمسين سنة او نحوها . ابن حجر - تقريب التهذيب (١/ ٤٦).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/ ٥٨٩).

(٤) فقد سبق ان عقد خالد بن الوليد مع اهل " الثنى " وفلاحى " الولجة " سنة ١٢ هـ مثل هذا الصلح ، كما صالح سعد بن ابى وقاص على مثل هذا الصلح فلاحى جلولاء سنة ١٦ هـ - ١٧ هـ انظر عن ذ لك الطبرى - تاريخ (٣/٣٥٢ ، ٣٥٤) ، (٤ /٣٠-٣١ ، ٣٢) . ايضا ابن خياط - تاريخ (ص / ١٣٨).

(٥) انظر الطبرى - تاريخ (٣/٥٨٤) وقد ذ كرها ابن خياط فى احداث سنة ١٥ هـ ذ لك انه يجعل القادسية سنة ١٥ هـ . ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٣) .

(٦) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤).

ولقد قام سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه بتجديد معاهدة صلح أهل الحيرة هذه عقب انتصاره على الفرس فى معركة القادسية سنة ١٤ هـ /٦٣٥م ، حيث انه نظر فى أمر أهل الحيرة على ضوء ما كتب له عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعد ان استفتاه فى امر أهل السواد - وقد سبقت الاشارة الى ذلك - وفيما يبدو ان أهل الحيرة كانوا مجبرين على نقض صلحهم الثانى ، لتغلب جيوش الفرس عليهم من جهة ، وعجز المسلمين عن حمايتهم والدفاع عنهم من جهة أخرى . فقد ذكر ابن خياط ان أهل الحيرة جاءوا الى سعد بن أبى وقاص - أثناء متابعته لفلول الفرس عقب القادسية - " فقالوا : نحن على عهدنا "[1]. كما يضيف الطبرى بأن سعد رضى الله عنه رغب فى أن يكون صلح أهل الحيرة الثالث على شروط واحد من كتاب صلحهم - الأول والثانى - الا أن أهل الحيرة لم يمكنو من ذلك لاضاعتهم كلا الوثيقتين ، فعقد سعد معهم معاهدة صلح جديدة ، لم تحفظ لنا المصادر شيئا من بنودها ، وانما يشير الطبرى الى مبلغ الجزية المصالح عليه والذى روعى فيه مقدار طاقة أهل الحيرة ، حيث قال : " فلما افتتحها سعد وادلوا بذلك سألهم واحدا من الشرطين فلم يجيئوا بهما فوضع عليهم وتحرى ما يرى انهم مطيقون ، فوضع عليهم اربعمائة الف سوى الحرزة قال عبيد الله : سوى الخرزة "[2].

وقد ثبت أهل الحيرة وتمسكوا بمعاهدة صلحهم هذه ، ولم تشر المصادر الى أنهم انتقضوا بعد ذلك خلال عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم .

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٣٣).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٦٤/٣).

معاهدة صلح أهل نهر بسطام [١] : (سنة ١٥ هـ/ ٦٣٦ م) [٢] :

انفرد ابن خياط بقوله : ان سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه بعد أن تم له تجديد معاهدة اهل الحيرة اتاه بسطام صاحب نهر بسطام فصالحه [٣]. الا أن ابن خياط لم يذكر شيئا من بنود صلح هذه المعاهدة ولا مقدار الجزية ، وفيما يبدو ان أهل نهر بسطام كانوا ضمن اهل المناطق من السواد الذين اجمل الطبرى ذكرهم دون ان يسمى احدا منهم ، والذين انزلوا منزلة اهل العهد • بعد جلائهم من المنطقة عقب معركة القادسية ، أى أن الصلح كان معهم عقب الفتح عنوة ، وقد أوضح الطبرى الاجراءات التى عوملوا بها - وقد سبقت الاشارة اليها - • [٤]

فتح الايله وميسان [٥] :

سبقت الاشارة الى أن اختلاف روايات المصادر وعدم قطعها بصحة فتح منطقة ما ، أكان عنوة أم صلحا ؟ يجعل من الضرورى ذكر هذه الروايات جميعا لترجيح أحد الأقوال •

فقد ذكر الطبرى أن المسلمين بعد أن استطاعوا هزيمة الفرس فى معركة القادسية ، اتجهت انظارهم لفتح عاصمة الدولة الفارسية - المدائن - غير أن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، رسم خطة لتحرك المسلمين الى

---

(١) نهر بسطام : ذكر البكرى انها قرية بالعراق - ولم يحدد موضعها - البكرى - معجم ما استعجم (١/ ٢٥٠) ، والراجح انها عدة قرى تقع على نهر الفرات او أحد فروعه التى تمر بالقرب من الحيرة ، وذلك اعتمادا على ذكرها مقترنة بأحداث صلح الحيرة •

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٣)•

(٣) نفس المصدر السابق (ص / ١٣٣)•

(٤) انظر البحث (ص / ١٢٠)•

(٥) ميسان : اسم كورة واسعة بين البصرة وواسط قصبتها ميسان - ياقوت - معجم البلدان (٥/ ٢٤٢)•

الى المدا ئن تقتضى اولا استكمال فتح الاجزاء الجنوبية الغربية من اقليم العراق ، ومن ثم تواصل قوات المسلمين تحركها الى المدا ئن ، الامر الذى دعاه الى ارسال الصحابى الجليل عتبه بن غزوان فى (سنة ١٤ هـ / ٦٣٥م) لفتح " الابلة " فاستطاع عتبة ان يفتحها عنوة هى والمناطق المحيطة بها ثم اتجه شمالا ناحية ميسان [١] .

غير أن ابن خياط يستثنى بعض المواضع من " سواد الابله " ويشير الى انها فتحت صلحا ، والتى تمتد من نهر المرأة الى موضع جسر الأكبر [٢] كما يضيف البلاذرى قوله : " ان ما بين الفهرج الى الفرات صلح وسائر الابلة عنوة " [٣] .

والجدير بالذكر ان كلا من " ابن خياط " و " البلاذرى " سبق لهما ان ذكرا فتح الابلة وما حولها عنوة ، وقد أوردا رواية الصلح هذه فى أعقاب ذلك بطريقة تدعوا الى الشك فى صحتها ، أضف الى ذلك ان المصادر الأخرى التى تحدثت عن فتح الابلة وما حولها من المناطق لم تشر الى ما ذكراه ، فى حين نجد الطبرى يذكر ان عتبة بن عروان كان قد فتح الابله وما حولها عنوة [٤] ، وهذا ما اعتمدته المصادر التالية له (٥) .

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٥٩٠ - ٥٩٥) .

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٨) ، وجسر الاكبر لم أجد له تعريف فى المصادر المتيسرة ، وقد اشار ابن خياط الى أن هذا الجسر لم يبق الا موضعه حيث قال : " الى موضع جسر الأكبر " وربما كان هذا الجسر على نهر دجلة أو أحد فروعه .

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣٣٣) .

(٤) الطبرى - تاريخ (٣/٥٩٠ - ٥٩٥) .

(٥) ابن الاثير - الكامل (٢/٤٨٧ - ٤٨٨) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٥٠) .

كما يذكر ابن خياط روايتين متباينتين بخصوص فتح المسلمين ميسان الاولى : ذكر فيها ان عتبة بن غزوان كان قد وجه المغيرة بن شعبة [(١)] ، لفتح ميسان حيث استطاع ان يفتحها عنوة كما سبى منها سبيا ، كان من بينهم يسار - ابو الحسن بن ابى الحسن البصرى - أما الرواية الثانية فقد ذكر فيها ان عتبة بن غزوان افتتح ميسان بنفسه - صلحا وصالحه عن أهلها " طماهيج بنت كسرى " [(٢)] .

ولقد اختار الطبرى الرواية الاولى من روايتى ابن خياط سابقتى الذكر ، والتى تشير الى ان فتح ميسان كان عن طريق العنوة [(٣)] أضف الى ذلك فان هناك رواية لابن سلام تؤيد ما اختاره الطبرى ، حيث اشار ابن سلام الى ان ميسان كانت ضمن المناطق من ارض السواد التى فتحت عنوة ، وقد شملها الاجراء الذى قام به عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى ارض السواد ورأى فيه مصلحة للمسلمين حيث أقر الفلاحين فى أرضهم ولم يسبهم ورضى منهم بالجزية واصبحوا بذلك أهل ذمة ، ومن بين هؤلاء اهل ميسان ، فقد امر " عمر " رضى الله عنه برد السبى الذى وقع عليهم ، وذلك حيث قال " ... حدثنا شويس ابو الرقاد [(٤)] قال

---

(١) المغيرة بن شعبة بن ابى عامر بن مسعود بن متعب ، الامير ابو عيسى ، ويقال ابو عبدالله وقيل : ابو محمد ، من كبار الصحابة اولى الشجاعة والمكيدة شهد بيعة الرضوان تولى امرة البصرة ثم الكوفة ، توفى سنة ٥٠ هـ على أصح الأقوال . انظر - الذهبى - سير اعلام النبلاء (٣/٢١-٣٢) . ايضا ابن حجر - تقريب التهذيب (٢/٢٦٩) .

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٢٧ - ١٢٨) .

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٥٩٦) .

(٤) هو شويس بن جيّاش العدوى البصرى ، يكنى ابا الرقاد - مقبول من الثالثة - شهد مع عتبة بن غزوان ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه . انظر ابن خياط - كتاب الطبقات - تحقيق د. اكرم ضياء العمرى دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض - ط. الثانية ، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م . (ص / ١٩٣) ، ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٣٥٦) .

أخذت الدرهمين والالفين على عهد عمر رضى الله عنه ، وسبيت جارية من أهل ميسان فوطئتها رمانا ، ثم أتانا كتاب عمر : أن خلوا ما فى أيديكم من سبى ميسان فخليت سبيلها فيما خلى ... "[1].

ومما سبق نستطيع القول بأن الابلة والمناطق المحيطة بها وكذا ميسان كان قد تم للمسلمين فتحها عنوة .

معاهدة صلح أهل " برس "[2] (سنة ١٥ هـ / ٦٣٦ م)[3] :

بعد أن قام " سعد بن ابى وقاص " رضى الله عنه بالعمل على استقرار الأوضاع فى المناطق التى تم للمسلمين فتحها من اقليم العراق ، جاءته أوامر الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه بالتوجه الى عاصمة الدولة الفارسية " المدائن "[4] ، وذلك فى سنة ١٥ هـ / ٦٣٦ م - الا أن " سعد " رضى الله عنه رغب فى استكمال فتح المنطقة المحيطة بمدينة الحيرة ، وذلك قبل توجهه الى المدائن ، حيث وجه " زهره بن الحوية "[5] الى تلك المنطقة فوصل " زهرة "

---

(١) بن سلام - الأموال ((ص/ ١٨٤-١٨٥).

(٢) برس - قال ياقوت " موضع بارض بابل به آثار لبخت نصرتل مفرط العلو يسمى صرح " البرس " ياقوت - معجم البلدان (١/٣٨٤) ، وبابل هى الأرض الممتدة على الشاطئ الشرقى لنهر الفرات بطول ثلاثة أميال وتقع جنوب بغداد على بعد سبعين ميلا .

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٦٢٠).

(٤) المدائن : تقع على الضفة الشرقية لنهر دجلة فى وسط العراق قرب بغداد فى الجنوب منها . انظر ياقوت - معجم البلدان (٥/٧٤ - ٧٥).

(٥) زهرة بن الحوية ويقال ابن حوية بن عبدالله بن قتادة التميمى وفد على النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان على مقدمة سعد بن ابى وقاص يوم القادسية و ذكره مع سعد =

الى " برس " وكان بالقرب منها مسلحة من جنود الدولة الفارسية الامر الذى أدى الى نشوب القتال بين الطرفين ، وقد انتهت المعركة بهزيمة الحامية الفارسية ، وعندها خرج الى المسلمين دهقان برس ، ويدعى بسطام ، و عقد مع " زهرة " رضى الله عنه صلحا نيابة عن أهل برس [١] .

ولم تحفظ لنا المصادر نص وثيقة صلح أهل " برس " كما انها لم تشر الى شىء من بنودها ولا الى مقدار الجزية المصالح عليها ، الا أن ما يمكن قوله هو أن المسلمين بعقدهم لمعاهدة أهل " برس " استطاعوا ان يتوجهوا الى المدائن وهم آمنون من ان يؤتوا من خلفهم ، خاصة بعد أن أخبرهم دهقان " برس " من أن هناك جند من الفرس - الذين هربوا اثر هزيمتهم فى معركة القادسية - تجمعوا فى منطقة " بابل " حيث استطاع المسلمون القضاء عليهم • أضف الى ذلك فان أهل برس قاموا بمساعدة المسلمين فى بناء الجسور على الانهار لكى يسهل على جيوش المسلمين تحركهم فى المنطقة [٢] .

معاهدة صلح أهل " ساباط " [٣] (سنة ١٥ هـ / ٦٣٦ م) [٤] :

فى آخر سنة ١٥ هـ وجه " سعد بن ابى وقاص " رضى الله عنه " زهرة بن

= ذكرا جميلا ، قيل انه قتل بالقادسية وقيل بل عاش الى ايام الحجاج بن يوسف ، حيث قتله شبيب بن يزيد الخارجى بسوق الحكمة - موضع بالكوفة - سنة ٧٧ هـ ، انظر ابن عبد البر - الاستيعاب (٥٦٥/٢) ، ابن الاثير - أسد الغابة (٢٦٠/٢) ، ابن حجر - الاصابة (١٣/٣).

(١) الطبرى - تاريخ (٦٢٠/٣) ، ابن الاثير - (الكامل (٢ /٥٠٦ - ٥٠٧).
(٢) الطبرى - تاريخ (٦٢٠/٣).
(٣) ساباط : تعرف بساباط كسرى وتقع فى المدائن • انظر : ياقوت - معجم البلدان (١٦٦/٣)
(٤) الطبرى - تاريخ (٦٢٢/٣).

الحوية " الى " بهرسير " - بالقرب من المدائن - [١] وفى اثناء تقدم جيوش المسلمين اليها أتاهم دهقان " ساباط " يدعى " شيرزاذ " ، طالبا الصلح • فقام " زهرة " رضى الله عنه بارساله الى قائد جيوش المسلمين فى العراق سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ، الذى عقد الصلح معه على أداء الجزية [٢] •

ولم تعط المصادر معلومات تفصيلية عن عقد الصلح مع أهل " ساباط " سوى ما تقدم ذكره •

معاهدة صلح أهل الرومية [٣] :

ذكر البلاذرى ان سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه وجه خالد بن عرفطة [٤] الى الرومية فحاصر أهلها حتى صالحوه " على أن يجلو من أحب منهم ويقيم من أقام على الطاعة والمناصحة وأداء الخراج [٥] ودلالة المسلمين

---

(١) بهر سير : موضع من نواحى سواد بغداد قرب المدائن ، وهى احدى المدائن التى سميت بها عاصمة الدولة الفارسية - المدائن - ، انظر : ياقوت - معجم البلدان (١/٥١٥)•

(٢) الواقدى - ابو عبد الله محمد بن عمر ، المتوفى سنة ٢٠٧ هـ - فتوح الشام - دار الجيل للنشر والتوزيع والطباعة (٢/١٩٦ - ١٩٧) ، الطبرى - تاريخ (٣/٦٢٢) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٥٠٧ - ٥٠٨) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٦٢)

(٣) الرومية : أكثر من موضع يقصد بها هنا رومية المدائن فى العراق تنسب الى أحد ملوك الفرس • انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣/١٠٠-١٠٤)•

(٤) هو خالد بن عرفطه بن ابرهة بن سنان الليثى ويقال العذرى وهو الصحيح ، حليف بنى زهرة ، ولاه سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه القتال يوم القادسية ، وكان سبق له الاشتراك فى فتح العراق مع خالد بن الوليد رضى الله عنه سنة ١٢ هـ• وعاش الى سنة ٦٠ هـ وقيل مات سنة ٦١ هـ• ابن حجر - الاصابة (٢/٩٤ - ٩٥)•

(٥) كان يطلق على الجزية لفظ الخراج • فقد قال ابو حنيفة " لا يترك ذمى فى دار ==

ولا ينطووا لهم على غش " [١].

ويتضح من كتاب صلح أهل الرومية الذى انفرد البلاذرى بذكر فحواه ان بنوده كانت مشابهة الى حد ما بنود كتاب صلح أهل الحيرة الاول، باستثناء ذلك البند، الذى نص فيه على اعطاء أهل الرومية الحرية بين الاقامة مع أداء الجزية والالتزام بباقى شروط الصلح، وبين الجلاء ومغادرة المنطقة. والتى من خلال التعرض لمعاهدات الصلح المعقودة خلال فترة الخلفاء الراشدين يتبين ان الجلاء كان يشترطه أهل المنطقة المصالح أهلها حتى يتسنى للجند المقيمين لديهم سواء حامية او فلول من المعارك التى انهزموا فيها - الخروج من المنطقة بأمان، أما السكان الاصليون فانه عادة ما يرغبون فى البقاء فى ارضهم مقابل دفعهم الجزية.

معاهدة صلح أهل " القصر الأبيض " [٢] (سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م) [٣] :

لما تم للمسلمين عبور نهر دجله الى عاصمة الدولة الفارسية " المدائن " وجدوا ان جميع أهلها كانوا قد هربوا منها، ما عدا قوم منهم

= الاسلام بغير خراج رأسه " وروى على بن ابى طالب رضى الله عنه انه قال - وهو يتحدث عن المجوس - " فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخراج لا جل كتابهم" انظر د. الريس - الخراج (ص /١١٦).

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٥٩) وقد ذكرها عقب ساباط مباشرة والتى عقد الصلح مع اهلها آخر سنة ١٥ هـ.

(٢) القصر الابيض - يذكر الطبرى انه احد قصور المدائن - الطبرى - تاريخ (١١/٤) وقال ياقوت انه احد قصور مدينة الحيرة - ولكنه ليس المقصود فى هذه الحادثة التى أشر اليها الطبرى. انظر ياقوت - معجم البلدان (٣٥٤/٤).

(٣) الطبرى - تاريخ (١١/٤ ، ١٤).

تحصنوا في قصر بها يعرف ب " القصر الأبيض " فاتجه المسلمون اليهم وأقاموا عليهم الحصار ، وخيروهم بين واحدة من ثلاث - الاسلام ، أو الجزية ، أو القتال . وبعد مضى ثلاثة ايام من حصار المسلمين لهم اجابوا الى دفع الجزية [١]. وفتح ذلك القصر صلحا ، الا أن المصادر لم تحفظ شيئا من بنود هذا الصلح ولا مقدار الجزية المصالح عليها .

فتح تكريت : (سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م) [٢]

انفرد البلاذري بقوله ان " المثنى بن حارثة الشيباني " كان قد بعث " النسير بن ديسم بن ثور " و " حذيفة بن محصن " [٣] الى تكريت في أعقاب معركة الجسر سنة ١٣ هـ / ٦٣٤ م ، حيث تم لهما فتحها صلحا، وعندما قدم " عتبة بن فرقد " [٤] رضى الله عنه الى تكريت ثانية سنة ٢٠ هـ/٦٤٠م ، أنفذ ذلك الصلح لهم [٥].

---

(١) الطبري - تاريخ (٤ / ١١ ، ١٤) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٥١٣ ـ ٥١٤) ، الذهبي - تاريخ (١٨/٢).

(٢) الطبري - تاريخ (٤/ ٣٥ ـ ٣٦).

(٣) هو حذيفة بن محصن القلعاني ، ولاه ابو بكر الصديق رضى الله عنه عمان بعد أن عزل عنها عكرمة بن ابي جهل ولم يزل عليها حتى توفى الصديق رضى الله عنه ، وقال الطبري في نسبه انه حذيفة بن محصن الغلفاني ، وله في قتال الفرس آثار كثيرة . واستعمله عمر بن الخطاب رضى الله عنه على اليمامة . انظر ابن عبدالبر الاستيعاب (٣٣٦/١)، ابن الاثير - اسد الغابة (١/ ٤٦٧ ، ٤٦٨).

(٤) هو عتبة بن فرقد بن يربوع بن حبيب بن مالك السلمي ابو عبدالله، شهد خيبر وولاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه الفتوح ففتح الموصل سنة ١٨ هـ مع عياض بن غنم . انظر : ابن حجر - الاصابة (٢١٦/٤).

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٤٦ ، ٣٢٤) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج - (ص / ٣٨٢).

أما غيره من المصادر فانها ترجح ان تكريت فتحت عنوة وذلك على يد عبدالله بن المعتم [(١)] وفى أعقاب فتح المسلمين لعاصمة الدولة الفارسية " المدائن " سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م [(٢)] .

معاهدتا صلح أهل " بابل مهروذ " [(٣)] و " البندنيجين " [(٤)] : (سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م) : [(٥)]

بعد أن تم للمسلمين فتح المدائن وبلغهم تجمع الفرس فى " جلولاء " [(٦)] سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م ، أخذوا يغيرون فى نواحى العراق من جانب دجلة الشرقى

---

(١) عبدالله بن المعتم العبسى ، كان على احدى المجنبتين يوم القادسية وسيره سعد بن ابى وقاص من العراق الى تكريت ومعه عرفجه بن هرثمة وربعى بن الافكل وفيها جمع من الروم ففتح تكريت ، وقيل الذى فتحها عتبة بن فرقد أرسله عمر بن الخطاب الى الموصل ففتحها سنة ٢٠ هـ وقيل غير ذلك . وكان عبدالله المعتم على مقدمة سعد بن ابى وقاص من القادسية الى المدائن ، وهو الذى فتح الموصل . انظر ابن الاثير - أسد الغابة (٣٩٧/٣) ، ابن حجر - الاصابة (١٣٢/٤) .

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٥/٤ - ٣٦) ، ابن الاثير - الكامل (٥٢٣/٢) ، الذهبى - تاريخ (٢٠/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦/٧) ، وقال ابن خياط انها فتحت سنة ١٩ هـ ولم يشر الى انها فتحت صلحا . ابن خياط - تاريخ (ص / ١٤٠) .

(٣) بابل مهروذ : من طساسيج سواد بغداد فى طريق خراسان - ناحية الشرق من بغداد انظر ياقوت - معجم البلدان (٢٣٣/٥) .

(٤) البندنيجين : بلدة مشهورة فى طرف النهروان من ناحية الجبل من اعمال بغداد وهى عدة محال متفرقة غير متصلة البنيان . انظر ياقوت - معجم البلدان (٤٩٩/١)

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٥٩ - ٢٦٠) ، الطبرى - تاريخ (٢٦/٤)

(٦) جلولاء : من طساسيج السواد فى طريق خراسان - شرق العراق - ياقوت - معجم البلدان (١٥٦/٢) .

وهم متجهون الى جلولاء ، فصالحهم د هقان " بابل مهروذ " على ان يفرش لهم جريب ارض د راهم [١] - أى مساحة " ١٣٦٦ر٠٤١٦ " مترا مربعا [٢] - فى مقابل اعطائه الأمان له ولمن أناب عنهم من أهل " بابل مهروذ " وعدم التعرض لأى واحد منهم بسوء [٣].

كما صالح المسلمون فى وجهتهم تلك ايضا أهل " البندنيجين " حيث طلب أهلها الامان على أداء الجزية والخراج [٤] ، ويتضح من خلال ما عقده المسلمون من معاهدات مشابهة لهذه المعاهدة - فى فترة الخلافة الراشدة - ان الجزية كانت مقابل عقد الصلح وهى على الرؤوس فقط ، أما الخراج فكان على الاراضى الزراعية التى تقع خارج أرض الصلح والمحيطة بها والتى عادة ما يستولى عليها المسلمون عنوة ومن ثم يصالح أهل المنطقة على المزارعة حيث ان ملكية الارض هنا للمسلمين لغلبتهم عليها بحد السيف .

وخلاصة القول ان معاهدتى كل من " بابل مهروذ " و البندنيجين " كغيرهما من المعاهدات التى لا تهتم المصادر باعطاء معلومات وافية عن ظروف عقد الصلح مع أهلها ، كما أنها لا تحتفظ بنص وثيقة الصلح ، وذلك فيما يهم هذه الدراسة ، وكل ما يستفاد من اشارات المصادر هو ان هاتين المنطقتين من اقليم العراق كان قد تم للمسلمين فتحهما صلحا .

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٦٠) ، الطبرى - تاريخ (٢٦/٤).

(٢) انظر د. الريس - الخراج (ص / ٢٩٠).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٦٠).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢٦٠) ، وتجدر الاشارة الى ان البلاذرى يشير الى أن المسلمين كانوا عند تقدمهم الى جلولاء تحت قيادة هاشم بن عتبة بينما يذكر الطبرى انهم كانوا تحت قيادة القعقاع بن عمرو ، وهو القول الراجح.

فتح حلوان : (سنة ١٦ هـ / ٦٣٧) :[١]

ذكر البلاذري ان " سعد بن ابي وقاص " رضي الله عنه كان قد وجه جرير ابن عبدالله البجلي ، و " هاشم بن عتبة بن ابي وقاص "[٢] الى حلوان ، و ذلك عقب معركة جلولاء وكان في " حلوان " أنذاك ملك الفرس " يزدجرد " الذي هرب منها الى اصبهان عندما علم بمقدم المسلمين . فتمكن " جرير بن عبدالله " من فتح " حلوان " صلحا وامن اهلها على أرواحهم وأموالهم ، كما ترك لمن أحب منهم الخروج بان يخرج وهو آمن على نفسه[٣] .

الا أن المصادر الاخرى ترجح لنا فتح حلوان عن طريق العنوة سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م على يد القعقاع بن عمرو ، و ذلك عقب انتصار المسلمين على الفرس في معركة جلولاء[٤] .

---

(١) الدينوري - الاخبار (ص / ١٢٩) ، الطبري - تاريخ (٢٨/٤) ، ابن اعثم - الفتوح (٢٧٩/١ - ٢٨٠) .

(٢) هو هاشم بن عتبة بن ابي وقاص بن اهيب بن عبد مناف الزهري الشجاع المشهور ، المعروف بالمرقال لسرعته في الحرب ، ابن اخي سعد بن ابي وقاص ، حضر مع عمه سعد القادسية ، كما عقد له جيشا لقتال (يزدجرد) حضر جلولاء ، اسلم يوم الفتح قتل في صفين سنة ٣٧ هـ ، انظر ابن حجر - الاصابة (٢٧٥/٦ - ٢٧٦) ايضا الزركلي - الاعلام (٦٦/٨) .

(٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢٩٥) نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٧٠) . وقد ذكر ابن خياط في احداث سنة ٢٩ هـ اشارة يفهم منها ان حلوان كان قد سبق فتحها صلحا حيث ذكر انهم نقضوا العهد . وقد سبق له ذكر فتحها عنوة قبل ذلك في احداث سنة ١٨ هـ . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص/ ١٣٩ ، ١٦٢) نقلها الذهبي - تاريخ (٨٢/٢) .

(٤) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٣٩ - ١٤٠ ، الدينوري - الاخبار (ص / ١٢٩) ، الطبري - تاريخ (٢٨/٤) ، ابن اعثم - الفتوح (٢٧٩/١ - ٢٨٠) (وقال على يد سعد بن أبي وقاص) ابن الاثير - الكامل (٥٢١/٢) ، الذهبي - تاريخ (٢٢/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧٢/٧ - ٧٣) .

معاهدات صلح أهل " هيت " و " الناؤوسة " و " آلوسة " [1]:

ذكر البلاذري ان " عمار بن ياسر " [2] رضي الله عنه عندما كان واليا على الكوفة سنة ٢١ هـ - ٢٢ هـ / ٦٤١ م - ٦٤٢ م [3]، لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وجه سعد بن حرام الانصاري لفتح باقي أجزاء اقليم العراق الشمالية الغربية، فصالح " سعد " في وجهته تلك، أهل كل من " هيت " و " الناؤوسة " و " آلوسة "، التي تقع على ضفة نهر الفرات شمال مدينة الانبار مما يلي الحدود الجنوبية لاقليم الجزيرة -، الا أن البلاذري اورد خبر مصالحة المسلمين لأهل هذه المناطق في اشارة عابرة، وذلك أثناء تتبعه لأحداث فتح اقليم الجزيرة، فلم يذكر نص وثيقة الصلح التي عقدت مع هذه المواضع ولا مقدار الجزية المصالح عليها . ما عدا اشارة تخص صلح أهل هيت حيث ذكر فيها أن سعد رضي الله عنه كان قد استثنى على أهل هيت نصف كنيستهم [4]، والتي من خلال استقراء معاهدات الصلح التي تم عقدها قبل ذلك - في فترة الخلافة الراشدة - يتضح ان استثناء المسلمين لنصف كنيسة أهل هيت انما كان لبناء مسجد لهم في تلك المساحة المستثناة، ولربما كان ذلك لازدحام تلك المدينة بالمنشآت من جهة وتوسط الكنيسة لها من جهة أخرى، الأمر الذي يحرص

---

(١) هيت : بلدة على الفرات فوق الانبار مجاورة للبرية . اما الناؤوسة فهي من قرى هيت في الشمال منها وكذا آلوسة تقع في الشمال من الناؤوسة ناحية الحديثة آخر حدود العراق الشمالية الغربية . انظر ياقوت - معجم البلدان (٤٢١/٥)(٢٥٤/٥)(٥٦/١، ٢٤٦).

(٢) هو : عمار بن ياسر بن مالك بن كنانة بن قيس حليف بني مخزوم من السابقين الاولين هو وابوه، وهو اول من بنى مسجدا في الاسلام، استعمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الكوفة - مات سنة ٣٧ هـ . ابن حجر - الاصابة (٥٧٥/٤)، الذهبي - سير اعلام النبلاء (٤٠٦/١ - ٤٢٨)، الزركلي - الاعلام (٣٦/٥).

(٣) الطبري - تاريخ (١٣٩/٤ ، ١٦٣).

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٧٩).

عليه المسلمين عند بنــاء جوامعهم - بأن تكـون فى وسط المدينــة -.[(١)]

نهاية المرحلـة الثالثة - والأخيرة - لفتح اقلـيم العراق : نحـو (سنـة ٢٢ هـ / ٦٤٢ م) :

كان عقد المسلمين لمعاهدة صلح أهل ألوسة - فيما بين سنة ٢١ هـ -٢٢هـ/ ٦٤١ م - ٦٤٢ م يمثل نهاية المرحلة الثالثة - والأخيرة - من مراحل فتح اقليم العراق حيث تحقق للمسلمين فتح العراق بأكمله واستقرت أوضاعهم فيه .

ولقد تم للمسلمين خلال هذه المرحلة عقد بعض المعاهدات كما قامـوا بتجديد البعض الآخر لأهل المواضع التى سبق وأن انتقض أهلها فى انتقاضة أهل السواد الثانية آخر سنة ١٣ هـ/ ٦٣٤م ، حيث قاموا بتجديد معاهدة الصلح مـع أهل الحيرة ، ومن ثم عقدوا معاهدة صلح مع أهل " نهـر بسطام " تلى ذلك معاهدة صلح أهل " بـرس " و " ساباط " و " الرومية " و " القصر الأبيض " و " بابل مهروذ " و " البندنيجين " . وأخيرا معاهدة الصلح مع أهل " هيث " و " والناؤوسة " و " آلوسـة " .

---

(١) انظر معاهدة اهل دمشق ، البحث (ص /٣٢٢ - ٣٢٣).

المبحث الثاني

المعاهدات التي عقدت مع سكان إقليم الجزيرة

المبحث الثانى

المعاهدات التى عقدت مع سكان اقليم الجزيرة

أولا : الاطار الجغرفى لاقليم الجزيرة :

اختلف الجغرافيون المسلمون حول تحديد اقليم الجزيرة خاصة من الناحيتين الشمالية والجنوبية ، أما الحدود الشرقية والغربية فقد حصل حولها اتفاق واضح فيما بينهم نظرا لتطابقها مع مجرى نهرى " دجلة " و " الفرات"[1] مع ملاحظة ما ذكره " أبو الفداء " من أن كثيرا من بلدان حوض الفرات - والتى تقع على الضفة الغربية لنهر الفرات - ضمت الى اقليم الجزيرة لقربها منه ، مثل مدينة " الرحبة "[2] وغيرها ، على الرغم من وقوعها فى بر الشام[3] ،

---

(١) انظر : الاصطخرى - مسالك الممالك (ص / ٧١) ، ابن حوقل - صورة الأرض (ص / ١٨٩) ، ياقوت - معجم البلدان (١٣٤/٢) ، ابن شداد - عز الدين محمد بن على بن ابراهيم ، المتوفى سنة ٦٨٤ هـ / ١٢٨٥م - الاعلاق الخطيرة فى ذكرا امراء الشام والجزيرة ، تحقيق يحيى عبادة ، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومى ، دمشق ، ١٩٧٨م(٤/٣)، ابو الفداء - تقويم البلدان (ص/٢٧٣)

(٢) الرحبة : هى رحبة مالك بن طوق ، تقع بين الرقة وبغداد على شاطىء الفرات - أى فى الجنوب الغربى من اقليم الجزيرة . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣٤/٣).

(٣) ابو الفداء - تقويم البلدان (ص / ٢٧٣).

والراجح أن هذا الاستثناء ينطبق أيضا على بعض المدن الجزرية الواقعة على الضفة الشرقية لنهر "دجلة"[(١)].

أما ما يخص الحدود الجنوبية لاقليم الجزيرة فقد سبقت الاشارة اليها والى الاختلافات الواقعة بين الجغرافيين المسلمين حول الحدود الشمالية لاقليم العراق، والتى توصلنا الى أنها تمتد تقريبا مع خط يربط بين مدينتى "تكريت" على نهر دجلة و "الحديثة" على نهر الفرات"[(٢)].

أما الحدود الشمالية فان كلا من "ابن حوقل" و "أبو الفداء" يجعلان الحدود الشمالية خطا وهميا يمتد من نقطة تقع الى الشمال من "ملطية"[(٣)] على نهر الفرات - فى الغرب - الى نقطة شمال "آمد"[(٤)] على نهر دجلة - فى الشرق - ازاء "ملطية"[(٥)]، فى حين نجد أن غيرهما من المصادر ترى أن "أرزن"[(٦)] و "ميافارقين"[(٧)] ضمن الأجزاء الشمالية الشرقية من اقليم

---

(١) انظر: الاصطخرى - مسالك الممالك (صص/٧١-٧٢)، ابن حوقل - صورة الارض (ص/١٨٩) المقدسى - أحسن التقاسيم (صص/١٣٧-١٣٨)

(٢) انظر البحث (ص/٤٢-٤٣).

(٣) ملطية: بلدة من بلاد الروم مشهورة تتاخم الشام وهى للمسلمين - تقع فى الشمال الغربى من اقليم الجزيرة - انظر: ياقوت - معجم البلدان(١٩٢/٥)

(٤) آمد: من أعظم ديار بكر وأشهرها قريبة من دجلة - فى الشمال الشرقى من اقليم الجزيرة - انظر: ياقوت - معجم البلدان (٥٦/١).

(٥) ابن حوقل - صورة الأرض(ص١٨٩)، ابو الفداء - تقويم البلدان (ص/٢٧٣).

(٦) ارزن: مدينة مشهورة قرب خلاط من نواحى العينية - فى الشمال الشرقى من اقليم الجزيرة - انظر: ياقوت - معجم البلدان (١٥٠/١).

(٧) ميافارقين: من أشهر ديار بكر - أى فى القسم الشمالى الشرقى من اقليم الجزيرة انظر: ياقوت - معجم البلدان (٢٣٥/٥).

والراجح أن هذا الاستثناء ينطبق أيضا على بعض المدن الجزرية الواقعة على الضفة الشرقية لنهر " دجلة " [(١)].

أما ما يخص الحدود الجنوبية لاقليم الجزيرة فقد سبقت الاشارة اليها والى الاختلافات الواقعة بين الجغرافيين المسلمين حول الحدود الشمالية لاقليم العراق ، والتى توصلنا الى أنها تمتد تقريبا مع خط يربط بين مدينتى " تكريت " على نهر دجلة و " الحديثة " على نهر الفرات " [(٢)].

أما الحدود الشمالية فان كلا من " ابن حوقل " و " أبو الفداء " يجعلان الحدود الشمالية خطا وهميا يمتد من نقطة تقع الى الشمال من " ملطية " [(٣)] على نهر الفرات - فى الغرب - الى نقطة شمال " آمد " [(٤)] على نهر دجلة - فى الشرق - ازاء " ملطية " [(٥)]، فى حين نجد أن غيرهما من المصادر ترى أن " أرزن " [(٦)] و " ميافارقين " [(٧)] ضمن الأجزاء الشمالية الشرقية من اقليم

---

(١) انظر :الاصطخرى - مسالك الممالك (صص/٧١-٧٢)، ابن حوقل - صورة الارض (ص/١٨٩) المقدسى - أحسن التقاسيم (صص/١٣٧-١٣٨)

(٢) انظر البحث (ص /٤٢-٤٣).

(٣) ملطية : بلدة من بلاد الروم مشهورة تتاخم الشام وهى للمسلمين - تقع فى الشمال الغربى من اقليم الجزيرة - انظر : ياقوت - معجم البلدان(٥/١٩٢)

(٤) آمد : من أعظم ديار بكر وأشهرها قريبة من دجلة - فى الشمال الشرقى من اقليم الجزيرة - انظر : ياقوت - معجم البلدان (١/٥٦).

(٥) ابن حوقل - صورة الأرض(ص١٨٩)، ابو الفداء - تقويم البلدان (ص /٢٧٣).

(٦) ارزن : مدينة مشهورة قرب خلاط من نواحى العينية - فى الشمال الشرقى من اقليم الجزيرة - انظر : ياقوت - معجم البلدان (١/١٥٠).

(٧) ميافارقين : من أشهر ديار بكر - أى فى القسم الشمالى الشرقى من اقليم الجزيرة انظر : ياقوت - معجم البلدان (٥/٢٣٥).

الجزيرة [(١)]، كما ترجح أيضا كون " سميساط " [(٢)] و " حصن منصور " [(٣)] د اخلا ن فى الأجزاء الشمالية الغربية منه [(٤)] .

وبناء على ما سبق نستطيع أن نحد د اقليم الجزيرة فى اطار عام يبـــد أ خطه من نقطة تقع الى الشمال من مد ينة "ملطية " - فى أعالى نهر الفرات شمالا - ثم يتجه جنوبا الى " حصن منصور " و " سميساط " ممتد ا مع نهر الفرات بالقرب من " جسر منيح " [(٥)]، و " بالس " [(٦)] مرورا ب " قرقيسيا " [(٧)] و " الرحبة "

---

(١) ابن خرد ا ذبه - المسالك والممالك (ص/٩٥) أيضا ابن رسته - الا علا ق النفيسة (ص/١٠٦) ، المقدسى - أحسن التقاسيم (ص /٤٩)٠

(٢) سميساط : ذ كر البكرى انها كورة من د يار ربيعة بين الجزيرة والشـــا م وقال ياقوت : مد ينة على شاطئ الفرات الغربى فى طرف بلاد الشام ٠ انظر : البكرى - معجم ما استعجم (٣/٧٥٧) ، ياقوت - معجم البلـــد ان - (٣/٢٥٨)٠

(٣) حصن منصور : من اعمال د يار مضر فى غربى سميساط ، ياقوت - معجم البلد ان (٢/٢٦٥ - ٢٦٦)٠

(٤) انظر : ابن خرد اذ بة - المسالك والممالك (ص/٩٧) ، ابن رسته - الا عـــلا ق النفيسة (ص‌ص/١٠٦-١٠٧) ، الاصطخرى - مسالك الممالك (ص/٢٧٢) ، ابن حوقل صورة الارض (ص/١٨٩) ، البكرى - معجم ما استعجم (٣/٧٥٧) ، ياقـــوت - معجم البلد ان (٢/٦٥ ٢ - ٢٦٦) ، ابو الفد اء (تقويم البلد ان (ص/٢٧٣)٠

(٥) جسر منيح: هى مدينة تقع بالقرب من مد ينة منيح لها جسر يصل بين الجزيـــرة شرقا وبلا د الشام غربا ٠ انظر : الا صطخرى - مسالك الممالك (ص /٧٩)٠

(٦) بالس : بلد ة فى اقليم الشام بين حلب والرقة وهى آخر حد ود الشام مما يلـــى الجزيرة ناحية الرقة ٠ انظر : المقدسى - أحسن التقاسيم (ص/١٥٥) ، ياقـــوت - معجم البلد ان (١/٣٢٨)٠

(٧) قرقيسياء : بلد على نهر الخابور فى الجانب الشرقى لنهر الفرات ، انظـــر : ياقوت - معجم البلد ان (٤/٣٢٨)٠

ثم الى " عانة " (١) حيث يقطع خط الحدود أرض ما بين النهرين ليتجه شرقـا الى " حديثة الموصل " (٢) على نهر دجلة ثم يتجه شمالا الى " الموصـل " (٣)، و " بلد " (٤) و " تل فافان " (٥) و " ميافارقين " ثم الى " آمد " حيث يتجه خط الحدود غربا الى الشمال من مدينة ملطية مرة أخرى ٠

ثانيا : نبذة تاريخية عن تقدم قوات الفتح الاسلامى الى اقليم الجزيرة :

كان قد تم للمسلمين فتح اقليمى العراق والشام ، فى حين بقى اقليم الجزيرة خارجا عن حوزة الدولة الاسلامية وكان يشكل مصدر ازعاج لها من ناحيتين ذلك أن توسط اقليم الجزيرة بلدان الدولة الاسلامية التى انضمت اليها حديثا ، يهدد أمن وسلامة حدودها فى أكثر من ناحية ، أضف الى ذلك ما قدمه أهل الجزيرة لملك الروم من مساعدات عند قتاله المسلمين وتحريضهم له على

---

(١) عانة : بلد مشهور بين الرقة وهيت تعد من أعمال الجزيرة وهى مشرفة على الفرات قرب حديثة النورة - أى أن عانة هى آخر حدود الجزيرة ناحية اقليم العراق - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٧٢/٤)٠

(٢) حديثة الموصل : بليدة كانت على دجلة بالجانب الشرقى قرب نهر الزاب الاعلى كانت قصبة كورة الموصل الحالية ٠ ياقوت - معجم البلدان(٢٣٠/٢)٠

(٣) الموصل : قاعدة بلاد الجزيرة ومصرة تقع على نهر دجلة - فى جنوب الجزيرة وهى مدينة مشهورة - انظر المقدسى - أحسن التقاسيم (ص / ١٣٨)، ياقوت - كمعجم البلدان (٢٢٣/٥)٠

(٤) بلد : أكثر من موضع يقصد بها هنا مدينة قديمة على دجلة فوق الموصل ٠ ياقوت - معجم البلدان (٤٨١/١)٠

(٥) تل فافان : موضع على دجلة تحت ميافارقين - أى فى الشمال الشرقى من اقليم الجزيرة - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٢٣٢/٤)٠

غزوهم. وذلك أثناء وصول أبو عبيدة بن الجراح[١] وجموع المسلمين في الشام الى حمص[٢] لذا فقد أصبح لزاما على المسلمين أن يفكروا في ضرورة وأهمية فتح اقليم الجزيرة ويأتي في مقدمة دوافعهم نشر الدين الاسلامي وتبليغه للناس جميعا .

تتواتر الروايات التاريخية على أن جيوش الفتح الاسلامي توجهت الى اقليم الجزيرة قادمة من الشام وذلك تحت قيادة عياض بن غنم الفهري[٣] في

---

(١) أبو عبيدة : هو عامر بن عبدالله بن الجراح بن هلال بن أهيب القرشي الفهري المكي مشهور بكنيته وبنسبته الى جده . ولما وفد أهل اليمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : ابعث معنا رجلا يعلمنا السنة والاسلام فأخذ بيد أبي عبيدة بن الجراح فقال هذا أمين هذه الأمة ، وسيره أبو بكر الصديق رضي الله عنه الى الشام أميرا فكان فتح أكثر الشام على يده ، توفي سنة ١٨هـ في طاعون عمواس من أرض الاردن . انظر : الذهبي - سير أعلام النبلاء (١/٥-٢٣). ابن حجر - الاصابة (٤/١١-١٣).

(٢) انظر : الطبري - تاريخ (٤/٥٣-٥٤) ، وتذكر رواية الطبري هذه أن جيوش الفتح الاسلامي تقدمت من اقليم العراق متجهة الى اقليم الجزيرة ، وذلك في سنة ١٧ هـ وهي السنة التي ساعد فيها أهل الجزيرة ملك الروم على المسلمين المتواجدين في حمص ، وقد نقل هذه الرواية ابن الأثير وعلق عليها بقوله " فعلى هذا القول تكون الجزيرة من فتوح أهل العراق والأكثر أنها من فتوح أهل الشام فان أبا عبيدة سير عياض بن غنم الى الجزيرة ..." . ابن الأثير - الكامل (٢/٥٣٠). وحمص : بلد مشهور بين دمشق وحلب في منتصف الطريق - ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٠٢).

(٣) انظر : أبا يوسف - الخراج (ص ص/٩٤-٩٥) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٩) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص ص/١٧٢-١٧٣) ، اليعقوبي - تاريخ (٢/١٥٠) ، ابن أعثم - الفتوح (١/٣٤٦ - ٣٢٨) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٥٣٤) ، الذهبي - تاريخ (٢/٢٦).

سنة ١٨ هـ / ٦٣٩ م [١] وقد تم على يده فتح هذا الاقليم بأكمله [٢].

ثالثا : تحديد أرض الصلح في اقليم الجزيرة :

لقد تعرض الفقهاء لتحديد أرض الصلح فى اقليم الجزيرة بصفة عامة كغيرها من أقاليم الدولة الاسلامية التى فتحت فى عصر الخلفاء الراشدين، وتجدر الاشارة الى أن الفقهاء كانوا يركزون على بعض الأقاليم أكثر من غيرها فقد فصلوا فى اقليم العراق ودارت فيما بينهم مناقشات ضافية - كما سبقت الاشارة الى ذلك - فى حين ذكروا بعض الأقاليم فى اشارات عابرة وغير دقيقة، لا سيما تلك الاقاليم البعيدة عن عاصمة الدولة الاسلامية - سواء فى العصر الأموى أو العباسى - من أقاليم بلاد المشرق كسجستان، وخراسان وجرجان وغيرها.

فقد ذكر كل من "ابن سلام" و "ابن رجب الحنبلى" عند تحديدهما لبلدان الدولة الاسلامية التى فتحت صلحا وتمييزها عما فتح عنوة، أن اقليم الجزيرة كان قد تم فتحه بأجمعه صلحا [٣]، ومن خلال تتبع حركة الفتح الاسلامى فى هذا الاقليم يتضح انهما قصدا بذلك مصالحة أهل المدن والقرى والحصون، أما ما يقع بين هذه المواضع من الأرض فقد غلب عليه المسلمون وأخذ عن طريق

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص ص/١٣٨-١٣٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٧).
اليعقوبى - تاريخ (٢/١٥٠) ، الذهبى - تاريخ (٢/٢٦).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٣٩) ، ابن سلام - الاموال (ص/١٣٢)، ابن زنجويه - الاموال (٢/٢٨٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٥)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣١٢).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/١٣٢) ، نقلها ابن زنجويه - الاموال (١/٢٨) ، ابن رجب - الاستخراج (ص/٤٢).

العنوة ، حيث ذكر ابن خياط أن المسلمين صالحوا أهل " نصيبين "[1] وأهـــل " آمـــد " وان ما بين هاتين المدينتين أخذ عنوة [2]، ويذكر البلاذري أن عياض ابن غنم فتح " الرقة " و " حران "[3] و " الرها "[4] ، و " نصيبين " ، و " ميافارقين " و " قرقيسيـــا " ، وقرى الفرات ومدائنها صلحاً وأرضها عنـــوة [5] ، ويشـــير اليعقوبى الى أن المسلمين كانوا قد صالحوا أهل المدن من اقليم الجزيرة حيث قال - ان عياض بن غنم - " افتتح الرقة ، وسروج [6] والرها و نصيبين وسائر مـــدن الجزيرة صلحا كلها " [7] ، كما أجمل قدامة بن جعفر الواقع التاريخى لفتح اقليم الجزيرة ، حيث قال " حاصل امر الجزيرة ان مدائنها صلحا وأرضوها عنوة الا الخـلاف فى " رأس العين " [8] فى الثغور الجزرية " [9] .

---

(١) نصيبين : مدينة فى اقليم الجزيرة فى طريق القوافل بين الموصل والشـــام - فى شمال الموصل - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٥/٢٨٨).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٣٩).

(٣) حران : هى قصبة ديار مضر من أرض الجزيرة تبعد عن الرها مسيرة يوم . ياقوت - معجم البلدان (٢/٢٣٥ - ٢٣٦).

(٣) الرها : مدينة فى الناحية الغربية من اقليم الجزيرة - ياقوت - معجم البلدان (٣/١٨٦) .

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٥).

(٦) سروج - بلد من ارض الجزيرة قرب ملطية وهى رستاق كثير القرى - فى الشمال الغربى من اقليم الجزيرة . الحميرى - محمد بن عبدالمنعم الحميرى ، المتو فى نحـــو سنة ٧٢٧ هـ - الروض المعطار فى خبر الاقطار . تحقيق د. احسان عباس - مكتبـة لبنان ، ط . الثانية سنة ١٩٨٤م ، (ص/٣١٥).

(٧) اليعقوبى - تاريخ (٢/١٥٠).

(٨) رأس العين : مدينة كبيرة مشهورة بين حران ونصيبين - ياقوت - معجم البلـدان - (٣/١٣-١٤) ، والمرجح أن رأس العين فتحت عنوة . انظر : البلاذرى - فتـوح البلدان (ص /١٧٧).

(٩) قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣١٦).

ولقد استثنى المسلمون أرض العنوة عند عقدهم لمعاهدات الصلح مع أهل المدن والقرى والحصون وبينوا ذلك في كتب الصلح التي كتبوها لهم، وتذكر المصادر أن المسلمين عاملوا أهل هذه الأراضي من الفلاحين في اقليم الجزيرة بما سبق وأن عاملوا به فلاحي أهل السواد الذين أخذت أرضهم عنوة، حيث أقروا الفلاحين في أرضهم على أن يدفعوا الجزية عن رؤوسهم والخراج مقابل المزارعة [(١)].

وسوف يتناول البحث فيما يلي معاهدات الصلح التي تم للمسلمين عقدها في اقليم الجزيرة وفق الترتيب الزمني لأحداث الفتح.

---

(١) انظر : البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٧٣) ، الطبري - تاريخ (٤/٥٤)، ابن الأثير - الكامل (٢/٥٣٢).

معاهدة صلح أهل الرقة (سنة ١٨هـ / ٦٣٩ م) [1]:

تشير المصادر الى أن مدينة الرقة هي أول مدينة صالح المسلمون أهلها في اقليم الجزيرة [2]، حيث قدّم عياض بن غنم رضي الله عنه - قائد جيوش

---

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص/ ١٧٣) ، ابن الأثير - الكامل (٢/ ٥٣٤) . وهو التاريخ الذي سبق ترجيحه من قبل وقد فتحت اجزاء واسعة من اقليم الجزيرة خلال هذه السنة ، حيث جاءت أحداث فتحها متتابعة.

(٢) الواقدي - فتوح الشام (٢/ ٩٨) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص ١٧٣) ، الطبري - تاريخ (٤/ ٥٤) ، ابن اعثم - الفتوح (١/ ٣٢٦ - ٣٢٨) ، ابن الأثير - الكامل (٢/ ٥٣٢ - ٥٣٤) ، وقد انفرد القاضي ابو يوسف بقوله ان خالد بن الوليد رضي الله عنه ، كان قد صالح في طريقه من العراق الى الشام سنة ١٣هـ / ٦٣٤م أهل عانات من أرض الجزيرة " على أن لا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة وعلى أن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار الا في أوقات الصلوات وعلى أن يخرجوا الصلبان في أيام عيدهم واشترط عليهم أن يضيفوا المسلمين ويبذرقوهم - أي يخفروهم - وكتب بينه وبينهم الصلح وخرج ومعه الادلاء " ابو يوسف - الخراج (ص/ ٢٩٤) . وعلى الرغم من تفرد القاضي أبو يوسف بذكر هذه الرواية ، فانه بذلك يخالف المصادر الأخرى في تعيين خط سير خالد ابن الوليد الذي سلكه من العراق متوجها الى الشام والذي تجمع المصادر على أنه تحرك من الحيرة متجها الى الشمال ناحية اليس ثم منها الى الغرب ناحية عين التمر ومنها توغل في البرية حتى وصل الى جموع المسلمين في الشام ، في حين نجد عانات تقع في الشمال من الأنبار وكذلك هيت والناؤوسة وألوسة والتي فتحت نحو سنة ٢٢ هـ أي بعد أحداث فتح العراق بنحو تسع سنوات . وقد سبقت الاشارة قبل ذلك الى أن روايات القاضي أبو يوسف عن حركة الفتوح جاءت غير دقيقة . أضف الى ذلك فان البلاذري يؤجل ذكر صلح أهل عانات الى سنة ٢١ هـ والذي كان على نفس شروط صلح أهل قرقيسيا التي كان صلحها مماثل لصلح أهل الرقة . البلاذري - فتوح البلدان (ص/ ٢٧٩).

الفتح - طليعته الى الرقة ثم تبعهم بعد ذلك ونزل على باب الرها منها ، كما وضع على كل باب للمدينة رابطة من الجند ليحكم محاصرتها ، وفى أثناء ذلك بث سراياه فى المنطقة المحيطة بالرقة فاستولوا على أرضها عنوة ، فلم يلبث بطريق الرقة حتى أرسل الى عياض بن غنم - بعد بضعة أيام - يسأله الصلح فقبل عياض منه.[١]

نصوص كتاب معاهدة الصلح :

يعد البلاذرى المصدر الوحيد الذى احتفظ بالنص الكامل لكتاب صلح أهل الرقة وهو نص مختصر بالمقارنة مع نصوص معاهدات الصلح الأخرى التى عقدها المسلمون فى اقليم العراق - مثلا - خلال فترة الخلافة الراشدة . ونصه : " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى عياض بن غنم أهل الرقة يوم دخلها ، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم لا تخرب ولا تسكن اذا أعطوا الجزية التى عليهم ولم يحدثوا مغيله ، وعلى أن لا يحدثوا كنيسة ولا بيعة ولا يظهروا ناقوسا ولا باعوثا "[٢] ولا صليبا شهد الله وكفى بالله شهيدا ، وختم عياض بخاتمه" [٣].

وقال أيضا : - ان بطريق الرقة أرسل الى عياض بن غنم يطلب الصلح ، فصالحه عياضا " على أن أمن جميع أهلها على أنفسهم وذراريهم وأموالهم ومدينتهم

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٧٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣١٢)-٣١٣)، ابن الأثير - الكامل (٢/٥٣٤).

(٢) الباعوث : ان يخرج النصارى متجمعين وهو مشابه لخروج المسلمين فى عيد الفطر والأضحى . وسمى الباعوث أى أنهم ينبعثون اليه من كل ناحية . انظر : ابن قيم - أحكام أهل الذمة (٢ /٧٢١).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٤).

وقال عياض : الأرض لنا قد وطئناها وأحرزناها "[١].

أما ابن اعثم فانه قال : ان عياض بن غنم صالح بطريق الرقة على عشرين الف دينار عاجلة وعلى أنه وضع على كل محتلم منهم فى كل سنة أربعة دنانير ، وكلما أدرك منهم غلام يلحق بالجزية ، وعليهم بعد ذلك العشر فى مواشيهم ، وعليهم الضيافة للمسلمين اذا نزلوا بهم ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك فلا يؤخذ منهم شيء الا بثمنه ... فرضى بذلك بنطسى بطرق الرقة بما صالحه عليه وأشهد عليه المسلمين وختمه بخاتمه ودفعه اليه "[٢].

ولدى قراءة النصوص السابقة لكتاب صلح أهل الرقة يتضح أن النص الأخير منها الذى ذكره ابن اعثم فيه كثير من الاضطراب فهو يشير الى أن الجزية المصالح عليها كانت على ضربين ، الأولى مبلغا من المال يدفع جملة واحدة ويفهم انها هنا ليست جزية سنوية - وهى العشرين الف دينار - أما الثانية فهى جزية سنوية على الرؤوس يلزم كل رأس فيها أربعة دنانير ، وقد خلط ابن اعثم بذلك بين نوعين من انواع الصلح ، أحدهما الصلح الدائم - وهو غرض هذه الدراسة والثانى من ضروب الصلح المؤقت حيث يقوم جيش الفتح بمصالحة أهل منطقة ما على أن يدفعوا للمسلمين مبلغا من المال لا يكون جزية مستمرة عليهم فى كل سنة وانما القصد منه أن يكف المسلمون عن قتالهم فى جهادهم تلك السنة[٣]، أضف الى ذلك فان ابن اعثم يذكر ايضا ان على أهل الرقة العشر

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص ص/٣١٢-٣١٣) ، نقلها ابن الاثير - الكامل (٢/٥٣٤) ، ايضا : الحميرى - الروض العطار (ص/٢٧٠).

(٢) ابن اعثم - الفتوح (١/٣٢٦-٣٢٨).

(٣) انظر : الفراء - الأحكام السلطانية (ص/٨٥).

في مواشيهم (١) وهذا امر لا يمكن قبوله ، فالجزية انما هي مبلغ من المال يقصد به تنفيذ لأمر الله عز وجل ، **" قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون "** (٢) كما أن مال الجزية يؤخذ مقابل حماية المسلمين لأهل الذمة من أي اعتداء ، وليس القصد من الجزية ارهاق أهل الذمة كما يصور ذلك ابن اعثم ، فأخذ العشر من الماشية نسبة كبيرة بلا أدنى شك (٣) اضف الى ذلك فان المسلمين لم يسبق لم وان اشترطوا مثل هذه الشروط على أهل الذمة خلال مرحلة الفتح الاسلامي ، فالجزية كما هو معروف انما تفرض على رؤوس أهل الذمة دون ماشيتهم أو أملاكهم الخاصة (٤) ، باستثناء الخراج الذي يفرض على الأراضي الزراعية التي أخذت عنوة وآلت ملكيتها للدولة الاسلامية ، ورأى امام المسلمين ان تبقى في يد أهلها من الفلاحين مقابل دفعهم الخراج كأجرة - للمزارعة -

---

(١) الماشية : هي الابل والبقر والغنم ، وأكثر ما نطلق على الغنم ٠ انظر - مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٨٧٢/٢)٠

(٢) التوبة (آية / ٢٩)٠

(٣) فلو قارنا ذلك بما على المسلمين من زكاة الماشية كالغنم مثلا فان في كل اربعين منها " شاه " اذا حال عليها الحول وتظل " الشاة " زكاة الغنم حتى تبلغ المائة والعشرون ، أي أن نسبة الزكاة لا تبلغ الواحد في المائة من مواشي المسلمين ، فمتى بلغت المائة وواحد وعشرون أصبح فيها " شاتان " ٠ انظر السيد سابق - فقه السنة - مكتبة الخدمات الحديثة ، المملكة العربية السعودية - جدة ، ط ٠ اولى ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (٣٦٦/١)٠

(٤) قال يحيى ابن أدم " لا يرسل الى أحد من أهل الذمة في مواشيهم من الابل والبقر والغنم السائمة ولا في شيء من الثمار والزرع في أرضهم غير بني تغلب ٠٠٠٠٠٠ " يحيى ابن آدم - الخراج (ص /٢٤) ، وقال ابن سلام " لا نعلم في مواشي أهل الكتاب صدقة الا الجزية التي تؤخذ منهم غير ان نصارى بني تغلب الذين جل اموالهم المواشي ٠٠ " ابن سلام - الاموال (ص /٦٥٠) ٠ انظر صلح بني تغلب فيما يلي من هذا البحث (ص / ١٦٨)٠

أما ما سوى ذلك فلم يكن المسلمون ليستبيحوا أخذه من أهل الذمة ، وأخيرا ما أشار اليه ابن اعثم من الزام أهل الرقة بضيافة المسلمين اذا نزلوا عليهم ثلاثة ايام ، وقد سبقت الاشارة الى أن الضيافة انما كان يفرضها المسلمون على أهل القرى دون المدن [1] ، الأمر الذى يجعل اعتماد البنود التى جاءت فى نص ابن اعثم ضمن وثيقة صلح أهل الرقة أمرا مستبعدا ٠

أما عن باقى البنود التى جاءت فى نص الوثيقة التى أوردها البلاذرى اضافة الى المقتطفات الأخرى التى فى النص الثانى له أيضا ، فانها فى مجملها تتمشى وروح المعاهدات الاخرى التى تم للمسلمين عقدها خلال فترة الخلافة الراشدة ، حيث تضمنت بعد البسملة على البنود الهامة التالية :

- ان قائد جيوش المسلمين لفتح اقليم الجزيرة - عياض بن غنم - ومن معه من المسلمين ، كانوا قد اعطوا لاهل الرقة الامان على أنفسهم ، واموالهم ، وذراريهم ومدينتهم ، وكنائسهم لا تخرب ولا تسكن [2] ٠ وهذه الامور تأتى فى المقدمة دائما ، كما تتكرر فى جميع معاهدات الصلح التى يعقدها المسلمون مع أهل الذمة دون استثناء وهذا فى الواقع غاية ما يسعى اليه أهل الذمة أنفسهم ايضا ، لذا فانه من الممكن القول بأن اعطاء المسلمين لاهل الصلح - من أهل الذمة - الأمان على أنفسهم بحيث لا يحل قتلهم ولا سبيهم - فيصبحوا عبيدا أرقاء - وكذا الحال

---

(١) انظر : البحث (ص ص/٨٣- ٨٤)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٣ - ١٧٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/ ٣١٢ - ٣١٣) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٥٣٤)٠

لذ راريهم ونسائهم ، واعطائهم الامان على سلامة مد ينتهم وما تشتمل عليه من منشآت مد نية وحربية ود ينية فلا يمسها أى سوء ، كما لا يحق للمسلمين السكن فيها الا بطريقة مشروعة ، وكذا الامان على أموالهم - النقد ية والعينية - ، كل هذه الامور أصبحت من البنود البد يهية التى ربما لا تشير اليها المصاد ر فى بعض المعاهد ات نظرا لاشتهارها .

- ان على أهل الرقة دفع الجزية التى عليهم [1] ، والتى لم يرد مقد ارها ضمن بنود الوثيقة التى بين ايد ينا ، والراجح انها شبيهة بتلك الجزية التى صالح المسلمون عليها أهل الرها فيما بعد ، وهى د ينار على كل رجل ومد ى قمح - أى ما يعاد ل مكيال يسع (١,٣٧٦ لترا) - [2] والتى أصبحت معتمدة لد ى المسلمين عند مصالحتهم لأ هل المد ن التى فتحت صلحا فى اقليم الجزيرة [3] ، و ذ لك أن المسلمين كانوا عاد ة ما يصالحون أهل مد ن الاقليم الواحد على جزية موحد ة ، لا سيما التى يحد د فيها ما يلزم كل رأس [4] .

- كما أوضحت الوثيقة أن على أهل الرقة أيضا ، ان لا يخونوا ولا يحد ثوا بناء كنيسة ولا بيعة ، و لا يظهروا ناقوسا ولا صليبا ولا يخرجون مجتمعين لاقامة أعياد هم [5] .

---

(١) البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص/١٧٤) .

(٢) المد : مكيال يزن رطلا وثلث بغد اد ى ، اى ما يعاد ل (٠,٦٨٨ لترا) . انظر : د . الريس - الخراج (ص ص/٣٠٩ ، ٣١٩) .

(٣) انظر : معاهد ة صلح اهل الرها فيما يلى من البحث (ص / ١٥٥ ، ١٦٠) .

(٤) انظر : جزية اهل الصلح فى اقليم الشام - فى الفصل الثانى من البحث - حيث ان اهل المناطق التى تم للمسلمين فتحها بعد د مشق رغبوا فى ان تكون جزيتهم مماثلة لما صالح عليه أهل د مشق .

(٥) البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص/١٧٣) .

- ان الاراضى التى تم للمسلمين فتحها والاستيلاء عليها عنوة قبل عقد الصلح مع أهل الرقة - والتى تحيط بمدينتهم - لا تدخل ضمن عقد الصلح[١]، وتشير المصادر الى أن المسلمين عاملوا أهل هذه الأراضى بما سبق وأن عاملوا به أهل العنوة من سواد العراق ، حيث اقروها فى أيدى أهلها مقابل دفعهم للخراج كما وضعوا الجزية على رؤوسهم ومقدارها دينار فى كل سنة على الرجال دون النساء والصبيان ، اضافة الى اقفزة[٢] - لم يحدد عددها - من قمح وشىء من زيت وخل وعسل .[٣]

- واختتمت المعاهدة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامى[٤] كما أشير الى انه قد تم ختم وثيقة الصلح بخاتم عياض بن غنم رضى الله عنه[٥] ، ومن ثم دفعت وثيقة الصلح الى أهل الرقة كما هو المعتاد[٦] .

ولقد اعتمد المسلمون بنود معاهدة صلح أهل الرقة عند مصالحتهم لباقى مدن اقليم الجزيرة وقراها وهذا ما سوف يتضح فيما يلى .

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٧٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣١٢-٣١٣)

(٢) القفيز : مكيال وهو مقدار ان احدهما ضعف الآخر ، فأحدهما يعادل (٣٣ لترا) والآخر (٦٦ لترا) . انظر : د. الريس - الخراج (ص / ٣٢١ - ٣٢٢).

(٣) انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/ ١٧٣ - ١٧٤).

(٤) ابن اعثم - الفتوح (١/٣٢٨).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٧٤) ، ابن اعثم - الفتوح (١/٣٢٨).

(٦) ابن اعثم - الفتوح (١/٣٢٨).

معاهدة صلح أهل الرها (١٨ هـ /٦٣٩ م) [١] :

بعد أن عقد المسلمون معاهدة صلح أهل الرقة توجهوا الى مدينة الرها تحت قيادة الصحابى الجليل عياض بن غنم رضى الله عنه ، فأغلق أهلها أبواب مدينتهم واستعدوا للحصار ، فباشر المسلمون حصارهم مدة من الزمن - لم تسم - ويظهر ان سبب ذلك هو وجود حامية عسكرية بيزنطية فيها ، اذ ما أن هرب عامل الروم - على مدينة الرها - وبرفقته أكثر جنده ، حتى تقدم سكان المدينة يطلبون الصلح ، فقبل منهم عياض ذلك وعقد معهم معاهدة الصلح التالية [٢] :

نصوص كتاب معاهدة الصلح :

ذكر ابن سلام ان نص كتاب صلح أهل الرها هو ما يلى " هذا كتاب من عياض بن غنم ومن معه من المسلمين لاهل الرها ، انى أمنتهم على دمائهم وأموالهم ، وذراريهم ونسائهم ومدينتهم وطواحينهم [٣] ، اذا أدوا الحق الذى عليهم شهد الله وملائكته " [٤] .

أما البلاذرى فانه ذكر نص الوثيقة التى أوردها ابن سلام عن معاهدة صلح أهل الرها - آنفة الذكر - مع اضافة بعض البنود اليها ، كما ذكر ايضا نص

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٨) .

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص‌ص/٩٤-٩٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص‌ص/١٧٤-١٧٥)، ابن الأثير- الكامل (٥٣٤/٢) .

(٣) الطواحين : واحدها طاحون وهو آلة الطحن التى يطحن بها الحب وغيره ، انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٥٥٢/٢) . وهناك انواع من هذه الطواحين منها ما يدار بالهواء ومنها ما يدار بالماء وتكون على مجارى الانهار وفروعها ومنها ما يدار بالماشية .

(٤) ابن سلام - الاموال (ص/٢٦٧) نقلها ابن زنجويه - الاموال (٤٧٤/٢)، ايضا : الحميرى الروض المعطار (ص / ٧٣) .

الكتاب الذى بعث به عياض بن غنم رضى الله عنه الى أهل الرها أثناء مفاوضتهم على الصلح ، حيث تضمن أهم البنود التى عرضها المسلمون على أهل الرها، والتى تم عقد الصلح بين الطرفين اثر الموافقة عليها ، كما تضمن كتاب المفاوضة أيضا مقدار الجزية التى صولح عليها أهل الرها والتى لا نجد لها ذكرا فى نص وثيقة الصلح الأصلية التى أوردها كل من ابن سلام والبلاذرى ، لذا فان ايراد نص كتاب المفاوضة هذا ، يعد امرا ضروريا للتوصل الى النص الكامل لمعاهدة صلح أهل الرها.

١ - **نص كتاب المفاوضة** : " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من عياض بن غنم لأسقف الرها انكم ان فتحتم لى باب المدينة على أن تؤدوا الىّ عن كل رجل دينارا ومدى قمح ، فأنتم آمنون على أنفسكم وأموالكم ومن تبعكم ، وعليكم ارشاد الضال واصلاح الجسور والطرق ، ونصيحة المسلمين شهد الله وكفى بالله شهيدا " (١).

٢ - **نص كتاب الصلح** : " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من عياض ابن غنم ومن معه من المسلمين لأهل الرها انى آمنتهم على دمائهم وأموالهم وذراريهم ونسائهم ومدينتهم وطواحينهم اذا أدوا الحق الذى عليهم ولنا عليهم أن يصلحوا جسورنا ويهدوا ضالنا ، شهد الله وملائكته والمسلمون " (٢)، وقال أيضا ان عياض بن غنم كان قد صالح أهل الرها " على أن لهم هيكلهم (٣) وما حوله وعلى أن لا يحدثوا كنيسة الا ماكان لهم وعلى معونة المسلمين على عدوهم ، فان تركوا

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٤) ، نقله الحميرى - الروض المعطار (ص/٢٧٣)

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٥).

(٣) الهيكل : الضخم من كل شيء ومنه البناء المشرف وبيت الأصنام ، والبيت الضخم المقدس يشيده اليهود لاقامة شعائرهم الدينية ، ويطلق ايضا على موضع فى =

شيئا مما شرط عليهم فلا ذمة لهم "[١].

ومما سبق يتضح أن كتاب صلح أهل الرها كان يشتمل على البنود الهامة التاليـــة :

- ان عياض بن غنم رضى الله عنه ، ومن معه من المسلمين ، كانوا قد أعطوا لأهل مدينة الرها الأمان على أنفسهم ، ودمائهم ، وذراريهم ، ونسائهم - وهذا جميعا داخل تحت تأمين الأنفس - وأموالهم ، ومدينتهم ، وطواحينهم[٢] - والتى يغلب على الظن بأنها كانت مبنية على مجارى الأنهار التى كانت تخترق مدينـــة الرهـا[٣] - وعلى أن لهم هيكلهم - وهى كنيسة ضخمة كانت فى الرهـا - وما حوله[٤].

- ان على أهل الرها دفع الجزية المصالح عليها وهى " دينار على كـــل رجل ومدى قمح[٥] - أى ما يعادل مكيال يسـع (١٣٧٦ر لترا) - فى السنة .

- كما أوضحت الوثيقة ان على أهل الرها الاخلاص للمسلمين ، وارشـــاد من ضل منهم فى أرضهم نظرا لأن أرض الجزيرة بصفة عامة غريبة على المسلمـين فهم لم يدخلوها ولم يخبروا طرقها قبل ذلك ،لذا فان من المتوقع أن يحتاجوا الى مـن

= فى صدر الكنيسة يقرب فيه القربان ، كما يطلق على البيت الضخم المزخرف من الداخل - يخصص لعبادة الاله او الآلهة انظر : مجمع اللغة - المعجـم الوسيط (٢/٩٩٠) ، ويقصد بالهيكل هنا كنيسة ضخمة فى الرها احدى عجائب العالم ، بها منديل يضعه اهل النصرانية ، انظر : الحميرى - الروض المعطار (ص / ٢٧٣).

(١) البلاذرى - فتوح البلدان(ص ص/١٧٢-١٧٣)، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج(ص/٣١٢)

(٢) ابن سلام - الاموال(ص/٢٦٧)، ابن زنجويه - الاموال(٢/٤٧٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/١٧٤-١٧٥).

(٣) الحميرى - الروض المعطار (ص /٢٧٣).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج(ص /٣١٢).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٤) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/٢٧٣) ==

يرشدهم الى الطريق التى توصلهم الى مقصدهم وليس هذا فحسب بل ان على أهل الرهـــا أن يقوموا باصلاح تلك الطرق والجسور التى على مجارى الانهار لكى تصبح الطريـــق سهلة العبور ، كل ذلك فيه عون للمسلمين الفاتحين خلال تنقلهم فى المنطقة وكذا بعد استقرارهم فيها [١].

- أوضحت الوثيقة أن على أهل الرها أن لا يحدثوا بناء كنيسة ، مع الاشارة الى أن الكنائس التى كانت موجودة قبل الفتح ، تظل فى أيديهم دون التعـــرض لها بأى سوء [٢].

- أن يقوموا بمعاونة المسلمين على عدوهم [٣]، ولعل العون المقصود هنـا هو ما سبقت اليه الاشارة من اصلاح الجسور والطرق ودلالة المسلمين وما شابـــه ذلك ، اذ لا ينصرف الذهن الى قيامهم بالمشاركة فى الدفاع عن دار الاســـلام ذلك أن الجزية المفروضة على أهل الذمة تسقط عنهم اذا شاركوا فى مثل هـــذه الأعمال [٤].

= وقد ذكر قدامة بن جعفر ان جزية أهل حران - والتى كان المسلمون قـــد صالحوا أهلها على مثل صلح أهل الرها - دينار على كل رجل ومدى قمح - انظر قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣١٣).

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص‌ص/١٧٤-١٧٥) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/٢٧٣)

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٧٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣١٢) .

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣١٢).

(٤) ذكر د. عبدالكريم زيدان أن " الجزية بدل عن الحماية فان ساهم الذميون فـى الدفاع عن دار الاسلام فقد قاموا بالاصل الذى من أجله وجبت عليهم الجزية . د. عبدالكريم زيدان - أحكام الذميين والمستأمنين (ص/٥٥). وهذا ما نصت عليه عقود الصلح التى تم عقدها مع بعض سكان اقاليم المشرق خلال فترة الخلافة الراشدة خلال فترة الخلافة الراشدة : انظر البحث (ص /٢٠٨).

- أوضحت الوثيقة بأن اخلال أهل الرها بواحد من شروط هذه المعاهدة يعد سببا فى انتقاض الصلح المعقود بين الطرفين [(١)].

- وأخيرا اختتمت المعاهدة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامى [(٢)].

وتجدر الاشارة الى أن القاضى أبا يوسف قد تطرق الى أمرهم فيما يخص جزية أهل الرها ، وما دار بين المسلمين وأهل الرها من مفاوضات سبقت عقد معاهدة) الصلح ، والتى تركزت حول الخلاف بين الطرفين فى مسألة قبول الصلح على " قدر الطاقة " أو الصلح " على شىء مسمى " حيث ذكر ابو يوسف أن أهل الرها عند ما رغبوا فى مصالحة المسلمين لهم ، أرسلوا الى عياض بن غنم رضى الله عنه يطلبون منه الصلح على شىء يضمنونه - أى على شىء مسمى - فكتب عياض الى أبى عبيده رضى الله عنه الذى بعث الى معاذ بن جبل [(٣)] رضى الله عنه يستشيره فى ذلك ، فكان رأى معاذ أن يتم الصلح مع أهل الرها على قدر الطاقة ان أيسروا وان أعسروا فلا يكون عليهم الا ما يطيقون ، وأوضح ان الصلح على شىء مسمى لا تزاد فيه الجزية على أهل الذمة ان ايسروا وبذلك لا يكون عليهم الصغار الذى امر الله به فيهم ، وان اعسروا وعجزوا اعفوا من دفع الجزية التى صولحوا عليها ، فقبل ابو عبيدة منه وكتب به الى عياض بن غنم الذى قام باخبار اهل الرها بما جاء فى جواب ابى عبيدة - أى انه

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/١٧٢-١٧٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣١٢).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٥).

(٣) هو معاذ بن جبل بن اوس بن عائذ بن عدى بن كعب الانصارى الخزرجى المدنى البدرى ، أبو عبدالرحمن ، شهد العقبة شابا امردا ، وله عدة احاديث كان طويلا حسنا جميلا ، اسلم وله ثمان عشرة سنة ، وكان المقدم فى علم الحلال والحرام شهد المشاهد كلها ، وامره الرسول صلى الله عليه وسلم على اليمن ، وخرج الى الشام زمن ابى بكر رضى الله عنه ومات فيه سنة ١٨ هـ فى طاعون عمواس من من الأردن . انظر : الذهبى - سير اعلام النبلاء (١/٤٤٣-٤٦١)، ايضا : ابن حجر - الاصابة (٦/١٠٦-١٠٧).

عرض عليهم الصلح على قد ر الطاقة ـ [(١)] .

غير أن أبا يوسف لم يقرر أى الامرين الذ ى وقع الصلح عليه مع أهل الرها حيث قال " فاختلف على فى هذا الموضع فقال قائل : قبلوا الصلح على قدر الطاقة وقال قائل آخر : انكروا ذ لك وعلموا ان فى ايد يهم اموالا وفضولا تذ هب اذا اخذوا بالطاقة و أبوا الا شيئا مسمى ، فلما رأى عياض اباآ هم وحصانة مد ينتهم وأيس من فتحها عنوة ، صالحهم على ما سألوا ، فالله اعلم أى ذ لك كان الا ان الصلح قد وقع وفتحت عليه المد ينة ولا شك فى ذلك " [(٢)] .

والراجح ان أهل الرها لم يصالحوا المسلمين الا على جزية مسماة ، د فعهم الى ذ لك أنهم يملكون اموالا وثروات ضخمة تجعلهم يد فعون الكثير من فضول هذ ه الاموال لد ى أخذ هم بالجزية على قد ر الطاقة [(٣)] ، وهذا ما يفهم

---

(١) ابو يوسف ـ الخراج (ص/٩٤ ـ ٩٥) وقد قال ابن سلام " روى عن معاذ بن جبل انه كره ان يصالح احدا من العد و على شيء معلوم الا ان يكون المسلمون مضطرين الى صلحهم لانه لا يد رى لعلهم يكونوا اغنياء اعزاء فى صلحهم ليست عليهم ذ لة ولا صغار " . ابن سلام ـ الاموال (ص / ٢٢٧) ، نقلها ابن زنجويه ـ الاموال (٤٢٦/١) .

(٢) ابو يوسف ـ الخراج (ص / ٩٥).

(٣) من خلال مصالحة المسلمين لاهل سواد العراق وبعد ذ لك مصالحة أهل القرى فى الشام ، والتى فتحت عنوة ، حيث ان ـ الجزية والخراج عليهم بقد ر الطاقة ، يتضح ان المقصود بالطاقة هى الفضل والزياد ة عن الحاجة ، لذا فان رفض اهل الرها للصلح على قد ر الطاقة هو علمهم بحقيقة هذا الامر حيث قال ابو يوسف " ... وعلموا ان فى ايد يهم اموالا وفضولا تذ هب اذا اخذوا بالطاقة .." ابو يوسف ـ الخراج (ص / ٩٥).

من رواية ابى يوسف آنفة الذكر - حيث تمسك أهل الرها بموقفهم فى رفض الجزية على قدر الطاقة ، أمام عجز المسلمين عن اقتحام مدينتهم وأخذها عنوة ، وذلك لحصانتها ، أضف الى ذلك فان المسلمين كانوا قد عقدوا مع سكان اقليمى العراق والشام معاهدات كانت على أساس أن يدفع أهل الصلح مبلغا معينا من المال - أى على شيء مسمى (١) - لذا فانه ليس ثمة شيء يمنع المسلمين من قبول الصلح على شيء مسمى والمال ليس هدفهم الذى خرجوا للجهاد من أجله ، وقد ذكر البلاذرى فى نص الرسالة التى بعث بها عياض بن غنم الى أهل الرها - والتى يفهم بأنها كانت آخر رسالة وجهها الى أهل الرها وهى التى تم على اثر الموافقة عليها عقد الصلح بين الطرفين - مقدار الجزية وهى - دينار ومدى قمح على كل رجل - أى على شيء مسمى (٢) ، وليس هناك روايات أخرى تذكر أن أهل الرها صولحوا على قدر الطاقة أو أن أحدا من حكام المسلمين - فى عهد الخلفاء الراشدين أو من جاء بعدهم - زاد على أهل الرها سوى المبلغ المصالح عليه ، فى حين زيد على غيرهم من أهل الجزيرة ممن تم مصالحتهم على قدر الطاقة عقب فتح أرضهم عنوة (٣) .

---

(١) انظر المبحث الاول من هذا الفصل عن معاهدات الصلح مع سكان اقليم العراق والفصل الثانى من البحث عن المعاهدات مع سكان اقليم الشام فيما يلى ..

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٤).

(٣) انظر ابو يوسف حيث ذكر أن عبدالملك بن مروان فى أول ولايته سنة ٦٥ هـ / ٦٨٤ م - ٨٦ هـ / ٧٠٥ م ، بعث الضحاك بن عبدالرحمن الاشعرى للنظر فى مسألتى الخراج والجزية المفروضتان على أهل العنوة فى اقليم الجزيرة والتى كانت دينارا ومدى قمح وقسطى زيت وقسطى خل طبقة واحدة - وهو ما صالحهم عليه عياض بن غنم فى فترة الفتح سنة ١٨ هـ/٦٣٩م ، حيث جعل الضحاك بعد ذلك على أهل هذه المناطق - من أهل العنوة - أربعة دنانير على الرؤوس وعلى كل جريب ارض زرع دينارا ... الى آخر هذا الاصلاح . انظر : ابو يوسف - الخراج (ص / ٩٦-٩٧).

والجدير بالذكر أن معاهدة صلح أهل الرها أصبحت معتمدة لدى الفاتحين المسلمين عند مصالحتهم لأهل عدد من المواضع فى اقليم الجزيرة الأمر الذى جعل ابن سلام ينص على أن عياض بن غنم رضى الله عنه " لما صالح أهل الرها دخل سائر أهل الجزيرة فيما دخل فيه أهل الرها من الصلح " [١]، الا أن كلا من البلاذرى[٢]، وابن الأثير [٣]، اوردا بيانا بأسماء المواضع التى تم للمسلمين عقد الصلح مع أهلها على نفس شروط صلح أهل الرها دون أن يفصلا فى أحداث فتحها وذلك خلال سنة ١٩ هـ / ٦٤٠ م وهى ما يلى :-

حران [٤]، سميساط [٥]، موزن [٦]، آمد ، ميافارقين،

---

(١) ابن سلام - الاموال (ص /٢٦٧) نقلها ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٤)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (صص/١٧٥ - ١٧٦) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (صص / ٣١٣ - ٣١٤)٠

(٣) ابن الأثير - الكامل (٢/٥٣٤)٠

(٤) وقد أشار الى صلح أهل حران ايضا ابو يوسف - الخراج (ص /٩٥) ولم يفصل وانما ذكر أن صلحهم كان عقب مصالحة أهل الرها ، وقال البلاذرى ان صلحهم كان مثل صلح أهل الرها ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٥) ، وكذلك الطبرى - تاريخ (٤ /٥٣ - ٥٤) وأورد قدامة ابن جعفر بعض بنود صلح أهل حران فقال " ثم سار عياض الى حران فطلب الحرانية الصلح ثم تبعهم النصارى ، وكتب لهم كتابا فصالحهم على الجزية على كل رجل دينارا ومدى قمح وان عليهم ارشاد الضال واصلاح الجسور ونصيحة المسلمين انظر قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣١٣) ، وهذه البنود مماثلة لما صالح المسلمون عليه أهل الرها ٠

(٥) وقد اشار البلاذرى الى أن أهل سميساط كفروا ونقضوا العهد فعاد عياض اليها مرة أخرى فافتتحها ، ولعل الفتح فى هذه المرة كان عن طريق العنوة البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٦)٠

(٦) موزن : هى تل موزن بلد قديم بين رأس عين وسروج - فى غربى الجزيرة ياقوت - معجم البلدان (٢/٤٥)٠

نصيبين ، طور عبد ين[١]، ما رد ين[٢]، د ا را[٣]، ارز ن، واهل قريتي با قرد ى وبا زبد ى[٤]- على د جلة - وقرى جسر منبج وذ واتها - أى ما حولها لم يحد د - على نهر الفرات ، وأهل حصون كل من سروج ، رأس كيفا[٥] الأرض البيضاء[٦]، وكفر توثا[٧].

وفيما يبد و أن أهل المناطق المفتوحة صلحا فى اقليم الجزيرة لم تكن الرغبة لد يهم وحد هم فى أن يكون صلحهم على نفس شروط صلح أهل مد ينة ملكهم - الرها - بل ان هذه الرغبة ايضا صاد فت ترحيبا من المسلمين الفاتحين ، لكى يسهل عليهم أخذ اهل الاقليم الواحد بشروط صلحهم ومعرفة

---

(١) طور عبد ين - بليد ة من اعمال نصيبين فى بطن جبل مشرف عليها - فى وسط الجزيرة - ياقوت - معجم البلد ان (٤٨/٤).

(٢) مار د ين : قلعة على قمة جبل مشرف على د ا را ونصيبين - فى وسط الجزيرة - نفس المصد ر السابق (٣٩/٥).

(٣) د ا را : بلد ديار ربيعة قرب نصيبين - فى وسط الجزيرة - الحميرى - الروض المعطار (ص / ٢٣٠).

(٤) باقر دى وبا زبد ى : قريتان متقابلتان فى ناحية جزيرة ابن عمر تقع باقر د ى فى شرق نهر د جله وبا زبد ى فى غربه - فى شرقى الجزيرة - ياقوات - معجم البلد ان (٣٢١/١).

(٥) رأس كيفا : حصن قرب حران - فى غربى الجزيرة - نفس المصدر السابق (١٤/٣).

(٦) الا ر ض البيضاء : لعلها الارض التى فيها عين البيضاء بين الموصل وتل يعفر - جنوبى الجزيرة نفس المصد ر السابق (٥٣٠/١).

(٧) كفر توثا : ذ كرها البلاذ رى على أنها حصن وقال ياقوت قرية كبيرة بين د ا را وراس عين - فى وسط الجزيرة - نفس المصد رالسابق (٤٦٩/٤).

التزامهـــم بها ، وحتى لا يكون هنالك اختلاف بين مد ينتين في الحقـــوق والواجبات لاسيما في مقدار الجزية المصالح عليها داخل ذلك الاقلـيم.

معاهدتا صلح أهل قرقيسيا الأولى : (سنة ١٩ هـ/ ٦٤٠م ، والثانيـــة : (نحو سنة ٢١ هـ / ٦٤١م) : (١)

ليس لدينا معلومات تفصيلية عن أحداث فتح قرقيسياء ، وظروف عقد الصلح مع أهلها الا ما ذكره البلاذري من أن عياض بن غنم رضي الله عنه ، بعد أن عقد الصلح مع أهل الرها ، وفي أثناء تنقله لفتح بعض المواضع في اقليم الجزيرة

---

(١) البلاذري ـ فتوح البلدان (ص/ ١٧٦ ، ١٧٩)٠٠ وقد ذكر الطـــبري أن قرقيسيا كان قد تم فتحها عنوة سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م ، حيث توجه المسلمون لفتحها قادمين من اقليم العراق ، الطبري ـ تاريخ (٤ / ٣٧ ـ ٣٨) ، وقد سبقت الاشارة الى ان المصادر تواترت على أن المسلمين كانوا قد توجهوا لفتح اقليم الجزيرة قادمين من اقليم الشام سنة ١٨ هـ /٦٣٩ م ؛ انظر البحـــث (ص / ١٤٢)٠ وأكثر من ذلك ما ذكره القاضي ابو يوسف حيث قـال ان خالد بن الوليد رضي الله عنه في اثناء توجهه من العراق الى الشام سـنة ١٣ هـ صالح اهل قرقيسياء على مثل شروط صلح اهل عانات " على ان لا يهدم لهـم بيعة ولا كنيسة ، وعلى ان يضربوا نواقيسهم الا في أوقات الصلاة ، ويخرجون صلبانهم في يوم عيدهم ، فأعطاهم ذلك وكتب بينه وبينهم الكتاب ، وشرط عليهم أن يضّيفوا المسلمين ويبذر قوهم فادوا الجزية اليه " ٠ ابو يوسـف ـ الخراج (ص / ٢٩٤) ، وقد سبقت الاشارة الى أن ذكر أحداث الفتح بالصورة التي أوردها ابو يوسف لا يمكن قبولها ٠ نظرا لتعارضها مع روايات المصـادر الأخرى التي تجمع على خلاف ذلك ٠ انظر البحث (ص / ١٥٢) أضف الـى ذلك فان ابا يوسف يذكر هذا الصلح عقب مصالحة اهل النقيب والتي تقع بين معان وتبوك ـ اي في الجنوب الغربي من اقليم الشام ٠ انظر :ياقوت ـ معجـم البلدان (٥/٣٠١)٠

سنة ١٩ هـ / ٦٤٠ ، وجه حبيب بن مسلمة [١] رضي الله عنه الى قرقيسياء ففتحها صلحا على مثل صلح أهل الرقة [٢] ، وقد سبق ايراد بنود صلح أهل الرقة [٣] والتى ركزت على اعطاء أهل الرقة الامان على أنفسهم ، وأموالهم ، وذراريهم ، وسلامة مدينتهم وكنائسهم فى مقابل دفعهم للجزية المصالحة عليها والمقدرة بدينار ومدى قمح على الرجل فى كل سنة ، مع التزامهم بعدم احداث بناء كنيسة ولا بيعة ، ولا اظهار ناقوسا ولا صليبا ، كما لا يسمح لهم الخروج مجتمعين لاقامة اعيادهم ، مع الاشارة الى أن الارض التى أخذت عنوة والواقعة حول المدينة - مدينة الرقة - غير داخلة فى عقد الصلح ٠

وعندما تولى عمير بن سعد الانصارى [٤] امارة دمشق وحمص سنة ٢١ هـ - ٢٣ هـ / ٦٤٠ - ٦٤٣ م [٥] ، لعمر بن الخطاب رضي الله عنه غزا ارض الجزيرة

---

(١) هو حبيب بن مالك الاكبر بن وهب بن ثعلبة القرشى الفهرى يكنى أبا عبدالرحمن ويقال له حبيب الروم لكثرة دخوله اليهم ونيله منهم ، ولاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه اعمال الجزيرة بعد عياض بن غنم وضم اليه ايضا ارمينية واذربيجان ثم غزله وولى عمير بن سعد ٠ وقيل بل عثمان ولاه اذربيجان ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسيره معاوية الى ارمينية واليا عليها فمات سنة ٤٢ هـ ولم يبلغ خمسين سنة وقيل توفى فى دمشق انظر : ابن عبدالبر - الاستيعاب (٣٢٠/١ - ٣٢١) ، ابن الاثير - اسد الغابة (٤٤٨/١ - ٤٤٩) ، الذهبى - سير اعلام النبلاء (١٨٨/٣ - ١٨٩)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٧٦) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج(ص/٣١٣)

(٣) انظر البحث (ص / ١٥٠ - ١٥٢)٠

(٤) هو عمير بن سعد الانصارى الاوسى اسماه عمر بن الخطاب رضى الله عنه " نسيج وحده"، شهد فتح الشام وولى دمشق وحمص لعمر بن الخطاب ، وظل عليها حتى قتل عمر رضى الله عنه سنة ٢٣ هـ ، وتوفى نحو سنة ٤٥ هـ ٠ انظر : الذهبى - سير اعلام النبلاء (١٠٣/٢ - ١٠٥) الزركلى - الاعلام (٨٨/٥)٠

(٥) ذكر ابن شداد ان عمير بن سعد تولى امارة الجزيرة عقب ولاية حبيب بن =

فى أول ولايته ، وكان أهل قرقيساء قد نقضوا صلحهم فى أثناء ذلك ، فتوجه اليهم عمير بن سعد فصالحهم على نفس شروط صلحهم الاول [1] ، ولم تتطرق المصادر الى تفصيلات احداث فتح قرقيسياء فى المرة الثانية وعقد المسلمين الصلح مع أهلها ، سوى ما تقدم ذكره .

والجدير بالذكر أن البلاذرى يذكر فى اشارة عامة له أن معاهدة صلح أهل قرقيسياء أصبحت معتمدة لدى الفاتحين المسلمين عند مصالحتهم لأهل المناطق القريبة من قرقيسياء حيث قال : ان عمير بن سعد " أتى حصون الفرات حصنا حصنا ففتحها على ما فتحت عليه قرقيسياء ولم يلق منها كثير قتال " [2] ، ولم يذكر البلاذرى من هذه الحصون سوى " تلبس " ، و " عانات " [3] .

معاهدة صلح أهل الزوزان [4] : (سنة ١٩ هـ / ٦٤٠ م) [5] :

انفرد البلاذرى بقوله : ان عياض بن غنم رضى الله عنه فى أثناء تحركه لاستكمال فتح اقليم الجزيرة سنة ١٩ هـ / ٦٤٠ م قدم عليه بطريق الزوزان

= مسلمة الفهرى لها وذلك فى أواخر سنة ٢١ هـ ، وظل عليها الى سنة ٢٣هـ ابن شداد - الاعلاق الخطيرة (٣/١٠) .

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٩) .

(٢) نفس المصدر السابق (ص /١٧٩) .

(٣) نفس المصدر السابق (ص / ١٧٩) ، و " تلبس " لم أجد لها تعريف فى المعاجم الجغرافية المتيسرة ، والراجح انها كانت قريبة من عانات . نظرا لذكرها مقرونة بها ، وعليه فانها تقع فى اقصى الجنوب الغربى لاقليم الجزيرة .

(٤) الزوزان : اسم لناحية واسعة فى شرقى دجله تمتد من قرب الموصل - على نحو يومين منها - ناحية الشمال الى حدود " خلاط " من ارض ارمينية - اى بمحاذاة الساحل الشرقى لنهر دجله - ومنتهى حدها الشرقى عند حدود اقليم اذربيجان وتشتمل هذه الناحية على قلاع كثيرة وحصينة . انظر : ابن الاثير - الكامل (٢/٥٣٤) ، ايضا : ياقوت - معجم البلدان (٣/٥٨) .

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٧٦ة ، ياقوت - معجم البلدان (٣/١٥٨) .

وهي ناحية واسعة شرقى د جلة - فصالحه عن ارضه على اتاوة [(١)]. ولم يذكر البلاذرى أي معلومات اخرى اضافة الى ما سبق ذكره . غير أن من المرجح أن تكون بنود صلح أهل الزوزان شبيهة بتلك البنود التى تضمنها كتاب صلح أهل الرها ، والتى سبقت الاشارة الى أنها أصبحت معتمدة لدى المسلمين الفاتحين عند مصالحتهم لأهل المناطق التى فتحت صلحا فيما بعد فى اقليم الجزيرة [(٢)].

معاهدة صلح أهل سنجار [(٣)] (نحو سنة ٢٠ هـ / ٦٤٠م) [(٤)] :

هناك روايتان متباينتان عن أحداث فتح مدينة سنجار ، الأولى أوردها القاضى ابو يوسف فقال فى معرض حديثه عن فتح اقليم الجزيرة : - " وأما ما كان فى أيدى فارس من الجزيرة ، فانى لم يبلغنى شيء أحفظه ، الا أن أهل فارس ما هزمت يوم القادسية ، وبلغ ذلك من كان هناك من جنودهم تحملوا بجماعتهم ، وعطلوا ما كانوا فيه ، الا أهل سنجار فانهم وضعوا بها حامية مسلحة يذبون عن سهلها وسهل ماردين ودارا ، فأقاموا فى مدينتهم فلما هلكت فارس وأتاهم من يدعوهم الى الاسلام اجابوا واقاموا فى مدينتهم " [(٥)] . ويعتذر القاضى

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٦) نقلها ياقوت - معجم البلدان (٣/١٥٨).

(٢) انظر البحث (ص / ١٦٠).

(٣) سنجار : مدينة مشهورة بينها وبين الموصل مسيرة ثلاثة ايام - أى أنها فى الاجزاء الجنوبية الغربية من اقليم الجزيرة - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣/٢٦٢).

(٤) حيث ذكرها البلاذرى بعد أحداث فتح عدة مواضع فى اقليم الجزيرة كان فتحها خلال سنة ١٩ هـ الى أول سنة ٢٠ هـ . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص / ١٧٧-١٧٨).

(٥) ابو يوسف - الخراج (ص / ٩٦).

ابو يوسف مرة أخرى بعد ايراده للنص موضحا أنه ليس لديه روايات ثابتة عن احداث فتح الاجزاء الفارسية من اقليم الجزيرة حيث قال : " فلم يبلغنى أن هذا على صلح ، ولا على أمر اثبته ، ولا برواية عن الفقهاء ولا باسناد ثابت" [١]

أما الرواية الثانية فقد ذكرها البلاذرى حيث قال : " لما انصرف عياض من خلاط [٢] ، وصار الى الجزيرة بعث الى سنجار ففتحها صلحا وأسكنها قوما من العرب " [٣] .

ومما سبق نستطيع القول بأن فتح سنجار كان عن طريق الصلح ، حيث أن أبا يوسف لم يعطينا معلومات دقيقة عن أحداث فتح المسلمين لهذه المدينة بل ان رواياته عن فتح اقليم الجزيرة بأكمله ، جاءت على هذا النحو ، في حين ان البلاذرى يعد المصدر الوحيد الذى تتبع أحداث فتح اقليم الجزيره وفق ما تواترت عليه روايات المصادر التاريخية الموثوق بها ، وأعطى معلومات واضحة تؤكد وقوع الصلح مع أهل سنجار .

وتجدر الاشارة الى أن البلاذرى لم يحفظ لنا نص كتاب صلح أهل سنجار ولا شيء من بنوده الا أنه من خلال معرفتنا بأن بنود كتاب صلح أهل الرها أصبحت هى المعتمدة لدى الفاتحين المسلمين عند مصالحتهم لأهل المناطق من

---

(١) ابو يوسف - الخراج (ص / ٩٦) .

(٢) خلاط : بلده مشهورة ، وهى قصبة ارمينية الوسطى - فى الجزء الغربى منها - ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٨١) .

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (صص ١٧٧ - ١٧٨) .

اقليم الجزيرة و التى فتحت بعد مدينة الرها ، فانه من المرجح أن تكون سنجار ضمن هذه المناطق وأن كتاب الصلح مع أهلها جاء مماثلا لما صالح عليه المسلمون أهل مدينة الرها [١].

معاهدة صلح أهل الموصل (سنة ٢٠ هـ / ٦٤٠ م)[٢] :

ذكر خليفة بن خياط ان فى سنة ١٨ هـ / ٦٣٩ م وجه عمر بن الخطاب رضى الله عنه عياض بن غنم الى الموصل فافتتحها ، وخلف عتبة بن فرقد رضى الله عنه على واحد من حصنين كانا بها ، فغلب على الأرض الواقعة حول ذلك الحصن عنوة ، ومن ثم صالحه أهل الحصن [٣] الا أن البلاذرى ينفى صحة هذه الرواية بقوله: " وقد قال بعض الرواة ان عياضا فتح حصنا من الموصل وليس ذلك يثبت "[٤] كما أنه يؤخر ذكر أحداث فتح الموصل الى سنة ٢٠ هـ/٦٤٠ م ، وذلك عندما ولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عتبة بن غزوان على فتحها ، وكانت تعرف آنذاك بالحصنين - وهما على دجله الشرقى منها نينوى [٥] والغربى منها الموصل [٦]

---

(١) انظر : البحث (ص / ١٥٥ - ١٥٧).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٨).

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٣٩).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٧٨).

(٥) نينوى : هى قرية النبى يونس بن متى عليه السلام بالقرب من الموصل فى الجانب الشرقى لنهر دجلة - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣٣٩/٥).

(٦) انظر : ابن الأثير - الكامل (٥٢٤/٢).

حيث استطاع عتبة ان يفتح نينوى عنوة بعد قتال ، ومن ثم عبر دجلة الى الموصل فصالحه أهلها " على الجزية والاذن لمن أراد الجلاء في الجلاء " [(١)] .

ولم تحفظ لنا المصادر نص كتاب صلح أهل الموصل ولا مقدار الجزية المصالح عليها ، سوى ما اشار اليه البلاذري من أن كتاب الصلح كان متضمنا على شرط يسمح فيه بالجلاء لمن أراد أن يغادر المنطقة من أهل الموصل ، ويفهم من ذلك أنه كانت في الموصل مسالح من جنود الدولة البيزنطية [(٢)] ، رغبوا في مغادرة الموصل بعد هزيمتهم في المعارك التي دارت فيما بينهم وبين المسلمين ذلك أن أهل المنطقة من السكان الأصليين كانوا لا يغادرون أرضهم وانما يقيمون فيها مقابل دفعهم للجزية المصالح عليها .

معاهدة الصلح مع بني تغلب: [(٣)]

سكن العرب اقليم الجزيرة قبل الاسلام حتى أصبحت ديارا تعرف بأسماء قبائلهم التي استقرت فيها ، ومن بين ذلك قبيلة ربيعة التي ينتمي اليها

---

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص/٣٢٣) نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٨١ ايضا ابن الأثير - الكامل (٥٢٤/٢) ، وقد ذكر الطبري ان فتح الموصل كان في سنة ١٦ هـ/٦٣٧م وهو بهذه الرواية يجعل سير خط احداث فتح اقليم الجزيرة قادما من العراق ، وقد سبقت الاشارة الى أن المصادر الأخرى ترجح أن جملة الفتح كانت قادمة من اقليم الشام . انظر : الطبري - تاريخ (٣٦/٤) ، نقلها ابن الاثير - الكامل (٥٢٤/٢) ايضا : ابن كثير - البداية والنهاية (٧٤/٧)

(٢) كانت مدينة الموصل تحت الحكم البيزنطي عند ما تقدم المسلمون لفتحها . انظر : سعيد الديوه جي - تاريخ الموصل - مطبوعات المجمع العلمي العراقي سنة ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م (ص /١٤).

(٣) بنو تغلب : تنسب الى تغلب بن وائل بن قاسط بن هنب بن أقصى بن دعمي بن جديله بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان ، وكانت ديارهم بالجزيرة =

بنو تغلب ، وقد عرفت أرضها بديار ربيعة ، وكانت قاعدتها مدينة الموصل وهناك ديار مضر وقاعدتها مدينة الرقة وديار بكر وقاعدتها مدينة آمد [(١)] .

ولقد كان للفواصل المائية التى تشكلها فروع النهرين دجلة والفرات دورا رئيسيا فى توزيع هذه الديار الثلاثة ، فقد امتدت ديار بكر من منبع دجلة الى منعطفه العظيم فى الجنوب أسفل تل فافان ، مع ما فى شمال هذا الموضع من اراضى زراعية تسقيها روافد دجلة الكثيرة التى تصب فى يساره غرب تل فافان ، - أى فى الاجزاء الشمالية الشرقية من اقليم الجزيرة - أما ديار مضر فتقع الى الجنوب الغربى من ديار بكر وتمتد ارضها بمحاذاة نهر الفرات من سميساط الى عانة - أى فى الاجزاء الغربية والجنوبية الغربية من اقليم الجزيرة - أما ديار ربيعة فانها تأتى فى شرقى ديار مضر حيث تشتمل على الاراضى التى فى شرق نهر الخابور الكبير - المنحدر من رأس العين - اضافة الى الاراض التى فى شرق نهر الهرماس [(٢)] ، وكذلك ما على ضفتى دجلة من ارض تمتد بانحدار النهر من تل فافان الى تكريت اى الارض التى فى غرب دجلة حتى نصيبين والتى فى شرقه المشتملة

= الفراتية بجهات سنجار ونصيبين وتعرف ديارهم بديار ربيعة وكانت النصرانية غالبة عليهم لمجاورتهم الروم . انظر : السمعانى - ابو سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمى المتوفى سنة ٥٦٢هـ/١١٦٦م - كتاب الانساب - اعتنى بتصحيحه الشيخ عبدالرحمن يحى المعلمى اليمانى ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن الهند ؛ ط اولى سنة ١٣٨٣هـ / ١٩٦٣م (٧٥/٣) ، ايضا : القلقشندى - ابو العباس احمد بن على بن احمد بن عبدالله المتوفى سنة ٨٢١ هـ / . نهاية الارب فى معرفة انساب العرب - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط . اولى سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م (ص ص/١٧٥-١٧٧)

(١) المقدسى - أحسن التقاسيم (ص ص/١٣٧-١٣٨) ، ابر شداد - الاعلاق الخطيرة - (٣/٤-٦).

(٢) نهر الهرماس : هو نهر نصيبين مخرجه من عين على بعد خمسة فراسخ منها - فى وسط الجزيرة - ياقوت - معجم البلدان (٣٩٩/٥).

على السهول التى يسقيها الزبان الاسفل والاعلى ونهر الخابور الصغير -اى فى الاجزاء الوسطى والجنوبية الشرقية من اقليم الجزيرة - [(١)].

وعند ما تقدمت قوات المسلمين تحت قيادة عمير بن سعد رضى الله عنه ، لاستكمال فتح اقليم الجزيرة ، فى الاجزاء الجنوبية الغربية منه ناحية عانات نحو سنة ٢٢ هـ /٦٤٢ م ، خاف بنو تغلب على أنفسهم فهموا باللحاق بأرض الروم ، فتقدم اليهم عمير وعرض عليهم الجزية فامتنعوا وسألوه ان يأذن لهم فى الجلاء ، لأنهم يأنفون من دفع الجزية . فكتب عمير فى شأنهم الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ورأى ان يأخذ منهم الجزية باسم الصدقة التى على المسلمين - الزكاة - بحيث تكون مضاعفة عليهم [(٢)].

ولقد قبل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن يعقد مع بنى تغلب معاهدة صلح متميزة عن غيرها من المعاهدات التى عقدت مع غيرهم من أهل الذمة [(٣)] ، يدفعه الى ذلك مكانة هذه القبيلة وقوة شوكتها فى اقليم الجزيرة ، اضافة الى قربها من الروم أهل ملتها - حيث انهم كانوا نصارى - فمتى ساروا اليهم كانوا معهم على حرب المسلمين ، هذا مع ادراك الخليفة عمر رضى الله عنه لما فى نفوس

---

(١) كى لسترنج - بلدان الخلافة الشرقية - ترجمة بشير فرنسيس وكوركيس عواد ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان - ط. ثانية سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م (ص / ١١٥).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٨٢).

(٣) لقد نص الفقهاء على أن صلح بنى تغلب خاص بهم وحدهم وانه لم يعقد المسلمون صلحا آخر مشابه له أبدا . انظر : يحى بن آدم - الخراج (ص/٢٤)، ابن سلام - الاموال (ص /٦٥٠) ، نقله البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٨٢) ، كما أجمل ابن قيم اقوال الفقهاء في ذلك . ابن قيم - احكام اهل الذمه (ص ص/ ٨٣ - ٨٦)

بني تغلب من عز وامتنـــاع جعلهم يأنفون من قبول الجزيــة أسوة بغيرهم من أهل الكتـــاب .[١].

وقد ذكر الطبرى أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قد عاهد وفد بني تغلب "على ألا ينصروا وليدا فكان ذلك الشرط على الوفد وعلى من وفدهم ولم يكن على غيرهم" وقد بقى من بنى تغلب أناس لم يصالحوا فتم عقد الصلح معهم فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه [٢] ، وأصل هذه الرواية ما ذكره ابو داود[٣] فى مسنده من حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه حيث قال : " قال :على لـئن تفرغت لنصارى بنى تغلب لاقتلن المقاتلة ولاسبين الذرية فانى كتبت الكتاب بينهم وبين النبى صلى الله عليه وسلم الا ينصروا ابناءهم " غير أن أبا داود قال " هذا حديث منكر بلغنى عن أحمد بن حنبل [٤] أنه كان ينكر هذا الحديث انكارا شديدا " لذا

---

(١) حيث قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفد من بنى تغلب يفاوضونه فى هذا الصلح وقد اختلف فى أسمائهم فقيل انه واحد منهم يدعى عباده بن النعمان وقيل زرعة بن النعمان او النعمان بن زرعة وقيل داؤد بن كردوس كما قيل انما هم عتبة بن الوعل وذو القرط وابن ذى السنينة وابن الحجير وبشر ، انظر : ابا يوسف - الخراج (ص / ٢٤٩) ، يحيى ابن آدم - الخراج (ص / ٦٣) ، ابن سلام - الاموال (ص / ٣٦ ، ٦٥١) ، ابن زنوجويه - الاموال (١٣١/١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (١٨١-١٨٢) ، الطبرى - تاريخ (٥٥/٤-٥٦) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٢٤) ، ابن قيم - أحكام أهل الذمة (٧٥/١-٧٦).

(٢) الطبرى - تاريخ (٥٥/٤-٥٦).

(٣) ابو داود : هو سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد الازدى السجستانى ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء مات سنة ٢٧٥ هـ . ابن حجر - تقريب التهذيب (٣٢١/١).

(٤) هو : ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد بن ادريس الذهلى =

فقد روى ان ابا داود لم يقرأ هذا الحديث فى عرضه الثانى لسننه [١] . وعليه فان عقد المسلمين لمعاهدة صلح بني تغلب كانت فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

نصوص كتاب صلح بني تغلب :

قال أبو يوسف ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه صالح بني تغلب " على أن لا يغمسوا أحدا من أولادهم فى النصرانية ويضاعف عليهم الصدقة [٢] .. وعلى أن يسقط الجزية عن رؤوسهم " [٣] .

وقال يحيى بن آدم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه صالح بنى تغلب " على أن لا يصبغوا [٤] فى دينهم صبيا ، وعلى أن عليهم الصدقة مضاعفة ، وعلى

= الشيبانى المروزى ثم البغدادى احد الائمة الاعلام وصفة الذهبى بقوله : " هو الامام حقا وشيخ الاسلام صدقا " ولد سنة ١٦٤هـ فى مرو طلب العلم وهو ابن خمس عشر سنة اشتهر بكتابه " المسند " ، وقد روى عنه البخارى وابو داود والترمذى وابن ماجه وغيرهم كما حدث عنه شيوخه منهم الشافعى وكان يقول حدثنى الثقة دون ان يسمه ، انظر : الذهبى - سير أعلام النبلاء - (١١/١٧٧-٣٥٨).

(١) انظر : ابن قيم - أحكام أهل الذمة (ص / ٧٦).

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص ص / ٢٤٩ - ٢٥٠) ، نقلها يحيى بن آدم - الخراج (ص / ٦٣)، أيضا ابن سلام - الاموال (ص /٣٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٨٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٢٤).

(٣) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٤٩).

(٤) لا يصبغونهم : اى لا ينصرونهم وهو مأخوذ من صبغ الثوب بغمسه فى الصبغ اى لا يغمسونهم فى الكفر . انظر : قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٢٤).

أن لا يكونوا على دين غير د ينهم " [١] .

أما الطبرى فانه قال - ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه صالح وفد بنو تغلب - " على ان من أسلم منهم فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ، ومن أبى فعليه الجزاء ، ... فقالوا : اذا يهربون وينقطعون فيصيرون عجما ، فأمر اجمل الصدقة ، فقال : ليس الا الجزاء فقالوا : تجعل جزيتهم مثل صدقة المسلم ، فهو مجهود هم ، ففعل على الا ينصروا وليدا ممن أسلم أباؤهم فقالوا : لك ذلك " [٢]

ومن خلال المقتطفات السابقة التى احتفظت بها روايات المصادر عن كتاب صلح بنى تغلب ، نستطيع أن نخلص منها بأن كتاب الصلح كان يشتمل على البنود الهامة التالية :

- ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه صالح بنى تغلب على أن يظلوا متمسكين بد ينهم - النصرانى - [٣] مقابل د فعم للجزية باسم الصد قة - الزكاة - التى على المسلمين ، بحيث تكون مضاعفة عليهم [٤] ، ولقد د ارت مناقشات ضافية بين الفقهاء حول ما اذا كانت هذه الجزية المسماة بالصد قة تشمل النساء والصبيان اضافة

---

(١) يحي بن آد م - الخراج (ص / ٦٣) ، ابن سلام - الاموال (ص / ٣٦) ، البلا ذ رى فتوح البلد ان (ص / ١٨٢) ، ابن قيم - أحكام أهل الذ مة (صص / ٧٦ - ٧٧).

(٢) الطبرى - تاريخ (٤٠/٤) نقلها ابن الاثير - الكامل (٥٢٧/٢) كما عاد الطبرى الى ذكر هذه الشروط مرة أخرى مشيرا الى أن هناك صلح آخر عقد مع بنى تغلب فى نفس السنة سنة ١٧ هـ / ٦٣٨ م وعلى نفس الشروط . الطبرى - تاريخ(٥٥/٤) ، أيضا ابن الاثير - الكامل (٥٣٣/٢).

(٣) يحي بن آدم - الخراج (ص /٦٣) ، ابن سلام - الاموال (ص / ٣٦) ، البلاذ رى فتوح البلد ان (ص / ١٨٢) ، ابن قيم - أحكام أهل الذ مة (ص / ٧٧).

(٤) ابو يوسف - الخراج (صص/٢٤٩-٢٥٠) ، يحيى بن آدم - الخراج (ص / ٦٣) ، =

الى الرجال حكمها فى ذلك حكم الصدقة التى على المسلمين أم انها خاصة بالرجال فقط ، اسوة بغيرهم من أهل الجزية [(١)] . ولعل ما يخلص من هذه المناقشات هو أن تسمية الجزية بالصدقة لا يخرجها عن اصلها ، حيث جاء فى نص وثيقة الصلح أن الصلح وقع على أن ما يؤخذ من بنى تغلب هو الجزية باسم الصدقة ، الأمر الذى يدل على أن الاصل فيها الجزية ، لذا فقد روى عن عمر رضى الله عنه قوله : يصف بنى تغلب - " هؤلاء حمقى رضوا بالمعنى وأبو الاسم " [(٢)] ذلك أنهم رضوا أن تؤخذ منهم الجزية شريطة ان تسمى صدقة مضاعفة .

= ابن سلام - الاموال (ص / ٣٦ - ٣٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٨٢-١٨٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٢٤) ، ابن قيم - أحكام أهل الذمة - (ص / ٧٧) ، وانفرد الطبرى بقوله ان الجزية كانت على بنى تغلب معادلة فى مقدارها للصدقة التى على المسلم فى حين ان غيره من المصادر تجمع على انها مضاعفة ، انظر : الطبرى - تاريخ (٤/٤٠ ، ٥٥) ، نقلها ابن الاثير - الكامل - (٢/٥٢٧ ، ٥٣٣).

(١) انظر مثالا على ذلك : ابا يوسف - الخراج (ص / ٢٤٩ - ٢٥١) ، حيى بن أدم - الخراج (ص/٢٤ - ٢٥ ، ٦٣) ، ابن سلام - الاموال (ص/ ٣٧ - ٣٨) ، الماوردى - الاحكام السلطانية (ص /١٤٤) ، الفراء - الاحكام السلطانية (ص /١٦٦ - ١٥٦) ، ابن قيم - أحكام أهل الذمة (ص / ٧٩ - ٨٤).

(٢) ابن قيم - أحكام أهل الذمة (ص / ٧٩ - ٨٤) ، ولقد اوضح القاضى ابو يوسف المقصود من مضاعفة الصدقة على بنى تغلب - أى جزيتهم - بقوله : " فكل نصرانى من بنى تغلب له غنم سائبة فليس فيها شىء حتى تبلغ اربعين فاذا بلغت اربعين سائمة ففيها شاتان الى عشرين ومائة واذا زادت شاه ففيها اربع من الغنم وعلى هذا الحساب تؤخذ صدقاتهم وكذلك البقر والابل ، واذا اوجب على المسلم شىء فى ذلك فعلى النصرانى / التغلبى مثله مرتين ... وكذلك ارضوهم التى كانت فى ايديهم يوم صالحوا يؤخذ منها الضعف مما يؤخذ من المسلمين ==

- أن تسقط الجزية عن رؤوسهم [1]، اى لا يسمى المبلغ الذى يقومون بدفعه جزية وانما صدقة مضاعفة .

- ان لا يدخلوا احدا من أولادهم فى دين النصرانية [2] ويذكر الطبري أن ذلك خاصا بأولاد من أسلم أباؤهم فقط [3] الا ان غيره من المصادر لم تشر الى هذا التحديد كما تجمع على ان عدم التنصير يشمل جميع اولاد بنى تغلب الذين عقد معهم هذا الصلح دون استثناء .

- ومما سبق يتضح ان صلح بنى تغلب انفرد بشروط خاصة عن غيره من أنواع الصلح التى تم عقدها فى عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم ، سواء فى بنوده او فى الكيفية التى فرضت بها الجزية .

وهناك اشارة للبلاذرى تفيد استمرار صلح بنى تغلب فى عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضى الله عنه ، والذى اراد ان يأخذ منهم الجزية أسوة بغيرهم من أهل الذمة سواء أهل الذهب -أى اهل الذمة الذين كانوا خاضعين للدولة البيزنطية - أو اهل الفضة- أى أهل الذمة الذين كانوا خاضعين للدولة

= كما تضاعف فى اموالهم التى يختلفون بها فى التجارات كل شيء يجب على المسلم منه واحد فعلى النصرانى التغلبى اثنان " . ابو يوسف - الخراج - (ص/ ٢٤٩ - ٢٥٠).

(١) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٤٩).

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص/٢٤٩-٢٥٠) ، يحيى بن آدم - الخراج (ص / ٦٣) ، ابن سلام - الاموال (ص/ ٣٦-٣٧)، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٨٢-١٨٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٢٤) ، ابن قيم - أحكام اهل الذمة (ص /٧٦-٧٧).

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/ ٤٠) ، نقلها ابن الاثير - الكامل (٢/ ٥٢٧).

الفارسية - ، الا أنه لما بلغه حقيقة امرهم وما وقع عليه الصلح فيما بينهم وبين الخليفة السابق عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، رجع عن ذلك واخذ منهم ما صولحوا عليه من قبل .[١]

وفى عهد الخليفة الراشد على بن ابى طالب رضى الله عنه ، استغل بنو تغلب احداث الفتنة والصراع الداخلى الذى تعرضت له الدولة الاسلامية - منذ أواخر خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه وحتى نهاية خلافة على رضى الله عنه - حيث نقضوا الصلح عند ما اخلوا بواحد من شروطه الا وهو ادخال أولادهم فى الدين [illegible]

[illegible]

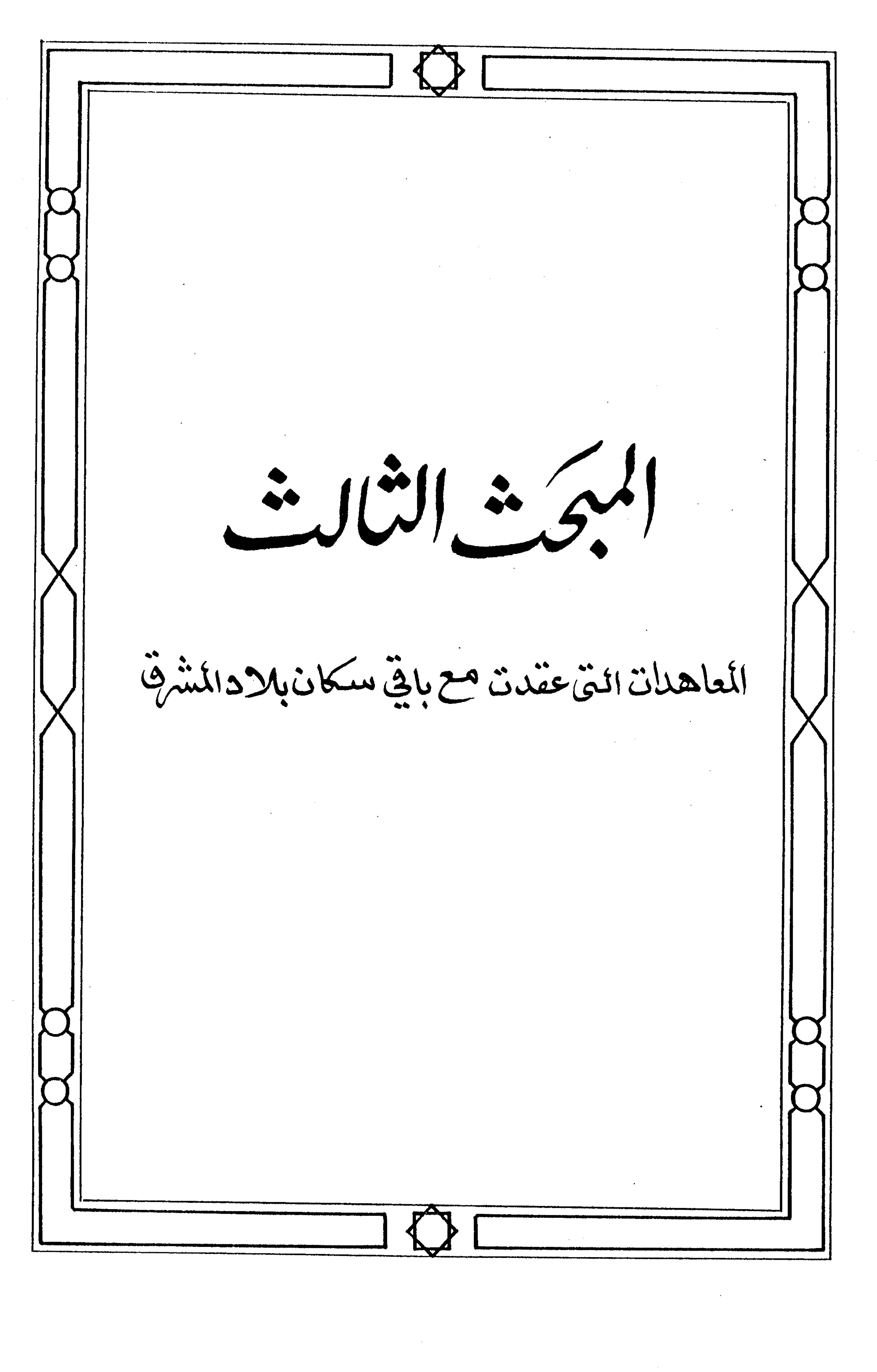
نقضوا العهد وبرئت منهم الذمة حين نصروا أولادهم "[٢] . وفيما يبدو أن على ابن ابى طالب رضى الله عنه لم تمكنه أحداث الصراع القائم فى عهده من تحقيق ذلك حيث ظل ما صولح عليه بنو تغلب يمثل أحد موارد بيت مال المسلمين خلال العصور اللاحقة لفترة حكم الخلفاء الراشدين .[٣]

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٨٣).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص ص / ٣٧ ، ٦٥٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٨٣)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٢٤) ، كما أشار كل من ابو يوسف ويحى بن آدم الى نقض بنو تغلب صلحهم بادخالهم اولادهم فى دين النصرانية .
انظر : ابا يوسف - الخراج (ص / ٢٤٩) ، يحى بن آدم - الخراج (ص / ٦٣).

(٣) انظر : الصولى - ادب الكتاب (ص / ١٩٨).



المبحث الثالث

المعاهدات التي عقدت مع باقي سكان بلاد المشرق

المبحث الثالث

المعاهدات التى عقدت مع باقى سكان بلاد المشرق

لقد تم للمسلمين فتح معظم بلاد المشرق التى كانت خاضعة للدولة الفارسية وذلك خلال فترة الخلافة الراشدة . حيث امتدت هذه الفتوحات من سواد العراق الى أقصى خراسان، بل ان هناك من المصادر من يذكر أن المسلمين كانوا قد عقدوا معاهدات صلح مع بعض سكان بلاد ما وراء النهر[(١)].

وتجدر الاشارة الى أن المصادر التى تعرضت لأحداث فتح بلاد المشرق - ما عدا اقليمى العراق والجزيرة - تعد محدودة جدا ، وبالامكان القول أن كلا من البلاذرى و الطبرى يعدان المصدران الوحيدان اللذين تتبعا سير حركة الفتح فى هذه المساحة الجغرافية الواسعة وفصلا فيها ، كما أشارا الى عشرات المعاهدات التى تم عقدها مع أهالى تلك المناطق ، غير أن نصوص وثائق الصلح التى احتفظا بها تعد قليلة جدا ، اضافة الى تشابه بنودها ، فى حين اقتصرا على اشارات عابرة عن الجم الغفير من معاهدات الصلح التى تم عقدها، وذلك بذكر مقدار الجزية فقط ، والاكتفاء فى بعض

---

(١) انظر البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩٤-٣٩٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٤٠٤) ، ويقصد ببلاد ما وراء النهر تلك المساحة الجغرافية الواقعة شرق نهر جيجون بخراسان والتى كانت تسمى بلاد الهياطلة ، ولما جاء الاسلام اطلق عليها اسم بلاد ما وراء النهر . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤٥/٥).

الأحيان بالاشارة الى أنها فتحت صلحا ، دون التعرض الى شيء من البنود التى تم الاتفاق عليها بين الطرفين أو ذكر مقدار الجزية المصالح عليها ، وذلك فيما يهم هذه الدراسة ٠

والحق أن التداخل والتعقيد فى حركة الفتوحات الشرقية يجعل من الصعب تتبع أحداثها حتى على الباحثين الذين تصدوا لدراستها وبذلوا الجهود فى محاولات عديدة للتوصل الى فهمهما والخروج بفكرة واضحة عن تحركاتها (١) ٠

وعليه فان الطريقة المثلى لتناول هذا الموضوع تقتضى الاقتصار على دراسة معاهدات الصلح التى احتفظت المصادر بنصوص وثائق الصلح مع أهلها ٠ ومن ثم ايراد أسماء المناطق الأخرى مرتبة على حروف المعجم والتى أشير الى أنها فتحت صلحا فقط ، حيث جاءت فى اشارات عابرة أثناء تبع المصادر لأحداث الفتح فى بلاد المشرق ٠

---

(١) انظر مثالا على ذلك ما ذكر د٠ شكرى فيصل فى كتاب حركة الفتح الاسلامى فى القرن الأول ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ، ط٠ السادسة ، ١٩٨٢م، حيث اشار الى التداخل والتعقيد فى حركة فتح بلاد المشرق ، وأرجع ذلك الى عدد من الأسباب هى : أولا: أن هذه الفتوحات مرت فى أدوار مختلفة نظرا لكثرة الانتفاضات ، ثانيا : ان الفتوحات ركزت على فتح المناطق الرئيسية ثم تتفرق الكتائب لفتح ما يتصل من المناطق ولكن بهذه الطريق لا يمكنها الاستقرار فى المنطقة فى أول الامر ولابد من معاودة الكرة ثالثا : قلة جيوش الفتح وانحراف وجهاتها أثناء توغلها ٠ كما أشار الى أن كثرة الروايات التى بين أيدينا جاءت بسبب اختلاف الرواة والعهود والولاة ، (ص/١٩٨ - ٢٠٢)٠

وقبل البدء في دراسة معاهدات الصلح التي عقدها المسلمون مع باقي سكان بلاد المشرق - والتي احتفظت المصادر بنصوص كتب الصلح مع أهلها - لا بد من الاشارة الى أن التقسيمات الادارية التي تم العمل بها في بلاد المشرق فيما بعد - في عصر الدولة الاموية والعباسية - لم تكن واضحة المعالم في عصر الخلفاء الراشدين، فاقليم فارس مثلا الذي كان يطلق في العصر الأموي على المساحة التي تحدها كرمان [١] شرقا وكور خوزستان [٢] غربا ، والمفازة الكبرى [٣] شمالا ، وبحر فارس - الخليج العربي - جنوبا [٤] اذ يشكل وحدة مترابطة كان

---

(١) كرمان : يقصد بها هنا ناحية واسعة من بلاد المشرق تضم عددا من المدن والقرى تقع في جنوب المفازة الكبرى وتطل على مضيق هرمز من بحر فارس - الخليج العربي - تحدها فارس من الغرب ومكران - بلاد السند - من الشرق . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤/٤٥٤-٤٥٥) .

(٢) خوزستان : اقليم يشتمل على الأرض الرسوبية التي كونها نهر كارون وروافده الكثيرة وتقع في المنطقة المنحصرة بين اقليمي فارس والعراق والتي تطل على الخليج العربي وتحدها اصبهان من ناحية الشمال قاعدتها الأهواز . انظر : كي لسترنج - بلدان الخلافة الشرقية (ص/٢٦٧-٢٦٨) .

(٣) المفازة الكبرى : تتوسط بلاد المشرق تحدها بلاد فارس غربا وسجستان وقوهسان شرقا ، كما تحدها خراسان وقومس شمالا وكرمان جنوبا ، ويقدر طولها بنحو ٨٠٠ ميل ويختلف عرضها باختلاف بقاعها . وهي فيافي رملية قاحلة . انظر : نفس المصدر السابق (ص/٣٦٠-٣٦٤) .

(٤) انظر : نجدة خماش - الادارة في العصر الأموي - دار الفكر بدمشق ط . الاولى سنة ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م . (ص / ٦٧) .

مقسمـــا أثناء مرحلة الفتح الاسلامي في عصر الخلفاء الراشديـــن الى سبـــع مناطق ، أطلق على كل منطقة منهـا اسم لواء حيث اعتبر في هذا التقسيم عـدد الألوية التي عقدت لقادة فتح هذه المناطق، فقد وجه عمر رضي الله عنـه سبعة ألوية لفتح بلاد فارس هي : لواء خراسان [1] ولواء ارد شير خرة [2] وسابور [3] ولواء اصطخر [4] ، ولواء فساودار بجرد [5] ، ولواء كرمان، ولواء سجستان [6]

---

(١) خراسان : في الفارسية القديمة معناها " البلاد الشرقية " وكان يطلق في أول القـرون الوسطى بوجه عام على جميع الأقاليم الاسلامية فـي شـرق المفازة الكبرى حتى حـد جبال الهند حيث كانت تضم كل بلاد ما وراء النهر التي في الشمال الشرقي ما خلا سجستان ومعها قوهستان في الجنوب، وكانت حـدودهـا الخارجيـة الصين والبامـير من ناحية آسيا الوسطـى وجبال هندكوشـي من ناحيـة الهند . كي لسترنج - بلدان الخلافـة الشرقية (ص ٤٢٣).

(٢) ارد شير خرة : من أجل كور فارس من مدنها شيراز في الجنوب الشرقي من فارس، انظر : ياقوت - معجم البلدان (١٤٦/١).

(٣) سابور : يقصد بها سابور فارس في الجنوب الشرقي منه . انظـر : نفـس المصدر السابق (١٦٧/٣ - ١٦٨).

(٤) اصطخر : من أقدم مدن فارس تقع في وسـطه . نفس المصدر السابـق (٢١١/١).

(٥) فساودار بجرد: فسا اكبر مدن دار بجرد الولاية التي تقع في وسط فارس تقريبا . انظر نفس المصدر السابق (٤١٦/٢) ، (٢٦٠/٤ - ٢٦١).

(٦) سجستان : ناحية كبيرة شرقي المفازة الكبرى والى الجنوب من خراسـان في اقصى بلاد المشرق . انظر كي لسترنج - بلدان الخلافة الشرقيـة (ص ص/٣٧٢ - ٣٧٣) .

ولواء مكران [١]، ولم تكن هذه الألوية تشكل تقسيمات ادارية اعتمدت خلال فترة الخلافة الراشدة، حيث ان المسلمين لم يستطيعوا فتح هذه المناطق جميعا فى عصر الخلفاء الراشدين، وان ما تم فتحه منها لم تستقر لهم الأوضاع فيه ، وانما تكررت انتقاضات أهل تلك المواضع على المسلمين أكثر من مرة، لذا فان اعتماد التقسيمات الادارية اللاحقة ، لا يعطينا فى الغالب صورة واضحة لواقع الحال الذى كان معمولا به فى عصر الخلفاء الراشدين، فما تم فتحه من بلاد المشرق تحت قيادة والى البصرة يصبح تابعا للبصرة اداريا وكذا الحال بالنسبة للكوفة ، وكثيرا ما تشترك القوتان فى فتح اقليم واحد فتصبح أجزاء منه تابعة للبصرة واخرى للكوفة ، أضف الى ذلك فانه جرى فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه سنة ٢٢ هـ اعادة تقسيم بعض المواضع فى بلاد المشرق بين أهل الكوفة والبصرة [٢].

وفيما يلى سوف يتناول البحث بالدراسة أولا معاهدات الصلح التى تم للمسلمين عقدها مع باقى سكان بلاد المشرق فى عصر الخلفاء الراشدين - والتى احتفظت المصادر بنصوص كتب الصلح مع أهلها ، يراعى فى ذلك الترتيب الزمنى لأحداث الفتح .

---

(١) الطبرى - تاريخ (٩٤/٤) ومكران : تقع فى جنوبى بلاد المشرق وتطل على خليج عمان . انظر : كى لسترنج - بلدان الخلافة الشرقية (ص ص/ ٣٦٧-٣٦٨).

(٢) انظر : الطبرى - تاريخ (١٦٠/٤ - ١٦١) حيث أشار الى تعديل الفتوح بين أهل الكوفة والبصرة .

معاهدة صلح أهل ماه بهراذان[١] (سنة ٢١ هـ / ٦٤١ م)[٣]:

لم تعطينا المصادر معلومات مفصلة عن ظروف عقد الصلح مع أهل ماه بهراذان ، وكل ما يفهم مما رواه الطبرى ان عقد الصلح تم بين المسلمين وأهل ماه بهراذان أثناء محاصرة المسلمين لمدينة نهاوند وقبل خوض المعركة مع أهلها حيث كان على المسلمين النعمان بن مقرن رضى الله عنه[٣].

نص كتاب الصلح :

يعد الطبرى المصدر الوحيد الذى احتفظ بنص كتاب صلح أهل ماه بهراذان وهو " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى النعمان بن مقرن أهل ماه بهراذان ، أعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وأراضيهم لا يغيرون على ملة ولا يحال بينهم وبين شرائعهم ولهم المنعة ما أدوا الجزية فى كل سنة الى من

---

(١) ماه بهراذان: تقع بالقرب من نهاوند ضمن اقليم الجبال شرق العراق - وقد كان يطلق عليها هى ونهاوند الماهين ، حيث ان نهاوند كانت تعرف ب " ماه دينار " فقد نسبت كل واحد منهما الى اسم الشخص الذى عاقد المسلمين على الصلح. انظر : الطبرى - تاريخ (١٣٤/٤) وقال البكرى ماه تعنى فى الفارسية قصبة البلد وقال ياقوت ان ماه اسم للقمر . انظر : البكرى - معجم ما استعجم (١١٧٦/٣)، ياقوت - معجم البلدان (٤٩/٥).

(٢) الدينورى - الاخبار (ص/٣٧)، الطبرى - تاريخ(١٣٤/٤)، وهو الذى اورد نص كتاب الصلح ، وقال ابن خياط سنة ١٨هـ/٦٣٩م اما البلاذرى فقال سنة ١٩هـ/٦٤٠م. ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٠) البلاذرى - فتوح البلدان(ص/٢٩٩).

(٣) الطبرى - تاريخ (١٣٤/٤)، والنعمان بن مقرن هو :أبو حكيم وقيل أبو عمرو، النعمان ابن مقرن بن عائذ المزنى صحابى مشهور استشهد بنهاوند سنة ٢١ هـ وكان أمير الجيش الذى افتتحها . انظر : الذهبى - سير أعلام النبلاء (٣٥٦/٢-٣٥٨) ، ابن حجر - تقريب التهذيب (٣٠٤/٢).

وليهم ، على كل حالم فى ماله ونفسه على قدر طاقته ، وما ارشدوا ابن السبيل وأصلحوا الطرق وقروا جنود المسلمين ممن مر بهم فآوى اليهم يوما وليلة ووفوا ونصحوا فان غشوا وبدلوا ، فذمتنا منهم بريئة ، شهد عبدالله ابن ذى السهمين[1] والقعقاع بن عمرو ، وجرير بن عبد الله[2]، وكتب فى المحرم سنة تسع عشرة "[3].

ولقد تضمن كتاب صلح أهل ماه بهراذان بعد البسملة على البنود التالية :

- ان النعمان بن مقرن نيابة عن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه اعطى لأهل ماه بهراذان الأمان على أنفسهم وأموالهم وأرضهم ودينهم الذى يعتنقوه - وهو المجوسية[4] - وأن لهم الحرية فى أداء شعائرهم الدينية.

- وأوضحت الوثيقة ان على المسلمين حماية أهل ماه بهراذان من اى اعتداء سواء من المسلمين أو غيرهم .

---

(١) عبدالله ابن ذى السهمين : لم أجد له ترجمة فى المصادر المتيسرة .

(٢) لقد حضر فتح نهاوند وما جاورها - من ذلك ماه بهراذان - كل من :جرير بن عبدالله البجلى ، وجرير بن عبدالله الحميرى ، ولم يحدد الطبرى أى واحد منهما كان الشاهد على كتاب أهل ماه بهراذان ، وقد سبق ترجمة لكل من الصحابيين . انظر : البحث (ص / ٦٠) و (ص/ ٦٧).

(٣) الطبرى - تاريخ (١٣٧/٤) وعلى الرغم من أن نص وثيقة الصلح جاء فيها أن المعاهدة عقدت سنة ١٩هـ الا أن الطبرى يذكر احداث فتح ماه بهراذان فى سنة ٢١هـ وهو الرأى الراجح ذلك ان النعمان بن مقرن عقد هذه المعاهدة قبل استشهاده فى معركة نهاوند سنة ٢١ هـ.

(٤) المجوس : أقوام يعظمون الانوار والنيران ويدعون بنبوه زرادشت وهم فرق شتى وهم ليسوا من أهل الكتاب وعلى هذا القول جماهير الفقهاء وقال بعضهم ==

- كما أوضحت أيضا ان الصلح كان قد وقع بين المسلمين وأهل ماه بهراذ ان على جزية غير مسماه - على قدر الطاقة - وهذا خلاف ما كان معمولا به لدى المسلمين الفاتحين من قبل حيث الجزية على شيء مسمى، لذا فان معاهدة صلح أهل ماه بهراذ ان تعد أول معاهدة من نوعها تطالعنا فى بلاد المشرق - خلال فترة الخلافة الراشدة - تكون فيها الجزية على قدر الطاقة، ويقصد بالطاقة هنا الزيادة والفضول من أموال أهل الذمة ٠

- ان على أهل ماه بهراذ ان ارشاد ابن السبيل - المسافر - من المسلمين واصلاح الطرق وضيافة جنود المسلمين الذين يمرون عليهم، بحيث لا تزيد مدة الضيافة على يوم وليلة ، ويلاحظ فى هذا البند تخصيص الضيافة لجند المسلمين فقط، فى حين نجد أن المعاهدات السابقة التى عقدت فى بلاد المشرق ، ألزم فيها أهل الذمة بضيافة جميع المسلمين دون تحديد [1]، الا أنه لدى مطالعة معاهدات الصلح التى تم عقدها فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم يتضح أنه سبق وأن اشترط صلى الله عليه وسلم على أهل نجران أن تقرى رسله فقط مدة لا تزيد عن عشرين ليلة [2]، وبذلك يكون تحديد من تجب له الضيافة من المسلمين على أهل الذمة نابع من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ٠

- وأخيرا أكدت الوثيقة على ضرورة التزام أهل ماه بهراذ ان بالاخلاص للمسلمين والوفاء بجميع بنود هذه المعاهدة ، وان الاخلال بشيء من ذلك يؤدى الى الغاء المعاهدة٠

==انهم من أهل الكتاب بحجة أنهم كانوا أهل كتاب يدرسونه ولكن رفع ونزع من صدورهم ٠ والصواب انهم ليسوا أهل كتاب ٠ انظر :زيدان- أحكام الذميين(ص/١٥)

(١) انظر : البحث (ص / ٧٤)٠

(٢) ابن سلام - الاموال (ص/٢٤٤)٠

- واختتمت الوثيقة با لا شهاد عليها من الجانب الاسلامى .

ومما سبق يتضح أن بنود معاهدة صلح أهل ماه بهراذان فى مجملها لم تكن جديدة فتأمين أهل الذمة على أنفسهم وأموالهم وأرضهم ودينهم ، والتكفل بحمايتهم من أى اعتداء ، فى مقابل دفعهم للجزية مع الزامهم ببعض الأعمال كارشاد المسافرين من المسلمين واصلاح الطرق ، كل ذلك سبق وأن تضمنته كتب الصلح التى تم عقدها مع سكان اقليمى العراق والجزيرة من بلاد المشرق ، ولعل الجديد فى هذه المعاهدة هو أخذ أهل هذه المنطقة بالجزية على قدر الطاقة والتى سبق وأن رغب المسلمون فى مصالحة أهل الرها - من اقليم الجزيرة - عليها ، الا أن ذلك لم يتسن لهم [1]، فظل أخذ أهل الصلح بالجزية على شىء مسمى معمولا به - فى بلاد المشرق - لدى الفاتحين المسلمين حتى عقدهم لمعاهدة أهل ماه بهراذان ، فى حين كان المسلمون يضعون على أهل الذمة - ممن فتحت أرضهم عنوة - الجزية على قدر الطاقة[2]، وفيما يبدو أن المسلمين عندما بلغت جيوشهم أرض ماه بهراذان عرضوا على أهلها نوعين من أنواع الصلح أحدهما : الصلح على شىء مسمى وهو الجزية التى أخذ بها أهل المناطق التى فتحت صلحا ، والثانى : الصلح على قدر الطاقة وهى الجزية التى أخذ بها أهل المناطق التى فتحت عنوة - وقد أدرك أهل ماه بهراذان حقيقة أمر الجزية على قدر الطاقة وهى كما أسلفنا تعنى الفضول والزيادة عن الحاجة ، وعلى ذلك كان صلحهم فلا يفرض عليهم من الجزية الا ما يطيقون ان أيسروا زيد عليهم وان أعسروا خفف عنهم ، ولعل هذا السبب نفسه أيضا الذى جعل أهل المناطق

---

(١) انظر : البحث (ص / ١٥٧).

(٢) انظر : مصالحة أهل السواد . ابو يوسف - الخراج (ص /٨٨).

التالية التى فتحت فى بلاد المشرق يفضلون الجزية على قدر الطاقة ، وهذا ما سيتضح من خلال تتبعنا لمعاهدات الصلح اللاحقة التى عقدت مع سكان بلاد المشرق .

معاهدة صلح أهل ماه دينار - نهاوند (١) - (سنة ٢١ هـ/٦٤١ م) (٢):

كان النعمان بن مقرن رضى الله عنه قد استشهد فى معركة نهاوند سنة ٢١هـ/٦٤١م وآلت امارة جيوش الفتح الى حذيفة بن اليمان (٣) رضى الله عنه فتقدم بالمسلمين الى مدينة نهاوند وفرض الحصار على أهلها ، وفى أثناء ذلك تقدم اليه عظيم من عظماء أهل نهاوند يدعى دينار فصالحه عن أهل مدينة نهاوند وسميت بعد ذلك بماه دينار (٤) .

---

(١) ماه دينار : هى مدينة نهاوند وقد سميت بذلك لأن حذيفة بن اليمان لما نزلها صالحه رجل من عظمائها اسمه دينار فنسبت اليه - وتقع فى غربى اقليم الجبال - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤٩/٥) .

(٢) الدينورى - الأخبار (ص/١٣٧) ، الطبرى - تاريخ (١٣٥/٤) .

(٣) هو : حذيفة بن حسل ويقال حسيل بن جابر بن عمرو بن ربيعة واليمان لقب حسل بن جابر . هاجر الى النبى صلى الله عليه وسلم فخيره بين الهجرة والنصرة فاختار النصرة ، شهد مع النبى صلى الله عليه وسلم أحدا ، وشهد فيما بعد ذلك نهاوند مع النعمان بن مقرن فلما استشهد النعمان أخذ حذيفة الراية وكان فتح همدان والرى والدينور على يده . وتوفى بعد مقتل عثمان بن عفان رضى الله عنه بأربعين ليلة سنة ٣٦ هـ . انظر : ابن عبد البر - الاستيعاب (١/٣٣٤ - ٣٣٥) ، ابن الأثير - أسد الغابة (١/٤٦٨-٤٦٩) ، الذهبى - سير أعلام النبلاء (٣٦١/٢) ، ابن حجر - الاصابة (١/٣٣٢-٣٣٣)

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٩٩)، الدينورى - الاخبار (ص/١٣٧)، الطبرى - تاريخ (١٣٥/٤-١٣٦)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٧١) .

نصوص كتاب الصلح :

قال البلاذرى : ان حذيفة بن اليمان صالح أهل نهاوند " على أموالهم وحيطانهم ومنازلهم " [١] .

أما الطبرى فقد اورد النص التالى : " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى حذيفة بن اليمان أهل ماه دينار ، أعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وأرضهم لا يغيرون عن ملة ولا يحال بينهم وبين شرائعهم ، ولهم المنعة ما أدوا الجزية فى كل سنة الى من وليهم من المسلمين ، على كل حالم فى ماله ونفسه على قدر طاقته وما أرشدوا ابن السبيل ، وأصلحوا الطرق وقروا جنود المسلمين من مر بهم فأوى اليهم يوما وليلة ونصحوا ، فان غشوا وبدلوا فذمتنا منهم بريئة ، شهد القعقاع بن عمرو، ونعيم بن مقرن[٢] وسويد بن مقرن[٣] وكتب فى المحرم[٤] .

ويلاحظ ان وثيقة صلح أهل ماه دينار - نهاوند - مماثلة تماما لوثيقة صلح أهل ماه بهراذان ، والتى أوردهما الطبرى فى رواية واحدة ، الا أن البلاذرى يضيف الى ذلك بأن الأمان كان قد شمل حيطان - بساتين - ومنازل أهل نهاوند [٥] ، ويقصد بذلك ما كان منها داخل مدينة نهاوند ، كما أن هناك رواية لابن خياط ذكر فيها مقدار الجزية التى صولح عليها أهل نهاوند وهى ثمانمائة

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٩٩) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج(ص/٣٧١)

(٢) هو : نعيم بن مقرن المزنى أخو النعمان ، صحابى جليل خلف أخوه النعمان عند ما استشهد فى نهاوند وأخذ الراية فدفعها الى حذيفة بن اليمان ، ثم كانت فتوح فارس على يده . ابن حجر - الاصابة (٦/٢٤٩-٢٥٠) .

(٣) **سويد** بن مقرن بن عائذ المزنى أخو النعمان بن مقرن يكنى ابا عمرو صحابى جليل مات بالكوفة . انظر : ابن خياط - الطبقات (ص/٣٨) ، ابن حجر - تقريب التهذيب (ص/٣٤١) .

(٤) الطبرى - تاريخ (٤/١٣٧) .

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٩٩) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٧١)

ألف د رهم فى السنة [1]، وهذا لا يتنافى مع تسليمنا بأن الجزية التى صولح عليها أهل نهاوند هى ما جاء فى نص الوثيقة التى أوردها الطبرى - على قدر الطاقة - وانما يوضح المبلغ الذى ذكره ابن خياط ما دفعه أهل نهاوند من الجزية فى أول سنة صولحوا فيها - وهو قدر طاقتهم فى تلك السنة - ٠

معاهدة صلح أهل أصبهان - جى [2] - (سنة ٢١هـ/٦٤١م) : [3]

تذكر المصادر معاهدة صلح أهل جى ، على أنها معاهدة أهل أصبهان - القطر بأكمله - ذلك أن مدينة جى هى المدينة الرئيسية فى أصبهان وبها مقر الملك الذى صالحه المسلمون أثناء أحداث فتح مدينة جى عن أهل

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٠)٠

(٢) أصبهان : قال كل من الاصطخرى وابن حوقل أن أصبهان من كور اقليم الجبال - الواقع فى شرقى اقليم العراق حيث يمتد منها الى المفازة الكبرى شرقا - ويضيف ابن رستة أن كورة أصبهان تشتمل على عدد من الرساتيق يبلغ عددها عشرون رستاقا منها رستاق " جى " وهو مركزها ، ويحدد اليعقوبى أصبهان بقوله ان آخر حدودها مما يلى الأهواز رستاق القامدان ومن ناحية فارس رستاق رويدشت وناحية قم رستاقا سروقاسان وجرمقاسان وناحية الكرج رستاق التيمرى - وهما رستاقان - أى أن أصفهان تقع فى الجزء الجنوبى الشرقى من اقليم الجبال ناحية بلاد فارس ٠ انظر : الاصطخرى - مسالك الممالك (ص/١٩٥) ابن حوقل - صورة الأرض (ص/٣٠٤)، ابن رستة - الاعلاق النفيسة (صص/١٥٢-١٥٤)، اليعقوبى - كتاب البلدان ، طبع فى مدينة ليدن بمطبع بريل سنة ١٨٩١م(ص/٢٧٥)

(٣) الطبرى - تاريخ (١٤٠/٤) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١١٤/٧)، وقال ابن خياط سنة ٢٩هـ ٠ أما البلاذرى فقال سنة ٢٣ هـ والأرجح ما ذكره الطبرى حيث قال مؤرخ اصبهان أبو نعيم الاصبهانى " كان فتحها آخر سنة عشرين وقيل احدى وعشرين " انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٦١) ، البلاذرى - فتوح البلدان ==

أصبهان جميعا [1].

ولقد اختلفت روايات المصادر حول تحديد القائد الذى تم على يده فتح اصبهان وعقد الصلح مع أهلها ، والراجح من تلك الروايات أنه عبدالله بن عبد الله بن عتبان الانصارى [2] رضى الله عنه ، حيث تقدم على رأس حملة الفتح الى أصبهان وتم له فتح أجزاء منها عنوة اثر معارك دارت رحاها بين المسلمين وأهل

=(ص ٣٠٤/٧) ، الاصبهانى - أبو نعيم أحمد بن عبدالله الاصبهانى المتوفى سنة ٤٣٠هـ - كتاب ذكر اخبار اصبهان - الناشر الدار العلمية مورى كيت دلهى الهند ، ط ٠ الثانية سنة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م -(١٩/١)٠

(١) انظر : الطبرى - تاريخ (١٤٠/٤)٠

(٢) قال ابن خياط فتح اصبهان عبدالله بن عامر وعلى مقدمته عبدالله بن بديل الخزاعى ويقال سارية بن زنيم الدئلى، وقال البلاذرى ابا موسى الاشعرى ، وعبدالله بن بديل وذكر أن الاصح هو عبدالله بن بديل حيث تم على يده الفتح ، وقال الطبرى عبدالله بن عبدالله بن عتبان ، ويذكر الاصبهانى ان سبب اختلاف الرواة على هذا النحو عائد الى أنه كان قد تقدم الى فتح أصبهان جيشان أحدهما من البصرة بقيادة ابو موسى الاشعرى والآخر من الكوفة بقيادة عبدالله بن عبدالله بن عتبان الانصارى وقد حضر معهما قادة سرايا ومن كان منهم صاحب مقدمة وكل واحد منهم فتح جزء ، ومن هنا نشأ الاختلاف ، وقال ابن كثير ان اصح الاقوال ما اشار منها الى أنه عبدالله بن عبدالله بن عتبان الانصارى هو قائد جيش الفتح ٠ انظر : ابن خياط - تاريخ (ص ١٦١/) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٠٦) ، الطبرى - تاريخ (١٣٩/٤، ١٤٠)، الاصبهانى اخبار (٢٧/١)، ابن كثير - البداية والنهاية (١١٤/٧)، وعبدالله بن عبدالله بن عتبان الانصارى صحابى جليل وجهه الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعد فتح نهاوند الى اصبهان ، كان شجاعا بطلا من اشراف الصحابة ومن وجوه ==

أصبهان انتهت بعقد معاهدة الصلح [١].

نصـوص كتـاب الصـلح :

قال البلاذرى : " فتح عبدالله بن بديل جى صلحا بعد قتال علـى أن يؤدى أهلها الخراج والجزية وعلى أن يؤمنوا على أنفسهم وأموالهم خلا ما فى أيديهم من السلاح " [٢].

كما ذكر الطبرى النص الكامل لكتاب صلح أهل أصبهان وقد نقـل ذلك عنه الاصبهانى ونصه " بسم الله الرحمن الرحيم ، كتاب من عبدالله للفاذوسفان وأهل أصبهان وحواليها ، انكم آمنون ما أديتم الجزية وعليكم من الجزية بقـدر طاقتكم فى كل سنة تؤدونها الى الذى يلى بلادكم عن كل حالم ودلالة المسلـم واصلاح طريقة وقراه يوما وليلة وحملان الراجل الى مرحلة [٣] لا تسلطوا على مسـلم وللمسلمين نصحكم وأداء ما عليكم ولكم الأمان ما فعلتم ، فاذا غيرتم شيئا أو غير مغير منكم ولم تسلموه فلا أمان لكم ومن سب مسلما بلغ منه فان ضربه قتلناه وكتب

==الأنصار • انظر : الاصبهـانى - أخبـار (١/ ٦٤) ، ابن حجـر - الاصابة (٤/ ٩٦-٩٧).

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/ ٣٠٥) ، الطبرى - تاريخ (٤/ ١٤٠).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣٠٤) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٧٤).

(٣) المرحلة هى المسافة التى يقطعها السائـر فى نحو يوم أو ما بيـن المنزلين • مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١/ ٣٣٥).

عبدالله بن قيس [١] وعبدالله بن ورقاء [٢] وعصمة بن عبد الله [٣].

سبقت الاشارة الى التشابه الواقع بين بنود معاهدات الصلح التى عقدت مع سكان باقى بلاد المشرق، ويتضح هنا مدى التشابه الكبير بين نص وثيقة صلح أهل أصبهان وما سبقها من معاهدات - معاهدتى أهل ماه بهراذان وأهل ماه دينار - لذا فان مناقشة جميع بنود هذه المعاهدة يعد تكرارا ليس له

---

(١) هو : عبدالله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب كنيته أبو موسى الاشعرى صحابى جليل مشهور، من الشجعان الولاة الفاتحين، قدم مكة عند ظهور الاسلام فأسلم وهاجر الى الحبشة ثم استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وولاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه البصرة سنة ١٧ هـ ولما ولى عثمان أقره عليها ثم عزله فانتقل الى الكوفة فطلب أهلها من عثمان توليته عليهم فولاه فأقام بها الى أن قتل عثمان فأقره علىّ رضى الله عنه، وكان أحد الحكمين اللذين رضى بهما معاوية وعلىّ بعد معركة صفين ثم عزله علىّ عن الكوفة وتوفى سنة ٤٤هـ/٦٦٥م. انظر : الاصبهانى - أخبار (٥٧/١ - ٦٠)، ابن حجر - تقريب التهذيب (٤٤١/١)، الزركلى - الاعلام (١١٤/٤).

(٢) هو عبدالله بن بديل بن ورقاء الرياحى صحابى جليل من الدهاة الفصحاء، أسلم يوم فتح مكة مع أبيه وشهد حنينا والطائف وتبوك وقاتل مع علىّ بصفين فكان قائد الرجالة، وقتل فى تلك المعركة سنة ٣٧هـ/٦٥٧م. انظر : الاصبهانى - الاخبار (٦٢/١ - ٦٤)، ابن حجر - الاصابة (٣٩/٤ - ٤٠)، أيضا تقريب التهذيب (٤٠٣/١)، الزركلى - الاعلام (٧٣/٤).

(٣) الطبرى - تاريخ (١٤١/٤)، الاصبهانى - أخبار (٢٦/١)، وعصمة بن عبدالله : هو عصمة بن عبدالله بن عبيدة بن سيف بن عبدالحارث، لم أجد له ترجمة فى المصادر المتيسرة، ذكر الطبرى انه كان على احدى مجنبتى جيش فتح اصبهان. الطبرى - تاريخ (١٣٩/٤).

مبرر ، ما عدا تلك البنود التى اضافها البلاذرى حيث ذكر ان على أهل أصبهان دفع الخراج والجزية [١] ، ويتضح ان الخراج كان مفروضا على الأراضى التى تم فتحها عنوة من اصبهان ، حيث ذكر الطبرى أن المفاوضات التى دارت بين قائد جيوش الفتح وملك اصبهان تركزت على أن يجرى المسلمون ما أخذ عنوة من أرض اصبهان مجرى الصلح [٢] ، أى أن لا يسبوا أهل هذه المناطق ويدعوهم فى أرضهم ، وعليه فانهم ملزمون بدفع الجزية عن رؤوسهم والخراج عن الاراضى الزراعية التى تركها المسلمون تحت أيديهم ليقوموا بزراعتها ، وهذا خاص بمن رغب من أهل هذه المناطق فى العودة الى أرضه ، أما من أبى منهم ذلك فان له الحرية فى التوجه الى حيث شاء وللمسلمين أرضه [٣]. كما جاء ايضا فى النص الذى أورده البلاذرى أن على أهل أصبهان ألا يحملوا السلاح وذلك بعبارة غير مباشرة حيث قال " ... وعلى أن يؤمنوا على أنفسهم وأموالهم خلا ما فى أيديهم من السلاح " [٤] ، حيث أن المسلمين أصبحوا ملزمين بالدفاع عنهم ما أدوا الجزية التى عليهم . ويذكر الطبرى أيضا بعض البنود الجديدة ضمن نص وثيقة الصلح التى أوردها ، حيث جاء فيها أن على أهل أصبهان ان يحملوا الراجل من المسلمين الذى لا يجد راحلة تحمله - مسافة

---

(١) البلاذرى فتوح البلدان (ص/٣٠٤) ، أيضا قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٧٤).

(٢) الطبرى - تاريخ (١٤٠/٤) ، الاصبهانى - أخبار (٢٥/١).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٠٥) ، الطبرى - تاريخ (١٤٠/٤)، الاصبهانى - اخبار (٢٥/١) ، وقال كل من الطبرى والاصبهانى ان جميع أهل اصبهان دخلوا فى هذا الصلح ما عدا ثلاثين رجلا منهم خالفوهم فتجمعوا ولحقوا بكرمان فى حاشيتهم لجمع كان هناك - انظر : الطبرى - تاريخ (١٤٠/٤) ، الاصبهانى - الاخبار (٢٥/١).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٠٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٧٤).

مرحلة [١] - مسيرة يوم أو المسافة الواقعة بين منزلين - ويتضح ان هذا البند يخص أهل القوافل التى تتنقل بين مدن وقرى أصبهان والذين عادة ما يكون لديهم متسع لحمل أشخاص اضافيين على الدواب التى معهم ، كما يضيف بندين آخرين هما أن " من سب مسلما بلغ منه فان ضربه قتلناه "[٢] ، أى ان من سب مسلما اقتص منه ، حيث أنه بذلك يكون قد عرض نفسه للعقوبة البدنية . ومن ضرب مسلما فانه وقع فى جرم كبير استحق به القتل ، ويبدو فى الوهلة الأولى ان مثل هذين البندين لا يتوقع ان يكونا متضمنى نص وثيقة صلح أهل أصبهان ولا غيرها من المعاهدات التى عقدها المسلمون مهما كانت المبررات ، فالاسلام ينهى عن الظلم ويقرر أن العقوبة تكون بقدر الجرم قال تعالى " **فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا ان الله مع المتقين** "[٣] ، بل يدعو الى التسامح والعفو قال تعالى مخاطبا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شأن يهود المدينة : " **ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين** " [٤] ، الا أن ظروف الدولة الاسلامية آنذاك جعلتها تفرض مثل هذه الشروط .

---

(١) الطبرى - تاريخ (٤/١٤١) ، الاصبهانى - اخبار (١/٢٦).

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٤١) ، الاصبهانى - أخبار (١/٢٦).

(٣) البقرة (أاية (١٩٤).

(٤) المائدة (أاية / ١٣).

والجدير بالذكر أن اهمال المصادر تحديد مقدار الجزية المصالح عليها مع أهل أصبهان وما شابهها من المواضع التي صولح أهلها على جزية يراعى فيها قدر الطاقة ، أمر متوقع نظرا لاختلاف مقدارها من سنة الى أخرى بالزيادة والنقصان (١).

انتقاضة أهل أصبهان :

فيما يبدو أن الأوضاع لم تستتب للمسلمين في أصبهان منذ اللحظة الأولى حيث ذكر البلاذري أن أهل أصبهان انتقضوا على المسلمين في اليوم التالي لعقد الصلح معهم ، غير أن المسلمين تمكنوا من استرجاع أصبهان سريعا بعد قتال (٢) - أي أنها فتحت عنوة - ، كما يذكر الأصبهاني انتقاضة أخرى لأهل أصبهان الا أنها في هذه المرة كانت خاصة بأهل جي فقط ، ذلك أنه عندما بلغهم مقتل امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه سنة ٢٣ هـ/٦٤٣م ،قاموا بقتل المسلمين الموجودين بها ، وظلوا على نقضهم حتى بعث اليهم عثمان بن عفان رضى الله عنه في أول خلافته سنة ٢٤ هـ/٦٤٤م ، عبدالله بن بديل بن ورقاء

---

(١) قال ابن اعثم أن أهل أصبهان صولحوا على مائة الف درهم عاجلة والجزية بعد ذلك على من أقام على دين المجوسية " . ابن أعثم - الفتوح (٧٠/٢) وقد سبق الاشارة الى أن روايات ابن اعثم عادة ما تكون غير دقيقة مع مخاتلفتها لما تواترت عليه روايات المصادر الأخرى الموثوق بها ، فقد أهمل ابن خياط ذكر مقدار جزية أهل أصبهان حيث أنها على قدر الطاقة واكتفى بقوله انهم صولحوا على مثل ما صولح عليه أهل فارس . كما أهملها أيضا كل من البلاذري والطبري . انظر : ابن خياط - تاريخ(ص/١٦١) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٣٠٤)، الطبري - تاريخ (١٤١/٤).

(٢) البلاذري - فتوح البلدان (ص/٣٠٥) ، ايضا ، الأصبهاني - اخبار (٢٢/١).

الخزاعي فافتتحها ثانية[1] وفيما يبدو أن الفتح في هذه المرة كان أيضا عن طريق العنوة ، وهو الذي استقر عليه أمر أصبهان ٠

فتح الري[2] وقومس[3] (سنة ٢٢ هـ / ٦٤٢ م) :[4]

توجه المسلمون تحت قيادة الصحابي الجليل نعيم بن مقرن رضي الله عنه الى الري وقد تجمع أهلها لقتالهم ، وعند ما أقبل المسلمون على مدينة الري خرج اليهم أحد قادة الدولة الفارسية يدعى الزينبي أبو الفرخان ، وأبدى للمسلمين رغبته في الصلح وقد خالف بذلك ملك الري الذي أعد الجيوش لمواجهة المسلمين ، وبالفعل دار قتال بين الطرفين حول مدينة الري انتهى بانتصار المسلمين واستيلائهم على المدينة عنوة ، وغنموا من ذلك غنائم كثيرة ، وأخرب نعيم مدينة الري هذه " العتيقة كما أمر الزينبي بأن يبني مدينة أخرى - وهي مدينة الري الحديثة - ومن ثم جعله مرزباناً على أهلها "[5]

---

(١) الاصبهاني - أخبار (٢٨/١)٠

(٢) الري : مدينة مشهورة تعد مركز اقليم الجبال ، قال ياقوت : " ليس بعد بغداد في المشرق أعمر منها " ، انظر : ياقوت - معجم البلدان (١١٧/٣ - ١١٨) ٠

(٣) قومس: كورة كبيرة تضم عدداً من المدن والقرى والمزارع وهي أكبر ولايات طبرستان ، مدينتها المركزية دامغان وتقع بين الري ونيسابور وتحد قومس المفازة الكبرى من الجنوب ٠ وباقي أجزاء طبرستان من الشمال اما من الشرق فتحدها خراسان ومن الغرب اقليم الجبال ٠ انظر : المقدسي - احسن التقاسيم (ص /٣٥٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٤١٤/٤)

(٤) الطبري - تاريخ (١٥٠/٤ ، ١٥١) ، ابن الاثير - الكامل (٢٤/٣ ، ٢٥)، ابن كثير - البداية والنهاية (١٢٥/٧)٠

(٥) الطبري - تاريخ (١٥٠/٤) ، ابن الاثير - الكامل (٢٤/٣)٠

وتذكر المصادر أن نعيم بن مقرن رضى الله عنه كان قد صالحه الزينبى عن أهل الرى وكتب نعيم لأهل الرى كتابا بالصلح الذى تم الاتفاق عليه بين الطرفين [١].

نصوص كتاب صلح أهل الرى :

قال البلاذرى ان نعيم بن مقرن رضى الله عنه صالح أهل الرى " بعد قتال على أن يكونوا ذمة يؤدون الجزية والخراج وأعطاه (قصد الزينبى) عن أهل الرى وقومس خمسمائة الف على أن لا يقتل منهم أحدا ولا يسبيه ولا يهدم لهم بيت نار ، وأن يكونوا أسوة أهل نهاوند فى خراجهم " [٢].

كما ذكر الطبرى نص كتاب الصلح كاملا وهو " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى نعيم بن مقرن الزينبى بن قوله ، أعطاه الأمان على أهل الرى ومن كان معهم من غيرهم على الجزية ، طاقة كل حالم فى كل سنة وعلى أن ينصحوا ويدلوا ولا يغلوا ولا يسلوا [٣]، وعلى أن يقروا المسلمين يوما وليلة وعلى أن يفخموا المسلم فمن سب مسلما أواستخف به نهك عقوبة ومن ضربه قتل ، ومن بدل منهم فلم يسلم برمتة [٤] فقد غير جماعتكم وكتب وشهد " [٥].

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣١٠) ، الطبرى - تاريخ (١٥١/٤).

(٢) البلاذرى - فتواح البلدان (ص/٣١٠) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٧٤).

(٣) سل وغل : كلاهما بمعنى السرقة والخيانة . انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٤٤٥/١) ، (٦٥٩/٢).

(٤) رمته : الرمة : القعة من الجبل البالية ، والحبل يشد به عنق البعير ومنه يقال اعطاه الشيء برمته : كله . نفس المصدر السابق (٣٧٤/١).

(٥) الطبرى - تاريخ (١٥١/٤).

أما قومس فان الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه عند ما بلغه فتح المسلمون لمدينة الرى واقبلت اليه أخماسها ، كتب الى نعيم بن مقرن رضى الله عنه أن يوجه أخاه سويد بن مقرن الى قومس لفتحها ، فتوجه سويد اليها من الرى واستطاع أن يدخلها بسلم دون أن يقف فى وجهه أحد من أهلها [١]، وبذلك تكون قومس مما أفاء الله به على المسلمين [٢] من غير قتال ، الا أن الطبرى يذكر أن من تفرق من أهل قومس فى المناطق المحيطة بها - فى طبرستان والمفازة الكبرى - كان قد كتب اليهم سويد بن مقرن يدعوهم الى الصلح والعودة الى أرضهم مقابل دفعهم للجزية فقبلوا ذلك وكتب فيما بينه وبينهم كتابا [٣].

نص كتاب الصلح :

أورد الطبرى النص التالى على أنه كتاب صلح أهل قومس " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى سويد بن مقرن أهل قومس ومن حشوا من الأمان على أنفسهم وأموالهم ، على أن يؤدوا الجزية عن يد ، عن كل حالم بقدر طاقتة ، وعلى أن ينصحوا ولا يغشوا ، وعلى أن يدلّوا ، وعليهم نزل من نزل بهم من المسلمين يوما وليلة من أوسط طعامهم ، وان بدلوا واستخفوا بعهدهم فالذمة منهم بريئة وكتب وشهد " [٤].

---

(١) الطبرى - تاريخ (١٥١/٤) ، ابن الأثير - الكامل (٢٥/٣) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٢٥/٧).

(٢) الفيء : كل مال وصل من المشركين عفوا من غير قتال ولا بايجاف خيل ولا ركاب. انظر : الريس - الخراج (ص/١١١).

(٣) الطبرى - تاريخ (١٥٢/٤).

(٤) الطبرى - تاريخ (١٥٢/٤).

يلاحظ أن النصوص السابقة لصلح أهل الري وقومس شبيهة جدا بنصوص الصلح التي سبق وأن عقدها المسلمون مع أهل المناطق المجاورة - مثل ماه بهراذان وماه دينار واصبهان - حيث اشتملت جميعها على اعطاء أهل هذه المناطق من بلاد المشرق الأمان على أنفسهم وأموالهم ومصالحهم ، وأخذهم جميعا بالجزية على قدر الطاقة ، والزامهم بالنصح للمسلمين ، ودلالتهم وضيافتهم يوما وليلة ٠

والحق أنه على الرغم من التشابه الكبير بين هذه النصوص جميعا الا أنه من خلال معرفتنا لأحداث فتح كل من الري وقومس ، نستطيع القول بأنها تختلف كليا عن باقي المعاهدات التي عقدت في المنطقة ، حيث تم عقد الصلح مع أهلها عقب الفتح عنوة ، وهذا ما أشارت اليه روايات المصادر صراحة ، فقد ذكر البلاذري أن أهل الري صولحوا على الجزية والخراج [١] ٠ والمعروف أن الخراج لا يفرض الا على الأرض التي فتحت عنوة ، ويتضح الأمر أكثر فيما ذكره الطبري حيث قال " وأفاء الله على المسلمين بالري نحوا من فيء المدائن ٠٠ وكتب نعيم الى عمر بالذي فتح الله عليه مع المضارب العجلي [٢] ، ووفد بالأخماس مع عتبة بن النهاس [٣]

---

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٣١٠)

(٢) هو : مضارب بن زيد العجلي صحابي كان من قواد المثنى بن حارثة وامرائه على مقدمته لما سار الى محاربة أهل العراق ثم شهد بعد ذلك القادسية ٠
ابن حجر - الاصابة (٦/١٠١)

(٣) هو عتبة بن النهاس واسم النهاس عبدل بن حنظلة بن يام من كبار العجليين صحابي ، كان شريفا وشهد مع خالد بن الوليد رضي الله عنه معركة اليمامة ٠
انظر : ابن حجر - الاصابة (٥/١٠٥)٠

وأبى مفزر [1] فى وجوه من وجوه أهل الكوفة " [2] كما أوضح الطبرى أيضا :امر قومس بقوله " ففصل سويد بن مقرن فى تعبيته من الرى نحو قومس ، فلم يقم له أحد فأخذ ها سلما وعسكر بها " [3].

والحق فانه لد ى مطالعتنا لنصوص المعاهد ات التى احتفظت بها روايات المصاد ر، يصعب فى اللحظة الأ ولى التفريق بين ما عقد منها اثر مفاوضات د ار ت بين المسلمين وأهل المنطقة المفتوحة صلحا - موضوع الد راسة - وما عقد منها بعد الفتح عنوة • الا أنه بالرجوع الى أحد اث فتح كل منطقة من هذ ه المناطق يتضح لنا الأمر جليا• [4].

---

(١) لم يذ كر الطبرى اسمه كاملا لذ ا لم أستطع أن أترجم له •

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٠)•

(٣) نفس المصد ر السابق (٤/١٥١)•

(٤) وشبيه بذ لك أيضا معاهد ة صلح أهل موقان سنة ٢٢ هـ/٦٤٢م ، التى أورد ها الطبرى أيضا الا أنه اشار قبل ذ كره لوثيقة الصلح ، أن المسلمين تمكنوا من فتح موقان عنوة ، ومن ثم صالحوا أهلها ، حيث قال : ان سراقة بن عمر وجه ثلاثة من القاد ة لفتح المناطق التى فى الجبال المحيطة بأرمينية ومن هؤ لا ء القادة بكير بن عبدالله " فلم يفتح أحد منهم ما وجه له الا بكير فانه فض موقان ثم تراجعوا على الجزية فكتب لهم : بسم الله الرحمن الرحيم هذ ا ما أعطى بكير ابن عبدالله أهل موقان من جبال القبج الا مان على أموالهم وأنفسهم وملتهم وشرائعهم على الجزاء ، د ينار على كل حالم أو قيمته والنصح ود لالة المسلم ونزله يومه وليلته ، فلهم الامان ما أقروا ونصحوا ، وعلينا الوفاء ، والله المستعان ، فان تركوا ذ لك واستبان منهم غش فلا أمان لهم الا أن يسلموا الغشيشة برمتهم ، والا فهم متمالئون شهد الشماخ بن ضرار والرسار س بن جناد ب ، وحملة بن جوية وكتب سنة احد ى وعشرين• الطبرى - تاريخ (٤/١٥٧)•

وعليه فان معاهدتي صلح أهل الري وقومس كانتا من نوع المعاهدات التي عقدت بعد الفتح عنوة وهي شبيهة بما سبق و عقده المسلمون مع أهل السواد - وهو موضوع خارج نطاق هذا البحث ٠

معاهدة صلح أهل دنباوند[1] والخوار[2] واللارز[3] والشرز[4] (سنة ٢٢هـ/٦٤٢م)[5]

ذكر الطبري معاهدة صلح أهل دنباوند والخوار واللارز والشرز عقب أحداث صلح أهل الري مباشرة حيث قال ان مصمغان[6] دنباوند راسل نعيم بن مقرن رضي الله عنه " في الصلح على شيء يفتدي به منهم من غير أن يسأله النصر والمنعة فقبل منه وكتب بينه وبينه كتابا على غير نصر ولا معونة على أحد "[7].

---

(١) دنباوند : أكثر من موضع يقصد به هنا جبل من نواحي الري ٠ انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤٧٥/٢)٠

(٢) الخوار : أكثر من موضع يقصد به هنا مدينة كبيرة من أعمال الري بينها وبين سمنان ناحية خراسان - أي شرق مدينة الري - نفس المصادر السابق (٣٩٤/٢) وقد نقل أبو الفداء عن ابن حوقل بأن الخوار هذه مدينة صغيرة ٠ أبو الفداء - تقويم البلدان (ص /٤٢٣)٠

(٣) اللارز : قرية من أعمال آمل طبرستان يقال لها قلعة لارز بينها وبين آمل يومان - أي شمال مدينة الري - ياقوت - معجم البلدان (٥٧/١)٠

(٤) شرز : جبل في بلاد الديلم لجأ اليه مرزبان الري عند ما توجه المسلمون لفتحها - أي أنه كان بالقرب من الري - نفس المصدر السابق (٣٣٤/٣)٠

(٥) الطبري - تاريخ (١٥١/٤) ، ابن الأثير - الكامل (٢٤/٣)٠

(٦) مصمغان لعلها كلمة فارسية ترادف والي في اللغة العربية ٠

(٧) الطبري - تاريخ (١٥١/٤) ، وذكر البلاذري فتح دنباوند في اشارة عابرة ضمن أحداث سنة ٢٩ هـ ولم يشر الى انها فتحت صلحا أو عنوة

نـص كتاب الصلح :

أورد الطبرى النص التالى على أنه وثيقة صلح أهل دنباوند والخـوار واللارز والشرز " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من نعيم بن مقرن لمردنشاه مصمغان دنباوند وأهل دنباوند والخوار واللارز والشرز ، انك آمن ومن دخل معك على الكف ، وأن تكف أهل أرضك ، وتتقى من ولى الفرج[1] بمائتى الف درهـم وزن سبعة[2] فى كل سنة ، لا يغار عليك ولا يدخل عليك الا باذن ، ما أقمت على ذلك حتى تغير ، ومن غير فلا عهد له ولا لمن لم يسلمه وكتب وشهد "[3].

---

(١) الفرج : ذكر ياقوت أكثر من موضع يعرف بالفرج وهى : فرج اسم مدينة آخر أعمال فارس ، وفرج مدينة الملتان بالهند ، وفرج مدينة فى الأندلس . ياقوت معجم البلدان (٢٤٦/٤ - ٢٤٧) ، وجميع هذه المناطق بعيدة عن هذه المواضع ولعل المقصود هنا بالفرج آخر حدود المسلمين ناحية تلك المواضع. حيث قال الطبرى : ان ملك جرجان سمى لسويد بن مقرن فروجها - أى فروج جرجان - فسدها بترك دهستان يقومون على حمايتها . الطبرى - تاريخ (١٥٢/٤) ويفهم من ذلك ان الفرج يقصد به هنا ثغر من الثغور أى آخر الحدود البرية للدولة الاسلامية .

(٢) اختلفت اوزان الدراهم الفارسية التى كانت متداولة آنذاك فمنها صغار وكبار فكانوا يضربون من الدراهم ما يزن الواحد منها مثقال ٤ر٢٥ جرامات أى عشرين قيراطا وهناك ما يزن اثنا عشر قيراطا ووزن عشرة قراريط وهو نصف الدرهم - المثقال ، وغير ذلك . ويبدو أن المقصود منها فى وثيقة الصلح - درهم وزن سبعة - ما كان مشهور فى عند قريش فى الجاهلية وظل معمولاً به لدى المسلمين فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضى الله عنهم وهو ان كل عشرة دراهم تزن سبعة مثاقيل حيث ان هناك من الدراهم الفارسية ما يزن العشرة منها ستة مثاقيل ومنها يزن خمسة مثاقيل . انظر : الريس - الخراج (ص /٣٤١).

(٣) الطبرى - تاريخ (١٥١/٤).

تضيف لنا هذه المعاهدة نوعا آخر من أنواع المعاهدات التى كان معمولا بها فى عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم ، ويتضح ذلك من خلال تتبع بنودها والتى نص فيها على قيام علاقات ودية بين المسلمين وأهل كل من دنباوند والخوار واللارز والشرز ، بحيث تتوقف الحرب بين الطرفين [1] ، مقابل دفع أهل هذه المناطق فى كل سنة مبلغ مائتى الف درهم وزن سبعة - أى أن كل عشرة دراهم منها تزن سبعة مثاقيل - يقومون بدفعه الى من ولى آخر حدود المسلمين ناحية هذه المناطق - لم يحدد ما اذا كان هذا المبلغ جزية أو خراجا - " ... على الكف ء أن تكف أهل أرضك وتتقى من ولى الفرج بمائتى الف درهم وزن سبعة فى كل سنة لا يغار عليك " ، مع الاشارة الى أن هذه المناطق لا تكون داخلة ضمن حدود الدولة الاسلامية بعد عقد معاهدة الصلح مع أهلها وانما تظل مستقلة عنها " ... ولا يدخل عليك الا باذن " ، وهنا يكمن جوهر الاختلاف بين هذه المعاهدة وما سبق وأن عقده المسلمون من معاهدات مع سكان بلاد المشرق ، والتى تصبح مناطق الصلح فيها تابعة للدولة الاسلامية ، ويطبق على أهلها أحكام الاسلام ٠

وفيما يبدو أن المسلمين كانوا مضطرين الى عقد مثل هذا النوع من المعاهدات حيث وجدوا انفسهم - فى أعدادهم القليلة - أمام اقاليم واسعة من بلاد المشرق ، والتى لا يستطيعون اقامة حامية بها فى مثل حالهم تلك ٠

ومما سبق نستطيع القول بأن كلا من دنباوند والخوار واللارز والشرز قد أصبحت تمثل دار عهد للمسلمين، وهى تلك الدار " التى لم يظهر عليها

---

(١) حيث ذكر الطبرى أن أهل دنباوند كانوا ممن استمد بهم ملك الرى على قتال المسلمين ٠ الطبرى - تاريخ (٤/١٥٠)٠ وهذا يدلنا على أن هناك حرب كانت قائمة بين المسلمين وأهل دنباوند نتيجة لذلك ٠

المسلمون ، وعقد أهلها الصلح بينهم وبين المسمين على شيء يؤدونه من أرضهم يسمى خراجا ، دون أن تؤخذ منهم جزية رقابهم لأنهم في غير دار الاسلام "[1].

وتجدر الاشارة الى أن المسلمين كانوا يركزون فى فتوحاتهم على فتح المناطق الرئيسية فى الاقاليم ومن ثم يستكملون فتح ما يتبعها من المواضع، لذا فانه بعقدهم لهذا النوع من المعاهدات ، أصبحوا متفرغين لتنفيذ خطتهم ، فدنباوند انما هو جبل قرب مدينة الرى ،ربما كان مشتملا على بعض القرى ، وكذا شرز أيضا كما أن الخوار مدينة صغيرة ، واللارز احدى القرى الصغيرة أيضا ، فأرسال الجيوش وبث السرايا لفتح هذه المناطق يضعف من قوة المسلمين ويؤخرمسيرة الفتح .

معاهدة صلح أهل أذربيجان[1] (سنة ٢٢ هـ/٦٤٢ م)[2]:

وكما هو المتوقع فقد جاءت روايات المصادر متضاربة حول تحديد

---

(١) الزحيلى ـ العلاقات الدولية فى الاسلام (ص/١٠٧).

(٢) أذربيجان : لم تهتم المصادر المتقدمة بذكر حدود أذربيجان وانما ذكرت عدد الكور والمدن التابعة لها حيث كان أهم تلك المدن وأكبرها هى مدينة أردبيل . انظر : اليعقوبى ـ البلدان (ص ٢٧٢) ، والاصطخرى ـ مسالك الممالك (ص ص/١٨١-١٨٢) ، ابن حوقل ـ صورة الأرض (ص ص / ٢٨٧ ـ ٢٩٠)، أما ياقوت فانه قال الحد أذربيجان من برذعة مشرقا الى أرزنجان مغربا ويتصل حدها من الشمال ببلاد الديلم والجبل والطرم ، وهو اقليم واسع ومن مشهور مدائنها تبريز وهى اليوم قصبتها وأكبر مدنها "وقال الحميرى ان أذربيجان" كورة تلى الجبل من بلاد العراق .. وتلى كور ارمينية من جهة الغرب انظر : ياقوت ـ معجم البلدان (١٢٨/١) ، الحميرى ـ الروض المعطار (ص/ ٢٠).الخلاصة ان أذربيجان بلاد واسعة يصعب السير مع خط حدودها ـ يحدها شرقا جيلان وموقان ـ على بحر الخزر فى الجنوب والجنوب الشرقى منه ـ ومن الغرب اقليما العراق والجزيرة ـ فيما بين حلوان والموصل ـ وأجزاء من أرض ارمينية الجنوبية ومن الشمال ارمينية وموقان ومن الجنوب اقليما الجبل والعراق ـ فيما بين الرى وحلوان .

(٣) ابن خياط ـ تاريخ (ص/١٥١) ، البلاذرى ـ فتوح البلدان(ص /٣١٨)، الطبرى ـ تاريخ (١٥٣/٤).

القائد الذى تم على يديه فتح أذربيجان وعقد الصلح مع أهلها ، ولعل هذا عائد الى كثرة انتقاضات أهل أذربيجان وبالتالى فتحها أكثر من مرة حيث أنه كان فى كل حملة فتح قيادة جديدة ، الا أن ما يمكن الخروج به من خلال تلك الروايات - اعتمادا على مجرى الأحداث التاريخية وما ينسجم مع سير حركة الفتح اضافة الى تكرر الرواية الواحدة فى أكثر من مصدر بعده طرق - ان أول من فتح أذربيجان هو " الصحابى الجليل حذيفة بن اليمان رضى الله عنه سنة ٢٢ هـ[١] ثم تولى أمرها من بعده عتبة بن فرقد رضى الله عنه وقد تم له فتح اجزاء منها كان أهلها قد انتقضوا على المسلمين وذلك فيما بين سنة ٢٢ - ٢٤ هـ/٦٤٢ - ٦٤٤ م ، ثم غزاها بعد ذلك الوليد بن عقبة[٢] سنة ٢٤هـ/٦٤٤ م[٣] ويقال سنة ٢٥ هـ/٦٤٥م[٤] وأخيرا غزاها سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص[٥]

---

(١) انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٥١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/٣١٧ - ٣١٩)، الطبرى - تاريخ (٤/١٥٥ ، ٢٤٦ - ٢٤٧).

(٢) هو : الوليد بن عقبة بن ابى معيط ، اسم ابى معيط أبان بن ابى عمرو. واسم ابى عمرو ذكوان بن امية ، أمه اروى بنت كريز بن حبيب بن عبد شمس وهو أخو عثمان بن عفان رضى الله عنه لأمه . صحابى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تولى امرة الكوفة لعثمان رضى الله عنه ، وغزا أذربيجان ثم انه اقام بالرقة الى ان مات فيها فى خلافة معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه . انظر : ابن خياط - الطبقات (ص / ١١) ، ابن حجر - الاصابة (٦ /٣٢١ - ٣٢٢) ، تقريب التهذيب (٢/٣٣٤).

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/٢٤٦).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣١٩).

(٥) هو سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن امية ، الاموى القرشى، صحابى من الامراء الولاة الفاتحين ، ربى فى حجر عمر بن الخطاب رضى الله عنه وولاه عثمان الكوفة وهو شاب فلما بلغها خطب فى أهلها فنسبهم الى الشقاق والخلاف فشكوه =

سنة ٢٩ هـ/٦٤٩ م [١].

والجدير بالذكر أننا نجد أنفسنا أيضاأمام روايات متباينة حول ما اذا كان تم للمسلمين فتح أدربيجان عنوة أم صلحا [٢] والراجح من تلك الروايات أنها فتحت صلحا ، ولعل اشارة الطبرى التى ذكر فيها أن صلح ادربيجان فى الواقع انما كان مع أهل الحصون فقط ، أما الأراضى الواقعة فيما بين ذلك فقد تم للمسلمين فتحها عن طريق العنوة [٣]، تفسر لنا سبب اختلاف الرواة .

نصوص كتاب الصلح :

قال البلاذرى ان مرزبان ادربيجان " صالح حذيفة عن جميع أهل اذربيجان على ثمانمائة الف درهم وزن ثمانية على أن لا يقتل منهم أحدا ولا يسبيه ولا يهدم بيت نار ولا يعرض لاكراد [٤] البلاسجان وسبلان وساترودان [٥]، ولا يمنع

الى عثمان فاستدعاه الى المدينة فاقام فيها الى أن كانت الثورة عليه فدافع سعيد عنه وقاتل دونه الى أن قتل عثمان فخرج الى مكة ، فأقام الى أن ولى معاوية الخلافة فعهد اليه بولاية المدينة فتولاها الى أن مات سنة ٥٩ هـ/٦٧٩ م . انظر : ابن حجر - الاصابة (٣/٩٨-٩٩) ، الزركلى - الاعلام (٣/٩٦).

(١) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٦٣).

(٢) انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٥١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣١٨).

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٥).

(٤) الأكراد : شعب يسكن هضبة فسيحة فى آسيا الوسطى وبلادهم موزعة - اليوم - بين تركيا وايران والعراق وغيرها - ، مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢/٧٨٢).

(٥) اسماء مواضع فى اذربيجان اشار ابن حوقل الى تحديد موضع سبلان فقط وهو جبل قرب اردبيل - مركز اذربيجان - على نحو ثلاثة فراسخ منها عظيم رفيع شامخ مطل عليها لا تفارقه الثلوج صيفا ولا شتاء ، ابن حوقل - صورة الأرض (ص /٢٨٨).

أهل الشيز [(١)] خاصة من الزفن [(٢)] فى أعياد هم واظهار ما كانوا يظهرونه " [(٣)].

أما الطبرى فانه أورد نص كتاب صلح أهل اد ربيجان، التالى :" بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أعطى عتبة بن فرقد عامل عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أهل أذ ربيجان سهلها وجبلها وحواشيها وشفارها [(٤)]، وأهل مللها - كلهم الأمان على أنفسهم وأموالهم ومللهم وشرائعهم ، على أن يؤد وا الجزية على قد ر طاقتهم ليس على صبى ولا امرأة ولا زمن ليس فى يد يه شيء من الد نيا ، ولا متعبد متخلّ ليس فى يد ه من الد نيا شيء لهم ذ لك ولمن سكن معهم ، وعليهم قرى المسلم من جنود المسلمين يوما وليلة ود لالته ، ومن حشر منهم فى سنة وضع عنه جزاء تلك السنة ، ومن أقام فله مثل ما لمن أقام من ذ لك ، ومن خرج فله الأمان حتى يلجا الى حرز ه ، وكتب جند ب [(٥)] وشهد بكير بن عبدالله الليثى [(٦)]، وسماك بن

---

(١) الشيز : ناحية باذ ربيجان وهى معربة جيش • يقال منها كان زراد شت الذى يزعم انه نبى المجوس • ياقوت - معجم البلد ان (٣٨٣/٣)•

(٢) الزفن : بمعنى الرقص • مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٣٩٥/١)، ولعل ذ لك من طقوسهم الدينية •

(٣) البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص / ٣١٧) ، أيضا - قد امة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٧٨) ، ياقوت - معجم البلد ان (١٢٩/١)•

(٤) الحواشي والشفار : يقصد بهما جانب الشيء وحافته وطرفه• انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١٧٧/١ ، ٤٨٦) ، وتعنى هنا ما يد خل ضمن حدود اذ ربيجان من القرى والحصون والأ رض التى بين ذلك •

(٥) جند ب : لم يورد الطبرى بقية نسبه وهناك عدد من الصحابة بهذ ا الاسم ولا يمكن ترجيح أحد هم لعد م اشتمال تراجمهم على اشارة يفهم منها اشتراك واحد منهم فى فتح اد ربيجان أو احدى نواحى بلاد المشرق، وذ لك من خلال مراجعة المصادر المتخصصة التى تيسر لى مطالعتها•

(٦) قال ابن حجر " بكير (بكر) بن عبدالله له ذ كر فى الفتوح وعقد له عمر على اذ ربيجان " ابن حجر - الاصابة (١٨١/١)•

خرشة الأ نصارى[١] وكتب فى سنة ثمان عشرة "[٢].

يلاحظ الشبه الكبير بين نص كتاب صلح أهل اد ربيجان ونصوص معاهد ات الصلح السابقة التى عقد ت مع أهالى المناطق المجاورة لا ذ ربيجان من بلا د المشرق ، حيث تضمن الكتاب على تأمين الأ نفس والأ موال والأ عراض والمصالح وترك الحرية الد ينية لأ هل هذه المعاهد ة ، واعتماد الجزية على قد ر الطاقة والتى تلزم كل حالم من الرجال د ون النساء والصبيان ومن أصيب بمرض لا يرجى شفا ؤ ه كما يعفى من الجزية أيضا الفقراء والرهبان المتبتلين ، والاشارة الى أن على أهل المنطقة ضيافة جنود المسلمين يوما وليلة ، ود لالتهم ، والنص على سقوط الجزية عمن يشترك فى الد فاع عن د ار الاسلام[٣]. ولعل هذا البند هو الذى يميز معاهد ة أهل اذ ربيجان عما سبقها من المعاهد ات التى عقد ت فى بلاد المشرق بصفة عامة حيث تعد معاهد ة أهل اذ ربيجان من السوابق المهمة التى اعتمد عليها الفقهاء للد لالة على سقوط الجزية باشتراك الذ مى فى الد فاع عن دا ر الاسلام[٤]. كما اشير فى الوثيقة الى اعطاء الأ مان لكل من أراد أن يغاد ر اد ربيجان من أهلها حتى يصل الى المكان الذى يؤ و يه[٥].

---

(١) سماك بن خرشة الانصارى ، كثيرا من يخلط بينه وبين سماك بن خرشة بن لوذ ان الخزرجى ابو دجانة والذ ى توفى سنة ١٢ هـ ، أما سماك هذا فانه كان ممن شارك فى فتوح بلاد المشرق - فى أرض همدان - وسبق له وأن شهد القاد سية وهو صحابى جليل . انظر : ابن سعد - الطبقات الكبرى (٣/٥٥٦-٥٥٧) ، ابن حجر - الاصابة (٣/١٢٨).

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٥) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/٢١).

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٥) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/٢١).

(٤) زيد ان - أحكام الذ ميين المستأمنين (ص /١٥٥).

(٥) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٥) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/٢١).

ويذكر البلاذري مقدار الجزية التي صولح عليها أهل اذربيجان وهي ثمانمائة الف درهم[1]، وهذا لا يتنافى مع ما جاء في نص الوثيقة التي أوردها الطبري والتي تذكر بأن الجزية كانت على قدر الطاقة[2] فلربما كانت الثمانمائة الف درهم تمثل أول جزية قام بدفعها أهل ادربيجان على قدر طاقتهم، أما عن باقي البنود التي أوردها البلاذري والتي تعطي أهل أذربيجان بعض المميزات كالسماح لأهل مدينتهم المقدسة - شيز - بأن يظهروا أعيادهم ولا يمنعون من الرقص فيها[3]، وهي بنود سبق وأن أعطى المسلمون الفاتحون مثلها لأهل المناطق التي فتحت صلحا في اقليم العراق، كل ذلك تألفا لقلوب أهل الذمة وليسمع به أهل المناطق التي لم يصالح أهلها بعد فيبادروا الى طلب الصلح عن أرضهم .

انتقاضات أهل ادربيجان :

كانت أول انتقاضة لأهل ادربيجان في سنة ٢٢ هـ/٦٤٢ م[4] وهي خاصة ببعض أجزائها، وذلك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عزل في تلك السنة حذيفة بن اليمان عن اذربيجان وولاها عتبة بن فرقد السلمي، فلما وصل اليها ووجد أن بعض نواح منها كان قد انتقض أهلها، في حين وجد أهل مدينتها الرئيسية - اردبيل - قائمين على العهد، فغزا عتبة المناطق التي انتقض أهلها وغنم

---

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص/٣١٧)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٧٨) وقال الطبري في أحداث سنة ٢٤ هـ ان الوليد بن عقبة " صالح أهل اذربيجان على ثمانمائة الف درهم وذلك هو الصلح الذي كانوا صالحوا عليه حذيفة بين اليمان سنة اثنتين وعشرين . الطبري - تاريخ (٢٤٧/٤).

(٢) الطبري- تاريخ(ص/١٥٥)، الحميري - الروض المعطار (ص /٢١).

(٣) البلاذري - فتوح البلدان(ص/٣١٧)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٧٨).

(٤) ذكر البلاذري هذه الانتقاضة دون ان يحدد تاريخها - البلاذري - فتوح البلدان =

منهم [1] ويظهر أنه رد أهل هذه المناطق الى صلحهم الأول الذى عقده معهم حذيفة بن اليمان رضى الله عنه [2].

ثم ان أهل اذربيجان منعوا دفع الجزية التى عليهم ونقضوا الصلح ، وكان ذلك عند ما بلغهم وفاة الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه سنة ٢٣ هـ / ٦٤٣ م [3]، فغزاهم الوليد بن عقبة فى أول خلافة عثمان رضى الله عنه سنة ٢٤ هـ/ ٦٤٣ م (٤) ويقال سنة ٢٥ هـ / ٦٤٥ م [5]، وذلك عند ما ولاه عثمان رضى الله عنه امرها بعد عزل عتبة بن فرقد ، حيث تم له فتح بعض المناطق المحيطة بها [6]، فغنم وسبى

= (ص /٣١٨) ، ايضا : قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٧٩) ، ويستنتج من ذكر عتبة بن فرقد على رأس حملة الفتح ، أن الانتقاضة كانت سنة ٢٢ هـ /٦٤٢ م ذلك أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضم أجزاء اذربيجان الى عتبة سنة ٢٢ هـ وظل عليها الى سنة ٢٤ هـ /٦٤٤ م ، انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣١٩) ، الطبرى - تاريخ (١٥٥/٤ ، ٢٤٦).

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣١٨) ، ايضا - قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٧٩)

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٢٠) ، حيث ذكر ان الوليد بن عقبة صالح أهل اذربيجان فى المرة الثالثة على صلح حذيفة وعتبة بن فرقد ، انظر ايضا : قدامة ابن جعفر (الخراج (ص /٣٧٩).

(٣) الطبرى - تاريخ (٢٤٧/٤).

(٤) نفس المصدر السابق (٤/ ٢٤٦) ، ايضا - الذهبى - تاريخ (٧٧/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٥٥/٧).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣١٩) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٧٩).

(٦) هى : موقان والببر والطيلسان . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣١٩) ، الطبرى - تاريخ (٤ /٢٤٦).

ثم ان أهل اذ ربيجان طلبوا من الوليد رضى الله عنه ان يعقد معهم الصلح مرة أخرى على مثل ما صالحهم عليه من قبل حذيفة بن اليمان [١] وعتبة بن فرقد [٢] رضى الله عنهما ، فاجأبهم الى ذلك [٣] .

وكانت آخر انتقاضة لأهل اذ ربيجان فى سنة ٢٩ هـ/٦٤٩ م [٤] ، فغزاهم سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص رضى الله عنه [٥] ، الا أن المصادر لا تعطينا أى معلومات عن الكيفية التى افتتحت بها اذ ربيجان فى هذه الغزوة ، أعنوة أم صلحا ؟ والراجح انها فتحت عن طريق العنوة .

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣١٩) ، الطبرى - تاريخ (٢٤٧/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٧٩) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧ /١٥٥).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٢٠) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٧٩).

(٣) الطبرى - تاريخ (٢٤٧/٤).

(٤) نص كل من ابن خياط والذهبى على أن هذه الغزوة كانت فى سنة ٢٩ هـ على يد سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص ، وذكرها البلاذرى ولم يحدد تاريخها الا أنه يذكر ان ولاية سعيد على الكوفة كانت فى سنة ٢٩ هـ فى حين يذكر الطبرى ان ولاية سعيد بن العاص كانت فى سنة ٣٠ هـ. انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٦٣)، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٢٠) ، الطبرى - تاريخ (٢٧١/٤) ، الذهبى - تاريخ (٨٢/٢).

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص /١٦٣) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٢٠) ، الذهبى - تاريخ (٨٢/٢).

معاهدة صلح أهل الباب - الأبواب [(١)] - وأرمينية [(٢)]، (سنة ٢٢هـ/٦٤٢م)[(٣)]

قبل البدء في دراسة هذه المعاهدة لا بد من الاشارة الى أن أحداث فتح ارمينية لم تأت مرتبة في المصادر التي تعرضت لها ، حيث ذكر البلاذري أن أول توجه للمسلمين لفتح ارمينية كان في مفتتح خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه أي فيما بين سنة ٢٤ - ٢٥ هـ/٦٤٤ - ٦٤٥ م [(٤)]، في حين يذكر الطبري أن أحداث هذا الفتح بدأت منذ سنة ٢٢هـ/ ٦٤٢ م أي في آخر خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه وقد تم عقد الصلح مع أهلها جميعا ، الا أنه يذكر بعد ذلك مباشرة مصالحة أهل تفليس [(٥)]

---

(١) الباب : هي مدينة باب الأبواب التي تقع على بحر طبرستان - بحر الخزر أو بحر قزوين - الى الشمال الغربي من ارمينية • انظر : الاصطخري - مسالك الممالك (ص /١٨٤) ، ابن حوقل - صورة الأرض (ص ص/٢٩١ - ٢٩٢) ، ياقوت - معجم البلدان (١/٣٠٣) ، كي لسترنج - بلدان الخلافة الشرقية (ص /٢١٤) •

(٢) ارمينية : لم تهتم المصادر الجغرافية المتقدمة بتحديد ارمينية منفصلة لوحدها وانما جاءت مضافة الى اقليمي الران واذربيجان وذلك لانها كانت في ذلك العصر تابعة لحاكم واحد • انظر : الاصطخري - مسالك الممالك (ص/١٨٠)، ابن حوقل - صورة الأرض (ص /٢٨٥) ، ولعل ما يمكن استنتاجه من اشارات المصادر التي تقسم ارمينية الى اربعة اقسام رئيسية مع ذكر اسماء الكور التابعة لكل قسم ان ارمينية كان يحدها من الشرق اقليما اذربيجان والرآن ، ومن الغرب اقليم الجزيرة ، ومن الشمال بلاد الروم • انظر : البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٩٣) ، ابن خرداذبه - المسالك والممالك (ص /١٢٢) •

(٣) الطبري - تاريخ (٤/١٥٧)•

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٩٦)•

(٥) الطبري - تاريخ (٤/١٥٥ - ١٥٧ ، ١٦٢ - ١٦٣)، وتجدر الاشارة الى أن الطبري كان قد ذكر في رواية مجملة عن ابن اسحاق تضمنت احداث فتح اقليم الجزيرة =

وهي احدى مدن أرمينية[1] - والتي يرجع البلاذري أحداث فتحها الى أول خلافة عثمان رضى الله عنه[2]، كما يشير الطبري بعد ذلك - في أحداث سنة ٢٤ هـ/٦٤٤ م - الى أن أهل أرمينية انتقضوا على صلحهم الأول فوجه عثمان بن عفان رضى الله عنه الوليد بن عتبة اليها لفتحها ثانية ، الا أن هذه الحملة لم تستطع اعادة ارمينية الى حوزة الدولة الاسلامية مرة أخرى[3]، الأمر الذي يرجح لنا بأن ما ذهب اليه البلاذري من أن فتح تفليس وباقي اجزاء ارمينية كان في أول خلافة عثمان رضى الله عنه ، انما قصد به الفتح الثاني .

ومما سبق نستطيع ترتيب احداث فتح ارمينية على النحو التالي :

أولا : عقد المسلمون مع اهل ارمينية جميعا معاهدة صلح سنة ٢٢ هـ /٦٤٢ م وهي هذه المعاهدة ، وقد تضمنت ايضا مصالحه أهل الباب .

ثانيا : انتقض اهل ارمينية في سنة ٢٤ هـ /٦٤٤ م.

ثالثا : توجهت الى ارمينية حملة اخرى بقيادة حبيب بن مسلمه الفهري رضى الله عنه الذي تم على يده فتح ارمينية مرة اخرى وعقد معاهدات صلح مع اهل بعض المواضع فيها .

= وأشارت الى فتح اجزاء من ارمينية وبلاد الشام ، ذكر فيها ان عياض بن غنم قائد جيوش المسلمين لفتح الجزيرة بعث عثمان بن ابي العاص الى ارمينية الرابعة فصالح اهلها بعد قتال ، حيث جعل على اهل كل بيت دينار . انظر : الطبري - تاريخ (٥٣/٤) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧٨/٧) ، وهي رواية لا يمكن قبولها على ضوء معرفتنا لسير حركة الجيوش الاسلامية في بلاد المشرق.

(١) انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣٥/٢ - ٣٧).

(٢) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢٠٠).

(٣) الطبري - تاريخ (٢٤٦/٤ - ٢٤٧).

أما من أحداث عقد المسلمين لمعاهدة أهل الباب وارمينية ، فقد ذكر الطبري أن بكير بن عبدالله الليثي، كان قد استعفى الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه من قيادة جيوش المسلمين لفتح اذربيجان - وذلك قبل ان يتم فتحها - فاذن له عمر رضى الله عنه شريطة أن يتقدم بمن معه من جيوش المسلمين نحو الباب ، وفى نفس الوقت وجه عمر رضى الله عنه جيشا آخر من البصرة - وهو يمثل حملة الفتح الرئيسية - تحت قيادة سراقة بن عمرو [1] فتقابل مع بكير بن عبدالله بالقرب من مدينة الباب ، حيث توحد الجيشان تحت قيادة سراقة ، وعندها تقدمت قوات المسلمين الى الباب وكان على مقدمتها عبدالرحمن بن ربيعة [2]، وعلى احدى المجنبتين بكير بن عبدالله وعلى الأخرى حذيفة بن أسيد الغفاري [3]. كما وجه عمر رضى الله عنه ايضا حبيب بن مسلمة ليكون مددا

---

(١) هو : سراقة بن عمرو بن لبنة يدعى ذا النور - صحابي كان احد الامراء بالفتوح ، وهو الذى صالح سكان ارمينية وما هناك ، ومات فيها نحو سنة ٣٠هـ/ ٦٥٠ م . انظر : ابن حجر - الاصابة (٦٩/٣) ، الرزكلى - الاعلام (٨٠/٣).

(٢) هو : عبدالرحمن بن ربيعة بن يزيد الباهلى ، وال من الصحابة ، كان يلقب ذا النور ، ولاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قضاء الجيش الذى وجهه الى القادسية بقيادة سعد بن ابى وقاص وعهد اليه بقسمة الغنائم ، ثم ولاه الباب، وقتال الترك والخزر ، واستمر فى ولايته الى أن استشهد فى بعض وقائعه ببلنجر، سنة ٣٢ هـ/٦٥٢ م ، انظر : ابن حجر : الاصابة (١٥٨/٤- ١٥٩) ، الزركلى - الاعلام (٣٠٦/٣).

(٣) هو : حذيفة بن أسيد بن الاغوس بن الوقيعة الغفارى ابو سريحه ، صحابى مشهور شهد الحديبية . وذكر فيمن بايع تحت الشجرة ، ثم نزل الكوفة ، توفى سنة ٤٢ هـ/٦٦٢ م ، انظر : ابن خياط - الطبقات (ص /٣٢) ، ابن حجر - الاصابة (٣٣٢/١) ، ايضا تقريب التهذيب (١٥٦/١).

" لسراقة " هناك .[١]

وعند ما انتهت طليعة المسلمين الى مدينة الباب ، قام ملك الباب بمراسلة عبدالرحمن بن ربيعة ، على أن يؤمنه حتى يتقابلا للتفاوض فى الصلح فقبل عبدالرحمن منه ، ولدى تقابل الطرفان أوضح ملك الباب رغبته فى مصالحة المسلمين نيابة عن أهل الباب وارمينية دون ان تكون عليهم جزية - لأنهم يأنفون من دفعها - فى مقابل قيامهم بالنصر للمسلمين على أعدائهم ، فبعث به عبدالرحمن الى قائد جيوش الفتح - سراقة بن عمرو - الذى قبل منه بشرط ان يكون الجزاء على من لم يقم من أهل الباب وارمينية بالمشاركة فى النصر والعون فى قتال أعداء المسلمين فقبل ذلك ملك الباب ، وكتب سراقة بهذا الأمر الى عمر رضى الله عنه " فاجازه وحسنه " وعندها كتب سراقة لأهل الباب وارمينية كتابا بذلك[٢].

نص كتاب الصلح :

يعد الطبرى المصدر الوحيد الذى احتفظ لنا بنص كتاب صلح أهل الباب وارمينية وهو ، " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى سراقة بن عمرو عامل امير المؤمنين عمر بن الخطاب شهربراز[٣] وسكان أرمينية والأرمن[٤]

---

(١) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٥ - ١٥٦).

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٦).

(٣) ذكر الطبرى انه لم يكن من القدح ولا من الارمن - سكان المنطقة - وانما من أصل فارسى ، وكان ملكه " ذلك الفرج كله " أى فرج الباب ، الطبرى - تاريخ (٤/١٥٦- ١٥٧) ، وحيث انه صالح عن أهل ارمينية ايضا فانها كانت تابعة له أيضا .

(٤) الأرمن : امة قديمة قبل النصرانية قيل انهم نسبوا الى أحد ملوكهم ويدعى =

من الامان ، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم ، وملتهم ، ألا يضاروا ولا ينتقضوا وعلى أهل أرمينية والأبواب الطراء [١] منهم والثناء [٢] ، ومن حولهم فدخل معهم ان ينفروا لكل غارة ، وينفذوا لكل امر ناب او لم ينب [٣] رآه الوالي صلاحا، على ان توضع الجزاء عمن اجاب الى ذلك الا الحشر [٤] والحشر عوض من جزائهم ومن استغنى عنه منهم وقعد فعليه مثل ما على أهل اذربيجان من الجزاء والدلالة والنزل يوما كاملا ، فان حشروا وضع ذلك عنهم وان تركوا اخذوا به • شهد عبدالرحمن ابن ربيعة ، وسلمان بن ربيعة [٥] ، وبكير بن عبدالله وكتب مرضى بن مقرن [٦] وشهد" [٧]

= ارام ، وقيل نسبه الى ارمينيا ك هايكوس ، وربما سموا بذلك نسبة الى ارمينية وهي البلاد التي كانوا يقطنونها • بطرس البستاني - دائرة المعارف ، دار المعرفة بيروت لبنان (١٩٩/٣ ، ٢٠٠)•

(١) الطراء : أي الغرباء - مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٥٥٢/٢)•

(٢) الثناء : أي المقيمين • نفس المصدر السابق (٨٩/١)•

(٣) نبأ : اى طلع عليهم وخرج • نفس المصدر السابق (٨٩٦/٢)، والمقصود هنا هو استعداد من صولح من اهل هذه المناطق على النصر للاشتراك مع المسلمين في قتال اعدائهم ، سواء كان هناك هجوم على حدود الدولة الاسلامية او لم يكن•

(٤) الحشر : أي الاجتماع ، وهو من اسماء يوم القيامة • نفس المصدر السابق - (١٧٥/١) ، والمقصود هنا تجمع الجنود لقتال العدو•

(٥) هو : سلمان بن ربيعة بن يزيد الباهلي ، ابو عبد الله ، يقال له سلمان الخيل روى عنه كبار التابعين ، شهد فتوح الشام ثم سكن العراق وولي غزوة ارمينية زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه ، يقال له صحبة ، استشهد ببلنجر سنة ٢٩ هـ وقيل سنة ٣٠هـ وقيل سنة ٣١ هـ، انظر: ابن سعد - الطبقات الكبرى (١٣١/٦) ، ابن خياط - الطبقات (ص/١٤٢) ، ابن حجر - الاصابة (١١٢/٣)•

(٦) هو : مرضى بن مقرن المزني احد اخوة النعمان بن مقرن شهد فتح الباب ، انظر - ابن حجر - الاصابة (٨١/٦)•

(٧) الطبري - تاريخ (١٥٦/٤-١٥٧)•

ولقد تضمن كتاب صلح أهل الباب وأرمينية - بعد البسملة - على البنود الهامة التالية :

- ان سراقة بن عمرو - قائد جيوش الفتح - أعطى أهل الباب وأرمينية - يدخل فى ذلك جميع سكان هذه المناطق ، من السكان الأصليين ومن وفد عليهم من خارج ارضهم وأقام معهم ، وسكان المناطق المجاورة ممن رضى بالصلح والدخول فيما دخلوا فيه - الأمان على أنفسهم وأموالهم والحرية فى ممارسة طقوسهم الدينية ، مقابل قيامهم بنصر المسلمين على أعدائهم فى كل قتال ، سواء دفاعا عن حدود الدولة الاسلامية وصد أى هجوم عليها ، أو بالانضمام الى صفوف المسلمين ومساعدتهم فى المعارك التى تنشب فيما بينهم وبين أعدائهم من جيوش الدولة الفارسية فى المنطقة المجاورة ، وبذلك تسقط الجزية المقررة على رؤوسهم التى يلزم بها غيرهم من أهل الذمة.

- أكدت وثيقة الصلح على أن كل من صالح من أهل الباب وارمينية على نصرة المسلمين ان يكون على استعداد دائم لصد اى هجوم قد يحدث على حدود الدولة الاسلامية ناحية تلك المناطق ، مع الاشارة الى أنه يعد واحدا من جنود الدولة الاسلامية وان عليه السمع والطاعة لولى امر المسلمين متى وجهه للاشتراك فى اى قتال رأى فيه مصلحة للمسلمين .

- كما أوضحت الوثيقة ان من لم يقم من أهل الباب وأرمينية بنصرة المسلمين فان عليه دفع الجزية المصالح عليها ، وهى مماثلة لما صالح عليه أهل اذربيجان أى على قدر الطاقة وهى خاصة بمن بلغ الحلم من الرجال دون النساء والصبيان والمرضى المزمنين ، الفقراء ، والرهبان المتبتلين الذين ليس فى أيديهم شىء من الدنيا ، اضافة الى قيامهم بما الزم به أهل اذربيجان من دلالة جنود

المسلمين وقراهم يوما كاملا - يوم وليلة - [1] ومن اشترك من هؤلاء في نصـــرة المسلمين وضع عنه جزاء تلك السنة .

- وأخيرا اختتمت المعاهدة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامي .

وفيما يبدو ان المسلمين وجدوا انفسهم أمام ممالك كثيرة وأقاليـم واسعة ليس في مقدورهم - بعددهم القليل - السيطرة عليها جميعا والتعهـــد بحمايتها ، فلجأوا الى عقد مثل هذه المعاهدات ، والتي اشتهرت في بلاد المشرق أكثر من غيرها من البلدان التي فتحت في عصر الخلفاء الراشدين ، مما ساعد على سرعة وسهولة الفتح في هذه المناطق بصورة غير متوقعة ، وهذا ما اشار اليه الطبري صراحة ، بعد ذكره لأحداث صلح أهل الباب وارمينية ، حيث قال " فأتى عمر أمـر لم يكن يرى انه يستتم له على ما خرج عليه في سريح [2] بغير مؤونة . وكان فرجـا عظيما به جند عظيم ، انما ينتظر اهل فارس صنيعهم ، ثم يضعون الجـــرب أو يبعثونها " [3].

ولقد التزام أهل الباب وارمينية بشروط هذه المعاهدة ، حيث سكـن الأرمن - من السكان الأصليين والوافدين عليهم ممن رضي بالصلح على نصرة المسلمين أعالي الجبال جنودا للمسلمين ، وقاموا باجلاء أهل تلك الجبال المقيمين فيها من قبل والذين كانوا دائما ما يتعرضون للغارات التي تستهدف أرضهم والتي يقوم بها أعداؤهم من سكان المناطق المجاورة ، فتجمع بها هؤلاء الأرمن وظلوا يقطنونها وحدهم

---

(١) انظر البحث (ص / ٢٠٧).

(٢) السريح : السهل من الأشياء ، مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٤٢٦/١)

(٣) الطبري - تاريخ (١٥٧/٤).

كما يفد عليهم بعض من أراد مساعدتهم من أهل هذا الصلح، والتجار، حيث قال الطبرى "... وليس لتلك البلاد التى فى ساحة تلك الجبال نبك [(١)]، لم يقم الأرمن بها الا على أوفار [(٢)] وانما هم سكان ممن حولها ومن الطراء استأصلت الغارات نبكها من أهل القرى وارز [(٣)] أهل الجبال منهم الى جبالهم، وجلوا عن قرار ارضهم، فكان لا يقيم بها الا الجنود ومن اعانهم أو تجر اليهم" [(٤)].

انتقاضة أهل ارمينية (سنة ٢٤ هـ / ٦٤٤ م) [(٥)] :

تذكر المصادر أنه فى أول خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه توجه الوليد بن عقبة من الكوفة سنة ٢٤ هـ /٦٤٤ م الى ارمينية - واذربيجان - لمنع أهلها ما صالحوا المسلمين عليه من قبل، حيث تقدم الوليد الى اذربيجان أولا وصالح أهلها - للمرة الثانية - ثم بعث سلمان بن ربيعة الباهلى الى ارمينية، فتوغل فيها وسبى وغنم الاموال، ورجع بعد ذلك الى الوليد فى اذربيجان، الذى عاد بالحملة كلها مرة أخرى الى الكوفة [(٦)].

والذى يتضح ان هذه الحملة لم تحقق جميع الاهداف التى خرجت من أجلها حيث انها لم تستطع اعادة ارمينية الى حوزة الدولة الاسلامية. والتى ظلت على

---

(١) النبك : أى المكان المرتفع - مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٨٩٨/٢).

(٢) اوفاز : المفازة اى البرية والقفر. نفس المصدر السابق (٧٠٦/٢).

(٣) ارز : أى تقبض وتجمع - نفس المصدر السابق (١٣/١).

(٤) الطبرى - تاريخ (١٥٦/٤).

(٥) الطبرى - تاريخ (٢٤٦/٤).

(٦) الطبرى - تاريخ (٢٤٦/٤-٢٤٧)، الذهبى - تاريخ (٧٧/٢)، ابن كثير - البداية والنهاية (١٥٥/٧).

انتقاضتها حتى عاد المسلمون الى فتحها مرة أخرى في أول خلافة عثمان رضي الله عنه.

- معاهدة صلح أهل دبيل [(١)] - من أرمينية :

توجه المسلمون لفتح ارمينية مرة أخرى فى أول خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه [(٢)]، وكان على رأس حملة الفتح الصحابى الجليل حبيب بن مسلمة الفهرى ، الذى توجه الى مدينة دبيل - والتى تقع فى الناحية الشرقية من ارمينية - فوجد اهلها قد تحصنوا فى مدينتهم ، واخذوا يرمون المسلمين بالسهام وعند ذلك امر حبيب بن مسلمة بان ينصب منجنيقا [(٣)] امام مدينتهم ، وظل المسلمون يرمونهم به ، حتى طلب اهل دبيل الصلح ، فأعطاهم حبيب رضى الله عنه اياه ، وكان ذلك بعد ان غلب المسلمون على جميع القرى التابعة لدبيل عن طريق العنوة [(٤)].

---

(١) دبيل : أكثر من موضع يقصد بها هنا مدينة تتأخم آران ، وهى من ارمينية الثانية - أى فى الناحية الشرقية من ارمينية - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤٣٩/٢).

(٢) لم يحدد البلاذرى سنة فتح دبيل وانما قال فى أول خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه الذى تولى الخلافة سنة ٢٤ هـ/٦٤٤م . ولعل فتح دبيل كان فى السنة التى تلتها ذلك ان عثمان رضى الله عنه كان قد بعث الوليد بن عقبة فى سنة ٢٤ هـ الى ارمينية فلم يتمكن من فتحها . البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٩٦).

(٣) المنجنيق : آلة قديمة من آلات الحصار ، كانت ترمى بها حجارة ثقيلة على الاسوار فتهدمها . انظر - مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٨٥٥/٢).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٩٩) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٢٧).

نـص كتاب الصـلح :

يعد البلاذرى المصدر الوحيد الذى احتفظ لنا بنص كتاب صلح أهـل دبيل، وهو : " بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من حبيب بن مسلمة لنصـارى أهل دبيل ومجوسها ويهودها شاهدهم وغائبهم ، انى أمنتكم على أنفسكـم ، وأموالكم ، وكنائسكم ، وبيعكم وسور مدينتكم فانتم آمنون ، وعلينا الوفاء لكم ما وفيتم وادیتم الجزية والخراج ، شهد الله وكفى بالله شهيدا ، وختم حبيب بن مسلمة " [١] .

لم يتضمن كتاب صلح أهل دبيل بنودا جديدة ، وانما تكررت بنوده فى أكثر من معاهدة ، والتى ركزت على تأمين جميع أهل دبيل على أنفسهـم، وأموالهـم وكنائسهم وبيعهم وسور مدينتهم، مع التأكيد على التزام المسلمـين بهذه البنود متى وفا أهل دبيل وادوا الجزية عن رؤوسهم والخراج عن الأراضـى الزراعية التى استولى عليها المسلمون عنوة قبل عقد معاهدة الصلح ٠

ولقد كان لتنازع دولتى فارس والروم فى السيطرة على ارمينيـة ، واختلا فهما على حكم المنطقة [٢] أثر واضـح فى وجود أكثر من دين يعتنقه سكان

---

(١) البلاذرى ـ فتوح البلدان (ص /١٩٩) ، نقلها ياقوت ـ معجم البلدان (٤٣٩/٢)

(٢) انظر : البلاذرى ـ فتوح البلدان (صص/١٩٣ـ١٩٦)٠

هذه المدينة - النصرانية والمجوسية واليهودية - الا أنه يفهم من نص وثيقة الصلح ان الأغلبية العظمى من سكان دبيل كانوا من النصارى .

أما عن مقدار الجزية التى صولح عليها أهل دبيل ، فانه من خلال معرفتنا بان المسلمين كانوا عادة ما يصالحون اهل مدن الاقليم الواحد على جزية موحدة فان من الراجح ان جزية أهل دبيل كانت دينارا على كل أهل بيت فى السنة ، وهى الجزية التى صالح المسلمون عليها أهل المناطق المجاورة من ارمينية (١) .

معاهدة صلح أهل تفليس (٢) :

عقب مصالحة المسلمين لأهل دبيل توجهوا تحت قيادة حبيب بن مسلمة رضى الله عنه الى جرزان (٣) - وهى ناحية كبيرة بأرمينية - فراسله أهل تفليس فى الصلح ، وبعثوا اليه بالهدايا ، فوجه حبيب اليهم بكتاب - مع عبدالله بن جزء السلمى (٤) أوضح فيه رغبته ومن معه من المسلمين فى الصلح ، كما اشار الى ان الهدية العينية والمقدرة ب " مائة دينار " تكون محسوبة من الجزية التى على أهل تفليس فى سنتهم تلك فقط ، بحيث انها لا تتكرر فى كل

---

(١) انظر : جزية أهل تفليس فيما يلى من البحث (ص/٢٢٤) .

(٢) تفليبس : بلد بارمينية وهى قصبة ناحية جرزان ذكرت فى ارمينية الثانية وقيل فى ارمينية الاولى . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٩٣ ، ٢٠١) ، ايضا ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٥) .

(٣) جرزان : قال ياقوت : جرزان اسم جامع لناحية بارمينية قصبتها تفليس " وهى ما يلى ابواب ارمينية - اى انها فى الشمال الشرقى من ارمينية - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٢/١٢٥) .

(٤) هو : عبدالله بن جزء بن انس بن عامر بن على السلمى ، يعد فى البصريين صحابى ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . انظر : ابن الاثير - أسد الغابة (٣/١٩٨) .

سنة ، ويعتمد اخذ الجزية منهم على أساس أن يلزم أهل كل بيت دينارا واف في السنة [١]، واختتم حبيب هذا الكتاب بقوله " وبعثت اليكم عبدالرحمن بن جزء السلمي، وبعثت معه بكتابي بامانكم فان رضيتم دفعه اليكم وان كرهتم آذنكم بحرب على سواء ان الله لا يحب الخائنين " [٢]. وفيما يبدو ان أهل تفليس قبلوا الصلح مع المسلمين على ما جاء في كتاب حبيب بن مسلمة الذي بعث به اليهم .

نص كتاب الصلح :

أورد ابن سلام النص التالي على أنه كتاب صلح أهل تفليس ، وقد نقل ذلك عنه ابن زنجويه [٣] كما أورده ايضا كل من : البلاذري [٤] والطبري [٥] وياقوت [٦] وهو : " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من حبيب بن مسلمة لأهل تفليس من

---

(١) ابن سلام - الأموال (ص ص/٢٦٩ - ٢٧٠) ، ابن زنجويه - الأموال (٢/٢٧٥ - ٢٧٦). البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢٠٠) ، ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٦).

(٢) الطبري - تاريخ (٤/١٦٢) ، ايضا ابن سلام - الاموال (ص /٢٧٠) ، ابن زنجويه - الاموال (٢/٢٧٦) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢٠٠) ، ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٦).

(٣) ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٥).

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص ص/٢٠٠-٢٠١) ، ونقله بصيغة مختصرة ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٢٧).

(٥) الطبري - تاريخ (٤/١٦٢ - ١٦٣).

(٦) ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٦).

أرض الهرمن [١] بالأمان لكم ولأ ولا دكم ولأ هاليكم وأموالكم [٢] و صبوا معكم وبيعكم ودينكم وصلواتكم [٣] على اقرار بصغار بالجزية على أهل كل بيت دينار واف ليس لكم ان تجمعوا بين متفرق من " الاهلات " [٤] استصغارا منكم للجزية [٥] ، ولا لنا ان نفرق بين مجتمع ، استكثارا منا للجزية ، ولنا نصيحتكم وضلعكم [٦] على عدو الله ورسوله ، والذين آمنوا فيما استطعتم ، واقراء المسلم

---

(١) قال ابن زنجويه : " .. لأهل تفليس من أرض الهرمز " ، وقال البلاذرى: " .. لأهل طفليس من منجليس من جرزان القرمز " وقال الطبرى : " .لأهل تفليس من جرزان أرض الهرمز .." ، اما ياقوت فانه قال : " .. لأهل تفليس من رستاق منجليس من جرزان الهرمز .." وهو الأقرب الى الصحة

(٢) هكذا فى نص ابن زنجويه ايضا ولم ترد فى النصوص الأخرى ، وقال البلاذرى: " .. الأمان على أنفسهم .. " ، ايضا ياقوت ، وقال الطبرى : " .. بالأمان على انفسكم وأموالكم .. ".

(٣) الصلوات : قال ابن سلام : " بيوت تبنى فى البرارى يصلون فيها فى أسفارهم تسمى صلوتا فعربت صلوات ومنه قوله تعالى : " **.. لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها ..** " ، وانما أراد هذه البيوت على ما يروى فى التفسير" انظر : ابن سلام - الاموال (ص ٢٦٩).

(٤) هكذا فى نص ابن زنجويه ايضا ، وقال البلاذرى " .. أهل البيوتات .. " ايضا : ياقوت : " .. البيوتات .." ولم يذكرها الطبرى .

(٥) هكذا فى نص ابن زنجويه ايضا وقال البلاذرى : " .. تخفيفا للجزية " ايضا : ياقوت ، ولم يذكرها الطبرى .

(٦) كذا فى جميع النصوص وقال الطبرى : " .. نصركم .. " ، ولم يذكرها ياقوت والضلع : تأتى بمعنى مال اليه وعاونه . انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٥٤٢/١).

المجتاز [١] .. ليلة بالمعروف من حلال طعام أهل الكتاب و حلال شرابهم وارشاد الطريق على غير مايضر بكم فيه " [٢]، وأن قطع بأحد من المؤمنين عندكم فعليكم أداؤه الى أدنى فئة من المؤمنين والمسلمين الا أن يحال دونهم [٣]، فان تبتم [٤] وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة فاخواننا فى الدين، ومن تولى عن الايمان والاسلام والجزية فعدو لله ورسوله والذين آمنوا . والله المستعان عليه، فان عرض للمؤمنين شغل عنكم وقهركم عدوكم فغير مأخوذين بذلك، ولا ناقض ذلك عهدكم بعد ان تفيئوا الى المؤمنين والمسلمين [٥]، هذا عليكم وهذا لكم، شهد الله وملائكته ورسوله والذين آمنوا وكفى بالله شهيدا " . [٦].

ولقد تضمن كتاب أهل تفليس - بعد البسملة على البنود التالية :

- ان حبيب بن مسلمة ومن معه من المسلمين أعطوا لأهل تفليس الأمان على انفسهم وأموالهم، ومنشآتهم الدينية - الصوامع والبيع والصوات - بحيث لا يتعرض لها بأى اذى [٧]. - وهى بنود عادة ما تتكرر فى نصوص معاهدات الصلح - .

---

(١) هكذا فى نص ابن زنجويه والطبرى " المسلم المجتاز .. " اما البلاذرى وياقوت فانهما قالا " .. المسلم المحتاج .. ".

(٢) لم يذكرها البلاذرى وياقوت، وقال الطبرى " .. وخلال شرابهم وهداية الطريق من غير ما يضر فيه بأحد منكم .. "

(٣) لم يذكرها الطبرى .

(٤) هكذا فى نص ابن زنجويه ايضا، وقال البلاذرى " .. انبتم " ايضا ياقوت، وقال الطبرى " .. سلمتم " .

(٥) هكذا فى نص ابن زنجويه ايضا ولم تأت فى باقى النصوص .

(٦) ابن سلام - الاموال (ص ص/٢٦٧-٢٦٨)، ولقد اضاف الطبرى بعد ذلك " شهد عبدالرحمن بن خالد والحجاج وعياض وكتب رباح ".

(٧) ابن سلام - الاموال (ص ص /٢٦٧ - ٢٦٨)، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٥)، البلاذرى فتوح البلدان (ص/٢٠١)، الطبرى - (تاريخ (٤/١٦٢).

- ان على أهل تفليس فى المقابل دفع الجزية المصالح عليها والمقدرة بدينار واف على كل أهل بيت فى السنة [(١)] مع الاشارة الى عدم تجمع أهل أكثر من بيت فى منزل واحد لكى تقل بذلك الجزية ، كما ان المسلمين لن يقوموا بتفريق أهل البيت الواحد وجعلهم بيوتا متعددة رغبة منهم فى جمع جزية أكثر [(٢)] ٠

وعلى الرغم من تواضع مقدار الجزية التى صولح عليها أهل تفليس - دينار على كل أهل بيت - الا أن الطريقة التى فرضت بها تعد غريبة بالمقارنة مع جزية باقى المناطق التى صولح أهلها ٠ خلال فترة الخلافة الراشدة ، وفيما يبدو ان أهل تفليس كانوا يؤدون الضرائب التى كانت مفروضة عليهم فيما سبق - سواء عند سيطرة الدولة الفارسية او البيزنطية عليهم - على هذه الكيفية ، فلم ير المسلمون بأسا من أخذهم بها ٠

- كما تضمنت الوثيقة بنودا سبق وان تكرر ذكرها ايضا فى نصوص المعاهدات السابقة والتى تم للمسلمين عقدها مع سكان بلاد المشرق ، حيث جاء فيها ان على أهل تفليس مساعدة المسلمين على عدوهم بالقدر الذى يستطيعون - وعادة ما يكون ذلك عن طريق نقل اخبار جيوش الاعداء - مع الزامهم بضيافة المسلم المسافر - المجتاز لأرضهم - ليلة [(٣)] " من حلال طعام أهل الكتاب وشرابهم ٠

---

(١) ابن سلام - الاموال (ص /٢٦٨) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٧٥/٢) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٠١) ، الطبرى - تاريخ (١٦٢/٤)٠

(٢) ابن سلام - الاموال (ص/٢٦٨) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٧٥/٢) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٠١)٠

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/٢٦٨) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٧٥/٢) ، البلاذرى - فتوح البلدان (صص/٢٠٠ - ٢٠١) ، الطبرى - تاريخ (١٦٢/٤)٠

وارشاده ودلالته [١]، وايصال من انقطع من المسلمين فى أرضهم - سواء بسبب سرقة دابته أو موتها - الى أقرب جماعة من المسلمين [٢]، الا أن يحال بينهم وبين ذلك عائق - كوجود اعداء متربصين بهم أو واحدا من العوائق الطبيعية كالسيول أو الثلوج وغير ذلك.

- نصت الوثيقة على رغبة المسلمين فى أن يتقبل أهل تفليس الاسلام ليكونوا بذلك اخوانا لهم فى الدين، كما أوضحت ايضا أن من لم يقبل واحدة من اثنتين : الاسلام أو الجزية [٣] فانه يصبح بذلك " عدو لله ورسوله والذين آمنوا " - أى أنه بذلك يعرض نفسه للقتال مع المسلمين -.

- وأخيرا اوضحت الوثيقة انه فى حالة انشغال المسلمين عن حماية أهل تفليس، واستطاع اعداؤهم التغلب عليهم. فان أهل تفليس غير مأخوذين بذلك، ولا يعد ذلك نقضا لعهدهم [٤]، متى رجعوا الى المسلمين مرة أخرى، وتخلصوا من عدوهم [٥].

- واختتمت المعاهدة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامى [٦].

---

(١) ابن سلام - الأموال (ص/٢٦٨)، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٥)، الطبرى - تاريخ (٤/١٦٢).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص/٢٦٨)، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٥)، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٠١).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/٢٦٨)، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٥)، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٠١).

(٤) ابن سلام - الاموال (ص/٢٦٨)، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٥)، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٠١).

(٥) ابن سلام - الاموال (ص/٢٦٨)، ابن زنجويه - الاموال (٢/٤٧٥).

(٦) الطبرى - تاريخ (٤/١٦٣).

ويعد كتاب صلح أهل تفليس من وثائق الصلح المطولة التي احتفظت بها روايات المصادر فهو اضافة الى انه يكشف لنا جانبا مهما من اسس العلاقات بين المسلمين وأهل الذمة في صدر الاسلام ، فانه يطلعنا ايضا على الصيغة التي كانت متبعة لدى الفاتحين عند كتابتهم لمثل هذا النوع من الوثائق .

معاهدة صلح أهل جرجان[1] (سنة ٣٠ هـ / ٦٥٠ م)[2] :

لا تذكر المصادر حدوث أي معارك دارت بين المسلمين وأهل جرجان وذلك قبل التوصل الى عقد الصلح ، انما تؤرخ بان الصلح كان قد تم بين الطرفين

---

(١) جرجان : قال ابن خياط : ان جرجان عند ما غزاها يزيد بن المهلب سنة ٩٧ هـ/٧١٥م كانت عبارة عن جبال تحيط بموضع المدينة التي انشئت فيها بعد ذلك - مدينة جرجان - أما اليعقوبي فانه يعرف جرجان على انها مدينة تقع على نهر الديلم قصد بذلك المدينة الرئيسية لاقليم جرجان - ، ويحدد ابن حوقل جرجان بقوله : جرجان واعمالها وجبالها مصاقبة لطبرستان وحومتها كبيرة وليس بتلك النواحي لها شبه " ، وعليه فان جرجان كانت تشمل المناطق الواقعة في شرقي بحر الخزر- قزوين - من اقليم خراسان . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص/٣١٤)، اليعقوبي- البلدان (ص/٢٧٧) ، ابن حوقل - صورة الارض (ص/٣٢٤).

(٢) اختلفت روايات المصادر حول تحديد السنة التي تم فيها عقد الصلح مع اهل جرجان والراجح منها ما اثبتناه ، فقد ذكر الطبري الصلح في احداث سنة ٢٢ هـ ، وجاء في نص الوثيقة التي اوردها ان الصلح كان في سنة ١٨ هـ. ثم عاد في سنة ٣٠ هـ الى ذكر الصلح مرة اخرى ، اما ابن خياط فقد اورد روايتين احدهما سنة ٢٩ هـ والاخرى سنة ٣٠ هـ ، وقال البلاذري تولى سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص الكوفة سنة ٢٩ هـ ، ثم توجه بعد ذلك لفتح خراسان ، ففتح في وجهته تلك جرجان ، فلربما كان ذلك في سنة ٣٠ هـ . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص/١٦٣) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/٣٢٦) ، الطبري - تاريخ (١٥٢/٤، ٢٦٩ - ٢٧٠).

بطريقة ودية [1]، اثر مفاوضات دارت بينهما ، تركزت على ان يؤدى ملك جرجان ، ويدعى رزبان صول ، الجزية للمسلمين ويكفيهم حرب جرجان ، فان غلب أعانوه وعلى ذلك كان الصلح . [2]

نص كتاب الصلح :

أورد الطبرى النص التالى على أنه كتاب صلح أهل جرجان ، كما ذكره ايضا السهمى [3]، وهو " بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من سويد بن مقرن [4] لرزبان صول بن رزبان وأهل دهستان [5] وسائر اهل جرجان ، ان لكم الذمة وعلينا

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٢٦) ، الطبرى - تاريخ (٤/١٥٢) ، ٢٦٩ - ٢٧١ .

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٢) .

(٣) انظر : السهمى - ابو القاسم حمزة بن يوسف بن ابراهيم القرشى الجرجانى المتوفى سنة ٤٢٧ هـ /١٠٣٥ م - تاريخ جرجان - تحقيق د . محمد عبدالمعيد خان عالم الكتب بيروت - لبنان ، ط . الثالثة ، سنة ١٤٠١هـ/١٩٨١م .

(٤) سبق ترجيح سنة ٣٠ هـ على انها هى التى تم فيها عقد الصلح مع اهل جرجان وعليه فان الصلح تم على يد سعيد بن العاص بن سعد بن العاص الذى كان واليا على الكوفة آنذاك وقد توجه الى خراسان فى تلك السنة وافتتح جرجان . وهذا ما اشار اليه الطبرى مرة أخرى فى احداث سنة ٣٠ هـ حيث ذكر أن الصلح تم على يد سعيد بن العاص . انظر : الطبرى - تاريخ (٤/٢٦٩) ، ايضا ابن خياط - تاريخ (ص /١٦٣) - البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٢٦) .

(٥) دهستان اكثر من موضع يقصد بها هنا ناحية بجرجان . انظر : ابن حوقل - صورة الارض (ص /٣٢٥) ، ياقوت - معجم البلدان (٢/٤٩٢) .

المنعة ، على أن عليكم من الجزاء في كل سنة على قدر طاقتكم ، على كل حالم ومن استعنا به منكم فله جزاؤه في معونته عوضا من جزائه ، ولهم الامان على أنفسهم ، واموالهم ، ومللهم، وشرائعهم ، ولا يغير شيء من ذلك هو اليهم ما ادوا ، وارشدوا ابن السبيل ونصحوا ، وقروا المسلمين ، ولم يبد منهم سل ولا غل ، ومن اقام فيهم فله مثل ما لهم ، ومن خرج فهو آمن حتى يبلغ مأمنه ، وعلى أن من سب مسلما بلغ جهده ومن ضربه حل دمه . شهد سواد بن قطبه [1] ، وهند ابن عمرو [2] وسماك بن مخرمة [3] ، وعتيبة بن النهاس [4] ، وكتب في سنة ثمان عشرة . [5]

---

(١) سواد بن قطبه : أخرجه حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان ، فيمن دخلها من الصحابة مع سويد بن مقرن سنة ثمان عشرة . انظر : ابن الأثير - أسد الغابة (٤٨٥/٢) ، ايضا ابن حجر - الاصابة (١٥٠/٣) ، ولم يزيدا أكثر من ذلك . انظر : ايضا - السهمي - تاريخ جرجان (ص/٤٦).

(٢) هند بن عمرو : ذكره السهمي في تاريخ جرجان فيمن دخلها من الصحابة . انظر : السهمي - تاريخ جرجان (ص / ٤٦).

(٣) هو : سماك بن مخرمة بن حمير بن ثلث الاسدي اسد خزيمة ، ذكره حمزة ابن يوسف السهمي في تاريخ جرجان فيمن من دخلها من الصحابة ، واليه ينسب سماك بالكوفة ، يقال انه مات بالرقة ويقال عاش الى خلافة معاوية . انظر : ابن حجر - الاصابة (١٢٩/٣) ، ايضا السهمي - تاريخ جرجان (ص /٤٦).

(٤) هو : عتيبه النهاس العجلي واسم النهاس عبدل بن حنظلة بن يام بن الحارث من كبار العجليين . صحابي أدرك الرسول صلى الله عليه وسلم وله مشاهد في عهد ابي بكر الصديق رضي الله عنه ، كان شريفا ، وحضر مع خالد بن الوليد رضي الله عنه اليمامة ، من الكماه الشجعان ، ذكره السهمي فيمن دخل جرجان من الصحابة . انظر : ابن حجر - الاصابة (١٠٥/٥) . السهمي - تاريخ جرجان (ص/٦٤).

(٥) الطبري - تاريخ (١٥٢/٤).

وكما سبقت الاشارة من قبل فقد جاء كتاب صلح أهل جرجان شبيه الى حد كبير بنصوص المعاهدات التى سبق وعقدها مع بعض سكان بلاد المشرق لا سيما معاهدة أهل اذربيجان حيث اشتمل كتاب الصلح على اعطاء المسلمين لأهل جرجان الامان على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ، ومعتقداتهم وجميع مصالحهم ، مع حمايتهم من أى اعتداء سواء من المسلمين أو غيرهم ، على أن يقوم أهل جرجان بدفع الجزية التى عليهم وهى جزية غير مسماة اذ أنها على قدر الطاقة (١) . مع ارشادهم لابن السبيل من المسلمين وضيافته يوما وليلة - على ضوء ما جاء فى نصوص معاهدات الصلح المجاورة - ، وان ينصحوا للمسلمين ويخلصوا لهم وان لا يكون منهم خيانة ولا غدر ، والنص على ان الجزية تسقط عمن اشترك من أهل جرجان فى معاونة المسلمين على أعدائهم ، وأن له جميع المميزات التى أعطيت لدافع الجزية منهم ، ويوضح الطبرى أن هذا البند جرت عليه المفاوضات بين المسلمين وأهل جرجان قبل التوصل الى عقد معاهدة الصلح ، كما اشار الى قيام بعض أهل جرجان بحماية ثغور بلادهم - والتى أصبحت تابعة للدولة الاسلامية - وكانوا من ترك دهستان - وفى المقابل فان المسلمين

---

(١) وقال البلاذرى " صالح ملك جرجان على مائتى الف درهم ويقال على ثلثمائة الف درهم بغلية وافية " وقال الطبرى على مائتى الف - وقال أيضا ان أهل جرجان " كانوا يجبون أحيانا مائة الف ويقولون هذا صلحنا وأحيانا مائتى الف وأحيانا ثلاثمائة الف .. " - وهذا يدلنا على أن الصلح كان قد وقع مع أهل جرجان على قدر الطاقة - . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٢٦) ، الطبرى - تاريخ (٢٧١/٤) ، والدراهم البغلية الوافية نوع من دراهم أهل فارس والتى تزن المثقال - ٤٫٢٥ جرامات - انظر : د. الريس - الخراج (ص /٣٤٢).

أعفوا هؤلاء من د فع الجزية [١] ، وأخيرا أوضحت المعاهد ة أن من أقام مع أهل جرجان من غير السكان الأ صليين فان عليه ما على أهل جرجان ، ومن رغب منهم فى الخروج " فهو آمن حتى يبلغ مأمنه " [٢] .

أما ما يخص البند ين الأخيرين اللذ ين نص فيهما " على أن من سب مسلما بلغ جهده ومن ضربه حل د مه " فقد سبقت الاشارة من قبل عند مناقشة كتاب صلح أهل اصبهان - كون هذ ين البند ين فرضا للظروف التى كانت سائدة فى ابان الفتح الا سلا مى فى عصر الخلفاء الراشد ين رضى الله عنهم ٠[٣]

انتقاضة أهل جرجان :

يشير الطبرى الى تذ بذ ب أهل جرجان فى ولا ئهم للمسلمين ، والذ ى انتهى بنقضهم لمعاهد ة الصلح ، حيث قال " ان سعيد بن العاص صالح أهل جرجان ، وكانوا يجبون أحيانا مائة الف ويقولون : هذ ا صلحنا ، وأحيانا مائتى الف ، وأحيانا ثلا ثمائة الف ، وكانوا ربما اعطوا ذ لك وربما منعوه ، ثم أنهم كفروا " [٤]. الا أن الطبرى لم يحد د لنا السنة التى انتقض فيها أهل جرجان٠[٥]

---

(١) الطبرى - تاريخ (١٥٢/٤)٠

(٢) الطبرى - تاريخ (١٥٢/٤) ، السهمى - تاريخ جرجان (ص/٤٥)٠

(٣) انظر البحث (ص / ١٩٤)

(٤) الطبرى : تاريخ (٢٧١/٤)٠

(٥) ذ كر الطبرى هذ ه الرواية فى أحد اث سنة ٣٠ هـ ، ولا يمكن اعتماد هذه السنة على أنها التى انتقض فيها أهل جرجان ، للأ مور التالية : أولا : ان المصادر ترجح بان سنة ٣٠ هـ هى التى تم فيها عقد الصلح مع أهل جرجان لا سنة ٢٢ هـ ، كما ذ كر الطبرى أو سنة ١٨ كما جاء فى نص وثيقة الصلح - وانه على يد سويد ابن مقرن - ، ثانيا : ان الطبرى ، يعود الى ذ كر صلح جرجان فى احد اث سنة ==

ومن خلال معرفتنا بأن الأوضاع الداخلية التى تعيشها الدولة الاسلامية كان لها أكبر الأثر فى ولاء المناطق الخاضعة لها ، لا سيما تلك التى انضمت اليها حديثا والواقعة بعيدا عن عاصمة الخلافة - المدينة المنورة - والتى كان لدى أهلها رغبة ملحة فى الانفصال ، فانه من المرجح أن تكون انتقاضة أهل جرجان هذه فى أثناء وقوع الفتنة - بمقتل الخليفة الراشد عثمان ابن عفان رضى الله عنه - وقيام الصراع بين الخليفة على بن أبى طالب ومعاوية بن أبى سفيان رضى الله عنهما - اثر ذلك - الأمر الذى أدى الى انشغال الدولة الاسلامية لاضطراب الاوضاع الداخلية فيها . فتوقفت حركة الجهاد الاسلامى وبالتالى انعدمت الفتوح ، مما شجع سكان بعض المناطق فى بلاد المشرق على الانفصال عن الدولة الاسلامية واخراج من كان فى أرضهم من المسلمين .

كما لا تشير المصادر الى عودة جرجان مرة أخرى الى حوزة الدولة الاسلامية خلال فترة الخلافة الراشدة ، سواء عنوة أو صلحا ، حيث تأخر ذلك الى عهد الخليفة الأموى سليمان بن عبدالملك (سنة ٩٦ - ٩٩ هـ /٧١٤ - ٧١٧م) ، وبالتحديد فى سنة ٩٧ هـ/٧١٥ م ، وكان قائد جيش الفتح فى هذه الحملة - يزيد

== ٣٠ هـ وعلى يد سعيد بن العاص ، وهذا ما سبق ترجيحه من قبل. ثالثا : بما ان سنة ٣٠ هـ هى السنة التى تم فيها عقد الصلح مع أهل جرجان ، وقد ذكر الطبرى استمرار أهل جرجان فى دفع الجزية بضع سنين وأحيانا يمنعونها فان النقض تأخر الى ما بعد ذلك . وعليه فان الراجح أن تكون انتقاضتهم فى خلافة على بن أبى طالب رضى الله عنه .

المهلب [١] الذى تم له فتح جرجان صلحا [٢] ، على نفس شروط الصلح الأول الذى عقده مع أهلها سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص رضى الله عنه [٣] .

---

(١) هو : يزيد بن المهلب بن ابى صفرة الازدى ابو خالد : امير من القادة الشجعان الاجواد ، ولى خراسان بعد وفاة ابيه سنة ٨٣ هـ فمكث نحوا من ست سنين ، وعزله عبدالملك بن مروان ، فهرب يزيد الى الشام ، ولما أفضت الخلافة الى سليمان بن عبدالملك ولاه العراق ثم خراسان فعاد اليها وافتتح جرجان وطبرستان ، ثم نقل الى امارة البصرة فأقام فيها الى أن استخلف عمر بن عبدالعزيز فعزله وطلبه فجيء به الى الشام فحبسه بحلب ولما توفى عمر ، وثب غلمان يزيد فاخرجوه من السجن وسار الى البصرة ثم انه قتل فى معركة نشبت بينه وبين امير العراقيين آنذاك مسلمة بن عبدالملك سنة ١٠٢ هـ / ٧٢٠ م ، الزركلى - الاعلام (١٨٩/٨ - ١٩٠).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص / ٣١٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣٢٧) ، الطبرى - تاريخ (٢٧١/٤).

(٣) الطبرى - تاريخ (٢٧١/٤).

معاهـدة صـلح أهل طبرستان وجيلان [(١)] (سنة ٣٠ هـ / ٦٥٠ م) [(٢)] :

ذكر الطبرى أنه بعد ان تم للمسلمين فتح جرجان صلحا - الفتح الأول - راسل أصبهبذ خراسان ، قائد جيوش المسلمين لفتح خراسان سويد بن مقـــرن ،

---

(١) قال اليعقوبى : طبرستان مملكة جليلة - فهى ليست بمدينة وانما اقلــيم ومركزها مدينة آمل على بحر الديلم وتعرف ببلد المازيار وكان ملكها يكتب الـى خلفـــاء المسلمين من جيل جيلان اصبهبذ خراسان المازيار محمد بن قـارن موالى امير المؤمنين ، لا يقول مولى أمير المؤمنين وهو بلد كثير الحصون ، وكذلك قال المقدسى واشار الى أن طبرستان كورة من الديلم فيها سهول وجبال تشرف على البحر - بحر الخزر شمال فارس - وهذا ما ذكره أيضا كل من الاصطخرى وابن حوقل وقال ياقوت : ان طبرستان بلدان واسعة كثيرة يشملها هذا الاسم منها - دهستـان وجرجان واستراباذ وآمل - وهى مجاورة لجيلان وديلمان وتقع بين الرى وقومـس والبحر - بحر الخزر - وبلاد الديلم والجيل ، كما أشار الى أن جيلان اسم لبلاد كثيرة من وراء بلاد طبرستان - قصد انها فى غرب طبرستان - ، اما الحميرى فقد ذكر أن طبرستان يحدها من الشرق جرجان وقومس ومن الغرب الديلم ومن الشمال البحر - بحر الخزر - ومن الجنوب بعض قومس • وذكر كى لسترنج جيلان على أنها كـورة تحدها طبرستان من الشرق فيما بينها وبين اذربيجان وهى تطل على بحر الخـزر ويحدها من الشمال ومن الجنوب فارس ومن الغرب اذربيجان ، وتعرف جيلان ايضـا باسم كيلان ، كما اطلق عليها ايضا بلاد الجبل ، وتشتمل جيلان على السهول الساحلية التى يمر بها نهر سفيد رود - اى النهر الابيض - الذى يصب فى بحر قزوين - بالخزر ، قادما من اذربيجان - والاصقاع الجبلية المطلة عليه ، وقد أطلق فى الفترات المتأخرة اسم اقليم جيلان على دلتا نهر سفيد رود وما جاورها •

وخلاصة القول ان كلا من طبرستان وجيلان تقعان فى جنوب بحر الخزر - بحـر قزوين - وهما متجاورتان تحد كل واحدة منهما الأخرى - طبرستان فى الشرق مـن جيلان - • انظر : اليعقوبى - البلدان (ص /٢٧٧) ، والاصطخرى - مسالك الممالك (ص ص / ٢١١ - ٢١٢ ، ابن حوقل - صورة الارض (ص ص/٣٢٣-٣٢٤) ، المقدسى - أحسن التقاسيم =

" على أن يتوادعا ويجعل له شيئا على غير نصر ولا معونة على أحد ، فقبل ذلك وجرى ذلك لهم وكتب له كتابا " [(١)]

وتوضح لنا وثيقة الصلح المعقودة بين الطرفين ان الصلح فى واقع الأمر كان قد وقع بين المسلمين والاصبهبذ على مواضع من خراسان هى طبرستان وجيلان.[(٢)]

وأمر آخر هو أن الطبرى يعود الى ذكر أحداث فتح طبرستان فى سنة ٣٠ هـ / ٦٥٠ م ، وذلك على يد سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص رضى الله عنه[(٣)] وهذا ما نصت عليه روايات المصادر الأخرى[(٤)]، وقد سبقت الاشارة الى ترجيح فتح هذه المناطق من خراسان على يد سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص سنة ٣٠هـ/ ٦٥٠ م فى اثناء تناولنا لأحداث فتح جرجان .

== (ص / ٣٥٤) ، وياقوت - معجم البلدان (٤/١٣-١٤) ، (٢/٢٠١) ، الحميرى - الروض المعطار (ص /٣٨٣). كى لسترنج ، بلدان الخلافة الشرقية (ص ص/٢٠٣، ٢٠٦ - ٢٠٧).

=(٢) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٦٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣٢٦) حيث قال ان سعيد بن العاص توجه الى طبرستان بعد ولاية الكوفة سنة ٢٩ هـ ، الطبرى- تاريخ (٤/٢٦٩) ، ابن الاثير - الكامل (٣/١٠٩ - ١١٠) ، والذهبى - تاريخ (٢/٨٣). ابن كثير - البداية والنهاية (٧/١٦٠).

(١) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٣) ، ابن الأثير - الكامل (٣/٢٥) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/١٦٠) .

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٥٣).

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/٢٦٩ - ٢٧٠).

(٤) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٦٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٣٢٦).

نـص كتاب الصـلح :

يعد الطبرى المصد ر الوحيد الذ ى احتفظ بنص كتاب صلح أهـل طبرستان وجيلان وهو : " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذ ا كتاب من سويد بن مقرن للفرّخان اصبهبذ خراسان على طبرستان وجيل جيلان [1] من أهل العد و [2] انـك آمن بأمان الله عز وجل على أن تكف لصوتك [3] وأهل حواشى ارضك ولا تؤوى لنا بغيـة [4] وتتقى من ولى فرج ارضك بخمسمائة الف د رهم من د راهم ارضك [5] ،

---

(١) قال ابن خرد ا ذ بة -" ملك طبرستان وجيلان وبد شوار جر يسمى جيل جيلان خراسان " ، وقال اليعقوبى ان ملك طبرستان كان يكتب الى خلفاء المسلمين من جيل جيلان اصبهبذ خراسان المازيار محمد بن فارن موالى اميرالمؤمنين لا يقول مولى امير المؤمنين وهو بلد كثير الحصون ، وقال ياقوت : الجيـل هم سكان جيلان ، انظر : ابن خرد اذ بة - المسالك والممالك (ص / ١١٩) ، اليعقوبى - البلد ان (ص / ٢٧٧) ، ياقوت - معجم البلد ان (٢٠٢/٢) ، وعليـه فان جيل جيلان يقصد بها ملك طبرستان وجيلان وبد شوار جر من خراسـان كما يقصد بها سكان جيلان والاخير هو المقصود به فى نص الوثيقة ٠

(٢) العد و : لعل المقصود بها هنا أهل القتال والحرب ٠ انظر : مجمع اللغـة المعجم الوسيط (٥٨٨/٢ - ٥٨٩)٠

(٣) لصوه ولصوص بمعنى السارق ٠ انظر : نفس المصد ر السابق (٨٢٥/٢) ٠

(٤) بغية : أى طلب ومقصود ، نفس المصدر السابق (٦٥/١) ، والمعنى ألا يؤوا أحد ا من أعد اء المسلمين ٠

(٥) لا يمكن تحد يد نوع هذ ه الد راهم لاختلاف أوزان النقد ا لفارسى خلال هذه الفترة فهناك د رهم وزن عشرين قيراطا ووزن اثنى عشر قيراطا ووزن عشرة قراريط ٠ انظر : الريس - الخراج (ص / ٣٤٤)٠

فان فعلت ذ لك فليس لأ حد منا ان يغير عليك ولا يتطرق أرضك ولا يد خل عليك الا باذ نك ، سبيلنا عليكم بالاذ ن آمنة ، وكذ لك سبيلكم ، ولا تؤون لنا بغيــــة ، ولا تسلون لنا الى عد و ولا تغلون ، فان فعلتم فلا عهد بيننا وبينكم • شهد سواد بن قطـبه التميمى ، وهند بن عمرو المراد ى ، وسماك بن مخرمة الاسد ى ، وسماك بــن عبيد العبسى [1] ، وعتبة بن النهاس البكرى ، وكتب سنة ثمانى عشرة "[2]

ومن خلال قراء تنا لنص كتاب صلح أهل طبرستان وجيلان يتضح مد ى التشابه فيما بين هذ ه المعاهد ة ومعاهد ة أهل د نباوند والخوار واللا زر والشر ز وذ لك من حيث حكم هذ ه المناطق اذ انه لم يتم للمسلمين فتحها عنوة ولا صلحا ، وانما هناك علا قات سلمية بين المسلمين وأهلها فهى تعتبر د ار عهد للمسلمين[3] فقد جاء فى نص وثيقة صلح أهل طبرستان وجيلان " •• هذ ا كتاب من سويد بن مقـرن للفرخان اصبهبذ خراسان على طبرستان وجيل جيلان من أهل العد ، انك آمن بأمـــان الله عز وجل على أن تكف لصوتك وأهل حواشى ارضك ولا تؤد ى لنا بغية وتتقى من ولى فرج ارضك بخمسمائة الف د رهم من د راهم ارضك فان فعلت ذ لك فليـــس لأ حد منا ان يغير عليك ولا يتطرق ارضك الا باذنك سبيلنا عليكم بالاذ ن آمنة وكذلك سبيلكم ••

---

(١) سماك بن عبيد العبسى ممن شارك من الصحابة فى فتوح همد ان وكان سماك قد أسـر دنيال الفارسى وكان معه ثمانية نفر فقتلهم جميعا واحضر د نيال اسيرا الــى حذ يفة بن اليمان رضى الله عنه • انظر : ابن حجر - الاصابة (١٢٨/٣-١٢٩)•

(٢) الطبرى - تاريخ (١٥٣/٤)•

(٣) انظر البحث (ص / ٢٠٣- ٢٠٤)•

فالصلح هنا على توقف الحرب بين المسلمين وأهل هذه المناطق وقيام علاقات سلمية فيما بينهم وبين المسلمين مقابل دفعهم لجزية سنوية مسماة - خمسمائة الف درهم - يؤدونها الى من ولى آخر حدود الدولة الاسلامية من ناحية أرضهم مع الاشارة الى أن هذه المناطق مستقلة عن الدولة الاسلامية وليست ضمن حدودها حيث أنه لا يستطيع أحد من المسلمين الدخول الى هذه المناطق الا باذن - ومن يسمح له من المسلمين يكون آمن في أرضهم - ، وكذا الحال بالنسبة لهم فلا يدخلون بلاد المسلمين الا باذن ، وهذا ما نص عليه في كتاب صلح أهل دنباوند والخوار واللارز والشرز حيث جاء فيه " .. هذا كتاب من نعيم بن مقرن لمردنشاه مصمغان دنباوند واهل دنباوند والخوار واللارز والشرز، انك آمن ومن دخل معك على الكف ان تكف اهل ارضك وتتقى من ولي الفرج بمائتى الف درهم وزن سبعة في كل سنة لا يغار عليك ، ولا يدخل عليك الا باذن .."(1)

أما عن باقي بنود كتاب صلح أهل طبرستان وجيلان ، فقد اشير فيها الى التزام أهل هذه المناطق بعدم ايواء اعداء المسلمين ، كما حذرتهم من أن يغدروا بالمسلمين أو يخونوهم ، وان عمل شيء من ذلك يؤدى الى الغاء المعاهدة المعقودة بين الطرفين ، وأخيرا اختتمت المعاهدة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامي ،

---

(1) الطبرى - تاريخ (٤/١٥١).

معاهدة صلح أهل هراه (١) وبوشنج (٢) وباذ غيس (٣) (سنة ٣٠ هـ / ٦٥٠م) (٤)

توجه عبد الله بن عامر بن كريز (٥) رضى الله عنه الى خراسان قادما من البصرة سنة ٣٠ هـ / ٦٥٠ م ، وذلك بعد أن تم له فتح أجزاء

---

(١) هراه : قال ياقوت : مدينة عظيمة مشهورة من امهات مدن خراسان لم أر بخراسان عند كونى بها فى سنة ٦٠٧ هـ مدينة أجل ولا أعظم ولا أفخم ولا أحسن ولا أكثر أهلا منها ، ثم انها خربت عندما تقدم اليها التتار وهى فى الجنوب الغربى من خراسان ناحية سجستان وقوهستان - ياقوت - معجم البلدان (٣٩٦/٥) .

(٢) بوشنج : بلدة نزهة خصيبة فى واد مشجر من نواحى هراه بينهما عشرة فراسخ نفس المصدر السابق (٥٠٨/١).

(٣) باذ غيس : ناحية تشتمل على قرى من اعمال هراه ومرو الرود ، قصبتها بون وبامئين . نفس المصدر السابق (٣١٨/١).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/ ٢٩٠-٣٩٢) ، حيث ذكر أن عبدالله بن عامر توجه الى خراسان سنة ٣٠ هـ وقد جاءت أحداث فتح خراسان تباعا اى ان فتح هراه وما جاورها كان فى سنة ٣٠ هـ ، وقد اشار ابن خياط الى تقدم ابن عامر الى هراه وكان على مقدمته الاحنف بن قيس فتقاتل مع أهلها وهزمهم وذلك فى سنة ٣٠ هـ ، ويذكر الطبرى هذه الحادثة فى سنة ٣١ هـ . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٦٤) ، الطبرى - تاريخ (٣٠١/٤).

(٥) هو : عبدالله بن عامر بن كريز بن ربيعة القرشى من بنى عبد مناف ابن خال عثمان بن عفان رضى الله عنه ، ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، وعندما توفى صلى الله عليه وسلم كان عمر عبدالله سنتان ، ولاه عثمان بن عفان رضى الله عنه البصرة بعد أبى موسى فافتتح خراسان كلها واطراف فارس وسجستان وكرمان وفى ايامه قتل يزدجرد ملك فارس ، وكان شجاعا جوادا ميمونا ، وكانت ولايته على البصرة فى سنة ٢٩ هـ ، ثم ان معاوية بن ابى سفيان ==

من بلاد فارس [١] وقيل بل توجه الى خراسان سنة ٣١ هـ /٦٥١ م [٢] وبعد ان تم له فتح بعض المناطق فيها بعث جيشا الى هراه عليه أوس بن ثعلبة بن رقى [٣] ويقال خليد بن عبد الله الحنفى [٤]، وعند ما بلغ ذ لك عظيم هراه " شخص الى ابن عامر وصالحه عن هراه وباذ غيس وبوشنج ، غير طاغون و باغون [٥] فانهما فتحا عنوة ، وكتب له ابن عامر " بذ لك كتابا ، ويقال ان ابن عامر سار بنفسه لفتح هذ ه المناطق فنشب بينه وبين أهلها قتال ثم انه صالح مرزبانها • [٦]

==رضى الله عنه ولاه البصرة بعد اجتماع الناس حوله مد ة ثلاث سنين ثم صرفه عنها فأقام بالمد ينة ، وهو أول من اتخذ الحياض بعرفه وأجرى اليها العين وسقى الناس الماء ، قال عنه على بن ابى طالب رضى الله عنه : ابن عامر سيد فتيان قريش مات بمكة ود فن فى عرفات سنة ٥٧ أو ٥٨ هـ • انظر : ابن حجر - الاصابة (٦١/٥ -٦٢) ، الزركلى - الاعلام (٩٤/٤-٩٥)•

(١) البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص/٣٩٠-٣٩٢)•

(٢) الطبرى - تاريخ (٣٠٠/٤ - ٣٠١) ، وأكد ذ لك من عد ة طرق •

(٣) هو : أوس بن ثعلبة بن زفر بن الحارث بن ود يعة التيمى ، صحابى وجهه عبدالله بن عامر الى بوشنج سنة ٣١ هـ ، وهو صاحب قصر أوس الذ ى بالبصرة انظر : ابن حجر - الاصابة (٨٢/١)•

(٤) لم أعثر له على ترجمة فى المصاد ر التى تيسرت لى مطالعتها •

(٥) طاغون وباغون : لم أجد لـ " طاغون) تعريفا فى المصاد ر الجغرافية المتيسرة • أما باغون فهى بلدة من عمل بوشنج من نواحى هراه • - وعليه فان طاغون لم تكن بعيد ة عن هراة لذكرها مقترنة بـ " باغون " - انظر : ياقوت - معجم البلد ان (١/ ٣٢٦) •

(٦) البلاذ رى - فتوح البلد ان (ص /٣٩٢) ، ايضا قد امة بن جعفر - الخراج (ص/٤٠٢) وقد ذكر ابن خياط أن عبدالله بن عامر بعث خليد بن عبدالله بن زهير لفتح هراه وباذ غيس ، وكذا قال الطبرى ، أما اليعقوبى فانه قال ان ابن عامر بعث ==

نص كتاب الصلح :

يعد البلا ذرى المصدر الوحيد الذى احتفظ بنص كتاب صلح أهل هراه وبوشنج وباذ غيس وهو " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أمر به عبدالله ابن عامر عظيم هراه وبوشنج وباذ غيس ، امره بتقوى الله ، ومناصحة المسلمين واصلاح ما تحت يد يه من الأرضين ، وصالحه عن هراه سهلها وجبلها على أن يؤدى من الجزية ما صالحه عليه ، وأن يقسم ذلك على الأرضين عدلا بينهم ، فمن منع ما عليه فلا عهد له ولا ذمة ، وكتب ربيع بن نهشل [١] وختم ابن عامر " .
وقال أيضا " ان ابن عامر سار بنفسه فى الدهم [٢] الى هراه فقاتل أهلها ثم صالحه مرزبانها عن هراه وبوشنج وباذ غيس على الف الف درهم " [٣] .

مما لا شك فيه أن نص كتاب صلح أهل هراه وبوشنج وباذ عيس جاء مختصرا وبصيغة جديدة لم نعهدها فى كتب الصلح السابقة .

ولقد ركزت بنود هذه المعاهدة على أمر الجزية والتى يفهم من نص الوثيقة انها كانت مبلغا من المال يدفع جملة واحدة وهى الف الف درهم - مليون درهم - " يقوم بدفعها أهل الأراضى الزراعية فى تلك المناطق بحيث تكون

== الأحنف بن قيس الى هراه . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٦٥) ، الطبرى - تاريخ (٣١٤/٤) ، اليعقوبى - تاريخ (ص /١٦٧) ، ولقد ذكر الطبرى فى اشارة عابرة ان هراة فتحت عنوة على يد الاحنف بن قيس ، وذلك فى أثناء تتبعه لأخبار يزدجرد - ملك الفرس - وما آل اليه مصيره ، حيث أورد أحداث فتح خراسان مختصرة وذلك ضمن أحداث سنة ٢٢ هـ ، انظر : الطبرى - تاريخ (١٦٧/٤) وابن كثير - البداية والنهاية (١٣٠/٧).

(١) لم أعثر له على ترجمة فى المصادر التى تيسر لى مطالعتها .

(٢) الدهم : اى الليلة المظلمة التى لا قمر فيها - وهى ليلة التاسع والعشرين من الشهر الهلالى - مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٣٠٠/١).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٢) ، ايضا ، قدامة بن جعفر - الخراج(ص/٤٠٢)

مقسمة عليهم بالعدل ، كما أشير فى نص الوثيقة أيضا الى الزام عظيم هراه وبوشنج وباذ غيس " باصلاح ما تحت يده من الأرضين "[١].

ولكن ما هى العلاقة بين هذه الجزية والأراضى الزراعية ؟ وهل المقصود من الجزية هنا الخراج -حيث ان اللفظين كانا مترادفين فى ذلك الوقت.

الا أنه من خلال دراسة موضوع المعاهدات ومعرفتنا لأنواع الصلح ، نستطيع القول أن الجزية فى مثل هذه الحالة انما تكون على رؤوس الرجال وليس على أرضهم شئ[٢].

ويزيد دانيل دينيت - فى كتابه الجزية والاسلام - الأمر تعقيدا ، حيث أورد نص وثيقة أهل هراه وبوشنج وباذ غيس للدلالة على أن معاهدات الصلح التى عقدها المسلمون مع أهل خراسان لم تنص " على خراج أو جزية أو على معدل لتقدير ضريبة الأرض وضريبة الرأس ، وانما نصت على مقدار مسمى من المال يؤدى فى كل سنة لا يزيد ولا ينقص "[٣] ثم انه يعود بعد ذلك الى ذكر نص للطبرى كان قد أورده فى أحداث سنة ١١٠ هـ /٧٢٨ م ، يدلنا على أن جزية أهل خراسان انما كانت على رؤوس الرجال.[٤]

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٢) ، ايضا : قدامة بن جعفر - الخراج - (ص /٤٠٢).

(٢) انظر : صلح أهل الحبيرة، البحث (ص / ٩٠ - ٩١).

(٣) دانيل دينيت - الجزية والاسلام ، ترجمة د. فوزى فهيم جاد الله ، مراجعة د. احسان عباس ، منشورات دار مكتبة الحياة بالاشتراك مع مؤسسة فرنكلين المساهمة - للطباعة والنشر - بيروت - نيويورك سنة ١٩٦٠م (ص /١٨٤).

(٤) دانيل دينيت - الجزية والاسلام (ص /١٨٧) ، حيث قال الطبرى : " انما خراج خراسان على رؤوس الرجال " تاريخ (٥٤/٧).

وبناء على ما سبق فانه يتضح ما يلى :

أولا : ان هناك مناطق مجاورة لهراه وبوشنج وباذ غيس كان قد تم للمسلمين فتحها عنوة - هى طاغون وباغون - ويفهم انها كانت تابعة لعظيم هراه .(١)

ثانيا : من المعروف ان المسلمين كانوا عند ما يستولون على الأراضى الزراعية بطريق العنوة وذلك قبل عقد الصلح مع أهل المدن والحصون التى فى المنطقة ، فانهم يدعون هذه الأراضى الزراعية فى أيدى أهلها من الفلاحين مقابل دفعهم الجزية عن رؤوسهم والخراج عن أرضهم .(٢)

ثالثا : ان كتاب صلح هذه المناطق من نوع الكتب المشتركة والتى تجمع بين بنود الصلح قبل الفتح عنوة ، والصلح بعده .(٣)

رابعا : أهمل نص كتاب الصلح هذا ذكر الجزية التى صولح عليها أهل هراه وبوشنج وباذ غيس ، فى حين ركزت بنوده على ذكر ما صولح عليه أهل العنوة من الخراج والتى عبر عنها باسم الجزية ، والمقدرة بالف الف درهم - مليون درهم(٤)

وعليه فان وثيقة صلح أهل هراه وبوشنج وباذ غيس على الرغم من أنها عقدت مع أهل هذه المناطق التى فتحت صلحا الا أن بنودها ركزت على خراج المناطق التى فتحت عنوة ، ولعل ذلك عائد الى اختصارات الرواة ، أو أن

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان - (ص /٣٩٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٢)

(٢) انظر مثالا على ذلك معاهدة صلح أهل الرقة . البحث (ص / ١٥٢).

(٣) انظر مثالا على ذلك فيما يلى من الفصل الثانى معاهدة أهل حمص البحث (ص /٣٥٥).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ٣٩٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٢).

هناك نص آخر لوثيقة الصلح مع أهل هذه المناطق ، لم تحتفظ به المصادر .

انتقاضة أهل هراه وباذ غيس[(١)] وبوشنج[(٢)] (سنة ٣٢ هـ /٦٥٢ م)[(٣)] وقيل سنة ٣٣هـ/٦٥٣ م :[(٤)]

تشير المصادر الى انتقاض اهل هراه وباذ غيس حيث انهم اشتركوا مع قارن - أحد قادة الدولة الفارسية - فى الخروج على المسلمين وقتالهم[(٥)] ، كما يضيف البلاذرى ايضا الاشارة الى انتقاضة اهل بوشينج من غير أن يحدد لنا تاريخ هذه الانتقاضة[(٦)] . الا أنه من المرجح أن تكون فى أثناء انتقاضة أهل هراه وباذ غيس حيث أنها جميعا كانت تابعة لحاكم هراه ، وكان ذلك فى سنة ٣٢ هـ/٦٥٢ م أو سنة ٣٣ هـ/٦٥٣ م .

ولقد استطاع المسلمون اعادة خراسان الى حوزة الدولة الاسلامية فى السنة التى انتقضوا فيها[(٧)] وظلت كذلك حتى أول خلافة على بن ابى طالب رضى الله عنه ، حيث انه لم يلبث أهلها ان انتقضوا مرة أخرى واستمروا على انتقاضهتهم تلك حتى مقتل على بن ابى طالب رضى الله عنه[(٨)] - نهاية فترة الخلافة الراشدة - .

---

(١) ابن خياط - تاريخ ،(ص/١٦٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٥) ، الطبرى - تاريخ (٣١٤/٤).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٥).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣١٤/٤).

(٤) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٦٥ ، ١٦٧).

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٦٧) ، الطبرى - تاريخ (٣١٤/٤).

(٦) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٥).

(٧) نفس المصدر السابق (ص /٣٩٥).

(٨) الطبرى - تاريخ (٣١٥/٤).

ويؤرخ لنا البلاذرى بقاء أهل هراه وبوشنج وباذ غيس على انتقاضهم الى عهد الخليفة الأموى معاوية بن ابى سفيان ، والذى ضم الى عبدالله بن عامر امارة خراسان مع البصرة ، فاستعمل ابن عامر عبدالله بن خازم[1] " فأرسل اليه أهل هراة وبوشنج وباذغيس فطلبوا الامان والصلح فصالحهم "[2].

معاهدة صلح أهل مرو الشاهجان[3] (سنة ٣١ هـ /٦٥١م)[4]

بعد أن تم للمسلمين مصالحة أهل هراه - وما حولها - راسل مرزبان مرو الشاهجان ، قائد جيوش المسلمين لفتح خراسان - عبدالله بن عامر - يطلب الصلح

---

(١) هو : عبدالله بن حازم بن الصلت بن حبيب بن حارثة ، أبو صالح الأمير المشهور يقال له صحبه ، ذكره الحاكم فيمن نزل خراسان من الصحابة ولى خراسان عشر سنين لبنى امية ، كان من اشجع الناس ، وفى ايامه كانت فتنة ابن الزبير ، فكتب اليه ابن خازم بطاعته فاقره على خراسان ، توفى سنة ٧٢هـ/ ٦٩١ م ، انظر : ابن حجر الاصابة - (٤/ ٦٠ ، ٦١) ، الزركلى - الاعلام (٤/٨٤).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩٥-٣٩٦).

(٣) مرو الشاهجان : وهى مرو العظمى - ذلك ان هناك مرو الروذ، ايضا فى خراسان اشهر مدن خراسان وقصبتها ، وتبعد عن نيسابور بسبعين فرسخا - شرقا ، أى أنها تقع فى الاجزاء الشمالية من اقليم خراسان - ياقوت - معجم البلدان (٥/ ١١٢-١١٣) ، وقال الحميرى : " اذا اطلقوا مرو فانما يقصدون مرو الشاهجان الروض المعطار (ص/٥٣٢).

(٤) الطبرى - تاريخ (٣٠٢/٤) ، ايضا ابن كثير - البداية والنهاية (٧/ ٣١). وقد ذكر ابن خياط صلح اهل مرو سنة ٣٠ وكذلك فتح اهل ابر شهر - نيسابور - فى حين قال الذهبى " قال ابو عبدالله الحاكم اجمع مشايخنا على أن نيسابور فتحت صلحا وكان فتحها فى سنة احدى وثلاثين " . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص/١٦٤) ، الذهبى - تاريخ (٩٥/٢) ، وقد اشار الطبرى الى فتح مرو شاهجان ==

فوجه ابن عامر الى مرو حاتم بن النعمان الباهلى [1] الذى تم على يده عقد الصلح مع أهلها [2] ، " وكانت مرو صلحا كلها الا قرية منها يقال لها السنج [3] فانها فتحت عنوة " [4]

نصوص كتاب الصلح :

لم تحفظ لنا المصادر النص الكامل لكتاب صلح أهل مرو الشاهجان وانما أوردت بعض بنوده٠

فقال ابن خياط " بعث أهل مرو يطلبون الصلح فصالحهم ابن عامر على ألفى الف ومائتى الف ، وكان الذى صالحه ما هويه بن ازر مرزبان مرو ويقال الذى كان صالح اهل مرو حاتم بن النعمان الباهلى بعثه ابن عامر " [5]

==أثناء تتبعه لاحداث التحرك يزد جرد - ملك الفرس - من خراسان وذلك فى احداث سنة ٢٢هـ ، الطبرى - تاريخ (١٦٧/٤) ، ابن كثير - البداية والنهاية - (١٣٠/٧) ، كما اشار الطبرى الى الصلح مرة اخرى سنة ٣٣ هـ فى رواية الواقدى - تاريخ (٣١٧/٤)٠

(١) ذكر ابن سعد أن عبدالله بن عامر ، وجه الى مرو " حاتم بن النعمان الباهلى ونافع بن خالد الطلحى فافتتحاها كل واحد منهما على نصف المدينة ، وافتتحا رساقها عنوة وفتحا المدينة صلحا " ٠ ابن سعد - الطبقات الكبرى (٤٦/٥) ، ولم أعثر له على ترجمة فى المصادر التى تيسر لى مطالعتها ٠

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص /١٦٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٢) ، الطبرى - تاريخ (٣٠٢/٤ - ٣٠٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٢) ، الذهبى - تاريخ (٨٤/٢)٠

(٣) السنج : قريتان بمرو احدهما يقال لها سنج عباد ، والاخرى سنج - وهى المقصودة هنا - من أعظم قرى مرو الشاهجان ، على نهر هناك ٠ ياقوت - معجم البلدان (٢٦٤/٣)٠

(٤) البلاذرى - فتعوح البلدان (ص/٣٩٢) ، قدامة ابن جعفر - الخراج (ص/٤٠٢)٠

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص/١٦٥) ، الذهبى - تاريخ (٨٤/٢)٠

وقال البلاذرى : " راسل مرزبان مرو الشاهجان يسأل الصلح فوجه ابن عامر الى مرو حاتم بن النعمان الباهلى، فصالحه على الفى الف ومائتى الف درهم وقال بعضهم الف الف درهم، ومائتى الف جريب من بر وشعير، وقال بعضهم الف ومائة الف اوقية، وكان فى صلحهم ان يوسعوا للمسلمين فى منازلهم وأن عليهم قسمة المال وليس على المسلمين الا قبض ذلك "[1] وقال ايضا ان الصلح وقع مع مرزبان مرو " على وصائف ووصفاء[2] ودواب ومتاع، ولم يكن عند القوم يومئذ عين[3] وكان الخراج كله على ذلك حتى ولى يزيد بن معاوية[4] فصيره مالا "[5]

واقتصر الطبرى على ذكر روايتين توضح مقدار جزية اهل مرو، الأولى جاءت مطابقة لرواية ابن خياط السابقة حيث قال أن حاتم الباهلى " صالح براز مرزبان مرو على الفى الف ومائتى الف " وقال فى الثانية " على ستة آلاف الف ومائتى الف "[6]

لقد ركزت روايات المصادر على ذكر الجزية التى صولح عليها أهل مرو شاهجان ولعل المرجح من هذه الروايات ما اشار منها الى مبلغ من المال الا أن

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩٢)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٢).

(٢) الوصيف : الخادم غلام كان أو جارية والجمع وصفاء، والوصيفة الخادمة والفتاة والجمع وصائف، مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١٠٣٧/٢)

(٣) العين : ما ضرب نقدا من الدنانير، نفس المصدر السابق (٦٤١/٢)

(٤) هو : يزيد بن معاوية بن ابى سفيان الاموى، ثانى خلفاء الدولة الاموية، ولد بالماطرون ونشأ بدمشق وولى الخلافة بعد ابيه سنة ٦٠ هـ، وتوفى بحوارين من ارض حمص سنة ٦٤ هـ، انظر الزركلى - الاعلام (١٨٩/٨).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٢)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٤٠٢).

(٦) الطبرى - تاريخ (٣٠٢/٤ - ٣٠٣)، ابن كثير - البداية والنهاية (١٦٦/٧).

هناك اعداد متباينة من هذا المبلغ ، ومن خلال تكرر مبلغ الالفي الف ومائتي الف درهم في اكثر من مصدر [١] يمكن القول بانه هو المبلغ الاقرب الى الصحة ٠

ويعد البلاذري المصدر الوحيد الذي احتفظ ببعض بنود كتاب صلح أهل مرو الشاهجان اضافة الى ذكره لمقدار الجزية حيث اشار الى انه كان قد اشترط على أهل مرو "أن يوسعوا للمسلمين في منازلهم" ، وأضاف أن عليهم ايضا جمع المبلغ المصالح عليه ودفعه الى المسلمين ، وليس على المسلمين الا قبض ذلك " [٢]

ويعلق "دانيل دينيت" على البند الذي الزم فيه أهل مرو بجمع ما عليهم من الجزية ومن ثم دفعه الى المسلمين ، بقوله " وهكذا كانت خراسان كلها عهدا يؤدي اهلها اتاوة محددة يقومون بجمعها بانفسهم ، ولم تكن ارضهم ارض خراج ٠ وما قام به العرب هو انشاء عدد من الحاميات وسيرى القارىء من الوهلة الأولى ان نظرية الاتاوة والتي نادى بها فلهاوزن وبكر [٣] لا تنطبق الا على خراسان وحدها دون غيرها " ٠ كما يوضح دانيل ان الفرق بين نظام الجزية والخراج في السواد وخراسان يكمن في الفرق الكبير " في طريقة جمعها ٠ ففي السواد كان

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص /١٦٥) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /٣٩٢) ، الطبري - تاريخ (٣٠٣/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٤٠٢) ، الذهبي - تاريخ (٨٤/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٦٦/٧)٠

(٢) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٣٩٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٢)٠

(٣) ذكر ذلك فلهاوزن في كتابه : " الدولة العربية وسقوطها ، وأيده الى ما ذهب اليه هـ٠ بكر وهو أشد المتحمسين الى نظرية فلهاوزن والمقصود من هذه النظرية البنود التالية :

١- كان تقدير الاتاوة على السكان وجمعها منهم موكولا الى هيئة من الاهالي ==

العرب أنفسهم يحتفظون بسجلات للأرض والناس ، ويجمعون الضرائب التى قدروها أما فى خراسان فقد كان أمر هـــذه السجـــلات فى أيدى الرؤساء المحليين والعظماء أو الامراء ، وكانوا يجمعون الضرائب بالطريقة التى يرونها ، ويحتفظـون منها بما يشاءون ، ولا يعطون للعرب الا المبالغ التى صولحوا عليها " (١).

وعلى الرغم من ان دانيل جعل البند الذى تضمن معاهدة صلح أهـــل مرو الشاهجان دليله الوحيد للحكم على نظام جباية الجزية والخراج فى خراسـان بصفة عامة ، وأوضح ما فيه من الظلم لأهل هذه المناطق فانه أخطأ للأسباب التالية:

أولا : ان الزام المسلمين أهل الصلح بجمع ما عليهم من الجزية لم يكن خاصـا باهل خراسان دون غيرهم من سكان بلاد المشرق ، كما انه ليس هو الفارق الكبير بين نظام الضرائب المعمول به فى السواد والمعمول به فى خراسان ، فقد سبق وأن صالح المسلمون اهل الحيرة - من ارض الســواد على ان يقوموا بجمع الجزية بانفسهم ومن ثم يقوموا بدفع ذلك الى المسلمين ، حيث جاء فى نص وثيقة صلحهم :" وشرطت عليهم جباية ما صالحتهم عليه حتى يؤدونه الى بيت مال المسلمين عمالهم منهم " (٢)

ثانيا : انه ليس من المعقول ان يحرص المسلمون على استيفاء مبالغ الجزيـة من اهل الصلح دون النظر فى حالهم ومعرفة ما يلحق بهم من ضرر . فعلى الرغم مـن أن المسلمين صالحوا اهل الحيرة على مبلغ من المال يدفع جملة واحدة الا انهم راعـــوا

== والموظفين الكنسيين الذين كانوا يقومون بهذه الواجبات من قبل الفتح .

٢ - وليس هناك من شك فى ان هذه الاتاوة كانت حصيلة ضريبة على الأرض ، وأخرى على الدخل - او بعبارة اخرى ضريبة الرأس - ولكن العرب لـــم يشغلوا انفسهم بالطرق التى لجأ اليها مقدروا الضرائب أو بعد التهم .

انظر : دانيل دينيت - الجزية والاسلام (ص ص/٢٩ - ٣٠ ، ٣١).

(١) نفس المرجع السابق (ص /١٨٥).

(٢) انظر : ابو يوسف - الخراج (ص /٢٩٠).

عند فرضهم لمقدار الجزية ما اذا كان أهل الحيرة يستطيعون دفع ذلك المبلغ أم لا ؟ حيث قام خالد بن الوليد باحصاء عدد السكان ، وكانوا سبعة آلاف رجل فميزهم فوجد ان فيهم الف رجل لا يستطيعون دفع الجزية فاخرجهم وأصبح من عليه الجزية من اهل الحيرة ستة آلاف رجل ، ففرض عليهم تسعين الف درهم يقومون بجمعها فيما بينهم .[1]

كما نص ايضا ضمن كتاب صلح أهل هراه - وما جاورها - الى ضرورة التزام العدل فى قسمة مبلغ الخراج الذى صولح عليه أهل هذه المناطق ، بحيث يلزم أهل كل ارض ما يستطيعون دفعه ، " .. على ان يؤدى من الجزية ما صالحه عليه ، وأن يقسم ذلك على الارضين عدلا بينهم "[2] .

ثالثا : ليس هناك دليل معتمد لدى دانيل أو فلها وزن يؤيد ما ذهبا اليه ، من أن المسلمين كانوا قد اعطوا سجلات الضرائب للرؤساء المحليين والعظماء أو الأمراء الذين كانوا يقومون بجمع الضرائب بالطريقة التى يرونها .

وحقيقة الأمر ان من أنابه أهل منطقة ما فى عقد الصلح مع المسلمين فانه يكون المسئول أمام الدولة الاسلامية فى دفع الجزية المصالح عليها والتى تكون من نوع الجزية المفروضة جملة واحدة ولا يحدد فيها ما يلزم الرأس الواحد - ، بل ان المسلمين ربما اخذوا هؤلاء النقباء رهنا لديهم حتى يتم جمع الجزية من أهل المنطقة ثم انهم يطلقون سراحهم بعد ذلك[3] . ولم يغفل المسلمون عن

---

(١) انظر : معاهدة صلح أهل الحيرة ، البحث (ص / ٧٥).

(٢) انظر : معاهدة صلح أهل هراه وبوشنج وباذغيس ، البحث (ص / ٢٤٢).

(٣) انظر : الطبرى - تاريخ (٣/٣٧٠).

احوال اهل الصلح ابدا ، ولعل أكبر دليل على ذلك معاهدات الصلح المعقودة على اساس تكون فيها الجزية على قدر الطاقة · اضف الى ذلك السواد الأعظم من الأراضي التى فتحت عنوة وصولح اهلها ايضا على قدر الطاقة ، فقد قام المسلمون خلال فترة الخلافة الراشدة بزيادة ما عليهم من الجزية والخراج ، كل ذلك بعد التأكد من استطاعة اهلها ، الأمر الذي يدلنا على مدى معرفة المسلمين لأحوال اهل الصلح وأنهم لم يتركوا ذلك للنقباء يفعلون ما يشاءون ·[1] .

بل ان المسلمين كانوا يطلعون على أدق الامور وكل ما له علاقة بمسألتى الجزية والخراج ، فيذكر يحيى ابن آدم " أن رجلين اسلما من أهل اليس فرفع عمر بن الخطاب رضى الله عنه جزيتهما من جميع الخراج ، وذلك أن أهل أليس كانوا صلحا "[2]، واليس كما سبقت الاشارة احدى قرى السواد التى صولح اهلها على مبلغ من المال يقومون بدفعه جملة واحدة "[3] .

كما سبق وأن أشار ابن آدم الى عين المسألة التى أثارها كل من دانيل وفلهاوزن ، حيث نقل عن الحسن بن صالح قوله : ـ عن اهل الصلح ـ " ·· فان تظلموا فيما بينهم حملهم امام المسلمين الى العدل ووضع ذلك الصلح عليهم جميعا بقدر ما يطيقون ··"[4] .

---

(١) قال ابن سلام : " ان عمر بن الخطاب كان يأخذ ممن صالحه من أهل العهد ما صالحهم عليه ، لا يضع عنهم شيئا ، ولا يزيد عليهم ، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسم شيئا ـ أي من صالح على قدر الطاقة ـ نظر عمر فى امورهم فان احتاجوا خفف عنهم ، وان استغنوا زاد عليهم بقدر استغنائهم " · الاموال ـ (ص /١٩٠)·

(٢) يحيى ابن آدم ـ الخراج (ص /٢٢)·

(٣) انظر : معاهدة صلح اهل اليس (البحث (ص / ٥٩)·

(٤) يحيى ابن ادم ـ الخراج (ص / ٢١)·

والحق ان هذا النظام الضريبي الذي كان معمولا به في عهد الخلفاء الراشدين ومن جاء بعدهم من الخلفاء ، لم يكن مصدر ظلم لأهل الذمة ، نظرا لتحري الفاتحين من الصحابة للعدل وتجنبهم للظلم وما يؤدي اليه ، اضف الى ذلك أن الفقهاء في الفترات اللاحقة للخلافة الراشدة عندما ناقشوا أمر الجزية والخراج لم يشيروا الى أن هذا النظام يسبب ظلما لأهل الذمة ، فحين وقفوا معارضين لبعض النظم الضريبية الاخرى - التي طبقت بعد فترة الخلافة الراشدة ، وطالبوا بالغائها كنظام تقبيل ارض الخراج مثلا .(١)

ولقد ظل اهل مرو ملتزمين بمعاهدة صلحهم هذه طيلة فترة خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وعندما آلت الخلافة الى علي بن أبي طالب رضي الله عنه قدم عليه مرزبان مرو ، ويدعى ماهويه ابراز ، مقرا بالصلح الذي جرى بينه وبين ابن عامر ، وذلك في سنة ٣٦ هـ /٦٥٦ م ، بعد انتهاء معركة الجمل (٢) فكتب له علي رضي الله عنه كتابا الى الدهاقين (٣) والاساوره (٤) والدهشلارين (٥) ،

---

(١) انظر : أبو يوسف - الخراج (ص /٢٢٥).

(٢) اليعقوبي - تاريخ (١٨٣/٢-١٨٤) ، الطبري - تاريخ (٥٥٧/٤) .

(٣) الدهاقين : جمع دهقان وهي كلمة فارسية تعنتي رئيس الاقليم والتاجر . انظر : المنجد في اللغة - دار الشروق - بيروت - ط . السادسة والعشرون سنة ١٩٧٣م (ص /٢٢٧) ، وقال : دانيل دينيت : الدهقان رؤساء القرى كبار ملاك الأراضي - الجزية في الاسلام (ص /٤٦).

(٤) الاساوره : مفردها اسوار وهو الثابت على ظهر الفرس الرامي بالسهام ، وعند الفرس تعني القائد . انظر : المنجد في اللغة (ص /٣٦٢).

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٣٩٥) نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٤)، ايضا الطبري - تاريخ (٥٥٧/٤) ولم يذكر الدهشلارين ، والدهشلارين لم أعثر =

والجند سلارين [١]، بان يؤدوا اليه الجزية [٢] . نصه :

" بسم الله الرحمن الرحيم ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد ، فان ما هويه ابراز مرزبان مرو جاءني ، واني رضيت عنه وكتب سنة ست وثلاثين " [٣] .

ولم تشر المصادر الى انتقاض اهل مرو على صلحهم وانما تذكر انتقاضة عامة لاهل خراسان جميعا في سنة ٣٦ هـ/٦٥٦ م ايضا ، وقد حاول الخليفة علي بن ابي طالب رضي الله عنه اعادة خراسان مرة اخرى الى حوزة الدولة الاسلامية حيث قام بارسال جيش تحت قيادة جعده بن هبيرة المخزومي [٤] ، وذلك بعد انتهاء معركة صفين الا أن هذه الحملة لم تستطع ان تؤدي المهمة التي خرجت من أجلها [٥] وقد ظلت خراسان منتقضة حتى قتل علي بن ابي طالب رضي الله عنه. [٦]

== لها على ترجمة في المعاجم اللغوية الحديثة التي تيسر لي مطالعتها ولعلها احد الرتب العسكرية العالية في الجيش الفارسي .

(١) الطبري - تاريخ (٥٥٧/٤) ، والجند سلارين : كلمة فارسية قديمة لم أعثر لها على ترجمة في المعاجم اللغوية الحديثة ولعلها احدى الرتب العسكرية في الجيش الفارسي .

(٢) البلاذري - فتوح البلد (ص /٣٩٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٤).

(٣) الطبري - تاريخ (٥٥٧/٤-٥٥٨).

(٤) هو : جعد بن هبيرة بن ابي وهب المخزومي صحابي صغير له رؤية وهو ابن ام هانيء بنت ابي طالب ، قال العجلي تابعي ثقة . انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (١٢٩/١).

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٣٩٥) ، الطبري - تاريخ (٥٥٨/٤) ، (٦٣/٥-٦٤، ٩٢) قدامة جعفر - الخراج (ص /٤٠٤).

(٦) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٣٩٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٤٠٤).

والحق أنه لم ينتقض جميع أهل خراسان خلال هذه الانتقاضة ، وانما هناك بعض المناطق التي ظل اهلها ملتزمون بشروط صلحهم . وهذا ما يفهم من رواية البلاذري التي أوردها عقب ذكره لانتقاضة أهل خراسان هذه مباشرة ، حيث قال " استعمل معاوية بن ابى سفيان قيس بن الهيثم بن قيس بن الصلت السلمي [١] على خراسان فلم يعرض لأهل النكث ، وجبى اهل الصلح فكان عليها سنة أو قريبا منها " [٢] .

وفيما يبدوا ان مرو كانت ضمن المناطق التى انتقض اهلها من اقليم خراسان فى سنة ٣٧ هـ /٦٥٧م حيث ذكر الطبرى ان على بن ابى طالب رضى الله عنه عندما عاد اليه جعده بن هبيرة المخزومى من خراسان - دون أن يعيد خراسان الى الدولة الاسلامية مرة اخرى - وجه اليها خليد بن قره اليربوعى [٣] . فتم على يده مصالحة اهل مرو مرة اخرى . [٤] .

---

(١) هو : قيس بن الهيثم بن قيس بن الصلت بن حبيب السلمى ، من بنى حرام ، شهد مع عبدالله بن عامر فى خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه ، يكنى ابا كثير ، من الخطباء الشجعان من اعيان البصرة فى صدر الاسلام ، وكان من انصار بنى امية فيها ثم قام بدعوة عبدالله بن الزبير وصحب اخاه " مصعبا " فى ثورته الى أن قتل فتوجه الى عبدالملك بن مروان فعفا عنه واكرمه ، توفى فى البصرة نحو سنة ٨٥ هـ . انظر : ابن سعد - الطبقات الكبرى (٤٦/٥) ، ابن خاط - الطبقات (ص / ١٩٦) ، الزركلى - الاعلام (٢٠٩/٥) .

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٤) .

(٣) قال ابن خياط : ان اسمه خليد بن قره التميمى . ابن خياط - تاريخ (ص/١٩٩) . ولم اعثر له على ترجمة فى المصادر التى تيسر لى مطالعتها .

(٤) الطبرى - تاريخ - (٦٤/٥ ، ٩٢) .

وعليه فان آخر ما استقر عليه وضع مرو الشاهجان فى عهد الخلفاء الراشدين أن فتحت صلحا .

معاهدة صلح أهل مرو الروذ [١] (سنة ٣٢ هـ /٦٥٢ م) [٢] :

بعد أن تم للمسلمين فتح مرو الشاهجان - الفتح الأول - بعث عبدالله ابن عامر - قائد جيوش المسلمين لفتح خراسان - الأحنف بن قيس [٣] الى مرو الروذ سنة ٣٢ هـ/٦٥٢ م ، فحاصر أهلها فلم يلبثوا ان خرجوا الى المسلمين ، ودار بين الطرفين قتال شديد اضطر فيه أهل مرو الروذ الى العودة مرة أخرى الى حصنهم ، وبعد ذلك قاموا بارسال رجل منهم يفاوض المسلمين فى الصلح على جملة من الشروط التى قبلها الأحنف ومن معه من المسلمين ، وعلى اثرها وقعت معاهدة

---

(١) مرو الروذ : المرو : حجارة بيض تقدح بها النار ، والروذ بالفارسية النهر فكأنه مرو النهر ، وهى مدينة قريبة من مرو الشاهجان بينها خمسة أيام ، وهى على نهر عظيم فلهذا سميت بذلك ، وهى صغيرة بالنسبة الى مرو الشاهجان ياقوت - معجم البلدان (١١٢/٥).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣١٠/٤) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٦٧/٧) ، وقد عاد الطبرى الى ذكر فتحها فى احداث سنة ٣٣ هـ فى رواية للواقدى - تاريخ(٣١٧/٤)

(٣) هو : الاحنف بن قيس بن معاوية بن حصين المرى السعدى التميمى ، سيد تميم ، ابو بحر ، والأحنف لقبه ، لحنف كان فى رجله وهو العرج - واسمه الضحاك وقيل صخر وقيل غير ذلك ، أحد العلماء الدهاة الفصحاء الشجعان الفاتحين يضرب به المثل فى الحلم ، ولد فى البصرة وأدرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يره ، ووفد الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه حين آلت اليه الخلافة فى المدينة ومكث عنده عاما ثم رجع الى البصرة ، شهد الفتوح فى ==

الصلح بين الطرفين ،[1] ويشير البلاذري الى أن المسلمين سبق وأن افتتحوا أحد رساتيق مرو الروذ ـ يسمى بغ[2] ـ عنوة وذلك قبل عقد الصلح .[3]

نصوص كتاب الصلح :

قال البلاذري : ان الأحنف بن قيس صالح أهل مرو الروذ " على ستين الفا "[4] وقال في رواية اخرى على " ستمائة الف "[5] .

أما الطبري فانه احتفظ بالنص الكامل لكتاب صلح أهل مرو الروذ كما أورد نص كتاب المفاوضة الذي ، بعث به مرزبان مرو الروذ الى الأحنف بن قيس قائد جيوش الفتح ، والمشتمل على عدد من البنود ، والتي تم عقد الصلح بين الطرفين اثر موافقة المسلمين عليها ، ولعل من المناسب ذكر كتاب المفاوضة هذا ، والذي يوضح لنا مدى العلاقة بين صياغة وثائق الصلح ، وما سبقها

= في خراسان واعتزل الفتنة يوم الجمل ، ثم شهد صفين مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه ، ثم ولي لمعاوية رضي الله عنه خراسان ، توفي في الكوفة سنة ٧٧ هـ /٦٩٦ م ، انظر : ابن خياط ـ الطبقات (ص /١٩٥) ، ابن حجر ـ الاصابة (١٠٣/١) ، الزركلي ـ الاعلام (٢٧٦/١ ـ ٢٧٧) .

(١) البلاذري ـ فتوح البلدان (ص /٣٩٣) ، الطبري ـ تاريخ (٣١٠/٣) ، قدامة بن جعفر ـ الخراج (ص /٤٠٣).

(٢) بغ : تعرف بـ " بغشور " وهي بليدة بين هراه ومرو الروذ ، ياقوت ـ معجم البلدان (٤٦٧/١ـ٤٦٨).

(٣) البلاذري ـ فتوح البلدان (ص/٣٩٣) ، قدامة بن جعفر ـ الخراج (ص /٤٠٣).

(٤) البلاذري ـ فتوح البلدان (ص /٣٩٣).

(٥) البلاذري ـ فتوح البلدان ـ (ص /٣٩٣) ، قدامة بن جعفر ـ الخراج (ص /٤٠٣).

من مفاوضات ، كما يفسر لنا سبب الاختلاف الذى قد يقع بين نص وثيقة واخرى ، مع اضافته لبعض البنود التى ربما اغفل الرواة ذكرها فى نص كتاب الصلح مع العلم انه تم الموافقة عليها ٠

١ - **نص كتاب المفاوضة :** " الى أمير الجيش ، انا نحمد الله الذى بيده الدول يغير ما شاء من الملك ، ويرفع من شاء بعد الذلة ، ويضع من شاء بعد الرفعة أنه دعانى الى مصالحتك ومواد عتك ما كان من اسلام جدى[1] ، وما كان رأى من صاحبكم من الكرامة والمنزلة ، فمرحبا بكم وابشروا ، وانا ادعوكم الى الصلح فيما بينكم وبيننا ، على أن أؤدى اليكم خراجا ستين الف درهم ، وأن تقروا بيدى ما كان ملك الملوك كسرى اقطع جدا بى حيث قتل الحية التى أكلت الناس وقطعت السبيل من الارضين والقرى بما فيها من الرجال ، ولا تأخذوا من أحد من أهل بيتى

---

(١) قال البلاذرى : " كان المرزبان - أي مرزبان مرو الروذ - من ولد باذام صاحب اليمن او ذا قرابة له " فتوح البلدان (ص ٣٩٣/) ٠ وقد ذكر ابن هشام أن باذام كان عامل كسرى على اليمن ولم يزل عليها حتى بعث النبى صلى الله عليه وسلم ، فكتب كسرى الى باذام " انه بلغنى ان رجلا من قريش خرج بمكة يزعم انه نبى ، فسر اليه فاستتبه فان تاب والا فابعث الى برأسه " ٠ فبعث باذام ، بكتاب كسرى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكتب اليه الرسول صلى الله عليه وسلم " ان الله قد وعدنى ان يقتل كسرى فى يوم كذا وكذا من شهر كذا وكذا " ، فلما اتى باذان الكتاب توقف لينظر وقال : ان كان نبيا فسيكون ما قال فقتل كسرى فى اليوم الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على يد ابنه شيرويه ، فلما بلغ ذلك باذام بعث باسلامه واسلام من معه من الفرس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠ انظر : ابن هشام - ابو محمد عبدالملك بن هشام بن ايوب الحميرى المغافرى المتوفى سنة ٢١٣ - سيرة النبى صلى الله عليه وسلم - تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد ، دار الفكر ، ط٠ سنة ١٤٠١هـ ١٩٨١ م (٧٤-٧٣/١)٠

شيئا من الخراج ، ولا تخرج المرزبة [١] من أهل بيتى الى غيرهم [٢] ، فان جعلت ذ لك لى خرجت اليك ، وقد بعثت ابن أخى ما هك ليستوثق منك بما سألت . [٣]

٢ - نص كتاب الصلح : " بسم الله الرحمن الرحيم ، من صخر بن قيس أمير الجيش الى باذ ان مرزبان مرو روذ ومن معه من الاساورة والاعاجم ، سلا م على من اتبع الهد ى ، وآمن واتقى . أما بعد ، فان ابن اخيك ما هك قد م علىّ ، فنصح لك جهد ه ، وأبلغ عنك ، وقد عرضت ذ لك على من معى من المسلمين ، وأنا وهم فيما عليك سواء وقد اجبناك الى ما سألت وعرضت ، على أن تؤد ى عن ا كرتك [٤] وفلا حيك والارضين ستين الف د رهم ، الىّ والى الوالى من بعد ى من امراء المسلمين ، الا ما كان من الار ضين التى ذ كرت ان كسرى الظالم لنفسه اقطع جد ابيك لما كان من قتله الحية التى أفسد ت الارض وقطعت السبل ، والارض لله ولرسوله يورثها من يشاء من عباد ه ، وان عليك نصرة المسلمين ، وقتال عد وهم بمن معك من الاساورة ، ان احب المسلمون ذ لك وأراد وه ، وان لك على ذ لك نصرة المسلمين على من يقاتل من وراء ك من اهل ملتك ، جار لك بذ لك منى كتاب يكون لك بعد ى ، ولا خراج عليك ولا على احد من أهل بيتك من ذ و ى الارحام ، وان أنت اسلمت واتبعت الرسول كان لك من المسلمين العطاء والمنزلة والرزق وأنت أخوهم لك بذ لك ذ متى وذ مة

---

(١) المرزبة : كلمة فارسية تعنى الرئاسة ، والمرزبان الرئيس . المنجد فى اللغة (ص ٧٥٥).

(٢) فى الطبرى : " عيركم " والسياق يقتضيها اثبتناه .

(٣) الطبرى - تاريخ (٣١٠/٤).

(٤) اكرتك : من اكر الار ض اكرا - حرثها وزرعها - والمقصود هنا " الفلاحون والمزارعون " . انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢٢/١).

ابى وذ مم المسلمين وذ مم آبائهم ، شهد على ما فى هذا الكتاب ، جزء بن معاوية أو معاوية بن جزء السعدى[(١)]، وحمزة بن الهرماس ، وحميد بن الخيار المازنيّان وعياض بن ورقاء الأسيدى ، وكتب كيسان مولى بنى ثعلبة [(٢)] يوم الاحد من شهر الله المحرم ، وختم امير الجيش الاحنف بن قيس "٠ ونقش خاتم الأحنف " نعبد الله" [(٣)] .

ولقد تضمن كتاب صلح أهل مرو الروذ - بعد البسلمة - الاشارة الى ملخص المفاوضات التى دارت بين الطرفين قبل التوصل الى عقد الصلح ، والتى عرض فيها مرزبان مرو الروذ عدد من الشروط ، وقد وافق عليها المسلمون والتى أصبحت متضمنة لوثيقة الصلح ٠

والذى يلاحظ على النصين السابقين - نص كتاب المفاوضة ونص كتاب الصلح - ان بنود هما ركزت على مناقشة امر الخراج ، وهذا ما اشار اليه ابن كثير

---

(١) هو : جزء بن معاوية بن حصن بن عبادة التميمى السعدى ، عم الاحنف بن قيس ، كان عامل عمر بن الخطاب رضى الله عنه على الاهواز ، وقيل : ان له صحبة ولا تصح الا ان ابن حجز يرجح صحبته لانه كان قد تولى لاحد الخلفاء الذين كانوا لا يولون الا الصحابة ، عاش جزء بن معاوية الى أن ولى لزياد بعض عمله ، - كانت ولاية زياد بن ابية الكوفة حتى سنة ٥٠ الى سنة ٥٣ - انظر ابن خياط - الطبقات (ص /١٩٥) ، ابن حجر - الاصابة (١/ ٢٤٥)٠

(٢) حمزة بن الهرماس المازنى ، وحميد بن الخيار المازنى ، وعياض بن ورقاء الاسيدى ، وكيسان مولى بنى ثعلبة ، ولم أجد لواحد منهم ترجمة فى المصادر التى تيسر لى مطالعتها ٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/ ٣١٠ - ٣١١)٠

صراحة بقوله : " فاما مرو الروذ فبعث اليهم ابن عامر الاحنف بن قيس فحاصرها فخرجوا اليه فقاتلوهم حتى كرهم فاضطر هم الى الحصن ثم صالحوه على مال جزيل وعلى ان يضرب على اراضي الرعية الخراج ويدع الارض التي اقطعها كسرى لوالد المرزبان صاحب مرو .." (١) .

- كما توضح وثيقة الصلح ان المبلغ المشار اليه ، انما هو خراج الاراضي الزراعية التي فتحت عنوة (٢) وابقيت في ايدى اهلها من الفلاحين - التابعين لملاك الاراضي - " .. على ان تؤدى عن اكرتك وفلاحيك والارضين ستين الف درهم " (٣) ، وهذا ما جاء في نص كتاب المفاوضة ايضا " على ان أؤدى اليكم خراجا ستين ألف درهم .." (٤) .

ولقد اورد البلاذرى مقدارين للمبلغ المصالح عليه ، الأول منهما جاء مطابقا للمبلغ الذى تضمنته وثيقة الصلح وكتاب المفاوضة - ستين ألف درهم - اما المبلغ الثاني فهو (ستمائة الف درهم) (٥) وهو المبلغ الذى اختاره قدامة

---

(١) ابن كثير - البداية والنهاية (١٦٧/٧) ، ولقد ذكر القاضي ابو يوسف أن المناطق التي تم فتحها عنوة في اقليم خراسان ، عومل اهلها بنفس الطريقة التي عومل بها اهل العنوة من ارض السواد . انظر : ابو يوسف - الخراج (ص /١٢٨) .

(٢) اشار البلاذرى الى أن هناك احد رساتيق مرو الروذ كان قد تم فتحه عنوة وهو رستاق " بغ " وذلك قبل ان تم عقد الصلح بين الطرفين . البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٣) ، ايضا : قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٣) .

(٣) الطبرى - تاريخ (٣١١/٤) .

(٤) نفس المصدر السابق (٣١٠/٤) .

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٣٩٣) .

ابن جعفر حيث ذكر ان الصلح وقع مع مرزبان مرو على (ستمائة الف د رهم) [(١)]،

ولعل المبلغ الذى اختاره قدامةهو المرجح من بين المبلغين السابقين " [(٢)].

- أوضحت الوثيقة ان الاراضى الزراعية التى سبق وان اقطعها كسرى لجد ابى مرزبان مرو الروذ - والتى فتحت عنوة - تعفى من الخراج ، وكذلك الاراضى الزراعية التابعة لاقارب المرزبان - أهل بيته وارحامه [(٣)] - كل ذلك تألفا له .

- ان على أهل مرو الروذ نصرة المسلمين وقتال عدوهم متى " أحب المسلمون ذلك وارادوه " ، وفى المقابل فان على المسلمين نصرة اهل مرو الروذ على أعدائهم من الفرس [(٤)]، أى أن على المسلمين حماية أهل مرو الروذ كغيرهم من أهل الذمة مقابل دفعهم للجزية ، والتى تسقط عمن يشترك منهم فى نصرة المسلمين على أعدائهم .

---

(١) قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٤٠٣).

(٢) من خلال ما تقدمه المصادر من معلومات عن مبالغ الخراج التى كان يدفعها الفلاحون فى اقليم خراسان بصفة عامة - وذلك فى الفترات اللاحقة لعصر الخلفاء الراشدين - نستطيع القول ان مبلغ الستين الف درهم يعد قليلا جدا بل ان هناك من القرى فى بلاد المشرق من يدفع ذلك ، مثل قرية " الدسكرة " - غربى بغداد - اضافة الى ما عليها من الخراج العينى من الحنطة والشعير . ولقد ذكر ابن خرداذبة ان ارتفاع خراج خراسان - النقدى فقط - زمن عبدالله ابن طاهر - وكان قد تولى خراسان للخيفة العباسى المأمون ، وتوفى سنة ٢٣٠هـ/٨٤٤م - اربعة واربعون مليون وثمانمائة الف وستة واربعون الف درهما .وقال قدامة بن جعفر - إن خراج خراسان زمن عبدالله بن طاهره فى سنة ٢٢١ هـ/٨٣٦ م ، كان ثمان وثلاثون مليون درهم . انظر : ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص /٣٩) قدامة ابن جعفر - الخراج (ص ١٧٣) . ويذكر قدامة بن جعفر ان الخراج الذى يورده انما هو متوسط ما يدفع - اوسط العبر - من الخراج فى السنة التى يكثر ريعها والتى يقل . الخراج (ص /١٧٣).

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/٣١٠ -٣١١).

(٤) نفس المصدر السابق (٤/٣١١).

- وأوضحت أيضا أن تظل رئاسة مدينة مرو الروذ في أهل بيت المرزبان الذي عقدت معه معاهدة الصلح.[١]

- وأخيرا اشير في نص الوثيقة الى رغبة المسلمين في ان يعتنق مرزبان مرو الروذ الاسلام ، وانه متى دخل في الاسلام كان له " من المسلمين العطاء والمنزلة والرزق " واصبح بذلك أخا لهم.[٢]

- واختتمت الوثيقة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامي، كما قام أمير جيش الفتح الاحنف بن قيس بالتصديق عليها بخاتمه وكان نقش خاتمه " نعبد الله "[٣]

والجدير بالذكر ان المصادر لم تشر الى أن اهل مرو كانوا قد انتقضوا على معاهدة صلحهم هذه خلال فترة الخلافة الراشدة ، وانما هناك اشارة عامة تذكر ان اهل خراسان كانوا قد انتقضوا في سنة ٣٦ هـ/٦٥٦م ، في عهد الخليفة الراشد على ابن ابى طالب رضى الله عنه -[٤] وظلوا على انتقاضتهم تلك حتى قتل على بن أبى طالب رضى الله عنه ، في حين تذكر ان هناك بعض المناطق من خراسان لم ينتقض اهلها في اثناء ذلك ، الا انها لا تحدد اسماء تلك المناطق[٥] ، والراجح ان مرو الروذ لم تكن من بين هذه المناطق التى انتقض اهلها.[٦]

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣١٠/٤).
(٢) الطبرى - تاريخ (٣١١/٤).
(٣) نفس المصدر السابق (٣١١/٤).
(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩٥) ، الطبرى - تاريخ (٥٥٨/٤).
(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩٥).
(٦) عندما آلت الخلافة الى بنى أمية ، قام معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنه ، بارسال الجيوش لفتح المناطق التى انتقض اهلها من اقليم خراسان ، ولقد ذكرت المصادر اسماء عدد من المناطق التى تم فتحها خلال ذلك ولم تشر الى أن مرو الروذ كانت من بينها ، الامر الذى يرجح بان اهل مرو الروذ كانوا قد تمسكوا بمعاهدة صلحهم ولم ينتقضوا مع من انتقض من أهل خراسان فى سنة ٣٦ هـ /٦٥٦م.

ثانيا : بقية الأماكن التى فتحت صلحا من بلاد المشرق ، والتى أشارت اليها المصادر عند عرضها لأحداث الفتح ولم يشملها البحث لكثرتها وتشابه أغلبها فى شروط صلحه مع ما ذكر فى البحث :

الرقم	اسم المدينة والاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
١	ابيورد	مدينة فى شمال اقليم خراسان	٣٠هـ	اربعمائة الف " درهم "		البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩١	
٢	ارجان	مدينة كبيرة فى اقليم فارس فى الجزء الشرقى منه ٠	٢٧ هـ	الفى الف ومائتى الف درهم		ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٩)، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٧٦)	
٣	ارطهال	من مدن اقليم ابرمينية	٢٥ هـ تقريبا	(على اتاوة)		البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٠١)	
٤	اصطخر	من اقدم مدن اقليم فارس فى أوسطه	٢٨ هـ			البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٧٧)	غدر اهلها فافتتحت عن طريق العنوة فى نفس السنة وقيل فى خلافة على بن ابى طالب رضى الله عنه ٠ البلاذرى فتوح البلدان (ص/٣٧٨)
٥	الاندغار	مدينة فى اقليم فارس	٢٩ هـ			البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٧٩)	انتقض اهلها ففتحت عنوة ٠ البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٧٩)
٦	انذج	فى وسط اقليم الجبال	١٧هـ			الطبرى - تاريخ (٨٤/٤)	

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقــــع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصـــــــادر	الملاحظات
٧	الاهواز	كوزة واسعة بين البصرة وفارس	١٦ هـ	الفي الف درهم وثمانمائة الف وتسعين الفا٠		ابن خياط - تاريخ(ص/١٣٤) البلاذري فتوح البلدان (ص/٣٦٦)، الطبري- تاريخ (٧٤/٤)	انتقض اهلها بعد ذلك وافتتح المسلمون أجزاء منها عنوة سنة ١٧ هـ ابن خياط- تاريخ (ص ص/١٣٥-١٣٦) ، البلاذري فتوح البلدان (ص/٣٦٦)
٨	باب اللال	فى اقليم ارمينية	٢٥ هـ تقريبا	على اتاوة		البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٠١)	
٩	بازليت	،،	،،	،،	على حقن دماء أهلها واقرار صلياتهم وحيطانهم على أن عليهم دفع الجزية والخراج٠	،، ،، ،،	
١٠	برذعة	مدينة فى اقليم اران فى الاجزاء الشمالية منه	٢٩ هـ	على شيء معلوم	التأمين على الانفس والدماء والاموال وحيطان المدينة ودفع الجزية والخراج	ابن خياط - تاريخ(ص/١٦٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٠١)، اليعقوبي: تاريخ (١٦٨/٢)	
١١	البسفرجان	كورة من اقليم اران ناحية أرمينية	٢٥ هـ تقريبا			البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٩٩)-	

الرقم	إسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
١٢		بلد من اقليم ارمينية	٢٥ هـ تقريبا	(على اتاوة)	على مناصحة المسلمين وقراهم ومعاونتهم على اعدائهم	البلاذرى فتوح (ص/١٩٩)	
١٣	بلخ	مدينة مشهورة فى الاجزاء الشرقية من خراسان	٣٢ هـ	اربعمائة الف ويقال سبعمائة الف "درهم"		البلاذرى - فتوح (ص/٣٩٤) الطبرى - تاريخ(٣١٤/٤ - ٣١٤)	
١٤	بم	من اعيان مدن اقليمكرمان	٢٩ هـ			البلاذرى - فتوح (ص/٣٧٩)	انتقض اهلها ، وفتحت عنوة بعد ذلك . البلاذرى (فتوح (ص /٣٧٩).
١٥	البنيان	رستاق فى فارس ناحية خوزستان	١٧ هـ			الطبرى - تاريخ (٧٨/٤)	
١٦	البيلقان	من مدن ارمينية ناحية اران	٢٩ هـ		الامان على الدماء والاموال وحيطان المدينة ، وان عليهم دفع الجزية والخراج	البلاذرى - فتوح (ص/٢٠١)	
١٧	تستر	اعظم مدن خوزستان ناحية اقليم الجبال	١٧ هـ			ابن سلام - الاموال(ص/٢٣٩) الطبرى - تاريخ (٧٨/٤)	انتقضوا بعد ذلك ففتحت عنوة . ابن سلام - الاموال (ص/٢٣٩)

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
١٨	ثرياليت	فى اقليم ارمينية	٢٥هـ تقريبا			البلاذرى - فتوح (ص/٢٠١)	
١٩	الجردمان	فى اقليم ارمينية	٢٥هـ تقريبا		على حقن دمائهم ، واقرار مصلياتهم وحيطانهم وعلى أن يؤدوا اتاوة عن ارضهم ورؤوسهم .	،، ،، ،، ،،	
٢٠	جند نيسابور	مدينة بخوزستان فى الجزء الشمالى منه	١٨ هـ		ألا يقتل منهم أحد ، ولا يعرض لاموالهم سوى السلاح	ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٠) البلاذرى - فتوح (ص /٣٧١) الطبرى - تار (٩٣/٤)	
٢١	حوار	فى اقليم ارمينية	٢٥ هـ تقريبا		على حقن دمائهم ، واقرار مصلياتهم وحيطانهم وعلى أن يؤدوا اتاوة عن ارضهم ورؤوسهم	البلاذرى - فتوح (ص/٢٠١)	
٢٢	حيزان	فى اقليم ارمينية	٢٩ هـ			ابن خياط - تاريخ(ص/١٦٣)	

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
٢٣	خاخيط	في اقليم ارمينية	٢٥هـ تقريبا			البلاذري- فتوح (ص/٢٠١)	
٢٤	خلاط	في اقليم ارمينية	٢٠ هـ			البلاذري- فتوح(ص١٧٦)	
٢٥	خنان	في اقليم ارمينية	٢٥هـ تقريبا		على حقن دمائهم ، واقرار مصلياتهم وحيطانهم على أن يؤدوى اتاوة عن أرضهم وؤوسهم.	البلا ذرى -: فتوح(ص/٢٠١)	
٢٦	خوخيط	في اقليم ارمينية	٢٥هـ تقريبا			البلاذري-فتوح(ص/٢٠١)	
٢٧	دار بجرد	ولاية في اقليم فارس	٢٧ هـ	الف الف ومائتي الف " درهم "		ابن خياط- تاريخ(ص/١٥٩) البلاذري- فتوح(ص/٣٧٦)	ثم ان اهلها انتقضوا ففتحت عنوة البلا ذرى- فتوح(ص/٣٧٨)
٢٨	د را باذ	في الشمال الشرقي من اقليم الجبال ناحية طبرستان	٢٢-٢٤ هـ		على الجزية والخراج على ان لا يقتلوا ولا يسبوا ولا يمنعوا طريقا يسلكوه	البلا ذرى - فتوح (ص/٣٢٥)	
٢٩	دستبتى الرازى	في الشماله الشرقي من اقليم الجبال ناحية طبرستان	٢١ هـ		الا يؤتى المسلمون منهم	البلاذري-فتوح(ص/٣١٠) الطبري-تاريخ(١٣٣/٤)	

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
٣٠	الدودانية	فى اقليم ارمينية	٢٥ هـ تقريبا			البلا ذرى ـ فتوح (ص/٢٠١)	
٣١	الدينور	فى الاجزاء الغربية من اقليم الجبال	١٩ هـ		الامان على أنفسهم وأموالهم وأولادهم ودفع الجزية والخراج.	البلا ذرى ـ فتوح (ص/٣٠٠)	
٣٢	رامهرمز	فى الاجزاء الجنوبية من اقليم خوزستان	١٨ هـ	ثمانمائة الف درهم		ابن خياط ـ تاريخ(ص/١٤٠) البلاذرى ـ فتوح(ص/٣٦٨)	ثم ان اهلها انتقضوا وفتح المدينة عنوة . البلاذرى ـ فتوح(ص/٣٦٨)
٣٣	رستاق الاحنف	فى غربى خراسان ناحية مروالروذ	٣٠ هـ	ثلاثمائة الف درهم	"على أن يدخل رجل القصر فيؤذن فيه ويقيم فيكم حتى انصرف"	البلا ذرى ـ فتوح (ص/٣٩٣)	
٣٤	رستاق الشيخ	فى اقليم الجبال ناحية اصبهان.	٢١هـ			الطبرى ـ تاريخ(١٩/٣) الاصبهانى اخبار (ص ص/٢٤ـ٢٥)	
٣٥	سابور	فى الاجزاء الغربية من اقليم فارس	٢٣هـ ويقال ٢٤		على ان لا يقتل احد او لا يسبه وعلى الجزية	البلاذرى ـ فتوح (ص ص/٣٧٦ـ٣٧٧)	ثم ان اهلها انتقضوا ففتحت عنوة سنة ٢٦ هـ. البلا ذرى ـ فتوح (ص/٣٧٧)
٣٦	سراج طير	كورة فى ارمينية	٢٥ تقريبا		على الجزية ومناصحة المسلمين وقراهم ومعاونتهم على اعدائهم	البلا ذرى ـ فتوح(ص/١٩٩)	

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
٣٧	سرق	فى اقليم خوزستان ناحية الاهواز	١٨هـ	على مثل صلح رامهرمز "ثمانمائة الف درهم"		ابن خياط تاريخ (ص/١٤٠) البلاذرى ـ فتوح (ص/٣٦٨)	ثم ان اهلها غدروا فافتتحت عنوة . البلاذرى ـ فتوح (ص/٣٦٨)
٣٨	سمسخى	فى اقليم ارمينية	٢٥هـ تقريبا		على حقن دمائهم واقرار مصلياتهم وحيطانهم وعلى أن يؤدوا اتاوة على ارضهم ورؤوسهم .	البلاذرى ـ فتوح (ص/٢٠١)	
٣٩	السوس	فى الشمال الغربى من اقليم خوزستان	١٧ هـ			البلاذرى ـ فتوح (ص/٣٦٣) الطبرى ـ تاريخ (٤/٧٨، ٩٠)	قيل فى رواية انها فتحت عنوة لا صلحا . البلاذرى ـ فتوح (ص ص/٣٦٧ـ ٣٦٨)، الطبرى ـ تاريخ (٤/٩٢)
٤٠	السيسجان	فى الشماله الشرقى من اقليم ارمينية	٢٥ تقريبا			البلاذرى ـ فتوح (ص/٢٠٠)	
٤١	السيروان	كورة فى اقليم الجبال ناحية العراق			على مثلما صولح عليه اهل الدينور " امان أنفسهم وأموالهم واولادهم ود فع الجزية والخراج "	البلاذرى ـ فتوح (ص/٣٠٠)	

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
٤٢	الشابران	مدينة من اعمال اران	٢٩ هـ			البلاذرى ـ فتوح (ص/٢٠٢)	
٤٣	شروان	مدينة فى ارمينية	٢٩ هـ			البلاذرى ـ فتوح (ص/٢٠٢)	
٤٤	شكسن	فى اقليم الجبال	٢٩هـ			البلاذرى ـ فتوح (ص/٢٠٢)	
٤٥	شمشاط	فى الطرف الغربى لأرمينية ناحية الشام	٢٥ هـ تقريبا		على مثل صلح الرها انظر البحث (ص/ ١٥٣ ـ ١٥٥)	البلاذرى ـ فتوح (ص/١٨٤)	
٤٦	شوشت	فى اقليم ارمينية	" "		على حقن دمائهم واقرار مصلياتهم وحيطانهم على ان يؤدوا اتارة عن ارضهم ورؤوسهم .	البلاذرى ـ فتوح (ص/٢٠١)	
٤٧	الصامغان	فى الشمال الشرقى من اقليم الجبال ناحية طبرستان	٢٢ ـ ٢٤هـ تقريبا		على الجزية والخراج وعلى أن لا يقتلوا ولا يسبوا ولا يمنعوا طريقا يسلكوه	البلاذرى ـ فتوح (ص/٣٢٥)	
٤٨	طوس	فى اقليم خراسان قرب نيسابور	٣٠هـ	ستمائة الف درهم		البلاذرى ـ فتوح (ص/٢٩٢)	
٤٩	قاليلا	فى الأجزاء الغربية من ارمينية	٢٥هـ تقريبا		الامان على الجزية والجلاء فجلا كثير منهم	البلاذرى ـ فتوح (ص/١٩٦)	

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
٥٠	قلرجيت	في اقليم ارمينية	٢٥ هـ تقريبا			البلاذري- فتوح(ص/٢٠١)	
٥١	القميبزان	فى اقلم الجبال	٢٩ هـ			البلاذري - فتوح(ص/٢٠٢	
٥٢	كسال	فى اقليم ارمينية	٢٥ هـ تقريبا		على حقن دمائهم واقرارا مصلياتهم وحيطانهم وعلى أن يؤدوا اتاوة عن ارضهم ورؤوسهم .	البلاذري- فتوح(ص/٢٠١)	
٥٣	كستجى	،،	،،		،،	،،	
٥٤	كسفربيلس	،،	،،		،،	،،	
٥٥	ماوراء النهر " نهرجيجون"	كل ما يقع من خراسان ناحية الشرق والذى كان يطلق عليه اسم بلاد الهياطلة - قبل الاسلام	٣٠ هـ			ابن سلام - الاموال(ص/١٩٥) البلاذري - فتوح (ص ص/٣٩٤ - ٣٩٥)	

الرقم	اسم المدينة أو الاقليم	الموقع	سنة الصلح	المبلغ المصالح عليه	البنود	المصادر	الملاحظات
٥٦	مسقط	فى الاجزاء الشرقية من بلاد ارمينية - رستاق على ساحل بحرقزوين	٢٩ هـ			ابن خياط تاريخ(ص/١٦٣) البلاذري فتوح(ص/٢٠٢)	
٥٧	مطالقان	فى الاجزاء الشرقية من اقليم خراسان قرب بلخ	٣٢ هـ			البلاذري فتوح(ص/٣٩٤)	
٥٨	مكس	موضع فى الشمال الشرقى من ارمينية	٢٥ هـ تقريبا			البلاذري فتوح (ص/١٩٩)	
٥٩	مهرجانقذق	كورة من اعمال اقليم الجبال بين حلوان وهمذان	١٩هـ تقريبا		على حقن الدماء وترك السباء والصلح عن الصفراء والبيضاء (أى الذهب والفضة) وعلى اداء الجزية وخراج الارض	البلاذري - فتوح(ص/٣٠٠)	اساس الصلح مع مدينة الصمرة من مهجانقذق وعليه تم مصالحة جميع كور مهرجانقذق.

وتجدر الاشارة الى أن أجزاء واسعة من اقاليم بلاد المشرق كان قد انتقض أهلها في عصر الخلفاء الراشدين ٠ ففى سنة ٢٩ هـ/٦٤٩ م انتقض أهل فارس وكرمان ، واستطاع المسلمون فتحها مرة أخرى ، كما انتقض أهل خراسان ، وفارس ، وكرمان ، واصطخر ، والاهواز ، والجبال ، فيما بين سنتى ٣٥ هـ-٤٠هـ/٦٥٥-٦٦٠ه فى عهد الخليفة الراشد على بن أبى طالب رضى الله عنه والذى استطاع ان يعيد هذه المناطق المنتقضة الى حوزة الدولة الاسلامية ما عدا خراسان التى لم يتمكن سوى اعادة ثلاث مدن منها هى مرو الروذ ومرو الشاهجان ونيسابور ٠[١]

---

(١) انظر البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٣٩٥) ، الطبرى تاريخ (٤/٢٦٥ ، ٥٥٨) ، (٥/ ٦٤ ، ٩٢ ، ١٢٢ ، ١٣٧)٠

الفصل الثاني

المعاهدات التي عقدها المسلمون مع سكان إقليم الشام .

وفيه أربعة مباحث :-

المبحث الأول :

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند دمشق .

المبحث الثاني :

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند حمص .

المبحث الثالث :

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند الأردن .

المبحث الرابع :

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند فلسطين .

الفصل الثاني

المعاهدات التي عقدها المسلمون مع سكان اقليم الشام

أولا : الاطار الجغرافي لاقليم الشام :

على الرغم من اختلاف روايات المصادر حول المفهوم اللغوي لمصطلح الشام[1]، الا أن هناك شبه اتفاق فيما بينها حول التحديد الجغرافي لهذا الاقليم.

فقد ذكر كل من الاصطخري وابن حوقل أن الشام يحدها بحر الروم - البحر الأبيض المتوسط - غربا ، والبادية الممتدة من أيله[2] - العقبة - الى الفرات ثم الى حد الروم شرقا ، أما من الشمال فتحدها بلاد الروم ،

---

(١) هناك عدة اقوال حول المفهوم اللغوي لمصطلح الشام : فقيل ان الشام انما سميت شاما لأنها شامية الكعبة ، وقيل بل من تشاؤم الناس اليها ، وقيل بل لشامات بها حمر وبيض وسود ، كما قيل انما سميت كذلك نسبة الى سام بن نوح واسمه بالسريانية شام وقيل غير ذلك . انظر : المقدسي - أحسن التقاسيم (ص/١٥٢) ، البكري - معجم ما استعجم (٧٧٣/٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٣١٢/٣) ، ابو الفداء - تقويم البلدان (ص /٢٢٥).

(٢) أيله : قال ياقوت : " مدينة على ساحل بحر الروم - البحر الأحمر - مما يلي الشام وقيل هي آخر الحجاز وأول الشام ، وهي معدودة في بلاد الشام ، معجم البلدان (٢٩٢/١).

ومـن الجنوب مصر و تيه بنى اسرائيل [١]، وآخر حدودها مما يلى مصر " رفح" [٢] ومما يلى الروم الثغور التى كانت تعرف قديما بثغور الجزيرة [٣].

أما المقدسى فانه يذكر بأن أهل العراق كانوا يسمون كل ما وراء الفرات - أى غرب الفرات - شاما ، فـى حين أنه يرى بأن الشام كل ما قابل اليمن و كـان الحجاز بينهما ، كما أنه يشير الى أن أطراف بادية الشام الى حدود العـراق كان قد ادخلها علماء الشريعة ضمن حدود الجزيرة العربية [٤].

ويذكر ياقوت بأن الشام يمتد طوله من الفرات الى " العريش " [٥]

---

(١) تيه بنى اسرائيل : التيه الموضع الذى ضل فيه موسى بن عمران عليه السلام وقومه وهى ارض بين ايله ومصر وبحر القلزم وجبال السراة من أرض الشام . ياقوت - معجم البلدان (٢ /٢٩٢).

(٢) رفح : أكثر من موضع يقصد به هنا منزل فى طريق مصر بعد الداروم بينه وبين عسقلان يومان لقاصد مصر . وهو أول الرمل . وقد ذكر اليعقوبى أنه آخـر حدود الشام مما يلى مصر . انظر ياقوت - معجم البلدان (٣/٥٤) ، اليعقوبى - البلدان (ص /٣٣٠).

(٣) الاصطخرى - مسالك الممالك (ص/٥٥) ، ابن حوقل - صورة الأرض (ص ص / ١٥٣- ١٥٤) ، وقد ذكر أن ثغور الجزيرة هى : ملطية ، ومرعش والهارونية ، والكنيسة ، وعين زربه ، والمصيصة ، وأذانه ، وطرسوس ، والحدث . وهى جميعا من اقليم الشام وانما سميت بثغور الجزيرة لأن أهل الجـزيرة كانوا يرابطون بها .

(٤) المقدسى - أحسن التقاسيم (ص /١٥٢).

(٥) العريش : مدينة كانت أول عمل مصر ناحية الشام على ساحل بحر الروم فى وسط الرمل . ياقوت - معجم البلدان (٤/١١٣).

المتأخم لمصر ، وأما عرضه فمن جبلى " طىء "[١] من ناحية القبلة الى بحر الروم وما يقع فى شماله من البلاد[٢].

أما أبو الفداء فانه فصل فى تحديد اقليم الشام ، حيث ذكر أن بحر الروم يحيط به من الغرب وذلك فيما بين " طرسوس " [٣] فى الشمال الى " رفح " فى الجنوب ، كما يحيط به من الجنوب خط يمتد من " رفح " - فى الشرق - مارا بتيه بنى اسرائيل " ف " الشوبك " [٤] وأيله الى البلقاء [٥] فى الغرب - ، أما من الشرق فيحيط به خط يمتد من البلقاء فى الجنوب - الى مشاريق صرخد [٦] ثم يمتد الى اطراف " الغوطة " [٧] و " سلمية " [٨]، مارا

---

(١) جبلى طىء : هما جبل أجا ، وجبل سلمى ، قريبة من القريات • ياقوت - معجم البلدان (٩٤/١) وهما فى المنطقة الشمالية من المملكة العربية السعودية بالقرب من مدينة حايل ، انظر حمد الجاسر - المعجم الجغرافى للبلاد العربية السعودية ، منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر - الرياض - المملكة العربية السعودية (٤٧/١-٥٢) ، (٦٨١/٢-٦٨٤)

(٢) ياقوت - معجم البلدان (٣١٢/٣)•

(٣) طرسوس : مدينة بثغور الشام بين انطاكية وحلب وبلاد الروم • نفس المصدر السابق (٢٨/٤)•

(٤) الشوبك : قلعة حصينة فى أطراف الشام بين عمّان وأيله وبحر القلزم : البحر الاحمر - قرب الكرك ، - فى الجنوب الغربى من اقليم الشام - نفس المصدر السابق (٣٧٠/٣)•

(٥) البلقاء : كورة من اعمال دمشق بين الشام ووادى القرى ، قصبتها عمّان وفيها قرى كثيرة ومزارع واسعة • نفس المصدر السابق (٤٨٩/١)•

(٦) صرخد : بلد ملاصق لبلاد حوران من اعمال دمشق •ياقوت - معجم البلدان (٤٠١/٣)

(٧) الغوطة : هى الكورة التى منها دمشق • نفس المصدر السابق (٢١٩/٤)•

(٨) سلمية : بليدة ناحية البرية من عمل حماة بينهما مسيرة يومين وكانت تعد من اعمال جند حمص • نفس المصدر السابق (٢٤٠/٣)•

بمشارق " حلب " [(١)] الى " بالس " [(٢)] ، - فى الشمال الشرقى - أما من الشمال فيحيط به خط يمتد من " بالس " متجها شمالا - فى محاذاة نهر الفرات - الى قلعة النجم - جسر منبج - والبيرة [(٣)] و " قلعة الروم " [(٤)] و " سميساط " وحصن منصور ثم " بهنسا " [(٥)] ، ومنها الى "مرعش " [(٦)] - والتى عندها يتجه خط الحدود ناحية الغرب - و " بلاد سيس" [(٧)] ، وأخيرا الى " طرسوس " من حيث ابتدأ [(٨)] .

---

(١) حلب : مدينة عظيمة واسعة وهى قصبة جند فنسرين . ياقوت - معجم البلدان (٢/٢٨٢).

(٢) بالس: ذكر المقدسى أنها آخر حدود الشام مما يلى اقليم الجزيرة ناحية مدينة الرقة . وهى بين حلب والرقة . انظر : المقدسى - أحسن التقاسيم (ص /١٥٥). ياقوت - معجم البلدان (١/٣٢٨).

(٣) البيرة : أكثر من موضع يقصد بها هنا بلد قرب سميساط بين حلب والثغور الرومية - فى الاجزاء الشمالية الشرقية من اقليم الشام - ياقوت - معجم البلدان (١/٥٢٦).

(٤) قلعة الروم : قلعة حصينة فى غربى الفرات مقابل البيرة بينها وبين سميساط نفس المصدر السابق (٣/٢٥٨).

(٥) بهنسا : أكثر من موضع يقصد بها هنا قلعة حصينة مرتفعة لها بساتين ونهر صغير واسواق ورستاق متسع - غربى اقليم الشام - أبو الفداء - تقوم البلدان (ص /٢٦٥).

(٦) مرعش : ذكرها كل من الاصطخرى وابن حوقل على أنها ضمن ثغور بلاد الشام ناحية اقليم الجزيرة . الاصسطخرى - مسالك الممالك (ص /٥٥) ، ابن حوقل - صورة الارض (ص /١٥٣).

(٧) بلاد سيس: ذكر ابو الفداء أن سيس كانت تعرف بما سبق ببلاد الارمن تقويم البلدان (ص ٢٢٥).

(٨) نفس المصدر السابق (ص /٢٢٥).

أما عن عدد هذه الأجناد التى قسمت اليها بلاد الشام فقد اختلفت روايات المصادر حول عددها • حيث أشار ابن خرداذبة الى أن بلاد الشام كانت تضم خمسة أجناد هى : دمشق، حمص ، الأردن ، فلسطين ، قنسرين [1] • وقد وافقه على ذلك كل من الاصطخرى [2]، وابن حوقل [3]، وياقوت [4]، وأبو الفداء [5] •

أما اليعقوبى فقد ذكر أن بلاد الشام كانت مقسمة الى أربعة أجناد فقط هى : دمشق، حمص ، الأردن، فلسطين [6] • وهذا ما أشار اليه " ابن رستة " أيضا الذى أوضح أن سبب تقسيم بلاد الشام الى أربعة أجناد أنه روعى فى ذلك عدد الألوية التى عقدها الخليفة الراشد أبو بكر الصديق رضى الله عنه لقادة فتح الشام وهى أربعة ألوية • ويضيف أن بلاد الشام ظلت على هذا التقسيم حتى كانت خلافة يزيد بن معاوية - ٦٠ - ٦٤ هـ/٦٧٩/٦٨٣م - الذى جند قنسرين ، وقد كانت من أرض الجزيرة [7] فأصبحت الشام خمسة أجناد بعد ذلك •

وقال البلاذرى " ذكروا أن الجزيرة كانت الى قنسرين فجندها عبدالملك ابن مروان [8] (وخلافته فيما بين ٦٥-٨٦هـ/٦٨٤-٧٠٥ م) أى أفردها ••• وان محمد بن

---

(١) المسالك والممالك (ص ص/٧٥-٧٨)•

(٢) مسالك الممالك (ص ص /٥٥-٥٦)•

(٣) صورة الأرض (ص /١٥٤)•

(٤) معجم البلدان (١/٣٨)•

(٥) تقويم البلدان (ص/٢٢٦)•

(٦) البلدان (ص ص/٣٢٤-٣٢٨)•

(٧) الاعلاق النفيسة (ص/١٠٧)•

(٨) هو : عبدالملك بن مروان بن الحكم الاموى القرشى أبو الوليد •أحد دهاة بنى أمية ، نشأ فى المدينة • فقيها واسع العلم • انتقلت اليه الخلافة بموت ابيه سنة ٦٥ هـ• وظل عليها الى أن توفى سنة ٨٦ هـ• انظر الزركلى - الاعلام (٤/١٦٥)•

مروان [(١)] - توفى سنة ١٠١ هـ/ ٧١٩ م - سأل عبدالملك تجنيد ها ففعل ، ولم تزل قنسرين وكورها مضمومة - الى حمص حتى كان يزيد بن معاوية فجعل قنسرين وأنطاكية ومنبج وذواتها جندا ، فلما استخلف أمير المؤمنين هارون الرشيد [(٢)] - ١٧٠ - ١٩٣ هـ /٧٨٦ - ٨٠٨ م - أفرد قنسرين بكورها فصير ذلك جند ا واحدا ..." [(٣)] . أما الطبرى فانه يذكر أن معاوية بن أبى سفيان [(٤)] رضى الله عنه هو الذى جند قنسرين فى خلافته ٤١-٦٠هـ/٦٦١-٦٧٩م - وكانت رستاقا من رساتيق حمص . [(٥)]

---

(١) هو : محمد بن مروان بن الحكم الاموى امير من الشجعان الابطال كان والى الموصل والجزيرة وارمينية واذ ربيجان . وهو والد مروان بن محمد آخر خلفاء بنى أمية . توفى سنة ١٠١هـ . الزركلى - الاعلام (٩٥/٧).

(٢) هو : هارون الرشيد بن محمد - المهد ى - بن المنصور العباسى ، أبو جعفر ، خامس خلفاء الدولة العباسية واشهرهم ولد بالرى استخلف بعد وفاة اخيه الهاد ى سنة ١٧٠هـ وتوفى سنة ١٩٣هـ . انظر البغد اد ى - تاريخ بغد اد (١٤/٥-١٣)، الزركلى الاعلام (٦٢/٨).

(٣) فتوح البلد ان (ص/١٣٤) ، أيضا : ياقوت - معجم البلد ان (١٦٥/٤).

(٤) هو : معاوية بن أبى سفيان - صخر - بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف قرشى اموى مؤسس الدولة الاموية فى الشام وأحد د هاة العرب المتميزين الكبار ، أسلم يوم فتح مكة سنة ٨ هـ . صحابى جليل ، تولى قياد ة أحد جيوش فتح الشام تحت امرة اخيه يزيد بن ابى سفيان ، زمن أبى بكر الصد يق رضى الله عنه وجعله عمر بن الخطاب رضى الله عنه عند ما تولى الخلافة واليا على الأ ردن ، ثم ولاه د مشق بعد وفاة اميرها يزيد بن ابى سفيان ، وجمع له عثمان بن عفان رضى الله عنه الد يار الشامية كلها فى عهد ه . أسس الد ولة الاموية سنة ٤١ هـ . وظل عليها الى أن توفى سنة ٦٠ هـ . وهو أول مسلم ركب بحر الروم للغزو . انظر الذ هبى - سير أعلام النبلاء (١١٩/٣-١٦٢) ، الزركلى - الاعلام (٢٦١/٧-٢٦٢).

(٥) تاريخ (١٦١/٤) ، ومن خلال تحد يد موضع قنسرين يتضح أن ما ذ هب اليه الطبرى هو القول الاقرب الى الصحة ، وهذ ا ما ذ كره البلا ذ رى فى رواية سابقة بأن حمص ==

ولقد أطلق المقدسى على أجناد الشام اسم الكور ، ونص على أنه رأى تقسيمها الى ستة كور هى : دمشق ، حمص ، الأردن ، فلسطين ، قنسرين ، الشراه [(١)].

ومما سبق يتضح أن بلاد الشام كانت مقسمة فى عهد الخلفاء الراشدين الى أربعة أجناد فقط هى : دمشق ، حمص ، الأردن ، فلسطين . وقد أصبحت بعد جعل قنسرين جندا مستقلا فى عهد الدولة الاموية خمسة أجناد . لذا نجد أغلب المصادر الجغرافية تذكر أن عدد أجناد الشام خمسة أجناد ، والسبب فى ذلك هو أن آخر ما استقر عليه وضع الشام أن جعلت خمسة أجناد .

والجدير بالذكر أن تقسيم اقليم بلاد الشام الى أربعة أجناد على ما كان معمولا به فى عصر الخلفاء الراشدين هو الذى وقع عليه الاختيار فى تقسيم مباحث هذا الفصل ليصبح مشتملا على أربعة مباحث كما أسلفنا .

وبما أن المصادر الجغرافية لم تهتم بتحديد الاطار الجغرافى لكل جند من أجناد اقليم بلاد الشام ، فقد اعتمد لدى تقسيم مباحث هذا الفصل على ما أوردته المصادر من ذكر اسماء أهم الكور والمدن والقرى التى يشتمل عليها كل جند من أجناد الشام .

== وقنسرين كانتا أثناء الفتح الاسلامى شيئا واحدا . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٣٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٤٠٣/٤).

(١) أحسن التقاسيم (ص /١٥٤) ،والشراة يفهم من تحديد ياقوت لها أنها كانت ضمن جند دمشق معجم البلدان (٤٨٩/١).

ثانيا : نبذة تاريخية عن تقدم قوات الفتح الاسلامي الى اقليم الشام :

في مفتتح سنة ١٣ هـ / ٦٣٤ م أمر الخليفة الراشد أبو بكر الصديق رضى الله عنه بتجهيز الجيوش التى أراد أن يوجهها لفتح بلاد الشام .
وتقدم المصادر الاسلامية تفاصيل دقيقة عن تجهيز هذه الحملة وتنظيم الجيوش والقادة ، كما تقدم معلومات مفصلة عن خط سيرها ووجهتها التى حددت لها .

ومن متابعة المعلومات يمكن أن نتبين أن تعديلات طفيفة قد أجريت على وجهة القوات بناء على مقتضى المصلحة ، وعلى ضوء تقويم القيادات العليا .

ويمكن تلخيص وجهة حركة الفتح الاسلامى لبلاد الشام التى أصدرها الخليفة الراشد الأول أبو بكر الصديق رضى الله عنه على النحو التالى :

١ - قوات تحت قيادة الصحابى الجليل أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه وجتها حمص .

٢ - قوات تحت قيادة الصحابى عمرو بن العاص [(١)] رضى الله عنه ووجهتها فلسطين .

---

(١) هو : عمرو بن العاص بن وائل السهمى القرشى أبو عبد الله فاتح مصر وأحد عظماء العرب ، ودهاتهم وأولى الرأى والحزم والمكيدة فيهم ، صحابى جليل أسلم بعد الحديبية ، كان من أمراء الجيوش فى الجهاد بالشام فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ولاه عمر فلسطين ثم مصر وعزله عثمان ، وعاد الى ولايتها ثانية فى خلافة معاوية بن أبى سفيان سنة ٣٨ هـ ، وتوفى سنة ٤٣هـ/٦٦٤م ==

٣ - قوات تحت قيادة الصحابى يزيد بن أبى سفيان [١] رضى الله عنه ووجهتها دمشق .

٤ - قوات تحت قيادة الصحابى شرحبيل بن حسنة [٢] رضى الله عنه ووجهتها الأردن .

ولقد انطلقت هذه الجيوش من المدينة المنورة . بعد أن أمر الخليفة الراشد أبو بكر الصديق قادتها بأن يتعاونوا فيما بينهم فى تحقيق الهدف المنشود كما انه بعث برسالة الى خالد بن الوليد رضى الله عنه الذى كان فى العراق يأمره

==انظر : الذهبى - سير أعلام النبلاء (٥٤/٣ - ٧٧) ، ابن حجر - الاصابة (٢/٥-٣) ، ايضا تقريب التهذيب (٧٢/٢)، الزركلى - الاعلام (٧٩/٥).

(١) هو : يزيد بن صخر - ابو سفيان بن حرب الاموى ابو خالد امير صحابى من رجالات بنى أمية شجاعة وحزما ، أسلم يوم فتح مكة واستعمله النبى صلى الله عليه وسلم على صدقات بنى فراس وكانوا اخواله ، ثم استعمله أبو بكر على جيش وسيره الى الشام ، ولما استخلف عمر بن الخطاب رضى الله عنه ولاه فلسطين ثم ولى دمشق وخراجها . وهو أخو معاوية الخليفة الأموى . توفى فى دمشق بالطاعون وهو على ولايتها سنة ١٨ هـ/٦٣٩ م . انظر : الذهبى - سير أعلام النبلاء (٣٢٨/١ - ٣٣٠) ، ابن حجر - الاصابة (٣٤١/٦) ، الزركلى - الاعلام (١٨٤/٨).

(٢) هو : شرحبيل بن عبد الله بن المطاع بن عبدالله بن الغطريف الكندى ويقال التميمى حليف بنى زهرة . يعرف بشرحبيل بن حسنة وهى أمه على ما جزم به غير واحد وقيل بنته . صحابى جليل اسلم بمكة وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة . كان ممن سيره أبو بكر رضى الله عنه فى فتوح الشام . فافتتح الأردن ثم عزله عمر رضى الله عنه ، وولى بدلا منه معاوية بن أبى سفيان ، توفى بطاعون عمواس سنة ١٨هـ/٦٣٩ م . انظر : ابن عبدالبر - الاستيعاب (٦٩٨/٢ - ٦٩٩) ==

بالتوجه الى جموع المسلمين فى الشام ليكون مددا لهم .[1]

ويفيض المؤرخون فى ذكر الوقائع التى دارت بين المسلمين والروم فى أرض الشام ، غير أن متابعة جميع أحداثها تخرج بنا عن نطاق البحث الذى التزمت به هذه الدراسة .

ثالثا : تحديد أرض الصلح فى اقليم الشام :

ذكر ابن سلام أن جميع مدن اقليم الشام كان قد فتحها المسلمون صلحا ، أما ما بين ذلك من الأرض والمشتملة على القرى المحيطة بالمدن وبقية الأراضى الزراعية فان المسلمين أخذوا ذلك كله عن طريق العنوة . حيث قال : " - بعد ايراده لبعض المدن التى فتحت صلحا فى اقليم الشام - " .. وعلى هذا فمدن الشام كانت كلها صلحا دون أرضها على يد يزيد بن ابى سفيان ، وشرحبيل ابن حسنة ، وأبى عبيدة بن الجراح، وخالد بن الوليد " [2] وقال أيضا : "وكذلك بلاد الشام كلها عنوة ما خلا مدنها " [3] . الا أنه يعود بعد ذلك مباشرة الى القول

== وابن الأثير - أسد الغابة (٢ / ٥١٢-٥١٣) ، وابن حجر - الاصابة (٣ / ١٩٩) ، والزركلى - الاعلام (١٥٩/٣).

(١) انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١-١٤) الطبرى - تاريخ (٣٨٧/٣-٣٩٤)، وابن الأثير - الكامل (٤٠٥/٢).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص/١٣٢) ، نقلها ابن زنجويه - الاموال (٢٨٠/١) ، ايضا : ابن عساكر - أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله الشافعى المعروف بابن عساكر المتوفى سنة ٥٧١ هـ/١١٧٥م - تاريخ دمشق الكبير . هذبه ورتبه الشيخ عبدالقادر بدران . دار المسيرة - بيروت لبنان - ط . الثانية سنة ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م ،(١٨٥/١) ابن كثير - البداية والنهاية (٢٥/٧).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/١٣٢) ، نقلها ابن زنجويه - الاموال (٢٨١/١).

بأن مدينة قيسارية [1] كان قد تم فتحها عنوة على يد معاوية بن ابى سفيان [2] .
كما أشار الى أن الثغور فتحت عنوة [3] - ولم يحدد - .

ولقد أورد ابن رجب قول ابن سلام - آنف الذكر - عن فتح اقليم الشام ، كما نقل ايضا عن الامام أحمد بن حنبل قوله " أرض الشام عنوة الا حمص وموضع آخر " وقد وصف ابن حنبل هذا الموضع بأنه " أرض الذى خلطوا فى أمرها " [4] ، مما يشير الى أنه حصل اختلاف بين الفقهاء فى عصره حول تحديد أرض الصلح والعنوة فى اقليم الشام .

والحق أنه من خلال متابعة حركة الفتح الاسلامى فى اقليم الشام يتضح أن الغالبية العظمى من مدن الشام كان قد تم فتحها صلحا ، كما فتح بعضها عنوة - أما الأراضى الزراعية التى بين المدن والحصون - فان المسلمون غلبوا على ذلك كله عنوة أيضا .

وتشير المصادر الى أن المسلمين كانوا قد عاملوا أهل العنوة فى بلاد الشام بنفس الطريقة التى عاملوا بها أهل العنوة فى اقليم العراق ، حيث ابقوا الأرض الزراعية فى أيدى أهلها ولم يسبوا أحدا منهم وجعلوا الجزية على رؤوسهم والخراج على أرضهم [5] .

---

(١) قيسارية : بلد على ساحل بحر الشام - البحر المتوسط - تعد فى أعمال فلسطين بينها وبين طبرية ثلاثة أيام ، كانت قديما من أعيان امهات المدن . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤/٤٢١).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص /١٣٣).

(٣) نفس المصدر السابق (ص/١٣٣) ، ايضا : ابن رجب - الاستخراج (ص/٤٣).

(٤) ابن رجب - الاستخراج (ص /٤١).

(٥) انظر : ابو يوسف - الخراج (ص/٢٨٤ - ٢٨٥) ، ابن سلام - الاموال (ص ص/٤٩-٥١) ==

ولعل من المناسب أن نشير الى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد عقد معاهدات صلح مع بعض أهل المناطق في بلاد الشام ، كما كتب لأهل كل منطقة من هذه المناطق كتاب صلح خاص بهم وهي : ايله[1] ، ومقنا[2] ، واذرح[3] ، والجرباء[4] ، وكان ذلك عند ما توجه صلى الله عليه وسلم الى تبوك سنة ٩هـ/٦٣٠م٠

== وابن زنجويه ـ الأموال(١/١٥٦ـ١٦١) ، البلاذري ـ فتوح البلدان (ص ص / ١٥٣) ، الطبري ـ تاريخ (٣/٤٤٠) ، الفراء ـ الاحكام السلطانية (ص /١٥٦)٠

(١) انظر : الواقدي ـ كتاب المغازي ـ تحقيق د٠ مارسدن جونس ، عالم الكتب ـ بيروت ـ لبنان ـ ط ٠ الثانية سنة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م (٣/١٠٣١) ، ابن هشام ـ السيرة النبوية (٤/١٨٠ـ١٨١) ، ابن سعد ـ الطبقات الكبرى (ص/٢٥٨) ، البلاذري ـ فتوح البلدان (ص/٦٧) ، قدامة بن جعفر ـ الخراج (ص/٢٧٠) ، ابن عساكر ـ تاريخ دمشق (١/١١٥)٠

(٢) الواقدي ـ المغازي (٣/١٠٣٢) ، ابن سعد ـ الطبقات الكبرى (١/٢٩٠ ـ ٢٩١) ، البلاذري ـ فتوح البلدان (ص ص/٦٧ـ٦٨) ، وقدامة بن جعفر ـ الخراج (ص /٢٧٠) ، المقريزي ـ تقي الدين احمد بن علي المتوفى سنة ٨٤٥هـ/١٤٤١م ، ـ امتاع الاسماع بما للرسول من الأبناء والاموال والحفدة والمتاع ٠ تحقيق محمود محمد شاكر ٠ عني بنشره وطبعه عبدالله ابراهيم الانصاري ، طبع على نفقة الشئون الدينية بدولة قطر ٠ ط ٠ الثانية (١/٤٦٩)، ومقنا : موضع قرب ايله ـ أي أنها في الجنوب الغربي من اقليم الشام قرب تبوك ـ انظر ياقوت ـ معجم البلدان(٥/١٧٨)

(٣) اذرح : اسم بلد في اطراف الشام من أعمال الشراه ثم من نواحي البلقاء وعمان ـ أي أنه في الأجزاء الجنوبية الغربية من اقليم الشام ناحية تبوك ، انظر : البكري ـ معجم ما استعجم (١/١٣٠ـ١٣١) ، ياقوت ـ معجم البلدان (١/١٢٩ـ١٣٠)٠

(٤) انظر ؟ الواقدي ـ المغازي ـ (٣/١٠٣١) ، ابن هشام ـ السيرة النبوية (٤ /١٨٠ ـ ١٨١) ، ابن سعد ـ الطبقات الكبرى (١/٢٩٠) ، البلاذري ـ فتوح البلدان ـ (ص /٦٧) ، وقدامة بن جعفر ـ الخراج (ص/٢٧٠) ، وابن عساكر ـ تاريخ دمشق ـ (١/١١٦)٠

والراجح ان المسلمين وفوا لأهل هذه المناطق على ما صالحهم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذ لم يشر أحد الى فتحها مرة أخرى خلال عصر الخلفاء الراشدين .

غير أن مناقشة وثائق صلح تلك المناطق تخرج بنا عن نطاق البحث الذى التزمت به هذه الدراسة .

وفيما يلى سوف يتناول البحث بالدراسة معاهدات الصلح التى تم للمسلمين عقدها فى اقليم الشام - خلال عصر الخلفاء الراشدين - وفق الترتيب الزمنى لأحداث الفتح داخل كل جند .



المعاهدات التي عقدت مع سكان جند دمشق .

المبحث الاول

المعاهدات التى عقدت مع سكان جند دمشق

سبقت الاشارة الى أن الخليفة الراشد أبى بكر الصديق رضى الله عنه كان قد وجه الجيوش من المدينة المنورة لفتح اقليم الشام وذلك تحت أربعة قيادات ، وهى حملة الفتح الرئيسية ، فى حين بعث الى خالد بن الوليد رضى الله عنه الذى كان بالعراق يأمره بالتوجه الى جموع المسلمين فى الشام على رأس حملة أخرى - ليكون مددا لهم ٠

ولقد تم على يد هؤلاء القادة فتح أجزاء من اقليم الشام وذلك قبل انضمامهم تحت قيادة واحدة ، وهذا يجعل أحداث الفتح فى هذا الاقليم متقاربة جدا ، الأمر الذى يجعل من الصعب ترتيبها ، وتزداد الصعوبة عند تناول أحداث فتح جند دمشق بشكل خاص ، حيث انه يعد أول الأجناد فتحا فى اقليم الشام ، غير أنه من الممكن ترتيب أعمال الصلح التى وقعت فى جند دمشق على النحو التالى :

معاهدة صلح أهل مآب :[1]

تذكر المصادر أن أول صلح وقع فى اقليم الشام بصفة عامة هو صلح أهل مآب ، وكان ذلك على يد أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه ، الذى مر فى طريق توجهه الى حمص على أرض البلقاء ، حيث دار فيما بين المسلمين

---

(١) مآب : ذكر الطبرى أنها فسطاط وليست بمدينة وهى من قرى البلقاء ، وقال ياقوت مآب مدينة فى اطراف الشام من نواحى البلقاء - أى فى الاجزاء الجنوبية الغربية من اقليم الشام ٠ انظر الطبرى - تاريخ (٤٠٦/٣)، ياقوت - معجم البلدان (٣١/٥)٠

وأهل مآب قتال لم يستمر طويلا ، فقد طلب أهلها الصلح فصالحهم أبو عبيدة رضى الله عنه .[1]

غير أن المصادر لم تحتفظ بنص معاهدة صلح أهل مآب كما أنها لم تشر الى شيء من بنودها ، ولا شيئا عن مقدار الجزية المصالح عليها ، باستثناء ما انفرد به البلاذري الذي ذكر أن صلح أهل مآب كان على نفس شروط صلح أهل بصرى[2] ، اذ أنه لاحق لها ، وذلك حيث قال : " توجه أبو عبيدة بن الجراح فى جماعة من المسلمين كثيفة من أصحاب الأمراء ضموا اليه ، فأتى مآب من أرض البلقاء وبها جمع العدو فافتتحها صلحا على مثل صلح أهل بصرى "[3] .

وعلى الرغم من أن رواية البلاذري هذه جاءت مخالفة لما تواترت عليه روايات المصادر الأخرى الموثوق بها ، فان البلاذري نفسه يعود مرة أخرى ويشكك فى صحة هذه الرواية بقوله : " وقال بعضهم: ان فتح مآب قبل فتح بصرى "[4] .

والراجح أن صلح أهل مآب كان أول صلح عقد فى بلاد الشام وبالتالى فانه أول صلح يعقد فى جند دمشق وذلك فى عهد الخليفة الراشد أبوبكر الصديق رضى الله عنه ،، وبما أن المصادر لم تقدم معلومات تكشف عن بنود معاهدة صلح

---

(١) الازدى - فتوح الشام (ص/ ٢٩) ، الطبرى - تاريخ (٤٠٦/٣) ، ابن الأثير - الكامل (٤٠٥/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٣/٧) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/٥١٧).

(٢) بصرى : أكثر من موضع يقصد بها هنا مدينة من أعمال دمشق وهى قصبة كورة حوران . ياقوت - معجم البلدان ((٤٤١/١)).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٦) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٨٨)

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١١٦) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج(ص/٢٨٨)

أهل مآب ، فان من المتوقع أن يكون الجيش الاسلامي كان قد منح أهل مآب الأمان على أنفسهم وأموالهم ومصالحهم ما أقاموا على صلحهم .

معاهدة صلح أهل قصم :[1]

تشير المصادر الى أن خالد بن الوليد رضي الله عنه كان قد صالح بنو مشجعة[2] من أهل قصم ، وذلك أثناء توجهه الى الشام قادما من العراق سنة ١٣ هـ /٦٣٤ م ، بعد أن جاءته أوامر الخليفة الراشد أبو بكر الصديق بأن يكون مددا للمسلمين هناك[3] . ولم تذكر المصادر تفاصيل عن ظروف عقد الصلح مع أهل قصم .

---

(١) قصم : تذكر المصادر التاريخية المتقدمة قصم على أنها داخلة ضمن اقليم بلاد الشام ، حيث يفهم من نص وثيقة صلح أهل قصم التي أوردها الازدي أنها لم تكن بعيدة عن غوطة دمشق ، أي أنها قريبة من مدينة دمشق ، ويجعل الطبري مصالحة أهل قصم آخر المواضع التي صالح خالد بن الوليد أهلها في طريقه من العراق الى الشام وقبل أن يلتقي بجموع المسلمين هناك . كما ذكر البلاذري مصالحة أهل قصم في أحداث فتح بلاد الشام . أما ياقوت فانه قال قصم : موضع قرب الشام ضواحي العراق .

والراجح أن قسم ضمن جند دمشق من اقليم بلاد الشام . انظر : الازدي فتوح الشام (ص/٧٦) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، الطبري - تاريخ (٤٠٧/٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٣٦٥/٤) .

(٢) بنو مشجعة : بطن من قضاعة من القحطانية . وهم بنو مشجعة بن التيم بن النمر ابن دبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحافي بن قضاعة . القلقشندي - نهاية الارب (ص /٣٧٦) .

(٣) الازدي - فتوح الشام (ص /٧٦) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /١١٥) ، الطبري - تاريخ (٤٠٧/٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٨٧) .

نص كتاب الصلح :

يعد الازدى المصدر الوحيد الذى احتفظ بنص وثيقة صلح أهل قصم وهو : " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب خالد بن الوليد لبنى مشجعة ، ان لهم ساقية [١] قصم عذبها وسقيها ، وجلدها - أى عامرها - عامر الأرض شرقيها ، وان لأهل الغوطة [٢] من غربيها ٠ [٣]

مما لا شك فيه أن كتاب صلح أهل قصم جاء بصيغة مختصرة ، ذلك أن المصادر لم تهتم كثيرا بذكر نصوص صلح أهل المناطق الصغيرة - كالقرى والحصون - وخلاصة ما يشتمل عليه نص كتاب الصلح هذا هو تحديد المساحة التى وقع عليها الصلح بين المسلمين وأهل قصم ، والتى تضم الاراضى الزراعية العامرة - التى تزرع ويصلها الماء - الواقعة فى شرقى ساقية اهل قصم - ولعلها قناة مياه كانت تروى اراضى المنطقة - مع الاشارة الى أن هذه الساقية داخلة ضمن الصلح ايضا ٠ كما أوضحت الوثيقة أيضا ان الاراضى الزراعية الواقعة فى غرب هذه الساقية لا تكون داخلة فى الصلح اذ أنها تابعة لأهل الغوطة [٤]٠

---

(١) الساقية : هى القناة من الماء التى تسقى الأرض والزروع ، كما تطلق على الدولاب الذى يدار فيرفع المال الى الحقل ٠ مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٤٣٧/١)٠

(٢) الغوطة : أكثر من موضع يقصد بها هنا كورة من كور جند دمشق قريبة منها- انظر : ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص /٧٧) ، اليعقوبى - البلدان (ص /٣٣١)٠

(٣) الازدى - فتوح الشام (ص /٧٦)٠

(٤) كان عقد الصلح هذا قبل فتح المسلمين لأرض الغوطة ، ولقد تم لهم فتحها بعد ذلك عنوة ٠ انظر : الازدى - فتوح الشام (ص /٧٦)٠

معاهدتا صلح أهل النقيب[1] والكواثل[2] :

انفرد القاضى أبو يوسف بقوله : ان خالد بن الوليد رضى الله عنه فى أثناء توجهه الى الشام قادما من العراق أتى النقيب والكواثل فلقى بها جمعا كبيرا لم ير مثله فتقاتل الطرفان قتالا شديدا حتى هزمهم المسلمون، وفيما يبدو أن أهل هاتين المنطقتين تحصنوا حيث فرض عليهم المسلمون الحصار حتى نزلوا الى طلب الصلح[3].

ويذكر ابو يوسف أن الصلح وقع بين خالد بن الوليد وأهل هذه المناطق على نفس شروط كتاب صلح أهل عانات - من أرض الجزيرة - ذلك أنه يجعل خط سير خالد بن الوليد الذى سلكه فى طريقه من العراق الى الشام يمر ب " عانات " من اقليم الجزيرة الفراتية[4].

ولقد أكتفى ابو يوسف بالاشارة الى أن صلح أهل كل من النقيب والكواثل كان على نفس شروط صلح أهل عانات ، والذين صالحهم خالد بن الوليد " على أن لا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة ، وعلى أن يضربوا نواقيسهم فى أى ساعة شاءوا

---

(١) النقيب : موضع بالشام بين تبوك ومعان على طريق حاج الشام .
انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣٠١/٥).

(٢) الكواثل : منزل فى طريق الرحبة الى دمشق تنزله القوافل ، معروف ويقولونه بالتاء المثناة . البغدادى - مراصد الاطلاع (١١٨٤/٣) والرحبة أكثر من موضع يقصد بها هنا رحبة دمشق وهى قرية من قراها . ياقوت - معجم البلدان (٣٣/٣).

(٣) ابو يوسف - الخراج (ص/٢٩٣ - ٢٩٤).

(٤) نفس المصدر السابق (ص/٢٩٤).

من ليل أو نهار الا فى أوقات الصلوات ، وعلى ان يخرجوا الصلبان فى ايام عيدهم واشترط عليهم أن يضيفوا المسلمين ويبذ ر قوهم " (١) .

ولعل أول ما يلاحظ على رواية أبى يوسف آنفة الذكر ، هو استحالة وقوع أحداث فتح هذه المناطق بالطريقة التى ذكرها ، ذلك أن عانات تقع فى الجزء الجنوبى الغربى من اقليم الجزيرة الفراتية . أما النقيب فانه يقع فى الجزء الجنوبى الغربى من اقليم الشام فى المنطقة الواقعة بين تبوك ومعان ، كما تقع الكواثل فى منطقة قريبة جدا من مدينة دمشق أى فى وسط اقليم بلاد الشام تقريبا . أضف الى ذلك فان أبا يوسف يذكر أن خالد بن الوليد توجه عقب مصالحته لأهل النقيب والكواثل نحو قرقيسيا من اقليم الجزيرة الفراتية وهى فى منطقة قريبة من عانات . (٢)

والحق أن روايات القاضى أبو يوسف عن أحداث حركة الفتح الاسلامى جاءت مخالفة لما تواترت عليه المصادر التاريخية المتخصصة . ولعل نظرة الى الموارد التى استقى منها القاضى أبو يوسف أحداث فتح اقليمى الشام والجزيرة تكشف لنا سبب هذا الاختلاف ، حيث انه قال : - فى معرض جواب على سؤال الخليفة العباسى هارون الرشيد - " واما ما سألت عنه يا أمير المؤمنين من أمر الشام والجزيرة وفتوحهما ، ، فانى كتبت الى شيخ من أهل الجزيرة له علم بأمر الجزيرة والشام فى فتحهما أسأله عن ذلك فكتب إلى : .. قد جمعت لك ما عندى من العلم بأمر الجزيرة والشام وليس بشىء حفظته عن الفقهاء ولا عمن يسنده من الفقهاء ، ولكنه حديث من يوصف بعلم ذلك ، ولم أسأل أحدا منهم عن اسناده "(٣).

---

(١) أبو يوسف - الخراج (ص /٢٩٤).

(٢) نفس المصدر السابق (ص /٢٩٤).

(٣) نفس المصدر السابق (ص / ٩٣).

ومما سبق يتضح أن أحداث فتح النقيب والكواثل لم تأت بالطريقة التى ذكرها القاضى أبو يوسف ، والراجح أن فتح الكواثل كان سابقا لفتح النقيب نظرا لقربه من مدينة دمشق التى كانت جموع المسلمين بالقرب منها كما أن خالد بن الوليد نزل عليهم وهم فى هذا الموقع ٠ أضف الى ذلك فان المسلمين قبل محاصرتهم لمدينة دمشق قاموا بتطويق المدينة وذلك بفتح المناطق المحيطة بها فى خطة يتمكنوا فيها من قطع الامدادات عن مدينة دمشق ٠ كما أنهم يأمنون من أن يؤتوا من خلفهم أثناء فرض الحصار٠

والحق أنه على الرغم من تفرد القاضى أبو يوسف بذكر مصالحة المسلمين لأهل النقيب والكواثل ، مع ايراده لأحداث فتحهما بطريقة غير مرتبة ٠ فانه من الصعب أن ننفى كون هذين الموضعين كان قد تم فتحهما صلحا ، الا أن ما تنبغى الاشارة اليه هو أن أبا يوسف يذكر أن أهل النقيب والكواثل كان قد صالحهم خالد بن الوليد رضى الله عنه على ما صالح عليه أهل عانات ، وقد سبقت الاشارة أثناء تناول أحداث فتح اقليم الجزيره الى أنه من الراجح أن أهل عانات كانوا قد صولحوا على نفس شروط صلح أهل قرقيسيا والتى كان الصلح مع أهلها على نفس شروط صلح أهل الرقة ، وكان عقد الصلح مع أهل عانات نحو سنة ٢١ هـ/٦٤١م [(١)] ، أى بعد استكمال المسلمين لفتح بلاد الشام وأثناء فتحهم لمصر ، مع العلم أن فتح هاتين المنطقتين كان فى سنة ١٣ هـ/٦٣٤ م ٠ وعليه فان الراجح ان صلح أهل النقيب والكواثل لم يكن على نفس شروط صلح أهل عانات لاستحالة ذلك ، ولم تقدم لنا المصادر الأخرى أى معلومات عن عقد المسلمين لمعاهدة صلح هاتين المنطقتين ٠

---

(١) انظر : البحث (ص / ١٦٤)٠

معاهدة صلح أهل بصرى (سنة ١٢ هـ / ٦٣٤ م) :[١]

تعد بصرى أولى المدائن التى فتحت صلحا فى جند دمشق[٢] وكان ذلك على يد خالد بن الوليد رضى الله عنه ، حيث مر عليها أثناء قدومه من العراق مددا لجموع المسلمين فى الشام ، ولقد دار فيما بينه وبين أهلها قتال انتهى بانتصار المسلمين ، حيث هرب أهل بصرى وتحصنوا فى مدينتهم ، ففرض خالد الحصار عليهم حتى نزلوا الى طلب الصلح • ويقال ان قادة جيوش المسلمين لفتح اقليم الشام الموجودين قرب مدينة دمشق قبل وصول خالد بن الوليد الى الشام اشتركوا مع خالد فى فتح بصرى ، وكان ذلك فى خلافة أبى بكر الصديق

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص/١١٩) ، الطبرى - تاريخ (٤١٨/٣)•

(٢) سبقت الاشارة الى أن مآب تعد أول المواضع التى فتحت صلحا فى اقليم الشام بصفة عامة وبالتالى فهى أول موضع يصالح المسلمون أهله فى جند دمشق • ومآب عبارة عن فسطاط وليست بمدينة ، لذا نصت المصادر على أن بصرى أول المدن التى صولح أهلها فى اقليم الشام بصفة عامة وبالتالى فى جند دمشق • انظر : ابن خياط - تاريخ (ص/١١٩) ، الطبرى - تاريخ (٤١٧/٣) ، ابن عساكر - تاريخ (١٣٥/١) ، الذهبى - تاريخ (٣٧٥/١) ، (١٤/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦/٧)•

وعلى الرغم من أن المصادر نصت على أن بصرى أولى المدائن التى فتحت فى اقليم الشام بصفة عامة الا أن ذلك لا يمكن قوله متى علمنا أنه تقدم بالذكر فتح مدينة تدمر من اقليم الشام أيضا • انظر : الازدى - فتوح الشام (ص /٧٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، اليعقوبى - تاريخ (١٣٤/٢) ، الطبرى - تاريخ (٤٠٧/٣) ، ابن اعثم - الفتوح (١٤١/١) ، قدامة بن جعفر - (الخراج - (ص /٢٨٧) ، وابن عساكر - تاريخ (١٣٥/١)•

والراجح أن بصرى تعد أولى المدائن التى فتحت صلحا فى جند دمشق ، على وجه الخصوص •

رضى الله عنه .[1]

نص كتاب الصلح :

قال البلاذرى : ان خالد بن الوليد صالح أهل بصرى " على أن يؤمنوا على دمائهم وأموالهم وأولادهم على أن يؤدوا الجزية "[2] وقال أيضا : " ذكر بعض الرواة أن أهل بصرى صالحوا على أن يؤدوا عن كل حالم دينارا وجريب حنطة "[3] كما قال أيضا : " ان صاحب بصرى ذكر أنه صالح المسلمين على طعام وزيت وخل ، فسأل عمر أن يكتب له بذلك ، وكذبه ابو عبيدة وقال : انما صالحناه على شيء يتبع به المسلمين لمشتاهم ففرض عليهم الجزية على الطبقات والخراج على الأرض "[4]

وقال الطبرى : " أتى خالد دمشق فجمع له صاحب بصرى فسار اليه هو وأبو عبيدة فلقيهم " ادرنجا " فظفر بهم وهزمهم فدخلوا حصنهم وطلبوا الصلح فصالحهم على كل رأس دينار فى كل عام وجريب حنطة "[5] .

---

(١) الازدى - فتوح الشام (ص/٨١-٨٢) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١١٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٦) ، اليعقوبى - تاريخ (١٣٤/٢) ، الطبرى - تاريخ (٤١٧/٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٨٨) ، ابن عساكر - تاريخ (١٣٥/١) ابن الاثير - الكامل (٤٠٩/٢) ، الذهبى - تاريخ (٣٧٥/١) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦/٧).

(٢) فتوح البلدان (ص/١١٦) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٨٨)

(٣) فتوح البلدان (ص/١١٦) ، نقلها قدامة - الخراج (ص /٢٨٨) ، ايضا : ياقوت - معجم البلدان (٤٤١/١) ، والجريب : يقصد به المكيال الذى يسع =١٣٢ لترا وهو يساوى ٨ كيلات أى ثلثى اردب وهو يعادل مديين . انظر :د.الريس - الخراج (ص/٣٢٨).

(٤) فتوح البلدان (ص/١٥٢-١٥٣).

(٥) تاريخ (٤١٨/٣).

نصوص كتاب صلح أهل بصرى سابقة الذكر مكملة لبعضها البعض ما عدا ذلك النص الذي ذكر فيه البلاذري أن صاحب بصرى طلب من عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يكتب له كتاب صلح على ما اتفق عليه من الجزية مع المسلمين، حيث ادعى أن المسلمين صالحوه على طعام وزيت وخل، وقد قام أبو عبيدة بتفنيد ادعائه هذا موضحا أن الارزاق التي فرضت على أهل بصرى انما كانت لا طعام المسلمين فترة من الزمن في موسم الشتاء. ويفهم من الرواية أن هناك جزية نقدية اضافة الى هذه الأرزاق، وتذكر الرواية أيضا أن عمر رضي الله عنه، فرض الجزية بعد ذلك على أهل بصرى على طبقات بحسب غناهم وفقرهم، كما فرض على الأراضي الزراعية الخراج.(١)

وعلى الرغم من أن هذه الرواية ليس هناك ما يؤيدها من روايات المصادر الأخرى فانه من خلال دراسة موضوع المعاهدات التي تم عقدها في عصر الخلفاء الراشدين، وما تم عقده قبل ذلك في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، يتضح أن هناك كتاب صلح كان يكتب بين المسلمين وأهل المناطق التي تفتح صلحا، وتدفع نسخة من هذا الكتاب الى أهل هذه المناطق، ولقد كان المسلمون يعودون الى نص وثيقة الصلح عند حدوث أي خلاف، وذلك في الفترات اللاحقة لعصر الخلفاء الراشدين(٢) وحري بالخليفة عمر رضي الله عنه أن يطالب أهل بصرى بكتاب صلحهم ليعلم مدى

---

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص ص/١٥٢-١٥٣).

(٢) انظر مثالا لذلك ما فعله الخليفة الاموي عمر بن عبدالعزيز مع أهل دمشق ذلك أنه طلب منهم كتاب صلحهم عند ما اعتدى على كنائسهم عتقاء العرب ثم حكم لهم بناء على ما جاء في نص وثيقة صلحهم. انظر : ابن عساكر - تاريخ (٢٤١/١).

صحة ما ادعوه خاصة وأن المصادر تنص على أن المسلمين كانوا قد كتبوا فيما بينهم وبين أهل بصرى كتابا بالصلح الذى تم عليه الاتفاق بين الطرفين ٠

والحق أن رواية البلاذرى هذه اضافة الى افتقارها الى ما يؤيدها من روايات المصادر الأخرى مع مخالفتها لواقع الحال الذى كان سائدا آنذاك ، فان البلاذرى أخر ذكر هذه الرواية حتى استوفى جميع أحداث فتح بلاد الشام ، حيث جاءت فى اشارة عابرة ٠ الأمر الذى يضعف من صحتها ٠

وبما أن المصادر لم تحتفظ بنص كتاب صلح أهل بصرى كاملا فانه من خلال النصوص السابقة يتضح أن كتاب أهل بصرى كان متضمنا على البندين التاليين :

- أن خالد بن الوليد رضى الله عنه ومن معه من المسلمين أعطوا لأهل بصرى الأمان على أنفسهم وأموالهم وأولادهم [(١)].

- أن على أهل بصرى دفع الجزية التى صولحوا عليها وهى دينار وجريب حنطة على كل حالم منهم فى السنة [(٢)] وهذه الجزية مماثلة لجزية رؤوس أهل العنوة فى اقليم الشام التى فرضت عليهم فى بادىء الأمر [(٣)].

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٦) ، ايضا : قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٨٨)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٦) ، الطبرى - تاريخ (٤١٨/٣)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٨٨) ، ياقوت - معجم البلدان (٤٤١/١)٠

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٧) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٩٥)٠

معاهدتا صلح أهل اذرعات [١] وعمّان [٢] :

انفرد البلاذري بذكر صلح أهل اذرعات وعمّان دون أن يؤرخ لهذا الصلح غير أن ما يفهم من خلال نصوص أحداث الفتح الأخرى أنه كان قد تم عقده في عهد الخليفة الراشد أبي بكر الصديق رضي الله عنه . ومما يلفت النظر أن البلاذري ذكر أحداث هذين الصلحين في أعقاب أحداث مصالحة المسلمين لأهل بصرى . حيث قال : " اجتمع المسلمون عند قدوم خالد على بصرى ففتحوها صلحا وانبثوا في أرض حوران جميعا فغلبوا عليها . وأتاهم صاحب اذرعات فطلب الصلح على مثل ما صولح عليه أهل بصرى على أن جميع أرض البثنية [٣] أرض خراج فأجابوهم الى ذلك ومضى يزيد بن ابى سفيان حتى دخلها وعقد لأهلها .. وسار يزيد الى عمّان ففتحها يسيرا بصلح على مثل صلح بصرى "[٤] .

---

(١) اذرعات : بلدة في اطراف الشام تجاور ارض البلقاء وعمّان . وقيل اذرعات مدينة بالبلقاء - أي ضمن جند دمشق - ياقوت - معجم البلدان (١/١٣٠) . ومدينة اذرعات اليوم تعرف بـ " درعا " وهي آخر الحدود الجنوبية لدولة سوريا ناحية الأردن . انظر : مقال للدكتور طه بن عثمان الفراء بعنوان جغرافية موقعة اليرموك - مجلة الدارة - العدد الثالث - السنة الثانية عشرة - ربيع الآخر سنة ١٤٠٧هـ - ديسمبر ١٩٨٦م . تصدر عن دارة الملك عبدالعزيز - الرياض المملكة العربية السعودية (ص/٢٧) .

(٢) عمّان : بلد في طرف الشام وكانت قصبة أرض البلقاء . انظر - ياقوت - معجم البلدان (٤/١٥١) .

(٣) البثنية : اسم ناحية من نواحي دمشق وقيل هي قرية بين دمشق واذرعات ويقال لها البثنة وقال اليعقوبي هي كورة من كور دمشق - وهو الاصح - انظر : اليعقوبي - البلدان (ص/٣٢٦) ، ياقوت - معجم البلدان (١/٣٣٨) .

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٢٨) ، نقلها : قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٨٨) .

ويذكر ابن سلام رواية تخص أهل اذرعات وكيفية استقبالهم لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه عند ما قدم الى بلاد الشام لمصالحة أهل بيت المقدس . يستفاد منها أن أهل اذرعات كانوا قد صولحوا من قبل ، وذلك يؤيد رواية البلاذري عن هذا الصلح ، حيث روى عن تميم بن عطية [1] انه قال : " سمعت عبدالله بن قيس أو ابن ابى قيس [2] يقول : كنت فيمن تلقى عمر بن الخطاب مع أبي عبيدة مقدمه من الشام . فبينما عمر يسير اذ لقيه المقلسون [3] من أهل اذرعات بالسيوف والاريحان، فقال عمر مه ، ردوهم وامنعوهم ، فقال ابو عبيدة : يا أمير المؤمنين هذه سنّة العجم أو كلمة نحوها ، وانك ان تمنعهم منها يروا فى أنفسهم نقصا لعهدهم فقال عمر دعوهم عمر وآل عمر فى طاعة ابى عبيد - "[4]. وقد علق ابن سلام على هذه الرواية بقوله " فأنكرها عمر ثم أقرها ، لأنها كانت مقدمة لهم قبل الصلح وكذلك كل ما كان من سنتهم وبيعهم وكنائسهم وغير ذلك فوقع الصلح عليه فليس لأحد نقضه " [5].

---

(١) هو : تميم بن عطية العنسى الشامى صدوق يهم . انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (١/١١٣).

(٢) قصد بذلك الصحابى الجليل ابو موسى الاشعرى رضى الله عنه والذى حضر فتح بلاد الشام . وقد سبقت الاشارة الى ترجمته . انظر البحث (ص / ١٩٢).

(٣) المقلسون : قوم يلعبون بلعبة لهم بين ايدى الامراء اذا قدموا عليهم . انظر : ابن سلام - الاموال (ص / ٢٠٠).

(٤) ابن سلام - الاموال (ص/٢٠٠) ، نقلها : ابن زنجويه - الاموال (١/٣٨٦-٣٨٧)، ايضا البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٤١).

(٥) ابن سلام - الاموال (ص/٢٠٠).

أما ما يخص مصالحة أهل عمّان فانه ليس هناك أي اشارة من المصادر الأخرى يمكن الاستفادة منها في هذا الموضوع ، الا ما سبق وأن ذكره البلاذري من أن صلح أهلها وأهل اذرعات كان على نفس شروط صلح أهل بصرى والتي سبقت الاشارة اليها من قبل [1].

معاهدة صلح أهل دمشق [2] (سنة ١٤ هـ / ٦٣٥ م) [3]:

عقب انتصار المسلمين على جموع الروم في معركة أجنادين سنة ١٣ هـ / ٦٣٤ م توجهوا الى دمشق تحت قيادة الصحابي أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، وقد اختلفت روايات المصادر حول ما اذا كان فتح دمشق سابق لأحداث معركة اليرموك أو أن العكس هو الصحيح، غير أن أغلب هذه الروايات تشير الى أن فتح دمشق كان أولا وذلك في سنة ١٤هـ/٦٣٥م ، وكان فتحها أحد الأسباب التي أشارت

---

(١) انظر البحث (ص / ٣٠٣).

(٢) دمشق : مدينة مشهورة غنية عن التعريف وهي قصبة جند دمشق الذي نسب اليها وقد اختيرت فيما بعد عاصمة للدولة الاموية . انظر : المقدسي - أحسن التقاسيم (ص/١٦٢) ، ياقوت - معجم البلدان (٤٦٣/٢-٤٧٠).

(٣) تكاد تجمع المصادر على أن فتح مدينة دمشق كان في سنة ١٤هـ/٦٣٥ م ، انظر الازدي - فتوح الشام (ص/١٠٦) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١٢٥) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٢٦) ، اليعقوبي - تاريخ (١٤٠/٢) ، الطبري - تاريخ (٤٣٥/٣) ، ابن عساكر - تاريخ (١٤٧/١) ، الذهبي - تاريخ (٣/٢) ، ولقد اشتملت المصادر المتقدمة على اثنتين وعشرين رواية جميعها تذكر أن فتح دمشق كان في سنة ١٤هـ/ ٦٣٥ م . وقد حددت بعض المصادر بأن الصلح كان في يوم الاحد منتصف شهر رجب سنة ١٤ هـ . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٦) ، ابن عساكر - تاريخ (١٤٧/١) ، الذهبي - تاريخ (٣/٢).

الـروم لخوض معركة اليرموك فى السنة التالية سنة ١٥ هـ/٦٣٦م ٠[(١)]

وتذكر المصادر أن المسلمين حاصروا دمشق من جميع جهاتها ، حيث نزل ابو عبيدة رضى الله عنه بمجموعة من الجند على باب الجابية ، ونزل خالد بن الوليد رضى الله عنه ايضا على الباب الشرقى ، كما نزل يزيد بن ابى سفيان على الباب الصغير الى باب كيسان ، ونزل عمرو بن العاص على باب توما ، كما نزل شرحبيل ابن حسنة على باب الفراديس ٠ وكان الباب الشرقى وباب الجابية هما أكبر وأهم هذه الأبواب جميعا ٠ ولقد ضيق المسلمون الحصار على أهل دمشق ، فبعث أهل دمشق

---

(١) أشار الحافظ بن عساكر الى ما اختاره الطبرى من قول سيف بن عمر ، بأن معركة اليرموك كانت فى سنة ١٣هـ/٦٣٤م أى قبل فتح مدينة دمشق ، ونبه الى أن رواية سيف هذه لم يقلها أحد من المؤرخين سواه ٠ وقد نقل الحافظ ابن كثير قول ابن عساكر هذا ودلل بعدة روايات على أن فتح دمشق كان سابقا معركة اليرموك ذلك أنه كان فيما بين فتح دمشق ومعركة اليرموك عام - دمشق سنة ١٤ هـ ، واليرموك سنة ١٥ هـ وهو قول جمهور المؤرخين المتقدمين ٠

كما ناقشت د ٠ أمينة البيطار هذا الموضوع حيث أوردت جميع روايات المصادر فى ذلك وخلصت منها الى أن فتح دمشق كان سابقا لمعركة اليرموك ذلك أن المسلمين فتحوا دمشق سنة ١٤ بينما كانت معركة اليرموك سنة ١٥ هـ٠

انظر : الطبرى - تاريخ (٤٣٦/٣) ، ابن عساكر - تاريخ (١٦٠/١) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٢٣،٤/٧) ، د٠ أمينة البيطار - بحث بعنوان " ملابسات فتح دمشق فى روايات المؤرخين العرب ٠ مجلة المؤرخ العربى - العدد الخامس عشر - سنة ١٩٨٠م ، الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب - بغداد - العراق ٠(ص/٢٣-٣٩)٠

الى هرقل - ملك الروم - وكان بأنطاكية يخبرونه بالأمر لشدة ما نزل بهم من الحصار فأجابهم بأن لا يهنوا ولا يستسلموا ، وخوفهم من المسلمين اذ وصفهم بالغدر، كما طمأنهم بأن جيوشه قادمة لنصرتهم في أثر الرسول الذي يبلغهم جوابه . فانتظر أهل دمشق مدد هرقل لهم حيث تأخر عليهم ، وظلوا على أمل أن يصلهم بين لحظة وأخرى ، وأخذوا في أثناء ذلك يفاوضون المسلمين في الصلح دون أن يعطوا المسلمين ما يسألون ، في حين لم يوافقهم المسلمون على ما سألوا . وعندما يئس أهل دمشق من وصول مدد هرقل قرروا مصالحة المسلمين .(١)

وهنا تختلف روايات المصادر حول تحديد من، من القادة الذين حاصروا دمشق كان قد تم على يديه عقد الصلح مع أهلها . حيث جاءت على أربع روايات متباينة هي :

الرواية الأولى : تذكر أن الصلح تم على يد أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، وتشير الى أن خالد بن الوليد رضي الله عنه كان قد دخل دمشق عنوة بعد أن تمكن من اقتحام الباب الذي يليه ، فالتقى مع جيش أبي عبيدة رضي الله عنه في وسط مدينة دمشق ، وعندها أمضى المسلمون جميع دمشق على الصلح ، ذلك أن أبا عبيدة كان هو القائد العام لهذه الجيوش جميعا ، حيث أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عزل خالد بن الوليد فور توليه الخلافة .(٢)

---

(١) الازدي - فتوح الشام (ص/٩٧-٩٨ ، ١٠٥ - ١٠٦) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٢٣-١٢٤) ، اليعقوبي - تاريخ (١٣٩/٢) ، الطبري - تاريخ (٤٣٨/٣-٤٣٩) ، ابن أعثم - الفتوح (١٥١/١ ، ١٦٠)، ابن عساكر - تاريخ (١٤٨/١، ١٥٣) ، الذهبي - تاريخ (٣/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٩/٧-٢٠).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٦) ، واليعقوبي - تاريخ (١٣٩/٢-١٤٠) ، ابن أعثم - الفتوح (١٦٠/١-١٦١) ، ابن عساكر - تاريخ (١٤٩/١ - ١٥٠) ، الذهبي - تاريخ - ٢/٢-٣) ، أبو الفداء - الملك المؤيد عماد الدين اسماعيل المتوفى سنة ٧٣٢هـ /==

الرواية الثانية : تذكر أن الصلح تم على يد خالد بن الوليد رضى اله عنه ، وأن الذى دخل دمشق عنوة هو أبو عبيدة رضى الله عنه ، فالتقى الجيشان فى وسط المدينة فامضوا جميع دمشق على الصلح [١] . ويقال أن الذى دخل دمشق عنوة يزيد بن أبى سفيان [٢]، وتضيف الرواية بأنه وان جاءت أوامر الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعزل خالد بن الوليد وتولية أبىعبيدة قيادة جيوش الفتح ، فان أبا عبيدة كتم ذلك حتى تم فتح دمشق وكتبت وثيقة الصلح بين الطرفين باسم خالد بن الوليد ، وتبرر هذا الاجراء اعتمادا على أن ذمة المسلمين واحدة لذا فان العقد الذى أبرمه خالد بن الوليد صحيح لا يمكن الطعن فيه [٣].

== ١٣٣١م - المختصر فى أخبار البشر - تاريخ أبو الفداء - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيوت - لبنان (١٥٩/١).

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٣-١٢٥).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص/٢٣١) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٣٠/١) ، ابن عساكر - تاريخ (١٤٨/١-١٤٩ ، ١٥١، ١٥٨).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/٢٣١) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٣٠/١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٣-١٢٥ ، ١٢٩) ، اليعقوبى - تاريخ (١٤٠/٢) ، الطبرى - تاريخ (٤٣٥/٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٨٨-٢٩٥) ، ابن عساكر - تاريخ (١٤٨/١-١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٨) ، الذهبى - تاريخ (٣/٢) .

ولقد أورد ابن سلام حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤكد أن ذمة المسلمين واحدة ونصه " المسلمون تكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ، لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد فى عهده، ومن أحدث حدثا أو أوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " وقال ابن سلام : فقوله صلى الله عليه وسلم " يسعى بذمتهم أدناهم " هو العهد الذى اذا أعطاه رجل من المسلمين أحدا من أهل الشرك جاز على جميع المسلمين ليس لأحد منهم نقضه ولا رده.

ابن سلام - الأموال - (ص/٢٤١) ، ايضا : ابن زنجويه - الاموال (٤٤٢/٢-٤٤٣).

الرواية الثالثة : تزعمها الطبرى . وقد جاء فيها : أن جميع القادة الذين كانوا محاصرين لمدينة دمشق دخل كل واحد منهم بصلح من الباب الذي يليه، ما عدا خالد بن الوليد الذى دخل المدينة قسرا فأجروا ناحيته مجرى الصلح .[1]

الرواية الرابعة : تجعل عقد الصلح على يد يزيد بن ابى سفيان ، وقد انفرد بذكرها البلاذرى نقلا عن ابن سلام حيث قال : حدثنى القاسم بن سلام قال حدثنا أبو مسهر [2] عن سعيد بن عبدالعزيز التنوخى [3] قال : دخل يزيد دمشق من الباب الشرقى صلحا فالتقيا بالمقسلاط [4] فامضيت كلها على الصلح " [5].

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٤٤٠) ، ايضا : ابن عساكر - تاريخ (١/١٥٦) ، ابن الأثير - الكامل (٢/٤٢٩) ، والذهبى - تاريخ (٢/٤٠٣) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٢١).

(٢) هو : عبد الاعلى بن مسهر الغسانى، أبو مسهر الدمشقى، ثقة فاضل من كبار العاشرة ، مات سنة ٢١٨ هـ ، وله ثمان وسبعون سنة . ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٤٦٥) ، ايضا : الزركلى - الاعلام (٣/٢٦٩).

(٣) هو : سعيد بن عبدالعزيز التنوخى الدمشقى، ثقة امام سواه أحمد بالأوزاعى وقدمه أبو مسرة ، ولكنه اختلط فى آخر عمره من السابعة ، مات سنة ١٦٧ هـ ، وقيل بعدها ، وله بضع وسبعون . نفس المصدر السابق (١/٣٠١) ، أيضا : الزركلى - الاعلام (٣/٩٧).

(٤) المقسلاط : اسم حى كان فى وسط مدينة دمشق وبه كانت كنيسة تنسب له انظر : ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٢١).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٢٦).

ولدى مناقشة الروايات السابقة نجد أن الحافظ ابن كثير يصف الرواية الأولى التي تذكر أن عقد الصلح مع أهل دمشق كان على يد أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، بأنها الرواية المشهورة عند المؤرخين، الا أنه عند تحديده لكنائس الصلح في دمشق يذكر أن خالد بن الوليد هو الذي كتب لأهل دمشق كتابا بها وأشهد ابا عبيدة على ذلك الكتاب.[1]

أما الرواية الثانية فانها ربما كانت أصح الروايات السابقة فقد نص ابن سعد على أن خالد بن الوليد هو الذي فتح دمشق صلحا وكتب لهم بذلك كتابا[2] كما نص أيضا كل من ابن سلام وابن عساكر على أن الذي فتح دمشق عنوة هو يزيد بن أبي سفيان وليس خالد بن الوليد[3]، في حين يؤكد البلاذري أن هذه الرواية - الثانية - هي أصح الروايات التي تحدثت عن فتح دمشق.[4]

أما ما يخص الرواية الثالثة والتي ذكرها الطبري ضمن روايات أخرى مغايرة تحدثت عن فتح دمشق، وقد جاء فيها أن جميع قادة الجيوش المحاصرين لدمشق دخل كل واحد منهم بصلح من الباب الذي يليه ما عدا خالد بن الوليد فانه دخل الباب الذي يليه عنوة، فان هذه الرواية لا ترقى الى مستوى الروايتين السابقتين - الأولى والثانية - والتي اعتمدها اكثر من مصدر سابق للطبري كما نقلتها المصادر التالية له.

---

(١) ابن كثير - البداية والنهاية (٢١/٧).

(٢) ابن سعد - الطبقات الكبرى (٣٩٧/٧).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/٢٣١) ، ابن عساكر - تاريخ (١٥١/١)

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٢٥).

أما عن الرواية الرابعة التى انفرد بها البلاذرى ونقلها عن ابن سلام والتى تذكر أن يزيد بن أبى سفيان كان قد تم على يديه عقد الصلح مع أهل دمشق ، فانه لدى مراجعة هذه الرواية عند ابن سلام يتضح أنها نقلت ناقصة كما أن فيها خطأ ظاهرا • حيث قال البلاذرى " حدثنى القاسم بن سلام قال : حدثنا مسهر عن سعيد بن عبدالعزيز التنوخى قال : دخل يزيد دمشق من الباب الشرقى صلحا فالتقيا بالمقسلاط فامضيت كلها على الصلح "[1] ، وقال ابن سلام " قال أبو مسهر حدثنا سعيد بن عبدالعزيز قال : دخلها يزيد بن أبى سفيان من الباب الصغير قسرا (قصد دمشق) ودخلها خالد بن الوليد من الباب الشرقى صلحا ، فالتقى المسلمون بالمقسلاط فأمضوها كلها على الصلح "[2] • فلم يذكر ابن سلام أن يزيد بن أبى سفيان صالح أهل دمشق أصلا ، مما يؤكد لنا بأن البلاذرى أورد هذه الرواية بطريق الخطأ •

ومما سبق يتضح أن الروايتين الأولى والثانية من بين روايات فتح دمشق قد وردت فى أغلب المصادر التى تحدثت عن فتح مدينة دمشق ، غير أن الرواية الثانية تأتى فى المقدمة نظرا لاعتمادها فى أكثر من مصدر وبعده طرق فى المصدر الواحد ، أضيف الى ذلك أن نصوص وثيقة صلح أهل دمشق التى احتفظت بها المصادر جاءت باسم خالد بن الوليد رضى الله عنه ، مما يرجح لنا بأن الرواية الأولى والتى تجعل عقد الصلح مع أهل دمشق على يد خالد بن الوليد هى أقرب الروايات الى الصحة •

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٢٦)•

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/٢٣١)•

نصوص كتاب الصلح :

قال ابن سلام : " ان خالد بن الوليد كتب لأهل دمشق هذا كتاب من خالد بن الوليد لأهل دمشق . انى قد آمنتهم على دمائهم وأموالهم وكنائسهم " قال أبو عبيد : ذكر فيه كلا ما لا أحفظه وفى آخره" شهد أبو عبيدة بن الجراح وشرحبيل بن حسنة وقضاعى بن عامر [(١)] وكتب سنة ثلاث عشرة " [(٢)] .

كما ذكر " خليفة بن خياط " فحوى كتاب صلح أهل دمشق بقوله : ان أهل دمشق " صالحهم أبو عبيدة على انصاف كنائسهم ومنازلهم وعلى رؤوسهم على أن لا يمنعوا من أعيادهم ، ولا يهدم شيء من كنائسهم ، صالح على ذلك أهل المدينة وأخذ سائر الأرض عنوة " [(٣)] .

أما البلاذرى فانه أورد نص كتاب صلح أهل دمشق التالى " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى خالد بن الوليد أهل دمشق اذا دخلها أعطاهم أمانا على أنفسهم وأموالهم ، وكنائسهم ، وسور مدينتهم ، لا تهدم ولا يسكن شيء من دورهم لهم بذلك عهد الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم والخلفاء والمؤمنين لا يعرض لهم الابخير اذا أعطوا الجزية " [(٤)] ، وقال أيضا : " زعم بعض الرواة ان خالد بن الوليد

---

(١) هو : قضاعى بن عامر وقيل ابن عمرو الدئلى ويقال العذرى . كان عامل الرسول صلى الله عليه وسلم على بنى أسد وقد ذكره ابن سلام فيمن شهد على كتاب صلح أهل دمشق ، وقال ابن عساكر شهد فتح دمشق وكان أحد الشهود فى كتاب صلحها . انظر : ابن حجر - الاصابة (٥/٢٤١).

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/٢٦٦-٢٦٧) ، نقلها ابن زنجويه - الأموال (٢/٤٧٣).

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص/١٢٦) ، ايضا : ابن عساكر - تاريخ (١/١٧٩) ، الذهبى - تاريخ (٢/٣) ، سير أعلام النبلاء (١/٢٢).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٢٤) ، قدامة - الخراج (ص /٢٩٢).

صالح أهل د مشق فيما صالحهم عليه على أن الزم كل رجل من الجزية د ينارا وجريب حنطة وخلا وزيتا لقوت المسلمين " (١)

وقال الطبري " كان صلح د مشق على المقاسمة الد ينار والعقار، ود ينار على كل رأس . فاقتسموا الاسلاب ، فكان أصحاب خالد فيها كأصحاب سائر القواد وجرى على الد يار ومن بقي في الصلح جريب من كل جريب أرض (٢)، ووقف ما كان للملوك ومن صوب معهم فيئا " (٣).

وذ كر ابن عساكر النص التالي : " بسم الله الرحمن الرحيم . هذا كتاب من خالد بن الوليد لأهل د مشق اني آمنتهم على د مائهم وكنائسهم أن لا تكسر ولا تهد م . شهد يزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وقضاعة بن عامر وكتب في رجب من سنة اربع عشرة " (٤). وقال ايضا : " وكان صلح أهل د مشق على د ينارين وشيء من طعام ، وقال بعضهم على الطاقة ان زاد المال زاد عليهم ، وان نقص ترك ذ لك عنهم "(٥) كما قال ايضا : " وفي رواية أنهم صالحوهم على من فيها من جماعة أهلها على جزية د نانير مسماة لا تزيد عليهم ان كثروا ولا تنقص عنهم ان قلوا وأن للمسلمين فضول الد ور والمساكن عنهم وأسواقها " (٦).

---

(١) البلا ذ ري - فتوح الكبلد ان (ص /١٢٧).

(٢) الجريب : يقصد به جريب المساحة الذ ى يساوى = ٤١٦٠ر١٣٦٦ مترا مربعا . انظر : د . الريس - الخراج (ص /٢٩٠).

(٣) الطبري - تاريخ (٣/٤٤٠) ، ابن عساكر - تاريخ (١/١٥٦) ، ابن الأ ثير - الكامل (٢/٤٢٩).

(٤) ابن عساكر - تاريخ (١/١٤٩).

(٥) نفس المصد ر السابق -(١/١٥١-١٥٢).

(٦) نفس المصد ر السابق (١/١٧٩-١٨٠).

كما أورد ابن عساكر النص التالى لكتاب صلح أهل دمشق وهو شبيه بذلك النص الذى أورده البلاذرى - سابق الذكر : " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى خالد بن الوليد أهل دمشق يوم فتحها أعطاهم أمانا لأنفسهم ولأموالهم وكنائسهم لا نهدمه ولا نسكنه لهم على ذلك ذمة الله وذمة الرسول عليه الصلاة والسلام وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين لا يعرض لهم أحد الا بخير اذا أعطوا الذى عليهم من الجزية . شهد بهذا الكتاب يوم كتب عمرو بن العاص وعياض بن غنم ويزيد ابن أبى سفيان وأبو عبيدة بن الجراح ومعمر بن غياث [١] وشرحبيل بن حسنه وعمير بن سعد ، ويزيد بن نبيشة [٢] وعبد الله بن الحارث [٣] وقضاعى بن عامر وكتب فى شهر ربيع الأول سنة خمس عشرة "[٤] .

قبل البدء فى مناقشة بنود كتاب صلح أهل دمشق تجدر الاشارة الى أن هناك نص أورده القاضى أبو يوسف يشتمل على عدد من البنود التى توضح ما اتفق عليه المسلمون وأهل بلاد الشام - بصفة عامة - من حقوق وواجبات التزم بها الطرفان وذلك دون أن يحدد منطقة بعينها ، ما عدا اشارة يفهم منها أن هذه البنود كان معمول بها فى اقليم الشام مع أهل المناطق التى فتحت صلحا قبل قيام معركة اليرموك ، كما أنها أصبحت معتمدة ايضا لدى المسلمين الفاتحين عند مصالحتهم باقى سكان بلاد الشام عقب الانتهاء من معركة اليرموك .[٥] حيث قال :

---

(١) لم أعثر له على ترجمة فى المصادر التى تيسر لى مطالعتها .
(٢) هو : يزيد بن نبيشة القرشى العامرى ، ذكر ابن عساكر فقال : قيل أن له صحبة وشهد فتح دمشق ، وممن شهد على عهد أهل دمشق وكان عامل لمعاوية بن أبى سفيان على دمشق . انظر ابن حجر - الاصابة (٣٤٨/٦) .
(٣) لم أعثر له على ترجمة فى المصادر التى تيسر لى مطالعتها .
(٤) ابن عساكر - تاريخ (٢٤١/١-٢٤٢) ، وقد سبقت الاشارة الى أن ذكر تاريخ عقد الصلح ضمن نص الوثيقة يعد ادراجا من الراوى حيث تأخر اعتماد التاريخ الهجرى الى سنة ١٦هـ . انظر : البحث ص / ٦٧) .
(٥) ابو يوسف - الخراج (ص ص/ ٢٨١ - ٢٨٣) .

" ان أبا عبيدة بن الجراح صالحهم بالشام واشترط عليهم حين دخلها على أن يترك كنائسهم وبيعهم ، وعلى أن لا يحدثوا بناء بيعة ولا كنيسة ، وعلى أن عليهم ارشاد الضال وبناء القناطر على الأنهار من أموالهم ، وعلى أن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثة أيام ، وعلى أن لا يشتموا مسلما ولا يضربوه ، ولا يرفعوا في نادى أهل الاسلام صليبا ولا يخرجوا خنزيرا من منازلهم الى أفنية المسلمين ، وأن يوقدوا النيران للغزاة في سبيل الله ، ولا يدلوا للمسلمين على عورة ، ولا يضربوا نواقيسهم قبل أذان المسلمين ولا في أوقات أذانهم ولا يخرجون الرايات في يوم عيدهم ولا يلبسوا السلاح في يوم عيدهم ، ولا يتخذوه في بيوتهم ، فان فعلوا شيئا من ذلك عوقبوا وأخذ منهم ، فكان الصلح على هذا الشرط ، فقالوا لأبي عبيدة : اجعل لنا يوما من السنة نخرج فيه صلباننا بلا رايات ، وهو يوم عيدنا الأكبر [1] ففعل ذلك بهم وأجابهم اليه [2].

وتعد دمشق ضمن المدن من اقليم الشام التي فتحت صلحا قبل معركة اليرموك ، لذا فانه من المحتمل أن يكون أهلها صولحوا على هذه البنود أو شيء منها ، وبالتالي فهي ضمن وثيقة صلحهم ، بل ان بعض الباحثين يذكر نص أبي يوسف هذا ضمن نصوص كتاب صلح أهل دمشق ، دون ان يدلل على صحة ما ذهب اليه [3].

---

(١) عيد المسيحيين الأكبر : هو عيد الفصح وهو يوم الفطر من صومهم وفيه على ما يزعمون قام المسيح عليه السلام بنفسه بعد الصلبوت بثلاثة أيام وخلص آدم من الجحيم وأقام في الأرض اربعين يوما آخرها يوم الخميس ثم صعد الى السماء ، وفي الفصح يوقدون المشاعل ويسمون هذا العيد باسم القيامة لتذكار قيامة المسيح من الموت يوم الفصح ٠ انظر : د ٠ اليوزبكي - تاريخ أهل الذمة في العراق (ص/٢٩٠ - ٢٩١)٠

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص/٢٨١-٢٨٢)٠

(٣) أورد د ٠ محمد حميد الله نص ابو يوسف هذا على أنه نص وثيقة أهل دمشق ٠ ==

والحق أنه من غير الممكن ادخال جميع البنود التى اشتمل عليها نص أبو يوسف سابق الذكر ضمن وثيقة صلح أهل دمشق، ما عدا تلك البنود التى لها ما يؤيدها فى روايات المصادر الأخرى، مثل تأمينهم على كنائسهم وبيعهم واعطائهم يوما يقيمون فيه عيدهم الأكبر الذى يخرجون فيه صلبانهم ٠ أما غير ذلك من البنود فانه من المرجح أنه كان قد صولح عليها أهل القرى ممن أخذت أرضهم عنوة، حيث نص فيها على القيام بارشاد من ضل فى أرض الشام من المسلمين، وبناء القناطر وايقاد النيران للغزاة فى سبيل الله، وضيافة من مر بهم من المسلمين ثلاثة أيام٠[(١)]

ومما سبق يتضح أن كتاب صلح أهل دمشق كان مشتملا ـ بعد البسملة ـ على البنود الهامة التالية :

- أن خالد بن الوليد أعطى لأهل دمشق الأمان على أنفسهم وأموالهم [(٢)]٠

وهذه الأمور أصبحت من البنود الأساسية التى تتضمن كتب الصلح التى عقدها المسلمون فى أقليم الشام وغيره من الأقاليم التى فتحت فى عصر الخلفاء الراشدين٠

- أوضحت الوثيقة أن هذا الصلح كان قد تضمن تأمين أهل دمشق على كنائسهم من أن تسكن أو تهدم [(٣)]، وتذكر المصادر أن عدد الكنائس التى وقع عليها

== انظر : د ٠ محمد حميد الله ـ مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة ـ دار النفائس ـ بيروت ـ لبنان ـ ط٠ الرابعة، ١٩٨٣/١٤٠٣م (ص / ٤٥٨)٠

(١) انظر : ابن عساكر ـ تاريخ (١/١٥١ـ١٥٢)، حيث ذكره ضمن الشروط التى اشترطت على أهل الذمة من أهل العنوة ٠

(٢) ابن سلام ـ الاموال (ص/٢٦٦ـ٢٦٧)، البلاذرى ـ فتوح البلدان (ص/١٢٤)، ابن عساكر ـ تاريخ (١/١٥١، ٢٤١)٠

(٣) ابو يوسف ـ الخراج (ص/٢٨١)، ابن خياط ـ تاريخ (ص/١٢٦)، ابن سلام ـ الأموال (ص/٢٦٧)، البلاذرى ـ فتوح البلدان (ص/١٢٤)، ابن عساكر ـ تاريخ (١/١٥١، ٢٤١)٠

الصلح مع أهل دمشق خمس عشرة كنيسة [1] كما أوضح الحافظ ابن عساكر اسماء ومواضع هذه الكنائس في مدينة دمشق ، وأشار الى ما ظل قائما منها الى عصره ، وذكر أن كتاب الصلح كان قد تضمن أسماءها [2] ، ولقد نقل الحافظ ابن كثير قول ابن عساكر سابق الذكر ، وأوضح أن المسلمين صالحوا أهل دمشق على أن أبقوا لهم النصف الغربي من كنيستهم العظمى التي تعرف بكنيسة " ماريو حنا " ، ذلك أنهم ابتنوا في النصف الشرقي منها مسجدا ، كما أبقوا لهم أربع عشرة كنيسة أخرى ، ليصبح عدد الكنائس التي وقع عليها الصلح خمس عشرة كنيسة ، وأشار ابن كثير ايضا الى ما طرأ على هذه الكنائس من تغيير عبر التاريخ وما ظل قائما منها الى عصره ، حيث ذكر أنه لم يبق من هذه الكنائس سوى كنيسة واحدة تقع بدرب السقيل ، وكانت تعرف بكنيسة " حميد ابن درة " [3] . وقد خرب أكثرها ، ولعله قصد بذلك ما بقي من كنائس النصارى ذلك أنه يذكر أن هناك كنيسة من ضمن كنائس الصلح كانت لليهود وتعرف باسمهم حيث وصفها بقوله " كنيسة اليهود التي بأيديهم اليوم في حارتهم " [4].

---

(١) ابن سلام - الأموال (ص/٢٠١) ، ابن زنجويه - الأموال (١/٣٨٧) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٢٦) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٩٤).

(٢) ابن عساكر - تاريخ (١/٢٤٢ - ٢٤٣).

(٣) كنيسة حميد بن دره كان قد ذكر ابن عساكر بأنها خربت في حين ينص ابن كثير على أنها الكنيسة الوحيدة التي ظلت لأهل دمشق . وتنسب هذه الكنيسة الى حميد بن درة لأنها كانت قد بنيت في الدرب الذي اقطع فيما بعد لحميد بن عمرو بن مساحق القرشي العامري وهو من المسلمين و " دره " أمه .

انظر ابن عساكر - تاريخ (١/٢٤٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٢٢) ،

(٤) انظر : ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٢١ - ٢٣).

ويفهم من روايات المصاد ر أن هناك عدد من الكنائس لم تد خل ضمن الصلح الا أنها ظلت قائمة ولم يتعرض المسلمون لها في باد ىء الأمر بأي سوء ، سواء ما كان منها د اخل دمشق أو خارجها في المناطق التابعة لها والتي فتحت عنوة . فيذ كر البلا ذ ري أن هناك عد د من كنائس العنوة ظلت قائمة في منطقة الغوطة [1] . وقال ابن عساكر " أقام بد مشق بعد فتحها اثنا عشر بطريقا من بطارقة الروم ، فأقروا في منازلهم وكان لكل بطريق منهم في منزله كنيسة فأقاموا بها حينا ثم بد ا لهم فهربوا من دمشق وتركوا تلك المنازل فصارت اقطاعا لقوم من اشراف دمشق "[2] ، كما يشير ابن قيم الجو زية الى أن المسلمين أبقوا على عد د من كنائس العنوة التي كانت خارج دمشق . فعند ما أراد الخليفة الأموي الوليد بن عبدالملك [3] - تولى سنة ٨٦-٩٦هـ /٧٠٥-٧١٥ م - أن يزيد جامع دمشق بنصف الكنيسة الغربي الذ ي ظل قائما في أيد ي النصارى ، لم يكن ليأخذ ها عنوة ، وانما صالح النصارى على أن يترك لهم الكنائس التي خارج د مشق بدلا من نصف كنيسة " ماريوجنا " التي صالحوا على نصفها من قبل ، وذ لك على سبيل المعاوضة وبذ لك أخذ نصف الكنيسة الغربي وأضيف الى النصف الشرقي وبني جامع د مشق .[4]

---

(١) البلا ذ ري - فتوح البلد ان (ص /١٢٨) ، ايضا : قد امة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٥)

(٢) ابن عساكر - تاريخ (٢٤١/١) ، وقال ابن كثير : انه كان لليهود كنيسة في د مشق لم تكن د اخلة في الصلح هد مت فيما بعد وبني مكانها مسج ابن السهرود ي ويقال له مسجد د رب الشاد روي . البد اية والنهاية (٢٢/٧).

(٣) هو : الوليد بن عبدالملك بن مروان ، أبو العباس من خلفاء بني أمية ، ولي بعد وفاة ابيه سنة ٨٦ هـ ، نشطت في عهد ه حركة الفتوح في المشرق والمغرب ، توفي سنة ٩٦هـ/٧١٥ م. انظر : الزركلي - الاعلام (١٢١/٨).

(٤) ابن قيم الجوزية - أحكام أهل الذ مة (٦٨٣/٢) ، ويذ كر المنهاجي أن المسلمين عاوضوا أهل د مشق عن نصف كنيسة يوحنا المتبقي في أيد يهم بكنيسة ضخمة ==

والجدير بالذكر أن ترك كنائس العنوة فى أيدى أهلها نابع من سنّة الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقد ابقى على معابد أهل خيبر فى أيدى اليهود مع أنه صلى الله عليه وسلم كان قد افتتح خيبر عنوة ٠ والغرض من ذلك هو أن ينتفع أهل هذه المعابد منها وليس لهم امتلاكها ٠[(١)].

- كما تضمنت الوثيقة أيضا بندا اشترط فيه أن لا يهدم المسلمون سور مدينة دمشق[(٢)] ٠ ويفهم من قصة أوردها الحافظ ابن عساكر ان سور مدينة دمشق ظل قائما الى عهد الخليفة الأموى عمر بن عبدالعزيز [(٣)] - تولى سنة ٩٩ - ١٠١هـ/٧١٧-٧٢٠م - كما يؤرخ لنا البلاذرى بقاء سور دمشق بقوله " لم يزل سور مدينة دمشق قائما حتى هدمه عبد الله بن على بن عبدالله بن العباس بعد انقضاء أمر مروان وبنى أمية " [(٤)] ٠

==كانت تقع خارج مدينة دمشق عند باب توما من الناحية الشرقية من سوردمشق وتعرف ايضا بكنيسة توما ، وهى اكبر من كنيسة ماريوحنا هذه ++٠ انظر : المنهاجى - ابو عبد الله محمد بن شهاب الدين بن أحمد بن على بن عبدالخالق السيوطى ، المتوفى سنة ٨٨٠ هـ - اتحاف الاخصا بفضائل المسجد الاقصى ، تحقيق د٠ احمد رمضان احمد ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٤٠٣هـ /١٩٨٢م(٢/١٥٠)

(١) ابن قيم الجوزية - أحكام أهل الذمة (٢/٦٨٣)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٢٤) ، قدامة - الخراج (ص /٢٩٢)٠

(٣) هو : عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم الأموى القرشى ، أبو حفص ، الخليفة الصالح والملك العادل ، وربما قيل له خامس الخلفاء الراشدين تشبيها له بهم٠ تولى امارة المدينة المنورة ، ثم انه ولى الخلافة بعهد من سليمان بن عبدالملك سنة ٩٩ هـ ومدة خلافته سنتان ونصف ، وتوفى سنة ١٠١ هـ/٧٢٠ م ٠ انظر : الزركلى - الاعلام (٥/٥٠)٠

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٢٨) ، وعبد الله بن على : هو عم الخليفة العباسى ابو جعفر المنصور وكان قد ولاه ابو العباس السفاح حرب مروان بن محمد ==

و فيما يبدو أن أهل دمشق نظروا الى المسلمين على أنهم لن يظلوا في بلاد الشام وقتا طويلا ، كما أنه ليس في مقدورهم الصمود أمام جيوش الدولة البيزنطية خاصة بعد أن بلغهم أن " هرقل " يعد الجيوش لمحاربة المسلمين ، وعندها لن يستطع المسلمون حمايتهم ، فاشترطوا في كتاب صلحهم ابقاء سور مدينتهم الحصين سليما ، لكي يظل يحميهم من أي اعتداء خارجي .

- ولقد جاء ضمن نصوص وثيقة صلح أهل دمشق أن الصلح وقع على أن للمسلمين انصاف الكنائس والمنازل[1] ، كما يسبى نصف أهل دمشق[2] ، اضافة الى مقاسمتهم الأموال النقدية والتي عبر عنها الطبري بقوله : " مقاسمة الدينار "[3] .

ولقد علل الحافظ ابن كثير هذا الاجراء اعتمادا على أن مدينة دمشق كان قد فتح نصفها عنوة ونصفها الآخر صلحا . كما دعم رأيه هذا بما صنعه المسلمون من الصحابة بكنيسة أهل دمشق الكبرى - ما ريوحنا - حيث أخذوا نصفها وتركوا نصفها الآخر لأهل دمشق ، اضافة الى أنه عندما كان المسلمون محاصرين لمدينة دمشق دارت فيما بينهم وبين أهلها مفاوضات اشترط المسلمون فيها أن يكون الصلح على المشاطرة ، أي أن يكون للمسلمين نصف مدينة دمشق ، الا أن أهل دمشق

== آخر خلفاء بني أمية فسار عبد الله الى مروان حتى قتله واستولى على بلاد الشام ولم يزل أميرا عليها مدة خلافة السفاح ، تولى سنة ١٣٢-١٣٦هـ/ ٧٤٩-٧٥٤م - انظر : الخطيب البغدادي - تاريخ (٨/١٠) .

(١) ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٦) ، الطبري - تاريخ (٣/٤٤٠) .

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٦) .

(٣) الطبري - تاريخ (٣/٤٤٠) .

رفضوا ذلك وأبوه ، ولما رأوا امكانية دخول المسلمين عليهم من أحد الأبواب بادروا الى طلب الصلح على هذا الشرط ، الا أن ابن كثير نفسه ينص على أن أكثر العلماء يرون بأن دمشق كان قد استقر أمرها على الصلح لا المقاسمة [1].

والمشهور أن المسلمين كان قد التبس عليهم حين فتحوا دمشق أي الأمرين من فتحها ، كان أولا - الفتح عن طريق العنوة ، أو عن طريق الصلح - ، غير أن المعمول به لدى الفاتحين المسلمين أنه متى فتحت بلدا من البلدان فكان بعضها عنوة وبعضها صلحا ولا يعرف الصلح من العنوة أمضى فتح جميع البلد على الصلح مخافة التقدم على الشبهة . وهذا ما جرى فى أمر دمشق [2] كما تواترت روايات المصادر على ذلك [3] ، وأمر آخر فقد ذكر البلاذرى أنه جاء فى كتاب صلح أهل دمشق " لا يسكن شئ من دورهم " [4] ، كما قال أيضا " زعم الهيثم بن عدى [5] أن

---

(١) ابن كثير - البداية والنهاية (٢١/٧ - ٢٣).

(٢) ابن سلام - الأموال (ص /٢٢٩) ، ابن زنجويه - الأموال (٤٢٩/٢).

(٣) انظر : ابن سلام - الأموال (ص/٢٣١) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١٢٦) ، ابن زنجويه - الأموال (٤٣٠/٢) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٥) ، اليعقوبى - تاريخ (١٤٩/٢) الطبرى - تاريخ (٤٤٠/٣) ، قدامة - الخراج (ص/٢٩٥)، ابن الأثير - الكامل ٤٢٩/٢) ، الذهبى - تاريخ (٤/٢).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٤).

(٥) هو : الهيثم بن عدى بن عبد الرحمن الثعلبى الطائى البحترى الكوفى ،أبو عبد الرحمن ، مؤرخ ، عالم بالأدب والنسب ، أصله من منبج واقامته وشهرته بالكوفة ووفاته فى فم الصلح قرب واسط ، اختص بمجالسة المنصور والمهدى والهادى والرشيد وروى عنهم ، وهو عند علماء الحديث من المدلسين ومن غير الثقات . توفى سنة ٢٠٧هـ/٨٢٢ م ، انظر : الزركلى الاعلام (١٠٤/٨-١٠٥).

أهل دمشق صالحوا على أنصاف منازلهم وكنائسهم ، وقال محمد بن سعد [(١)] قال أبو عبد الله الواقدى [(٢)] : قرأت كتاب خالد بن الوليد لأهل دمشق فلم أر فيه أنصاف المنازل والكنائس ، وقد روى ذلك ولا أدرى من اين جاء به من رواه ٠ ولكن دمشق لما فتحت لحق بشر كثير من أهلها بهرقل وهو بأنطاكية فكثر فضول منازلهم فنزلها المسلمون " [(٣)]، ويؤيد ذلك ما ذكره ابن عساكر حيث أشار الى أن نص وثيقة صلح أهل دمشق جاء فيها " ان للمسلمين فضول الدور والمساكن عنهم وأسواقها " [(٤)] ٠

---

(١) هو : محمد بن سعد بن منيع الزهرى مولاهم ، أبو عبدالله ، مؤرخ ثقة من حفاظ الحديث ، ولد فى البصرة وسكن بغداد فتوفى فيها ، صحب الواقدى المؤرخ زمانا ، فكتب له وروى عنه وعرف بكاتب الواقدى ، وصفه الخطيب البغدادى بقوله : " محمد بن سعد عندنا من أهل العدالة وحديثه يدل على صدقه فانه يتحرى فى كثير من رواياته ٠ توفى سنة ٢٣٠هـ/٨٤٥ م ٠ انظر : ابن حجر ـ تقريب التهذيب (١٦٣/٢) ، الزركلى ـ الاعلام (١٣٦/٦ ـ ١٣٧)٠

(٢) هو : محمد بن عمر بن واقد السهمى الأسلمى بالولاء ٠ المدنى ، أبو عبدالله ، الواقدى ، من أقدم المؤرخين فى الاسلام ، ومن أشهرهم ، ومن حفاظ الحديث ، قال الخطيب البغدادى : كان الواقدى كلما ذكرت له وقعة ذهب الى مكانها فعاينها ٠ توفى سنة ٢٠٧ هـ/٨٢٣ م ، انظر ـ الزركلى ـ الاعلام (٣١١/٦)٠

(٣) البلاذرى ـ فتوح البلدان (ص/١٢٥)٠

(٤) ابن عساكر ـ تاريخ (١٧٩/١ ـ ١٨٠) ، كما ذكر ابن العماد الحنبلى ، وهو من المؤرخين المتأخرين عن فترة البحث ، ان كتاب صلح أهل دمشق كان متضمنا على بندين هما " أن لهم ما حملت ابلهم ، وأن لا يتبعوا الى انقضاء ثلاثة أيام" وفى ذلك اشارة الى أن بعض أهل دمشق رحلوا عنها بعد عقد الصلح ـ انظر : ابن العماد الحنبلى ـ أبو الفلاح عبدالحى بن أحمد بن محمد بن العماد، المتوفى سنة ١٠٨٩هـ/١٦٧٩م ، شذرات الذهب فى أخبار من ذهب ، منشورات دار الآفاق الحديدة ـ بيروت ـ لبنان (٢٧/١)٠

وعليه فان هناك جماعات من أهل د مشق قرروا مغاد رة مد ينتهم ، وعند ها تحقق للمسلمين منازل زائد ة عن حاجة أهل دمشق فسكنهم فيها اعتماد ا على البند الذ ى نص فيه بالسماح للمسلمين سكنى ، فضول الد ور والمنازل ٠

ومما سبق يتضح أن من قال من الرواة بأن المسلمين صالحوا أهل د مشق على أنصاف كنائسهم ومنازلهم وأموالهم ورؤوسهم ، انما اعتمد فى ذ لك على أن د مشق كان قد فتح نصفها عنوة ونصفها صلحا ، كما أخذ من عمل الصحابة بكنيسة ماريوحنا ، حيث أخذ وا نصفها لبناء مسجد لهم وتركوا النصف الآخر لأهلها، د ليلا لصحة ما ذ هب اليه ٠ اضافة الى ما د ار بين المسلمين وأهل د مشق من مفاوضات سبقت عقد الصلح ، والتى ركزت على مطالبة المسلمين أهل د مشق بأن يكون الصلح بين الطرفين على المشاطرة - أى ان للمسلمين نصف مد ينة د مشق - ، غير أن هذ ا كله لا يقف أمام ما تواترت عليه روايات المصاد ر من أن المسلمين أجروا جميع دمشق على الصلح ، بل ان د مشق تعد من السوابق التاريخية التى اعتمد عليها الفقهاء عند تقريرهم بأنه اذ ا فتحت بلد فكان بعضها صلحا وبعضا عنوة أمضيت كلها على الصلح حيث قال ابن سلام : " وكذ لك لو أن بلاد ا أفتتحت فكان بعضها عنوة وبعضها صلحا لا يعرف هذ ا من هذ ا أمضى كله على الصلح مخافة التقد م على الشبهة ، وقد كان أمر د مشق فى فتحها على نحو من هذ ا " [1] ٠

أما عن أخذ المسلمين لنصف كنيسة ماريوحنا فان الصلح وقع بين المسلمين وأهل د مشق على هذ ا الشرط ، حيث اننا لا نجد بأن ذ لك كان قد طبق على باقى الكنائس التى فى د مشق ، ولربما اختصت هذ ه الكنيسة لتوسطها مدينة دمشق

---

(١) ابن سلام - الأموال (ص/٢٢٩) ، ايضا : ابن زنجويه - الأموال (٤٢٩/٢)٠

وهو الموقع الذى يحرص المسلمون على اختياره عند بناء مساجدهم، وكما هو معروف فان دمشق مدينة قديمة والتى من المرجح أن تكون قد ازدحمت بالمبانى فلم يعد هناك موضع مناسب يمكن أن يختاره المسلمين لبناء مسجدهم، فرأوا أن يصالحوا أهل دمشق على نصف كنيستهم هذه، اذ ربما رفض أهلها أن يتنازلوا للمسلمين عنها بأكملها، ولعل المسلمين فى ذلك الوقت لم يكونوا ليحتاجوا أكثر من هذا الموضع فرضوا بهذه القسمة • حتى أصبح وجود النصارى فى الجانب الآخر من الكنيسة يسبب لهم الازعاج على ما ذكره المنهاجى حيث قال: ان النصارى كانوا لا يجهرون بقراءة كتابهم ولا يضربون بنواقيسهم اجلا لا للصحابة آنذاك وعند ما آلت الخلافة الى الوليد بن عبد الملك فكر فى اضافة نصف الكنيسة الآخر الذى كان فى أيدى النصارى الى المسجد " وذلك لتأذى بعض المسلمين بقراءة النصارى فى الانجيل ورفع أصواتهم فى صلاتهم، فأحب أن يبعدهم عن المسلمين، وأن يضيف ذلك المكان الى هذا، فيكبر به المسجد " [1] • أضف الى ذلك فانه سبقت الاشارة الى أن المسلمين كانوا قد استثنوا على أهل هيث - من اقليم الجزيرة - نصف كنيستهم لبناء مسجد للمسلمين، مع العلم أن هيث فتحت جميعها صلحا [2]، كما استثنى المسلمون على أهل حمص ربع كنيستهم " يوحنا " لبناء مسجد للمسلمين وقد كان فتح حمص على صلح كلها أيضا • [3]

---

(١) المنهاجى - اتحاف الأخصاء (٢/١٤٩)•

(٢) انظر : معاهدة صلح أهل هيث : البحث (ص /١٣٥-١٣٦)•

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٣٣)•

والجدير بالذكر أن اثبات هذا البند أو نفيه يعد أمرا مهما، ذلك أن المدن التي ذكر الطبري أن أهلها صالحوا على مثل صلح أهل دمشق، ركز عند ايراده لمقتطفات من بنود الصلح مع أهلها على هذا البند إضافة إلى ذكره لمقدار الجزية المصالح عليها.[1]

واعتمادا على ما سبق ذكره فانه من خلال النقاط التالية نستطيع اثبات عدم صحة الرواية التي تذكر أن صلح أهل دمشق كان على المشاطرة :

أ - تواترت الروايات على أن آخر ما استقر عليه وضع دمشق بأن أمضيت كلها على الصلح.

ب - أن الطريقة التي يعامل بها المسلمون أهل المناطق التي فتح بعضها عنوة وبعضها صلحا هو جعلها جميعا على أساس الصلح مخافة الظلم، ومن أمثلة ذلك دمشق.

جـ - أن المسلمين لم يأخذوا سوى نصف كنيسة ما ريوحنا فقط ولم يطبق على غيرها من كنائس دمشق ما طبق عليها.

د - هناك أمثلة مشابهة من مدن الصلح التي صالح المسلمون أهلها على ترك أجزاء من كنائسهم الرئيسية مثل هيث وحمص.

هـ - تصدى بعض المؤرخين القدامى للرد على رواية المشاطرة سواء ما روى منها في دمشق أو المدن التي صالحت على مثل صلح أهل دمشق، في جند

---

(1) ذكر الطبري أن حمص وبيسان وطبرية كان قد صولح أهلها على مثل صلح أهل دمشق. انظر : الطبري - تاريخ (٤٤٣/٣ - ٤٤٤ ، ٦٠٠).

حمص والأردن ․[1]

والراجح أن هذا البند - بند المشاطرة - جاء عن طريق استنتاجات الرواة، الذين اعتمدوا أن دمشق فتح نصفها صلحا ونصفها عنوة ، وبالتالى فان للمسلمين انصاف الكنائس والمنازل التى بها ، كما أن لهم سبى نصف أهلها ، وأخذ نصف أموال أهل دمشق النقدية ․

- أن لا يمنع أهل دمشق من اقامة أعيادهم[2] ويذكر أبو يوسف أن نصارى الشام طلبوا من أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه أن يعطيهم يوما فى السنة يخرجون فيه صلبانهم بلا رايات وهو يوم عيدهم الأكبر - عيد الفصح - فأجابهم الى ذلك على أن لا يخرجون الرايات فى ذلك اليوم ولا يلبسون فيه السلاح " فان فعلوا شيئا من ذلك عوقبوا وأخذ منهم "[3]، كما ذكر أيضا أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى ابى عبيدة كتابا بشأن نصارى الشام جاء فيه " ․․ وأما اخراج الصلبان فى يوم عيدهم فلا تمنعهم من ذلك خارج المدينة بلا رايات ولا بنود[4] على ما طلبوا منك يوما فى السنة ، فأما داخل بيوت المسلمين ومساجدهم فلا تظهر الصلبان[5] ․

---

(١) لقد ناقش هذا الموضوع كما سبقت الاشارة كل من الواقدى ، والبلاذرى سواء رواية الهيثم بن عدى عن صلح أهل دمشق أو طبرية والتى صالح جميع أهل الأردن - مدن الصلح - على نفس شروط أهلها ․

(٢) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٢) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٦)․

(٣) ابو يوسف - الخراج (ص /٢٨٢)․

(٤) البنود : جمع بند وهو العلم الكبير وأصله فارسى - مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١/ ٧١)․

(٥) أبو يوسف - الخراج (ص ص/ ٢٨٥ - ٢٨٦)․

ولقد ذكر ابن قيم سبب منع المسلمين لأهل الذمة من أن يخرجوا صلبانهم - بصفة عامة - بقوله: " واظهار الصليب بمنزلة اظهار الأصنام ، فانه معبود النصارى كما أن الأصنام معبود أربابها ، ومن أجل هذا يسمون عباد الصليب "[1] ، لذا فان المسلمين لم يسمحوا لنصارى الشام أن يظهروا صلبانهم الا في يوم واحد من السنة وهو يوم عيدهم الأكبر ، على أن يكون ذلك خارج مدن الصلح ومن المتوقع أن يجيء التشديد على منعهم من اخراجها في منازل المسلمين ومساجدهم .

أما ما يخص منع نصارى الشام من اظهار الرايات والبنود في هذا العيد ، فان نصبهم لها وحملها بغية اشهار عيدهم تجاوزا لأحكام الاسلام ، حيث ذكر ابن قيم أن أعياد أهل الذمة قد أسماها الله سبحانه وتعالى زورا في قوله عز وجل : **(الذين لا يشهدون الزور ..)**[2] والاسلام لا يجيز اظهار الزور.[3]

- ان على أهل دمشق دفع الجزية التي صولحوا عليها والمقدرة بدينار[4] وجريب[5] على الرأس في السنة . ويضيف البلاذري في روايته التي يشكك في صحتها[6] بأن الجريب - جريب الكيل - كان قد حدد على أن يكون من القمح ، وان على

---

(١) ابن قيم - أحكام أهل الذمة (٢/٧١٩).

(٢) الفرقان (آية /٧٢) قال تعالى : **(والذين لا يشهدون الزور واذا مروا باللغو مروا كراما).**

(٣) ابن قيم - أحكام أهل الذمة (٢/٧٢٢) ، فقد نقل أقوال المفسرين بأن الزور المقصود به في الآية الكريمة هو عيد المشركين ، قاله عبد الله بن عباس وسعيد ابن جبير والضحاك.

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٢٧) ، الطبري - تاريخ (٣/٤٤٠).

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٢٧) .

(٦) بدأ البلاذري هذه الرواية بقوله " زعم بعض الرواة " ، وهي من عبارات التضعيف غير المباشرة التي ينتقد بها البلاذري رواياته . انظر : محمد بن صامل العلياني السلمي - منهج كتاب التاريخ الاسلامي . دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض . ط. الأولى ١٤٠٦ هـ/١٩٨٦م (ص/٣٩٤).

أهل دمشق أيضا ان يدفعوا " خلا وزيتا لقوت المسلمين "[١] - دون أن يحدد مقدار ذلك - أما ابن عساكر فقد ذكر أن جزية أهل دمشق كانت على " دينارين وشيء من طعام " ، أى أن كل رجل منهم يدفع جزية دينارين - ولم يحدد مقدار ذلك الطعام ولا نوعه ، كما روى أيضا أن الجزية كانت " على قدر الطاقة ان زاد المال زاد عليهم وان نقص ترك ذلك عنهم "[٢] ، ويشير فى رواية أخرى الى أن الجزية كانت على شيء مسمى يدفع جملة واحدة دون تحديد ما يلزم الرأس الواحد حيث قال " وفى رواية أنهم صولحوا (قصد مصالحة أهل دمشق) على من فيها من جماعة أهلها على جزية دنانير مسماة لا تزيد عليهم وان كثروا ولا تنقص عنهم وان قلوا "[٣] .

ولعل الراجح من هذه الروايات ما ذكر منها أن المسلمين صالحوا أهل دمشق على أن الزموا كل رأس دينارا وجريب طعام فى السنة ، وهى نفس الجزية التى فرضها المسلمون على أهل الذمة ممن أخذت أرضهم عنوة فى اقليم الشام ، أول الأمر - كما سبقت الاشارة -[٤] .

وفيما يبدو أن تحديد نوع الجريب - جريب الكيل - الذى يدفعه كل شخص من أهل دمشق قد لا يكون قد تضمنه نص وثيقة الصلح ، فقد ذكر الطبرى أن أهل طبرية وبيسان - من جند الأردن - كان قد صولحوا على مثل صلح أهل دمشق

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٧)٠

(٢) ابن عساكر - تاريخ (١/١٥١-١٥٢) ، وقد أشار الى ذلك الطبرى عند ذكره لصلح أهل حمص - تاريخ (٣/٦٠٠)٠

(٣) نفس المصدر السابق (١/١٧٩ - ١٨٠)٠

(٤) انظر البحث (ص / ٣٠١)٠

وقد جاء في نص وثيقة صلحهم " .. وعن كل جريب أرض جريب بر أو شعير أي ذلك حرث "[١]، أي أن المسلمين تركوا لهم دفع ذلك الجريب من حصاد زروعهم في تلك السنة، من غير أن يكلفوا دفع صنف معين بذاته .

- وأخيرا اختتمت المعاهدة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامي[٢]

وتجدر الاشارة الى أن الحافظ ابن عساكر عند ذكره لأسماء الكنائس التي وقع عليها الصلح بين المسلمين وأهل دمشق ذكر أن هناك كنيسة لليهود ضمن الخمسة عشر كنيسة التي صولح عليها أهل دمشق، تعرف باسمهم - كنيسة اليهود -[٣]، الا أنه لا يوجد بند ضمن نصوص الصلح التي احتفظت بها المصادر يشير الى أن يهود دمشق كانوا داخلين في الصلح، حيث أن الذي يفهم من خلال قراءة وثيقة صلح أهل دمشق، والمفاوضات التي سبقت عقد الصلح، أن الصلح كان قد عقد مع نصارى أهل دمشق .

ولعل البلاذري يكشف لنا حقيقة الأمر، حيث نقل عن هشام بن عمار[٤] قوله : " سمعت مشايخنا يذكرون أن اليهود كانوا كالذمة للنصارى يؤدون

---

(١) الطبري - تاريخ (٣/٤٤٤).

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/٢٦٧)، البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٢٤)، ابن عساكر - تاريخ (١/١٤٩، ٢٤٢).

(٣) ابن عساكر - تاريخ (١/١٤٣).

(٤) هو : هشام بن عمار بن نصير، السلمي الدمشقي، أبو الوليد، الخطيب قاض من القراء المشهورين، صدوق، من كبار العاشرة، قال الذهبي - من أهل دمشق - خطيبها ومقرئها ومحدثها وعالمها . كان فصيحا بليغا له كتاب " فضائل القرآن " . انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (٢/٣٢٠)، الزركلي - الاعلام (٨/٨٧).

اليهم الخراج فد خلوا معهم فى الصلح " [١] • وعليه فان مسألة ادخال اليهود فى الصلح الذى يقع بين المسلمين و نصارى الشام من الأمور البديهية التى لا تحتاج الى افرادها ببند خاص بها ضمن وثائق الصلح •

وتعد دمشق أهم مدينة يفتحها المسلمون فى اقليم الشام ، ولقد استثار فتحها حقد الروم ، الذين جمعوا الجيوش لخوض معركة فاصلة مع المسلمين وهى معركة اليرموك •

فتح كورتى البثنية وحوران :[٢]

ذكر الطبرى أنه بعد أن تم للمسلمين فتح مدينة دمشق غادرها أبو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه ، بعد أن خلف عليها يزيد بن أبى سفيان رضى الله عنه ، والذى بقى معه فيها عدد من قادة جند أهل اليمن - الذين رافقوا جيوش فتح الشام القادمة من المدينة المنورة - فوجه يزيد أبا الزهراء القشيرى[٣] الى البثنية وحوران فصالح أهلها على مثل صلح أهل دمشق [٤] •

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٧) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٥)

(٢) حوران : كورة واسعة من أعمال دمشق من جهة القبلة ذات قرى كثيرة ومزارع قصبتها بصرى • ياقوت - معجم البلدان (٢/٣١٧-٣١٨)•

(٣) ابو الزهراء القضيرى : قال ابن عساكر أدرك النبى صلى الله عليه وسلم وشهد فتح دمشق وولى صلح أهل البثنية وحوران من قبل يزيد بن أبى سفيان فى خلافة عمر رضى الله عنه • انظر : ابن حجر - الاصابة (٧/٧٩)•

(٤) الطبرى - تاريخ (٣/٤٤١) ، نقلها ابن عساكر - تاريخ (١/١٥٦) ، أيضا : الذهبى - تاريخ (٢/٤) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٢٥)•

ولقد سبقت الاشارة الى أن القرى والأراضى الزراعية الواقعة بين المدن فى اقليم الشام كان قد أخذها المسلمون عن طريق العنوة ، وأن الصلح اقتصر مع أهل المدن ، وهذا ما يلاحظ على حركة الفتح الاسلامى بصفة عامة فى جميع الأقاليم التى تم فتحها فى عصر الخلفاء الراشدين . أضف الى ذلك فان المصادر تذكر أن خالد بن الوليد رضى الله عنه كان قد افتتح مدينة حوران المركزية - بصرى - صلحا وذلك قبل فتح دمشق . ولم تشر الى أنه صالح باقى أرض حوران - وهى ناحية واسعة مشتملة على عدد من القرى -[1] فى حين يؤكد البلاذرى على أن أرض حوران كان قد استولى عليها المسلمون عنوة ، حيث قال " اجتمع المسلمون عند قدوم خالد على بصرى ففتحوها صلحا وانبثوا فى أرض حوران جميعا فغلبوا عليها "[2].

أما البثنية فانها أيضا ناحية تضم عددا من القرى ، وقد فتح المسلمون مدينتها المركزية " اذرعات " قبل توجههم لفتح دمشق[3] . ولم تشر المصادر الى أنه تم مصالحة أجزاء أخرى منها . ويذكر البلاذرى أن المسلمين استولوا على باقى ارض البثنية عنوة اذ وصفها بأنها أرض خراجية وذلك حيث قال : - بعد ذكره لأحداث فتح حوران مباشرة - " وأتاهم صاحب اذرعات (أى قدم على خالد بن الوليد رضى الله عنه ومن معه من المسلمين فى بصرى) فطلب الصلح على مثل ما صولح عليه أهل بصرى على أن جميع أرض البثنية أرض خراج "[4].

---

(١) انظر : البحث (ص / ٢٨٦ - ٢٨٧ ، ٢٩٨ ، ٣٠٢)

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٨) ، نقلها ياقوت - معجم البلدان (٢/٣١٨)،

(٣) انظر : البحث (ص / ٣٠٢).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٢٨) ، نقلها : ياقوت - معجم البلدان - (٢/٣١٨).

والحق أن ترتيب أحداث فتح البثنية وحوران بحيث تكون سابقة لأحداث فتح مدينة دمشق أمر مقبول على ضوء معرفتنا بأن المسلمين لم يكونوا ليباشروا حصار دمشق قبل أن يفتحوا المناطق المحيطة بها مخافة أن يؤتوا من خلفهم ، وهذا ما يرجح لنا صحة الرواية الأولى التى تذكر أن كورتى البثنية وحوران - باستثناء مدينتى بصرى واذرعات - كان قد تم للمسلمين فتحهما عنوة ٠

معاهدة صلح أهل بعلبك [١] (سنة ١٥ هـ / ٦٣٦ م) [٢] :

توجه المسلمون الى بعلبك تحت قيادة أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه وذلك بعد أن تم لهم فتح مدينة دمشق " وقد كان على مقدمة جيوش المسلمين خالد بن الوليد رضى الله عنه ، والذى غلب على أرض البقاع [٣] حتى نزل على بعلبك ، فتصدت له قوة صغيرة من أهلها فأرسل اليهم خالد خمسين فارسا فدار بين الفريقين قتال انتصر فيه المسلمون وكادوا أن يدخلوا مدينة بعلبك ، وعندها تقدم أهل بعلبك فى طلب الصلح ، فأعطاهم أبو عبيدة رضى الله عنه

---

(١) بعلبك : مدينة قديمة بينها وبين دمشق اثنتى عشر فرسخا ناحية الساحل - وهى فى الشمال الغربى من دمشق - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤٥٣/١)

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٤) ، ويفهم من نص وثيقة الصلح التى أوردها البلاذرى والمتضمنة اعطاء فرصة شهر ربيع الثانى وجمادى الاولى لمن أراد مغادرة بعلبك أن يخرج منها ، اذ الصلح كان فى السنة التالية من صلح دمشق الذى عقد فى رجب سنة ١٤ هـ ، أى أن صلح بعلبك كان سنة ١٥ هـ ، انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٢) ، ايضا ابن الاثير - الكامل (٤٩١/٢)٠

(٣) البقاع : جمع بقعة وهو موضع يقال له بقاع كلب قريب من دمشق وهو ارض واسعة =

الأمان وكتب لهم بذلك كتابا ٠[1]

نصوص كتاب الصلح :

قال ابن خياط : ان خالد بن الوليد صالح أهل بعلبك " على أنصاف منازلهم وكنائسهم ووضع الخراج "[2] ا

أما البلاذرى فانه أورد نص كتاب الصلح التالى لأهل بعلبك " بسم الله الرحمن الرحيم ٠ هذا كتاب أمن لفلان بن فلان وأهل بعلبك ، رومها ، وفرسها، وعربها على أنفسهم ، وأموالهم ، وكنائسهم ، ودورهم ، داخل المدينة وخارجها، وعلى أرحائهم[3] وللروم أن يرعوا سرحهم[4] ٠ ما بينهم وبين خمسة عشر ميلا ولا

= بين بعلبك وحمص ودمشق فيها قرى كثيرة ومياه غزيرة ٠ ياقوت - معجم البلدان (٤٧٠/١)٠

(١) الازدى - فتوح الشام (ص/١٤٤) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١٢٧ ، ١٣٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٩٦) ، ابن عساكر - تاريخ (١٦٠/١) ، ابن الاثير - الكامل (٤٩١/٢) ، وانفرد ابن اعثم بقوله " ان بعلبك فتحت عنوة - الفتوح (١٧٥/١ - ١٧٦)٠

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٠) ، نقلها ابن عساكر - تاريخ (١٦١/١) ، ايضا : ابن كثير - البداية والنهاية (٢٥/٧)٠

(٣) ارحاء : مفردها " رحا " وتجمع على ارح وارحاء وارحية وحيّ ، وأرحيّ وهى الطاحون التى يطحن فيها الحبوب ، ويديرها الماء أو الهواء أو البخار بحسب الاجهزة التى تجهز بها ٠ انظر : المنجد فى اللغة - ص /٢٥٣ ، ٤٦٢)٠

(٤) السرح : المال السائم من المواشى - أى ما يرعى من المواشى كالبقر والغنم، انظر : الجوهرى - الصحاح (٥٧٩/١)٠

ينزلون قرية عامرة فاذا مضى شهر ربيع وجمادى الاولى ساروا الى حيث شاءوا ومن اسلم منهم فله ما لنا وعليه ما علينا ، ولتجارهم أن ياسفورا الى حيث أرادوا من البلاد التي صالحنا عليها ، وعلى من أقام منهم الجزية والخراج ، شهد الله وكفى بالله شهيدا "(١) .

نجد نا أمام نصين مختلفين من نصوص صالح أهل بعلبك ، الأول منها أورده ابن خياط وهو شبيها بذلك النص الذى سبق وأن أورده عن صلح أهل دمشق، حيث اشار في النصين الى ان الصلح كان قد وقع مع اهل دمشق وبعلبك على أنصاف المنازل والكنائس(٢) . وربما قصد بذلك أن صلح أهل بعلبك كان على نفس شروط صلح أهل دمشق .

أما النص الثاني فقد أورده البلاذرى وقد جاء أيضا شبيها بالنص الذى سبق وأن أورده عن صلح أهل دمشق حيث أكد في النصين أن الأمان كان قد اشتمل الأنفس والأموال والدور والكنائس(٣) . أى أن المسلمين صالحوا أهل بعلبك على نفس شروط صلح أهل دمشق ، مع وجود بعض الاختلافات البسيطة فيما بينهما ، والتي فرضتها ظروف عقد الصلحين .

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٢) ، نقلها ياقوت - معجم البلدان (١/ ٤٥٤) ، ونقل قدامة بن جعفر فحو الكتاب الذى ذكره البلاذرى قبل ايراده للنص كاملا وقد جاء فيه أن أبا عبيدة صالح أهل بعلبك " على أن أمنهم على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم " . الخراج - (ص /٢٩٦) .

(٢) انظر البحث (ص / ٣١١) .

(٣) انظر البحث (ص / ٣١١) .

ومما سبق يتضح أنه على الرغم من وقوع الاختلاف بين بنود النصين - نص ابن خياط والبلاذري عن صلح بعلبك - الا أنهما يعطيان اشارة واضحة الى أن صلح أهل بعلبك كان شبيها الى حد كبير بصلح أهل دمشق .

ولعله من الصعب في بادئ الامر ترجيح أحد النصين السابقين واعتماده عند مناقشة بنود صلح أهل بعلبك على أنه نص وثيقة ذلك الصلح الا أنه سبقت الاشارة عند تناول صلح أهل دمشق الى تفنيد ما ذهبت اليه بعض المصادر من أن صلح دمشق كان على المقاسمة في المنازل والكنائس ورؤوس السكان [1] . وبالتالي فان ذلك ينطبق على صلح أهل بعلبك . مما يجعل النص الذي أورده البلاذري هو المعتمد عند مناقشة بنود وثيقة صلح أهل بعلبك ، والتي اشتملت بعد البسملة على البنود التالية :

- ان ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه أعطى لأهل بعلبك جميعا دون تمييز بين انتماءاتهم العرقية " رومها وفرسها وعربها " ، الأمان " على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم ودورهم داخل المدينة وخارجها وعلى أرحائهم " [2].

وفيما يبدو أن مدينة بعلبك لم يسكنها جنس واحد وانما كانت تضم أخلاطا من الأجناس كغيرها من اقليم الشام . فالروم هم القوة المسيطرة على جميع ارجاء الشام " أما الفرس فان جعل بلاد الشام ساحة للقتال بين دولتي فارس والروم طوال المدة التي سبقت وصول قوات الفتح الاسلامي الى بلاد الشام .

---

(١) انظر : البحث (ص / ٣١٩ - ٣٢٥).

(٢) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٣٢).

أدى الى وجود جماعات من الفرس ، أقاموا فيها نظرا لاستيلاء الفرس على أجزاء واسعة من بلاد الشام فترة من الزمن [١] بل ان اليعقوبى يذكر أن سكان بعلبك كانوا من الفرس مع وجود أقوام من عرب اليمن فى أطرافها [٢] . وعليه فان الغالبية العظمى كانت للجنس الفارسى ويأتى فى المرتبة الثانية الجنسين العربى والرومى.

ولعل ما يلفت النظر فى هذا البند الاشارة الى أن المسلمين أعطوا لأهل بعلبك الأمان على دورهم - منازلهم - داخل المدينة وخارجها، حيث سبقت الاشارة الى أن المسلمين كانوا قد استولوا على المناطق التى بين المدن والتى حولها عنوة . أضف الى ذلك فان المألوف فى ذلك الزمان أن الناس كانوا لا يبنون بيوتهم خارج سور المدينة التى يتبعون لها نظرا للظروف التى كانت سائدة آنذاك ، لا سيما فى بلاد الشام . وربما جاء فى رواية نصوص وثيقة الصلح بعض التقديم والتأخير . اذ أن من الراجح أن يكون الأمان شمل " أرحاء أهل بعلبك داخل المدينة وخارجها ، فمن المحتمل أن يضع أهل المدن شيئا من ارحائهم خارج سور مدينتهم ، خاصة وأن الحميرى يذكر أن هناك نهر يمر فى أكثر ديار بعلبك وكان عليه أرحاء لهم ومطاحن . [٣] .

---

(١) راجع ما كتبه د. أحمد عادل كمال - الطريق الى دمشق " فتح بلاد الشام " دار النفائس ط. أولى ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م (ص/٣٤-٣٦).

(٢) اليعقوبى - البلدان (ص/٣٢٧) ، ايضا : محمد كرد على - خطط الشام - دار العلم للملايين ، بيروت ، ط . الثانية ، ١٣٩١هـ/١٩٧١م (١/٢٧-٢٨) ، ولقد سكن العرب بلاد الشام قبل الاسلام واستطاعوا أن يقيموا فيها دولا لهم ، وانتشروا فى أغلب ارجاء الشام ، خاصة فى سوريا والاردن وفلسطين . انظر : د . أحمد عادل كمال - الطريق الى دمشق (ص/٣١).

(٣) الحميرى - الروض المعطار (ص/١٠٩) ، اى ان هذه الارحاء والمطاحن كانت تدار =

- سمح المسلمون للروم المقيمين فى بعلبك بأن " يرعوا سرحهم (دوابهم وما شيتهم) ما بينهم وبين خمسة عشر ميلا " [1] أى حوالى سبعة وعشرين كيلو مترا ، فى المواقع القريبة اليوم من " الزبدانى وزحلة " [2]، شريطة ألا يرعوا تلك الماشية فى احدى القرى الزراعية المجاورة والتى تكون آهلة بالسكان [3]، وانما يرعون فيما بين ذلك فى المساحة المقررة ابتداء من سور مدينة بعلبك .

- أوضحت الوثيقة أن للروم من أهل بعلبك بعد مضى شهرين من عقد معاهدة الصلح - وهما شهرى ربيع الثانى وجمادى الأولى - الحرية فى أن يسافروا الى حيث شاءوا ، كما قررت مبدأ اسلاميا ثابتا حين أشارت الى أن من أسلم من الروم فان له ما للمسلمين وعليه ما عليهم . [4].

ويرجح لنا هذا البند أن معاهدة الصلح كان قد تم عقدها مع الأهالى من سكان بعلبك ، اذ ربما هرب عامل الروم الذى كان عليها قبل وصول جيوش الفتح الاسلامى .

= بواسطة ماء هذا النهر ، على مدى امتداده فى أرض بعلبك والتى بالطبع لا تقتصر على حدود سور المدينة وانما ما كان خارج ذلك من الأراضى الزراعية الخصبة ، والتى يصفها القزوينى بقوله : " بعلبك مدينة مشهورة بقرب دمشق وهى قديمة كثيرة الأشجار والمياه والخيرات والثمرات تنقل منها الميرة الى جميع بلاد الشام . القزوينى - زكريا بن محمد بن محمود المتوفى سنة ٦٨٢ هـ /١٢٨٣م ، آثار البلاد وأخبار العباد - دار صادر ، بيروت - سنة ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م . (ص/١٥٦).

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٣٢).

(٢) د . احمد عادل كمال - الطريق الى دمشق (ص/٣٨٩).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٢).

(٤) نفس المصدر السابق (ص/١٣٢).

وبصفة عامة فان الروم لم تكن لديهم الرغبة فى البقاء فى المدن التى يفتتحها المسلمون، وهذا يمكن إدراكه من خلال ما عقد من معاهدات مع سكان اقليم الشام.[1] ذلك أن وجودهم المسبق فى مدن الشام كان عبارة عن مسالح عسكرية تحمى الوالى البيزنطى وتضمن بقاء تلك المدن تحت السيطرة البيزنطية. وعندما تفتح المدن التى كانوا يرابطون بها يصبح وجودهم لا فائدة فيه، خاصة متى علمنا مدى معاملتهم السيئة للسكان الأصليين فى بلاد الشام.[2]

- كما تضمنت الوثيقة بندا ينظم العلاقات التجارية بين المسلمين وتجار الروم الموجودين فى بعلبك، حيث سمحت لمن أراد البقاء منهم فى مدينة بعلبك أن يسافر بتجارته الى حيث شاء من البلاد التى فتحها المسلمون.[3]

والجدير بالذكر أن هذا البند يطالعنا لأول مرة ضمن وثائق الصلح التى عقدت فى عصر الخلفاء الراشدين. كما يدلنا على مدى تسامح المسلمين فى معاملة أهل الذمة من أعدائهم - الروم - والذين لا تزال الدولة الاسلامية فى حالة حرب معهم.

---

(١) انظر : أبو يوسف - الخراج (ص/٢٨٣) ، حيث ذكر أن أهل مدن الشام كانوا قد اشترطوا على المسلمين أن من كان عندهم من الروم الذين جاءوا لقتال المسلمين فانهم آمنون حتى يخرجوا بأموالهم.

(٢) انظر : الأزدى - فتوح الشام (ص ص/١٧٥ =١٧٧) ، حيث ذكر رواية عن أحد نصارى العرب بالشام أوضح فيها، مدى الظلم الذى كان الروم يعاملون به أهل الشام.

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٢) ، وقد جاء فى نص الوثيقة السماح للروم بالتجارة فى " البلاد التى صالحنا عليها " والراجح ان المقصود من ذلك البلاد التى تم فتحها للمسلمين واستتبت أوضاعهم فيها سواء فتحت عنوة أم صلحا.

- وأخيرا أوضحت الوثيقة أنه متى رغب من فى بعلبك من الروم فى الاقامة فى مدينتهم فان عليهم دفع الجزية عن رؤوسهم ، كما أن على أرضهم التى أخذت عنوة الخراج [1]. ذلك أنه ربما كان البعض الروم أملاك فى الأراضى الزراعية المحيطة ببعلبك .

ولم تشر المصادر الى مقدار الجزية التى صولح عليها أهل بعلبك الا أنه من المرجح أن تكون مماثلة لتلك الجزية التى صالح المسلمون أهل دمشق عليها ، والمقدرة بدينار وجريب طعام على الرأس فى السنة [2].

وبصفة عامة فقد تجلى فى نص وثيقة صلح أهل دمشق روح التسامح الاسلامى فى معاملة الأعداء ، فقد تركوا للروم الحرية فى اختيار البقاء فى بعلبك أو مغادرتها بسلام ، وأعطوهم فرصة شهرين لتقرير أى الخيارين أرادوا ، كما سمح لمن أقام منهم بالاتجار فى المناطق التى تم للمسلمين فتحها وذلك فى مقابل دفعهم للجزية عن رؤوسهم والخراج عن الأراضى الزراعية التى تم فتحها عنوة .

وبعقد المسلمين لهذه المعاهدة أصبح فى حوزتهم منطقة حصينة تطل على سهل البقاع ، الأمر الذى سهل لهم التحرك الى حمص وهم آمنون على أنفسهم من أى اعتداء مفاجىء .

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٢) .

(٢) انظر : معاهدة صلح أهل دمشق : البحث (ص/ ٣٢٧) .

تجديد معاهدة صلح أهل دمشق (سنة ١٥ هـ / ٦٣٦م) (١) :

أورد القاضي أبو يوسف اشارة عامة ذكر فيها أن أهل المدن الذين كان قد صالحهم المسلمون في اقليم الشام، وذلك قبل معركة اليرموك، لما رأوا " وفاء المسلمين وحسن سيرتهم فيهم صاروا أشد على عدو المسلمين من المسلمين على عدوهم " حيث بعث أهل كل مدينة كان قد صالحهم المسلمون رجلا منهم بتجسس أخبار الروم وماذا يريدون أن يصنعوا • وعندما علموا بتجمع الروم وتهيؤهم لخوض معركة فاصلة فيما بينهم وبين المسلمين - وهي المعركة التي عرفت فيما بعد بمعركة اليرموك - " أتى رؤساء أهل كل مدينة واليهم الذي خلفه أبو عبيدة فأخبروه بذلك ، فكتب والي كل مدينة ممن خلفه أبو عبيدة الى أبي عبيدة يخبره بذلك وتتابعت الأخبار على أبي عبيدة ، فاشتد ذلك عليه وعلى المسلمين فكتب أبو عبيدة الى كل وال ممن كان خلفه في المدينة التي صالح أهلها ، يأمرهم أن يردوا عليهم ما جبي منهم من الجزية والخراج ، وكتب اليهم أن يقولوا لهم انما رددنا عليكم أموالكم لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من جموع ، وانكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم وانا لا نقدر على ذلك (٢) ، وقد رددنا عليكم ما أخذنا منكم ونحن لكم على الشرط ،

---

(١) اعتمادا على أن معركة اليرموك كانت حوالي منتصف سنة ١٥ هـ وهو ما سبق ترجيحه عند مناقشة تاريخ عقد الصلح الأول مع أهل دمشق • انظر ايضا : ابن خياط - تاريخ (ص/١٣٠) حيث أورد خبر اليرموك في احداث سنة ١٥هـ•

(٢) قد لا تتضمن كتب الصلح أحيانا بندا يوضح التزام المسلمين بحماية أهل الصلح • ومن ذلك معاهدة أهل دمشق • غير أن هذا البند أصبح من البنود البديهية ، فكما هو معروف أن المسلمين كانوا يعرضون على من لا يرغب في الاسلام من بلاد العدو • الصلح بحيث ينعموا بحماية المسلمين لهم مقابل دفعهم للجزية ، اضف الى ذلك =

وما كتبنا بيننا وبينكم ان نصرنا الله عليهم "[١].

وينبه أبو يوسف الى أمر مهم حيث قال " وما كان أبو عبيدة أخذه من القرى التى حول المدن من الأموال والسبى والمتاع ، فلم يرده عليهم وقسمه بين المسلمين بعد أن أخرج الخمس منه[٢]، وذلك لأن المسلمين كانوا قد افتتحوا تلك المناطق جميعها عن طريق العنوة .

أما ما يخص مدينة دمشق فان المسلمين عند ما علموا بما أعده الروم لملاقاتهم ، توجهوا تحت قيادة أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه الى دمشق ، وأقاموا فيها يومين ، ثم ان أبا عبيدة قرر مغادرة دمشق بعد أن أمر سويد بن كلثوم الفهرى [٣] رضى الله عنه بأن يرد على أهل دمشق ما كان اجتباه منهم فى صلحهم ، فرد سويد ذلك عليهم " وقال لهم المسلمون نحن على العهد الذى كان بيننا وبينكم ونحن معيدون لكم أمانا ومتممون ما كنا صالحناكم عليه "[٤].

وعقب انتصار المسلمين على جيوش الروم فى معركة اليرموك ، أخذ خالد بن الوليد رضى الله عنه يتتبع فلول الروم من هذه المعركة ، وظل يقاتلهم حتى وصل الى دمشق ، فخرج اليه رجال من أهلها " فاستقبلوه وقالوا نحن على عهدنا

= فان المصادر تذكر أن الجزية كانت تسقط عن الذمى الذى يشارك فى الدفاع عن دار الاسلام . انظر مثلا على ذلك ما نص عليه فى معاهدة صلح أهل اذربيجان وجرجان . البحث (ص/ ٢٠٧ ، ٢٣٠).

(١) ابو يوسف - الخراج (ص/٢٨٢-٢٨٣).
(٢) نفس المصدر السابق (ص/٢٨٣).
(٣) هو : سويد بن كلثوم بن قيس بن خالد بن وهب الفهرى . ولى دمشق . من قبل أبو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه . انظر : ابن حجر - الاصابة (١٥٣/٣).
(٤) الازدى - فتوح الشام (ص/١٥٣- ١٦٠) ، ايضا : ابن اعثم - الفتوح (١٧٧/١).

الذ ى كان بيننا وبينكم ، فقال لهم خالد : أنتم على عهد كم " ، وأخـــذ يتتبـع ما بقى من تلك الفلول حتى قضى عليهم [١] . وعاد مرة أخرى الى د مشق " فخرج اليه أهلها فسألوه القيام على ما كان بينهم ففعل " [٢] .

وفى اقرار خالد بن الوليد رضى الله عنه هذا لأهل د مشق تجد يــد لمعاهد ة صلحهم التى لم ينتقضــوا عليها ، والتى سبقت الاشارة الـــى بنود هـــا . [٣]

---

(١) الا زد ى - فتوح الشام (ص/٢٣١) ، ايضا : الواقد ى - فتوح الشام (٢٢٦/١) ، ابن عساكر - تاريخ (١٧٠/١) ، ابن كثير - البد اية والنهاية (١٤/٧).

(٢) ابن عساكر - تاريخ (١٧٠/١).

(٣) انظر معاهد ة أهل د مشق . البحث (ص / ٣١٥ - ٣٢٨).

المبحث الثاني

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند حمص .

المبحث الثاني

المعاهدات التى عقدت مع سكان جند حمص

معاهدة صلح أهل ارك[1] (سنة ١٣ هـ /٦٣٤ م)[2] :

تذكر المصادر أن خالد بن الوليد رضى الله عنه مر فى طريق توجهه الى الشام قادما من العراق على مدينة صغيرة تسمى " ارك " ، فأغار على أهلها وحاصرهم حتى صالحوه على شيء أخذه للمسلمين[3] ، وبذلك تكون ارك أول موضع يصالح المسلمون أهله فى جند حمص ٠

غير أن المصادر لم تحفظ لنا نص كتاب صلح أهل ارك ، كما أنها لم تشر الى شيء من بنوده ، ولا الى مقدار الجزية المتفق عليها بين الطرفين ، وان كان من المتوقع أن المسلمين أعطوا لأهل ارك الأمان على أنفسهم وأموالهم ومصالحهم كما ضمنوا لهم الحماية من أى اعتداء ، فى مقابل دفعهم للجزية المصالح عليها ٠

---

(١) ارك : مدينة صغيرة فى طرف برية حلب قرب تدمر - فى الأجزاء الشرقية من اقليم الشام - ٠ ياقوت معجم البلدان (١٥٣/١)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، الطبرى - تاريخ(٣ /٤٠٧)٠

(٣) الازدى - فتوح الشام (ص /٧٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، الطبرى - تاريخ (٤٠٧/٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٨٧) ، ابن الأثير - تاريخ (٤٠٩/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٦/٧)٠

معاهدة صلح أهل تدمر [1] (سنة ١٣ هـ / ٦٣٤م) [2]:

بعد أن تم لخالد بن الوليد رضى الله عنه مصالحة أهل ارك توجه الى مدينة تدمر التى تحصن أهلها خوفا منه ، فأحاط بهم خالد بجيشه من كل جانب ، الا أنه لم يقدر على فتح المدينة عنوة لحصانتها ، فعزم على الرحيل ، وقبل أن يغادر تدمر دعى أهلها الى المصالحة ورغبهم فيها ، كما توعدهم بأنه اذا لم ينزلوا الى طلب الصلح فسوف يعود اليهم مرة أخرى بعد فراغه من المهمة التى قدم الشام من أجلها ، - وهى مساعدة المسلمين على أعدائهم من الروم - . فتشاور عظماء أهل تدمر فيما بينهم ، وقرروا مصالحة المسلمين وفتح باب المدينة لهم . [3]

ولم تحتفظ المصادر بنص وثيقة صلح أهل تدمر ، كما أنها لم تشر الى شيء من بنودها ، ولا الى مقدار الجزية التى صولحوا عليها ، ما عدا اشارات عامة

---

(١) تدمر : مدينة قديمة مشهورة فى برية الشام قرب حلب - وهى فى الأجزاء الشرقية من اقليم الشام - ياقوت - معجم البلدان (١٩/٢) ، وقد ذكرها اليعقوبى ضمن جند حمص - البلدان (ص/٣٢٤) ، ايضا : قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٨٧).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص /١١٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، الطبرى - تاريخ (٤٠٧/٣) ، ابن الأثير - الكامل (٤٠٩/٢).

(٣) الازدى - فتوح الشام (ص / ٧٧) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١١٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، اليعقوبى - تاريخ (١٣٤/٢) ، الطبرى - تاريخ (٤٠٧/٣) قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٨٧) ، ابن اعثم - الفتوح (١٤١/١) ، ابن عساكر - (١٣٥/١) ، ابن الأثير - الكامل (٤٠٩/٢) ، الذهبى - تاريخ (٣٧٥/١).

ذكرها كل من البلاذرى وابن أعثم الكوفى ، لا تعطى صورة واضحة لأبعاد هذا الصلح حيث قال البلاذرى : - ان خالد بن الوليد رضى الله عنه " أتى تدمر فامتنع أهلها وتحصنوا ثم طلبوا الأمان فأمنهم على أن يكونوا ذمة وعلى أن قروا [1] المسلمين ورضخوا لهم " [2] . وقال ابن أعثم : - ان خالد بن الوليد صالح أهل تدمر - " على مال أخذه منهم وفرقه فى أصحابه " [3]

ولعل ما يستفاد من النصين السابقين هو التأكيد على وقوع الصلح بين المسلمين وأهل مدينة تدمر ، حيث أمنهم خالد بن الوليد رضى الله عنه ، فأصبحوا ذمة للمسلمين ، وموالين لهم بدفعهم للجزية المصالح عليها .

---

(١) قروا : هكذا ذكرها البلاذرى . وقد نقلها قدامة بن جعفر فى كتابه " الخراج" بنفس الصيغة " قروا " . وهذا ما أشار اليه محقق كتاب الخراج وذكر أنها جاءت فى جميع نسخ الكتاب الثلاث التى اعتمد عليها بهذه الصيغة ، الا أنه قام بتعديلها حيث جعلها " يقروا ".

وهذا التعديل لا ينسجم مع باقى سياق النص " فأمنهم على أن يكونوا ذمة وعلى أن يقروا المسلمين ورضخوا لهم " . انظر : قدامة بن جعفر - الخراج (ص/ ٢٨٧) . ولعل المحقق أراد أن يشير الى أن المسلمين فرضوا على أهل تدمر ضيافة من مر بهم من المسلمين . وعلى الرغم من أن هذا كان معمولا به عند مصالحة أهل القرى خاصة ، فانه لا يعد مبررا كافيا لتعديل النص . ويمكن القول أن البلاذرى أراد أن يشير الى تبدل موقف أهل تدمر بعد أن امتنعوا عن المسلمين وكرهوا أن يدخلوا عليهم مدينتهم ، فانهم ما لبثوا بعد عقدهم لمعاهدة الصلح أن قاموا باكرام المسلمين وقراهم ، وأصبحوا موالين لهم .

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٨٧)

(٣) ابن اعثم - الفتوح (١٤١/١).

فتح مدينة حوارين :(١)

انفرد الازدى بقوله : ان خالد بن الوليد رضى الله عنه كان قد مر فى طريق توجهه الى الشام قادما من العراق ، على مدينة حوارين ، فتحصن أهلها خوفا منه ، فأقام خالد محاصرا لهم أياما ، ثم أنهم خرجوا اليه أثناء ذلك لمقاتلته فهزمهم ، فلما رأوا عجزهم عن مقاومة المسلمين صالحوهم .(٢)

وترجح لنا المصادر الأخرى بأن حوارين كان قد تم لخالد بن الوليد رضى الله عنه فتحها عنوة .(٣)

معاهدة صلح أهل حمص(٤) **(سنة ١٥ هـ / ٦٣٦م)** (٥)

بعد أن تم للمسلمين فتح مدينة بعلبك - من جند دمشق - توجهوا تحت قيادة أبى عبيدة بن الجراح الى حمص ، وكان ذلك قبل خوضهم لمعركة اليرموك

---

(١) حوارين : ذكرها الازدى على أنها مدينة وقال ياقوت بأن حوارين أكثر من موضع يقصد به هنا حصن من ناحية حلب . الازدى - فتوح الشام (ص/٧٩) ، ياقوت - معجم البلدان (٣١٥/٢).

(٢) الازدى - فتوح الشام (ص‌ص/٧٨- ٨٠).

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص/١١٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٥) ، الطبرى - تاريخ (٤٠٧/٣) ، ابن الأثير - الكامل (٤٠٩/٢) ، ياقوت - معجم البلدان (٣١٥/٢-٣١٦).

(٤) حمص : مدينة مشهورة بالشام تتصف بحصانتها وطيب هوائها وتربتها وكثرة المياه والاشجار فيها . تقع فى منتصف الطريق بين مدينتى دمشق وحلب . انظر : البكرى - معجم ما استعجم (٤٦٨/٢) ، ياقوت - معجم البلدان (٣٠٢/٢-٣٠٥) ، القزوينى - آثار البلاد (ص‌ص/١٨٤-١٨٥).

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص/١٣٠) ، الطبرى - تاريخ (٦٠٠/٣) ، ابن الأثير - الكامل (٤٩١/٢) ابن كثير - البداية والنهاية (٥٣/٧).

وتذكر المصادر أن أهل حمص أخرجوا قوة كبيرة لهم الى قرية فيما بين حمص وبعلبك تسمى جوسيه [(١)]، فوجه اليهم أبو عبيدة رضى الله عنه خالد بن الوليد عليهم على رأس جيش للمسلمين، فالتقى الفريقان فى قتال شديد انتهى بانتصار المسلمين وهروب قوات أهل حمص الى مدينتهم متحصنين بها ، فتقدمت القوات الاسلامية نحو حمص تباعا ، وطوقت المدينة من جميع جهاتها ، حيث فرضت الحصار على أهلها ، وفى أثناء ذلك وجه أبو عبيدة رضى الله عنه بعض سراياه فى المنطقة المحيطة بحمص فأصابوا غنائم كثيرة وقطعوا بذلك المادة والميرة عن أهل حمص مما شدد الحصار عليهم ، فتخوف أهل حمص من أن تفتح مدينتهم عنوة ، وعندها أرسلوا الى المسلمين يطلبون الصلح ، فقبلوا منهم ذلك [(٢)].

كما تذكر بعض المصادر أنه عندما كان المسلمون محاصرين لمدينة دمشق أقبلت عليهم خيل كثيرة للأعداء ، فخرجت اليها جماعة من المسلمين فلقوهم فى منطقة تقع بين بيت لها والثنية [(٣)] فولوا منهزمين نحو حمص على

---

(١) جوسيه : قرية من قرى حمص على ستة فراسخ منها - أى ١٨ ميل - من جهة دمشق . ياقوت - معجم البلدان (١٨٥/٢).

(٢) الأزدى - فتوح الشام (ص/١٤٦) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١٣٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٣٢) ، اليعقوبى - تاريخ (١٤١/٢) ، ابن اعثم - الفتوح (٢١٥/١ - ٢١٦) . وتذكر هذه المصادر أن هرقل كان قد هرب هو وجنوده من حمص عندما علم بمقدم المسلمين اليها .

(٣) بيت لها : قال ياقوت هو حصن عال بين انطاكية وحلب على جبل ليون ، أما الثنية فانها أكثر من موضع يقصد بها هنا ثنية العقاب والتى تشرف على غوطة دمشق فى الطريق بينها وبين حمص . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٥٢١/١) ، (٨٥/٢) ، =

طريق قـارة [١] فتبعهم المسلمون حتى وافوا حمص ، فعند ما رأوهم أهل حمص - وكانوا متخوفين اثر هروب هرقل عنهم ، وقد بلغهم قوة المسلمين وبأسهم - أظهروا خضوعهم وولاءهم للمسلمين ، وقد كان على رأس هذه الحملة السمط بن الأسود الكندي [٢] ، فلما فرغ أبو عبيدة رضي الله عنه من أمر دمشق استخلف عليها يزيد بن أبي سفيان، ثم تقدم الى حمص على طريق بعلبك ، فنزل باب " الرستن " فصالحه أهل حمص [٣]، ويقال بل صالحهم السمط بن الأسود الكندي قبل وصول أبو عبيدة ، وعند ما قدم أبو عبيدة امضى صلحه [٤].

وكان السمط قد قسم حمص خططا بين المسلمين حين نزلوها وأسكنهم في كل مرفوض جلا أهله أو ساحة متروكه [٥].

= ويتضح من ذكر بيت لها مقترنة بالثنية أنها كانت قريبة من دمشق أيضا فيما بينها وبين حمص .

(١) قارة : أكثر من موضع يقصد بها هنا قرية كبيرة على قارعة الطريق ، وهي المنزل الاول من حمص للقاصد من دمشق وكانت آخر حدود حمص وما عداها من أعمال دمشق . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤/٢٩٥).

(٢) السمط بن الأسود الكندي والد شرحبيل . شهد اليرموك وذكر أنه ثبت هو وولده شرحبيل على الاسلام لما ارتدت كنده وانضما الى زياد بن لبيد . انظر : ابن حجر - الاصابة (٣/١٦٩).

(٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص ص/١٣٢-١٣٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٦). ابن عساكر - تاريخ (١/١٥٨-١٥٩) ، ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٠٢-٣٠٣) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٢٥).

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٣٣) . ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٠٣) .

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٣٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٢/٣٠٣).

نصوص معاهدة الصلح :

لم تحتفظ المصادر بالنص الكامل لوثيقة صلح أهل حمص، وانما أوردت مقتطفات من بنودها :

فقد ذكر الازدي فحوى كتاب صلح أهل حمص بقوله : ان المسلمين كتبوا لأهل حمص " كتابا بالأمان على أنفسهم ، وأموالهم ، وكنائسهم ، وعلى أن يضيفوا المسلمين يوما وليلة ،وعلى أن لا يعمروا بيعهم ، وصالحوا على أرض حمص كلها على أن عليهم مائة ألف دينار وسبعين ألف دينار ، فقبل ذلك منهم المسلمون " [1].

وقال خليفة بن خياط : ان أهل حمص سألوا أبا عبيدة " الصلح على أموالهم، وأنفسهم ، وكنائسهم ، وعلى أرض حمص ، على مائة ألف دينار وسبعين الف دينار " [2].

أما البلاذري فانه قال : ان أهل حمص صالحوا أبا عبيدة " على مائة ألف وسبعين دينارا" [3] ، وقال أيضا : صالح أبو عبيدة "أهل حمص على أن أمنهم على أنفسهم ، وأموالهم ، وسور مدينتهم ، وكنائسهم ، وأرحائهم ، واستثنى عليهم ربع كنيسة يوحنا للمسجد ، واشترط الخراج على من أقام منهم" [4]

---

(١) الازدي - فتوح الشام (ص/١٤٦) .

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٣٠) .

(٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٣٢) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٦)، ايضا : ياقوت - معجم البلدان (٣٠٢/٢).

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص/١٣٣) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٦)، ايضا : ياقوت - معجم البلدان (٣٠٣/٢).

كما قال أيضا : أن أبا عبيدة " أتى حمص فصالح أهلها على نحو صلح بعلبك "[1].

وقال اليعقوبى صالح أبو عبيدة أهل حمص " عن جميع بلادهم على أن عليهم خراجا مائة وسبعين ألف دينار "[2].

أما الطبرى فانه قال : صولح أهل حمص " على أنصاف دورهم ، وعلى أن يترك المسلمون أموال الروم وبنيانهم ، ولا ينزلونه عليهم ، فتركوه لهم ، فصالح بعضهم على صلح دمشق على دينار وطعام على كل جريب أبدا أيسروا أو أعسروا ، وصالح بعضهم على قدر طاقته ، ان زاد ماله زيد عليه وان نقص نقص .. وولوا معاملة ما جلا ملوكهم عنه "[3].

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٣).

(٢) اليعقوبى - تاريخ (١٤١/٢).

(٣) الطبرى - تاريخ (٦٠٠/٣)، ولقد اختصر ابن الأثير رواية الطبرى هذه ، حيث ذكر بأن المسلمين صالحوا أهل حمص على ما صالحوا عليه أهل دمشق - الكامل (٤٩٢/٢).

وتبين رواية الطبرى هذه مصالحة المسلمين لأهل حمص عن الأراضى الزراعية المحيطة بها والتى سبق للمسلمين أخذها عنوة حيث أن صلحهم كان على مثل صلح أهل دمشق أى مصالحة المسلمين لأهل دمشق على الأراضى الزراعية المحيطة بمدينة دمشق والتى فتحت عنوة . حيث كان الصلح مع أهلها بعضهم على قدر الطاقة - نسبة مئوية من المحصول ان زيد المحصول زيد عليهم وان نقص نقص عنهم - وصالح البعض الآخر على شىء مسمى دينار وجريب طعام - كيل - على كل جريب - مساحة - أبدا أيسروا أو أعسروا .

أما أهل مدينة دمشق فقد صولحوا على دينار وجريب طعام على كل رأس فى السنة . انظر : معاهدة صلح أهل دمشق . البحث (ص / ٣٢٧).

وقال ابن اعثم الكوفى ان أهل حمص " صالحهم أبو عبيدة على سبعين ألف دينار عاجلة ، وعلى أداء الجزية عن كل محتلم فى كل سنة أربعة دنانير وعلى أنهم يضيفون المسلم اذا نزل بهم ، وعلى أنهم لا تهدم كنائسهم ولا يخرجون من مدينتهم ، فرضوا بذلك وكتب لهم أبو عبيدة بهذا "[١].

وذكر ابن عساكر أن أهل حمص قالوا للمسلمين: " نحن على ما صالحتم عليه أهل دمشق ففعلوا "[٢].

وقال ابن كثير : ان المسلمين صالحوا أهل حمص " على ما صالحوا عليه أهل دمشق على نصف المنازل وضرب الخراج على الأراضى وأخذ الجزية على الرقاب بحسب الغنى والفقر "[٣].

وقال الحميرى ان المسلمين صالحوا أهل حمص " وكتبوا لهم كتابا بأمان على أنفسهم ، وأموالهم ، وكنائسهم ، وعلى أن يضيفوا المسلمين يوما وليلة ، وعلى أن على أرض حمص مائة ألف دينار وسبعين ألف دينار "[٤].

ومما سبق يتضح أن نصوص كتاب صلح أهل حمص جاءت مكملة لبعضها البعض ، مع وجود بعض الاختلافات البسيطة فى بعض البنود ، والتى اشتملت على ما يلى :-

---

(١) ابن اعثم - الفتوح (٢١٦/١).

(٢) ابن عساكر - تاريخ (١٥٨/١ - ١٥٩) ، نقلها : ابن كثير - البداية والنهاية (٢٥/٧).

(٣) ابن كثير - البداية والنهاية (٥٣/٧ - ٥٤).

(٤) الحميرى - الروض المعاطر (ص/١٩٨).

- ان المسلمين اعطوا لأهل حمص الأمان على أنفسهم وأموالهم ، وكنائسهم ، وبيعهم [١] ، وسور مدينتهم ، وأرحائهم [٣] . ومن هذا يتضح أن هناك شبه بين صلح أهل حمص وصلح أهل بعلبك - من جند دمشق - وهو ما أشار اليه البلاذري ، حيث قال " ان أبا عبيدة " أتى حمص فصالح أهلها على نحو صلح بعلبك " [٣] ، وبالتالي فهو شبيه بصلح أهل دمشق [٤] . لذا فقد ذكر الطبري أن صلح أهل حمص كان على أنصاف الدور [٥] ، على ما أشار اليه في صلح أهل دمشق [٦] ، ولعل ما لوحظ من سكنى بعض المسلمين في دور أهل حمص جعل الرواة أيضا يتوقعون كما سبق وأن توقعوا بالنسبة لدمشق أن يكون المسلمون صالحوهم على أنصاف الدور ، مع العلم أنه لم يشر أحد من المصادر الى أن حمص كان قد فتح نصفها صلحا والنصف الآخر عنوة ، كما

---

(١) الازدي - فتوح الشام (ص/١٤٦) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٠) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٣٣) ، ابن اعثم - الفتوح (٢١٦/١) ، الحميري - الروض المعطار (ص/١٩٧).

(٢) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٣٣).

(٣) نفس المصدر السابق (ص ١٣٣) ، ويؤرخ لنا البلاذري أيضا بقاء سور مدينة حمص الى عهد آخر خلفاء بني أمية مروان بن محمد - تولى ١٢٧-١٣٢هـ/٧٤٤-٧٤٩م) - الذي هدمه بعد أن خالفه أهلها . فتوح البلدان (ص ١٣٦).

(٤) الطبري - تاريخ (٦٠٠/٣) ، ابن عساكر - تاريخ (١٥٨/١-١٥٩) ، ابن الأثير - الكامل (٤٩٢/٢)، ابن كثير - البداية والنهاية (٥٣/٧-٥٤).

(٥) الطبري - تاريخ (٦٠٠/٣).

(٦) انظر البحث (ص / ٣١٢).

جرى ذلك فى فتح دمشق ، وانما ادراك الرواة بأن حمص صالحت على نفس شورط صلح أهل دمشق جعلهم يشيرون الى أن الصلح وقع بين المسلمين وأهلها على أنصاف الدور ، فى حين لم يشر الى أن ذلك شمل أنصاف الكنائس أيضا كما هو الحال فى صلح أهل دمشق .

والجدير بالذكر أن البلاذرى يرد على من ذهب الى أن أهل حمص صولحوا على أنصاف المنازل ، بقول تؤيده رواية الطبرى نفسه ، حيث ذكر البلاذرى أن السمط بن الأسود الكندى كان قد صالح أهل حمص فلما قدم أبو عبيدة أمضى ذلك الصلح وقد سبق وأن قسم السمط حمص خططا بين المسلمين حتى نزلوها وأسكنهم فى كل مرفوض جلا أهله أو ساحة متروكه [1]، وقد اشار الطبرى الى أن هناك من جلا من أهل حمص قبل فتحها وتركوا منازلهم وأموالهم ، وهم حكام البلد من الروم الا أن أهل حمص طلبوا ذلك من المسلمين واشترطوا عليهم أن لا ينزلوا فيها ، حيث قال : ان أهل حمص اشترطوا " أن يترك المسلمون أموال الروم وبناياتهم ولا ينزلونه عليهم فتركوه لهم .. وولوا معاملة ما جلا ملوكهم عنه "[2] . ولا بد أن يكون قد خرج مع حكام حمص حاشيتهم والموالين لهم من أهل حمص ، وتركوا دورهم ، وهذه الدور لم تكن داخلة فى شرط أهل

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٣٣/) ، نجد أن البلاذرى - يرفض دائما رواية المشاطرة والتى تكررت فى أكثر من معاهدة صلح فى اقليم الشام وذلك أن أغلب المدن التى فتحت عقب دمشق كان الصلح مع أهلها على نفس صلح أهل دمشق . ومن هنا جاء تكرار الرواية .

(٢) الطبرى - تاريخ (٦٠٠/٣).

حمص اذ أن لهم ما جلا ملوكهم عنه من المنازل فقط أما ما سوى ذلك فهو للمسلمين وكما هو الحال فى دمشق فقد سكن المسلمون فى هذه المنازل الزائدة عن حاجة أهل البلد.

- ان للمسلمين ربع كنيسة يوحنا لجعلها مسجدا [١]، وتوصف هذه الكنيسة بأنها من أعظم كنائس الشام [٢] . ونظرا لكونها تقع فى سوق حمص [٣] فانه يفهم من ذلك أنها كانت فى منتصف المدينة ، لذا فقد اختارها المسلمون لبناء مسجد لهم فى جزء منها - ربع الكنيسة - .

وان نظرة الى نظام بناء الكنائس الذى كان سائدا فى بلاد الشام آنذاك ، يمكن من خلاله القول بأنه كان من السهل أن يستقطع المسلمون ربع كنيسة أهل حمص المصالح عليها - كنيسة يوحنا - حيث أن كنائس بلاد الشام فى تلك الفترة كانت تشتمل على أربعة أيوانات متعامدة تطل على صحن مغطى بقبة . وقد عرف نظام بناء الكنائس على هذا النحو فى بلاد الشام - فيما بعد - باسم النظام الصليبى البيزنطى السورى .[٤]

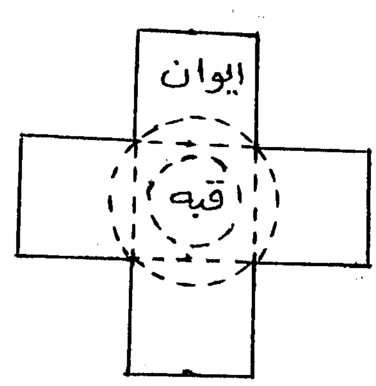
---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٣٣) .

(٢) الاصطخرى - مسالك الممالك (ص / ٦١) ، ابن حوقل - صورة الارض (ص/١٦٢).

(٣) المقدسى - أحسن التقاسيم (ص /١٥٦).

(٤) راجع : أحمد فكرى - مساجد القاهرة ومدارسها - دار المعارف بمصر ، ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٩م (٢/١٢٥-١٢٨) ، ولقد أخذت هذه الكنائس شكل الصليب فى بنائها.



وفيما يبدو أن المسلمين احتاجوا بعد ذلك الى جزء آخر من كنيسة يوحنا ، حيث أصبح لهم نصفها وظل النصف الآخر فى أيدى أهلها من النصارى[١] الا أن المصادر لا تؤرخ لنا الفترة التى تمت فيها هذه الاضافة ، وان كان من المرجح أن ذلك تم فى فترة لاحقة لحكم الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم .

- ان على أهل حمص ضيافة من مر بهم من المسلمين[٢] يوما وليلة[٣].

وعلى الرغم مما أثبته البحث من أن الضيافة كانت مفروضة على أهل القرى دون المدن ، الا أن تضمين كتاب صلح أهل حمص لبند اشترط فيه الضيافة عليهم للمسلمين ، عائد الى أن المسلمين عقدوا مع أهل حمص معاهدة صلح عن أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم ، فى مقابل دفعهم للجزية المصالح عليها كما صالحوهم ايضا على الأراضى الزراعية المحيطة بحمص والقرى التابعة لها . والتى كان قد افتتحها المسلمون عنوة بحد السيف . وذلك فى أثناء حصارهم لمدينة حمص وقبل عقد الصلح مع أهلها[٤] . ولقد فرض على هذه الأراضى خراج قدر بـ " مائة وسبعين ألف دينار "[٥] .

---

(١) المقدسى - أحسن التقاسيم (ص /١٥٦) ، ابن حوقل - صورة الأرض (ص /١٦٢) ،

(٢) الازدى - فتوح الشام (ص /١٤٦) ، ابن اعثم - الفتوح (٢١٦/١).

(٣) الازدى - فتوح الشام (ص /١٤٦) ، الحميرى - الروض المعطار (ص /١٩٨).

(٤) انظر : الازدى - فتوح الشام (ص /١٤٦) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٣٢) ، اليعقوبى - تاريخ (١٤١/٢).

(٥) الازدى - فتوح الشام (ص ١٤٦) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٣٢) ، اليعقوبى - تاريخ (١٤١/٢) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/١٩٨).

وعليه فان الضيافة كانت مشترطة على أهل القرى التابعة لحمص والتى افتتحها المسلمون عنوة - ذلك أن وثيقة صلح أهل حمص تعد من نوع المعاهدات المشتركة التى تتضمن بنودا لمعاهدة الصلح الأساسية - قبل الفتح عنوة - اضافة الى بنود المصالحة على الزراعة للأراضى التى فتحت عنوة ٠

- ان على أهل حمص دفع الجزية المصالح عليها ٠ وهى مماثلة لما صولح عليه أهل دمشق وبعلبك والمقدرة بدينار وجريب طعام على كل رجل فى السنة ٠[1]

---

(١) أشار الطبرى الى أن أهل حمص صالحوا على مثل صلح أهل دمشق ، وقد ذكر فى روايته جزية أهل العنوة - جزية الرؤوس والأرض - وهى دينار وجريب كيل على كل جريب أرض " وهو شئ مسمى أو جزية غير مسماة على قدر الطاقة بحيث تكون نسبة فى المحصول السنوى تزيد اذا زاد المحصول وتنقص اذا نقص ٠ كما ذكر ابن عساكر ايضا أن أهل حمص صولحوا على مثل صلح أهل دمشق ، وكذلك قال ابن كثير ، أما البلاذرى فانه قال: ان أهل حمص صولحوا على صلح أهل بعلبك ، والتى صولح أهلها أيضا على مثل صلح أهل دمشق ٠ انظر : الطبرى - تاريخ (٣/٦٠٠) ، ابن عساكر - تاريخ (١٥٨/١-١٥٩) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٥٣/٧ - ٥٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٣) ، وعن جزية أهل دمشق وبعلبك ، راجع البحث (ص/ ٣٢٧ - ٣٢٨) ٠

معاهدات صلح أهل حمـــاة [١] ، وشـيزر [٢] ، والمعرة [٣] ، وفا مية [٤] (سنـــة ١٥ هـ / ٦٣٦ م) [٥] :

بعد مصالحة المسلمين لأهل حمص ، توجهوا تحت قيادة أبى عبيدة رضى الله عنه الى حماه فتلقاهم أهلها مذعنين ، وقد أظهروا رغبتهم فى الصلـــح فصالحهم أبو عبيدة " على الجزية فى رؤوسهم والخراج فى أرضهم " ، ثـــم ان المسلمين توجهوا بعد ذلك الى شيزر حيث فعل أهلها مثل أهل حماه ، ورضوا بأن يصالحهم المسلمون على مثل صلح أهلها . وكذلك فعل أهل المعرة [٦] ، وفامية فكان صلحهم ايضا على الجزية والخراج [٧] .

---

(١) حمـــاه : احدى المدن القديمة التابعة لجند حمص تقع على نهر الأرنـط انظر : اليعقوبى - البلدان (ص/٣٢٤) .

(٢) شيزر : ذكر اليعقوبى أنها مدينة وقال ياقوت انها قلعة تشتمل على كورة بالشام قرب المعرة يجرى فى وسطها نهر الاردن . انظر : اليعقوبـــــى - البلدان (ص /٣٢٤) ، ياقوت - معجم البلدان (٣٨٣/٣) .

(٣) المعرة : قال البلاذرى هى التى تنسب الى النعمان بن بشير ، وهى مدينـــة قديمة من أعمال حمص بين حماة وحلب . انظر : البلاذرى - فتوح البلـدان (ص /١٣٣) ، ياقوت - معجم البلدان (١٥٦/٥) .

(٤) فامية : مدينة كبيرة وكورة من سواحل حمص ويقال لها افامية . ياقـــوت - معجم البلدان (٢٣٣/٤) .

(٥) ابن الأثير - الكامل (٤٩٢/٢) .

(٦) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٣) ، نقلها : قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٩٧) ، ايضا : ابن الأثير - الكامل (٤٩٢/٢) ، ابو الفداء - المختصر فى أخبار البشر (١٦٠/١) .

(٧) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٧) .

ولم تحتفظ المصادر بوثائق صلح أهل هذه المواضع من جند حمص ، كما أنها لم تشر الى شيء من بنودها ولا الى مقدار الجزية المصالح عليها ، ما عدا اشارة متأخرة انفرد بذكرها عماد الدين أبو الفداء حيث قال : ان المسلمين صالحوا أهل حماة على أن جعلوا كنيستهم العظمى جامعا - وهو الجامع الذى بالسوق الأعلى من حماة - .[1]

وتجدر الاشارة الى أن هذه المواضع كان قد صالح المسلمون أهلها قبل خوضهم لمعركة اليرموك ، والراجح أن جزية أهلها كانت مماثلة لما صولح عليه أهل حمص . وقد سبقت الاشارة الى أن جزية أهل حمص كانت دينار وجريب طعام على كل رجل فى السنة .

تجديد معاهدة صلح أهل حمص (سنة ١٥هـ/٦٣٦م) [2] :

سبقت الاشارة الى أن المسلمين عند ما علموا بتجمع الروم وأعدادهم الجيوش لمعركة فاصلة بين الطرفين ، توجهوا الى دمشق وخرجوا منها بعد ذلك لمقابلة العدو فى أرض اليرموك ، ولقد كان أبو عبيدة رضى الله عنه أمر كل وال خلفه على مدينة من مدن الصلح ، أن يرد ما اجتباه من أهلها من الأموال التى صولحوا عليها . وكان من بين ذلك مدينة حمص .[3]

---

(١) ابو الفداء - المختصر فى اخبار البشر (١/١٦٠).

(٢) اعتمادا على ما سبق ترجيحه من أن معركة اليرموك كانت فى سنة ١٥هـ انظر البحث (ص / ٣٠٥).

(٣) انظر : تجديد معاهدة أهل دمشق البحث (ص / ٣٣٩).

ولقد استعمل أبو عبيدة رضى الله عنه حبيب بن مسلمة على خراج حمص ،وعندما بلغه ما جمع الروم للمسلمين بعث الى حبيب يأمره بأن يحتفظ بالأموال التى جباها من أهل حمص ، وأن يكف عن جبى ما بقى من أهلها حتى تأتيه أوامر أخرى ٠ وقبل أن يغادر أبو عبيدة حمص دعا حبيب بن مسلمة وأمره أن يرد الأموال التى جمعها الى أهلها ، وذلك مخافة أن يعجز المسلمون عن حماية أهل حمص من أى اعتداء ، حيث أن الاتفاق وقع بين الطرفين على أن يكون لأهل حمص الحماية فى مقابل دفعهم للجزية ٠ وأوضح أبو عبيدة رضى الله عنه أن هذا الاجراء لا يعد نقضا لمعاهدة الصلح ، وانما متى ظفر المسلمون بالروم عاد الصلح بين الطرفين على ما اتفقوا عليه من قبل ٠ ففعل حبيب رضى الله عنه ما أمره به أبو عبيدة حيث رد الأموال الى أهلها بعد أن أخبرهم بقول أبو عبيدة [(١)] - سابق الذكر -٠

وعقب انتصار المسلمين على جموع الروم فى معركة اليرموك أخذ خالد ابن الوليد رضى الله عنه بتتبع فلول الروم من هذه المعركة ، وقد مر فى أثناء ذلك بالقرب من مدينة حمص فخرج اليه أهلها يسألون البقاء على عهدهم وجزيتهم ، فأجابهم خالد الى ما سألوا [(٢)] فعادوا على صلحهم الأول ٠

---

(١) الأزدى - فتوح الشام (ص /١٥٥ - ١٥٦) ، أيضا : البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٣٩) ، ابن عساكر - تاريخ (١٦١/١)٠

(٢) الأزدى - فتوح الشام (ص /٢٣١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٣٩) ، ابن عساكر - تاريخ (١٧١/١) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٤/٧)٠

معاهدة صلح أهل قنسرين[(١)] (سنة ١٥ هـ /٦٣٦م)[(٢)]

توجه المسلمون تحت قيادة أبى عبيدة رضى الله عنه الى مدينة قنسرين وكان على مقدمتهم خالد بن الوليد رضى الله عنه ، وفيما يبدو أنه عندما وصلت جيوش المسلمين الى قنسرين وجدوا أهلها مستعدين للقتال، الأمر الذى أدى الى نشوب معركة بين الفريقين اضطر فيها أهل قنسرين الى اللجوء الى حصنهم وطلب الصلح، فصالحهم أبو عبيدة رضى الله عنه[(٣)] • وكان قد سبق للمسلمين فتح الأراضى المحيطة بمدينة قنسرين والقرى التابعة لها عن طريق العنوة •[(٤)]

ولم تحتفظ المصادر بنص وثيقة صلح أهل قنسرين • وانما هناك من يشير منها الى أن أهل قنسرين كانوا قد صولحوا على مثل صلح أهل حمص[(٥)]

---

(١) قنسرين : ذكر البلاذرى أن قنسرين وحمص كانتا شيئا واحدا • أى أنها لم تكن مستقلة عن حمص • وتصف المصادر الجغرافية قنسرين بعد أن أصبحت مركز الجند الذى نسب اليها عندما أصبحت جندا مستقلا فى زمن بنى أمية •
ويذكر الحميرى ان قنسرين كانت مدينة على نهر قويق - وهو نهر حلب - وأن المسافة بين قنسرين وحلب تبلغ عشرين ميلا ، - أى أنها تقع فى الاجزاء الشمالية من اقليم الشام • انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٣٣) ، الحميرى - الروض المعطار (ص/٤٧٤)•

(٢) الطبرى - تاريخ (٦٠١/٣) ، ابن الاثير - الكامل (٤٩٣/٢)•

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٦) ، اليعقوبى - تاريخ (١٤٢/٢) ، الطبرى - تاريخ (٦٠١/٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٣) ، ابن الاثير - الكامل (٤٩٣/٢)•

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان(ص/١٤٦)، ابن كثير - البداية والنهاية (٧٥/٧)•

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان(ص/١٤٦) ، اليعقوبى - تاريخ(١٤٢/٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/ ٣٠٣) ، ابو الفداء - المختصر (١٦٠/١)•

كما يشير البعض الآخر الى أنهم صولحوا على مثل صلح أهل د مشق[١] . وبالرجوع الى الصلحين صلح أهل دمشق وصلح أهل حمص - نجد أنهما كانا متماثلين تقريبا لا سيما فى البنود العامة وفى مقد ار الجزية ، مع وجود بعض الاختلافات البسيطة بين الصلحين والتى عادة ما تفرضها ظروف أهل البلد المصالح .

كما يذكر الطبرى أيضا أن خالد بن الوليد رضى الله عنه عند ما سأله أهل قنسرين أن يصالحهم على مثل صلح أهل حمص ، أبى أن يعطيهم ذلك حتى أخرب مد ينتهم . حيث قال : - ان أهل قنسرين صالحوا خالد بن الوليد على صلح حمص - " فأبى الا على اخراب المد ينة ، فأخربها واتطأت حمص قنسرين "[٢] ولعل المقصود هد م سور المد ينة أو أجزاء منه[٣]، لا المد ينة بأكملها ، فأهل الذمه كانوا يباد رون الى طلب الصلح رغبة منهم فى بقاء أرضهم فى أيد يهم ويأمنون على سلامة مساكنهم وكنائسهم ، بعد تأمينهم على أنفسهم وأموالهم . أضف الى ذلك فان مد ينة قنسرين ظلت قائمة وآهلة بالسكان الى

---

(١) الطبرى - تاريخ (٦٠١/٣) ، ابن الأثير - الكامل (٤٩٣/٢).

(٢) الطبرى - تاريخ (٦٠١/٣) ، ابن الأثير - الكامل (٤٩٣/٢).

(٣) يفهم من رواية الطبرى أنه باخراب المسلمين لمد ينة قنسرين أصبحت قنسرين وحمص شيئا واحدا . حيق قال : وتطأت حمص وقنسرين . أى أن قنسرين ظلت قائمة وانما كان هناك حاجزا فيما بين قنسرين وحمص أزيل بعد اخراب المسلمين له وهو سور المد ينة أو اجزاء منه على الأرجح. ذلك أن الحميرى يذكر انه كان على قنسرين سور حصين هد م أيام قتل الحسين بن على رضى الله عنهما بأمر يزيد بن معاوية - الخليفة الأموى - ويضيف الحميرى انه لم يبق من هذا السور فى زمانه سوى آثاره . انظر : الحميرى - الروض المعطار (ص /٤٧٤).

سنة ٣٥١هـ/٩٦٢م ، عند ما غزاها الروم وأخربوها وأحرقوا مساجدها ولم تعمر بعد ذلك . وقيل ان غزوة الروم هذه كانت في سنة ٣٥٥ هـ /٩٦٥م[1] .

وتجدر الاشارة الى أن صلح أهل دمشق وحمص كان على تأمين الأنفس والأموال والكنائس وسور المدينة ، مقابل دفع الجزية ، والمقدرة بدينار وجريب طعام على كل رجل في السنة[2]. ويضاف الى معاهدة أهل قنسرين ومثيلاتها من المعاهدات التي عقدت عقب معركة اليرموك بندا آخر أشار اليه القاضي أبو يوسف حيث قال : ان جميع المناطق التي فتحت صلحا عقب اليرموك اشترط أهلها خروج الروم الموجودين في بلادهم وهم آمنون على أنفسهم وأموالهم ومتاعهم وأهليهم حتى يبلغوا بلادهم ، ولا يعرض لهم بسوء ، فأعطاهم المسلمون ذلك[3]، وهؤلاء الروم هم فلول الجيوش البيزنطية عقب هزيمتهم في معركة اليرموك .

انتقاضة أهل قنسرين (سنة ١٥ هـ / ٦٣٦ م) :

بعد أن تم للمسلمين مصالحة أهل قنسرين توجهوا تحت قيادة أبي عبيدة رضي الله عنه الى حلب ، وفي الطريق اليها بلغ أبا عبيدة أن أهل قنسرين غدروا ونقضوا عهدهم ، فوجه اليهم السمط بن الاسود الكندي والذي تم له فتحها عنوة .[4].

---

(١) انظر : ياقوت ـ معجم البلدان (٤/٤٠٤).

(٢) أنظر : صلح أهل دمشق وحمص البحث (ص / ٣١٥) ، (ص / ٣٥٢).

(٣) أبو يوسف ـ الخراج (ص /٢٨٣).

(٤) البلاذري ـ فتوح البلدان (ص/١٤٦) ، قدامة بن جعفر ـ الخراج (ص/ ٣٠٣)، ابن الاثير ـ الكامل (٢/٤٩٤).

معاهدة صلح أهل حلب [١] (سنة ١٦هـ/٦٣٧م) [٢]

توجه المسلمون تحت قيادة أبى عبيدة رضى الله عنه الى حلب، وكان على مقدمة الجيش عياض بن غنم رضى الله عنه ، الذى وجد أهلها قد تحصنوا فحاصرهم حتى طلبوا الأمان والصلح ، فصالحهم عياض ، وعندما قدم أبو عبيدة أنفذ صلحه [٣] ويقال ان الذى كان على مقدمة جيش الفتح خالد بن الوليد ، ولم يصالح أهل حلب حتى قدم أبو عبيدة فصالحهم بنفسه [٤]، كما قيل ان أبا عبيدة بعث عمرو بن العاص بعد فراغه من اليرموك فصالح أهل حلب [٥]. ويورد البلاذرى رواية أخرى عن فتح حلب حيث قال : " قال بعضهم ان أبا عبيدة لم يصادف بحلب أحدا وذلك أن أهلها انتقلوا الى أنطاكية ، وأنهم صالحوه على مدينتهم وهم

---

(١) حلب : بلدة قديمة تقع على مدرج طريق العراق الى الثغور وسائر الشامات " - أى أنها تقع فى الأجزاء الشمالية من اقليم الشام .
انظر : أبا الفداء - تقويم البلدان (ص /٢٦٧).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٣٤) ، الذهبى - العبر فى خبر من غبر ، تحقيق محمد السعيد بن بسيونى زغلول ، دار المكتبة العلمية - بيروت - لبنان - ط . أولى ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ،(١/١٥).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٤٨) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٤) ، ابن الأثير - الكامل (٢/٤٩٥).

(٤) الأزدى - فتوح الشام (ص /٢٣٧) ، اليعقوبى - تاريخ (٢/١٤١ - ١٤٢).

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٣٤ - ١٣٥) ، اليعقوبى - تاريخ (٢/١٤٢) الذهبى - تاريخ (٢/٢٠) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/ ٧٥).

بأنطاكيـــة ، وراسلوه فى ذلك فلما تم صلحهم رجعوا الى حلب "[١].

وخلاصـة القول أن حلب فتحت صلحا على يد أبى عبيدة رضى اللـــه عنه وقد كتب لهم بذلك كتابا .[٢]

نصـوص كتاب الصـلح :

لم تحتفظ المصادر بالنص الكامل لكتاب صلح أهل حلب وانما أورد البلاذرى فحوى هذا الكتاب . وقد نقل ذلك عنه كل من قدامة بن جعفر[٣]، وابـــن الأثير[٤] . حيث قال : " رحل أبو عبيدة الى حلب وعلى مقدمته عياض بن غنــم . فوجد أهلها قد تحصنوا فنزل عليها فلم يلبثوا أن طلبوا الصلح والأمان علـــى أنفسهم ، وأموالهم[٥]، وسور مدينتهم[٦]، وكنائسهم ، ومنازلهم ، والحصـــن الذى بها[٧]، فأعطوا ذلك فاستثنى عليهم موضع المسجد . وكان الذى صالحهـم

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٨) ، ابن الأثير - الكامل (٢/٤٩٥) ، نقلهـــا ياقوت - معجم البلدان (٢/٢٨٥).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٣٥).

(٣) الخراج - (ص /٣٠٤).

(٤) الكامل - (٢/٤٩٥).

(٥) ذكر كل من قدامة بن جعفر وابن الأثير " أولادهم بدلا من أموالهم ".

(٦) وصف المقدسى حلب بأنها بلد حصين مبنى بالحجارة وكان لها سبعة أبـــواب وقال ياقوت :ان حلب كانت مسورة بسور من حجر ابيض له ستة أبواب . انظر : المقدسى - أحسن التقاسيم (ص/١٥٥) ، ياقوت - معجم البلدان (٢/٢٨٣)

(٧) ذكر ياقوت ان فى حلب قلعة يضرب بها المثل فى الحسن والحصانة لأن مدينة حلب فى أرض منخفضة وفى وسطها جبل عال مدور صحيح التدوير بنيـــت هذه القلعة فى قمته ، وللقلعة خندق عظيم يصل بحفرة الماء ، وفى وســـط القلعة مصانع تصل الماء المعين اليها ، وبها جامع وميدان وبساتين ، ودور كثيرة . معجم البلدان (٢/٢٨٥).

عياض فأنفذ أبو عبيدة الصلح "[1].

وقال أيضا : " زعم بعض الرواة أنهم صالحوا على حقن دمائهم وأن يقاسموا أنصاف منازلهم وكنائسهم " [2].

ويذكر اليعقوبى فى اشارة عابرة أن صلح أهل حلب كان على نفس شروط صلح أهل حمص [3].

والراجح من خلال نص البلاذرى الأول وما أشار اليه اليعقوبى أن صلح أهل حلب كان على نفس شروط صلح أهل حمص ، وبالتالى فهو شبيه بصلح أهل دمشق الذى أصبح معتمدا لدى الفاتحين من المسلمين عند مصالحتهم أهل المدن من اقليم الشام التى فتحت بعد دمشق .

أما النص الثانى الذى ذكره البلاذرى بطريقة تدعوا الى الشك فى صحة روايته [4]، والذى أشير فيه الى أن صلح حلب كان على مقاسمة أهلها أنصاف المنازل والكنائس ، أى أن الصلح كان على نفس شروط صلح أهل دمشق . فقد سبقت الاشارة الى عدم صحة رواية المشاطرة هذه وذلك أثناء مناقشة هذا البند ضمن بنود صلح أهل دمشق [5].

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٨) .

(٢) نفس المصدر السابق (ص /١٤٨) ، ايضا : ابن الأثير - الكامل (٤٩٥/٢) ، ياقوت - معجم البلدان (٢٨٥/٢) .

(٣) اليعقوبى - تاريخ (١٤٢/٢) .

(٤) بدأ البلاذرى روايته هذه بقوله " زعم بعض الرواة " وهى من عبارات التضعيف غير المباشرة التى يستخدمها البلاذرى فى نقده للروايات . انظر : محمد بن صامل السلمى - منهج كتابة التاريخ الاسلامى (ص/٣٩٤) .

(٥) انظر البحث (ص / ٣١٩-٣٢٥) .

وعليه فان وثيقة صلح أهل حلب تضمنت الأمان على الأنفس والأموال وسور المدينة والكنائس والمنازل ، اضافة الى الحصن ، وهو عبارة عن قلعة كبيرة تتوسط مدينة حلب ، والذى يفهم من وصف ياقوت لهذا الحصن أنه ظل قائما الى عهده [١] . كما تضمنت الوثيقة أيضا بندا اشترط فيه أن يترك أهل حلب مساحة من الأرض لبناء مسجد للمسلمين فيها [٢] .

وبما أن أهل حلب صولحوا على مثل صلح أهل حمص فان جزية أهلها كانت دينارا وجريب طعام على الرجل فى السنة . [٣]

معاهدتا صلح أهل أنطاكية [٤] - الأولى والثانية (سنة ١٦هـ/٦٣٧م) [٥] :

بعد أن تم للمسلمين مصالحة أهل حلب توجهوا تحت قيادة أبى عبيدة رضى الله عنه الى أنطاكية - على مقربة من ساحل البحر المتوسط - والتى كان قد

---

(١) ياقوت - معجم البلدان (٢/٢٨٥) .

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٨) .

(٣) انظر جزية أهل حمص البحث (ص / ٣٥٦) .

(٤) أنطاكية : ذكرها ابن خرداذبة ضمن كور جند قنسرين . وقد سبقت الاشارة الى أن قنسرين كانت تابعة لجند حمص فى عهد الخلفاء الراشدين ، وهى من مدن الثغور الشامية على ما ذكره البكرى وقال ياقوت : ان أنطاكية قصبة العواصم والثغور . أى أنها من مدن الحدود الاسلامية ناحية بلاد الروم - فى الشمال الشرقى من بلاد الشام - انظر : ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص/٧٥) ، البكرى - معجم ما استعجم (١/٢٠٠) ، ياقوت - معجم البلدان (١/٢٦٦) .

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٠) ، الذهبى - تاريخ (٢/٢٠) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٧٥) .

تحصن فيها جمع من سكان المناطق المجاورة من جند حمص . وقبل وصول جيوش المسلمين الى أنطاكية ، اصطدموا بجمع من الروم فى منطقة تدعى "هروبه" والتى تبعد عن أنطاكية مسافة ستة أميال ، فتمكن المسلمون من الانتصار عليهم والجأوهم الى مدينة أنطاكية ، التى تحصنوا بها ، فحاصرهم المسلمون من جميع أبوابها ، لا سيما باب فارس - لعله كان فى جهة الشرق تجاه فارس - وباب البحر - لعله كان فى جهة الغرب تجاه البحر -[١]. ولم يلبث أهل أنطاكية أن طلبوا من المسلمين الصلح ، فأعطوهم ذلك .[٢].

نصوص كتاب الصلح :

لم تحتفظ المصادر بالنص الكامل لكتاب صلح أهل أنطاكية وانما أوردت بعض بنوده .

فقال البلاذرى : ان أبا عبيدة صالح أهل أنطاكية " على الجزية والجلاء فجلا بعضهم وأقام بعضهم ، فأمنهم ووضع على كل حالم دينارا وجريبا "[٣]. وقد نقل ذلك كل من قدامة بن جعفر[٤] وابن الأثير[٥].

لعل النص السابق يؤكد لنا حقيقة ما ذكره القاضى أبو يوسف من أن أهل

---

(١) انظر : د . أحمد عادل كمال - الطريق الى دمشق (ص ٥١٩/).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٤٨/) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص ٣٠٤/) ، ابن الأثير - الكامل (٤٩٥/٢).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص ١٤٨/).

(٤) الخراج (ص/٣٠٤).

(٥) الكامل (٤٩٥/٢) ، ولم يذكر مقدار الجزية .

المناطق التى تم فتحها صلحا عقب معركة اليرموك كان قد اشتملت وثائق صلحهم على بند اشترطوا فيه السماح لفلول الروم الموجودين فى أرضهم بالخروج الى بلاد هم — بلاد الروم - وهم آمنون على أنفسهم وأموالهم ومتاعهم وأهليهم حتى يبلغوا مأمنهم [١]. حيث صولح أهل أنطاكية على الجزية والجلاء، أى أن سكان أنطاكية الأصليين صولحوا على الجزية ، وهى مماثلة لجزية أهل المدن الأخرى من اقليم الشام. د ينار وجريب طعام على الرجل فى السنة . أما جنود الجيش البيزنطى فانهم اختاروا الجلاء والرجوع الى بلاد هم .

أما عن باقى بنود كتاب صلح أهل أنطاكية التى لم تذكرها المصادر فانه من المتوقع أن تكون شبيهة بما تضمنته نصوص معاهدات الصلح السابقة المعقودة مع سكان بلاد الشام ، مثل معاهدة أهل دمشق والتى أصبحت معتمدة لدى الفاتحين المسلمين عند عقدهم لمعاهدات الصلح اللاحقة لها .

وتجدر الاشارة الى أن البلاذرى يذكر بأن أهل أنطاكية كانوا قد انتقضوا على معاهدة صلحهم هذه ، -دون أن يحدد سنة النقض ، والراجح أنها كانت فى نفس سنة الصلح ١٦ هـ / ٦٣٧م [٢] - فبعث اليهم أبو عبيدة رضى الله عنه عياض ابن غنم، وحبيب بن مسلمة الفهرى، ففتحاها على الصلح الأول [٣].

واستقر أمر أنطاكية على الصلح ولم ينتقضوا مرة أخرى خلال فترة الخلافة الراشدة.

---

(١) أبو يوسف - الخراج (ص /٢٨٣).

(٢) ذكر البلاذرى انتقاضة أهل أنطاكية هذه عقب ذكره لأحداث صلحهم الأول مباشرة . مما يرجح بأن الانتقاضة كانت فى نفس السنة ، كما أشار فى رواية أخرى - أضعف من صحتها - أن أهل أنطاكية نقضوا بعد رجوع أبا عبيدة رضى الله عنه الى فلسطين - لمحاصرة أهلها - فوجه اليهم عمرو بن العاص ففتحها ثم رجع مرة أخرى الى ايلياء . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٨-١٤٩).

(٣) نفس المصدر السابق (ص /١٤٨).

معاهدات صلح أهل معره مصرين [1] ، ودير طايا ، ودير الفسلية [2] وخناصره [3] (سنة ١٦ هـ / ٦٣٧م) [4] :

عقب مصالحة المسلمين لأهل أنطاكية بلغ أبو عبيدة رضى الله عنه أن هناك جمعا من الروم بين معره مصرين وحلب ، فاتجه اليهم بمن معه من جيوش الفتح ، فنشب بين الفريقين قتال انتهى بانتصار المسلمين · وعندها توجه المسلمون الى معره مصرين فافتتحوها على مثل صلح أهل حلب [5] ، كما تمكنوا من فتح المناطق المجاورة ، وصالحوا أهل دير طايا ودير الفسلية على أن يضيفوا من مر بهم من المسلمين [6] ، كما قدم نصارى خناصره الى أبى عبيدة فى أثناء

---

(١) معره مصرين : بليدة - كما يطلق معره مصرين على الكورة كلها - تقع بالقرب من حلب وهى من أعمالها تبعد عن حلب بنحو خمسة فراسخ - خمسة عشر ميلا - انظر : ياقوت - معجم البلدان (١٥٥/٥)·

(٢) دير طايا ودير الفسلية : من المواضع المحيطة بحلب · لم أجد لهما تعريف فى المصادر الجغرافية التى تيسر لى مطالعتها ·

(٣) خناصرة بليدة من أعمال حلب تحاذى قنسرين نحو البادية وهى قصبة كورة الاحصّ - أى أنها تقع فى الجنوب الشرقى من حلب - انظر نفس المصدر السابق ·(٣٩٠/٢)

(٤) اعتمادا على سير أحداث الفتح فى اقليم الشام والتى جاءت متلاحقة ·

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٥٠) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٤)· ابن الأثير - الكامل (٤٩٥/٢) ، انظر : صلح أهل حلب (البحث ص / ٣٦٣)·

(٦) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٠) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٠٤-٣٠٥) ، وقال ابن سلام ان الضيافة كانت على أهل الذهب ثلاثة أيام - ويقصد بأهل الذهب أهل المناطق الذين كانوا يخضعون للدولة البيزنطية حيث كان أساس نقدها الدينار الذهبى ، ومن ذلك بلاد الشام - الاموال (ص /١٩١)·

ذلك فصالحهم أيضا[1] .

ولم تعط المصادر معلومات تفصيلية عن ظروف عقد المسلمين لمعاهدات الصلح مع أهل هذه المواضع ، الا أن ما يمكن قوله هو أن الجزية التى صولحوا عليها من الراجح أن تكون مماثلة لما صالح المسلمون عليه أهل دمشق وهى دينار وجريب طعام على الرجل فى السنة .

انتقاضة أهل حلب (سنة ١٦ هـ/٦٣٧ م) :

لم تشر المصادر التاريخية المتقدمة الى انتقاضة أهل حلب هذه ، وانما أوردها قدامة بن جعفر ، ونقلها ابن الأثير . حيث ذكر أن أهل حلب انتقضوا فى أثناء استكمال المسلمين لفتح المناطق المحيطة بحلب ، فعاد اليهم أبو عبيدة رضى الله عنه " فلم يزل بهم حتى أذعنوا وفتحت أبواب مدينتهم "[1] ويفهم من هذه الاشارة أن حلب كان قد تم فتحها فى هذه المرة عن طريق العنوة .

---

(١) قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٥) ، ابن الأثير - الكامل (٢/٤٩٦).

معاهدات صلح أهل قورس[(١)]، ومنبج[(٢)]، ودلوك[(٣)] ورعبان[(٤)] وقاصرين[(٥)] (سنة ١٦ هـ / ٦٣٧م)[(٦)] :

بعد مصالحة المسلمين لنصارى خناصرة ، توجهوا تحت قيادة أبى عبيدة رضى الله عنه الى مدينة قورس ٠ وكان على مقدمة هذه الحملة عياض بن غنم رضى الله عنه ، الذى تلقاه راهب من رهبان قورس - وهو فى الطريق اليها - يسأل الصلح عن أهلها ٠ فبعث به عياض الى أبى عبيدة وكان فى منطقة قريبة من قورس[(٧)] فصالحه أبو عبيدة ٠ ثم تقدم الى قورس وعقد مع أهلها معاهدة صلح وأعطاهم

---

(١) قورس : مدينة قديمة - ويطلق ايضا على الكورة كلها - قريبة من حلب - انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤/٤١٢)٠

(٢) منبج : مدينة قديمة تقع فى الأجزاء الشمالية الشرقية من اقليم الشام ، وتبعد عن نهر الفرات مسافة ثلاثة فراسخ - تسعة أميال - وعن حلب عشر فراسخ - ثلاثون ميلا - ٠ نفس المصدر السابق (٥/٢٠٥-٢٠٦)٠

(٣) دلوك : بليدة بنواحى حلب بالعواصم - أى شمالى حلب - نفس المصدر السابق (٢/٤٦١)٠

(٤) رعبان : مدينة بين حلب وسميساط قرب الفرات معدودة فى العواصم - أى فى الشمال الشرقى من حلب - نفس المصدر السابق (٣/٥١)٠

(٥) قاصرين : بلد كان بالقرب من بالس - وبالس بالقرب من نهر الفرات ، وهى أول حدود اقليم الشام الشرقية ناحية العراق ، وعليه فان قاصرين كانت تقع فى شرقى حلب - ٠ نفس المصدر السابق (٤/٢٩٧)٠

(٦) ذكر ابن خياط أن صلح أهل منبج كان فى سنة ١٦ هـ وكذلك قال الذهبى وابن كثير وبما أن فتح هذه المناطق جاء فى أحداث متتابعة فانه من المرجح أن تكون قد فتحت جميعها فى سنة ١٦ هـ/٦٣٧م ٠ انظر : ابن خياط - تاريخ (ص ص/١٣٤-١٣٥) ، الذهبى - تاريخ (٢/٢٠) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٧٥)٠

(٧) كان أبو عبيدة فى المنطقة الواقعة فيما بين قرية جبريل - الفستق على باب حلب - وتل أعزاز - عزاز بليدة شمالى حلب - انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٠) ياقوت - معجم البلدان (٢/١٠١) ، (٤/١١٨)٠

مثل الذى أعطى أهل أنطاكية [١]، وبث خيله فى المنطقة المحيطة بقورس فغلبت على جميع أرض قورس الى آخر حد تقابلس - من الثغور الشامية - [٢]، ثم قدم أبو عبيدة رضى الله عنه عياض بن غنم الى منبج - فى شرقى حلب - وتبعه بعد ذلك وكان عياض قد صالح أهل منبج على مثل صلح أهل أنطاكية، فأنفذ أبو عبيدة صلحه كما وجه عياضا أيضا ناحية دلوك ورعبان فصالح أهلها على مثل صلح أهل منبج - أى على مثل صلح أهل أنطاكية -، واشترط على أهلها أن يبحثوا عن أخبار الروم ويكتبوا بها الى المسلمين - أى أنهم يقومون بمهمة العيون والجواسيس للمسلمين على أعدائهم من الروم - [٣].

كما وجه أبو عبيدة رضى الله عنه أيضا عياض بن غنم على رأس جيش الى قاصرين . " فلما نزل المسلمون بها صالحهم أهلها على الجزية والجلاء، فجلا أكثرهم الى بلاد الروم وأرض الجزيرة وقرية جسر المنبج - الموضع الذى أختير فيما بعد لبناء جسر المنبج، فى عهد عثمان بن عفان رضى الله عنه - [٤]. أى أن صلح أهل قاصرين كان على مثل صلح أهل أنطاكية [٥].

---

(١) انظر : معاهدة صلح أهل أنطاكية . البحث (ص / ٣٦٦).

(٢) تقابلس : ذكرها قدامة بن جعفر ضمن الثغور الشامية - أى فى الشمال من حلب . الخراج (ص /١٨٦).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ١٥٠ - ١٥١) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٣٠٥) ، ابن الأثير - الكامل (٢/٤٩٦).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٥١) ، ابن الأثير - الكامل (٢/٤٩٦) ،

(٥) انظر : معاهدة صلح أهل أنطاكية . البحث (ص / ٣٦٦).

وكما سبقت الاشارة فان المصادر لا تعطى معلومات تفصيلية عن أحداث الصلح مع أهل المواضع الصغيرة • ومن خلال دراستنا لموضوع المعاهدات نستطيع القول بأن جزية أهل هذه المناطق كانت مماثلة لما صالح المسلمون عليه سكان اقليم الشام بصفة عامة - أهل الصلح وأهل العنوة - وهى دينار وجريب طعام على الرأس فى السنة •

معاهدة صلح أهل الجرجومة [(١)] (سنة ١٦ هـ/ ٦٣٧م) [(٢)] :

كان يسكن مدينة الجرجومة أقوام من النصارى يعرفون باسم " الجراجمة " ويقال لهم أيضا " المردة " [(٣)] ، وكانوا فى أيام استيلاء الروم على اقليم الشام تابعين الى بطريق أنطاكية وواليها البيزنطى ، وعندما توجه المسلمون تحت قيادة أبو عبيدة رضى الله عنه الى أنطاكية سنة ١٦ هـ / ٦٣٧ م - لزم الجراجمة مدينتهم وهموا باللحاق بالروم حيث انهم خافوا على أنفسهم من أن يتقدم المسلمون اليهم ، الا أن المسلمين لم ينتبهوا لهم فى هذه الحملة كما أنه لم

---

(١) الجرجومة : قال ياقوت : هى مدينة يقال لأهلها الجراجمة كانت على جبل اللكام - جبل مشرف على أنطاكية وهو اليوم ضمن حدود لبنان - بالثغر الشامى عند معدن الزاج فيما بين بياس - مدينة صغيرة شرقى أنطاكية - وبوقة - من قرى أنطاكية معجم البلدان (١٢٣/٢) ، (٥١٠/١ ، ٥١٧) ، (٢٢/٥)•

(٢) اعتمادا على سير أحداث حركة الفتح فى المنطقة •

(٣) الجراجمة : بالفتح كان يطلق عليهم المؤرخون البيزنطيون اسم الماردية ، وهم نصارى على شىء من الفتور فى عقيدتهم • انظر : دائرة المعارف الاسلامية • أصدرها بالانكليزية والفرنسية والالمانية أئمة المستشرقين فى العالم • تحت رعاية الاتحاد الدولى للجامعة العالمية • ترجمة ابراهيم زكى وآخرون - دار الشعب القاهرة (١١/ ١٥٠-١٥١)•

يخبر عنهم أحد من أهل المناطق المجاورة .[١]

وعند ما انتقض أهل أنطاكية على معاهد ة صلحهم - سنة ١٦ هـ/ ٦٣٧ م أيضا - وجه أبو عبيد ة رضى الله عنه حبيب بن مسلمة وعياض بن غنم ، فتم لهما فتحها ثانية ثم ان أبا عبيد ة ولى على أنطاكية حبيب بن مسلمة ، الذ ى تنبه الى الجراجمة فتوجه اليهم ، فلم يقاتله أهلها وباد روا الى طلب الصلح ، فصالحهم وقد كان يسكن الجرجومة ايضا أناس من التجار والأجراء والأتباع - وهم أخلاط من الانباط[٢] وغيرهم - يعرفون بالرواد يف فدخلوا مع الجراجمة فى الصلح[٣] .

نص كتاب الصلح :

لم تحتفظ المصاد ر بالنص الكامل لكتاب صلح أهل الجرجومة ، ولا شيء من بنود ه ، ما عدا مقتطفات أورد ها البلاذ رى عن بعض بنود ه حيث قال : - ان حبيب بن مسلمة الفهر ى - " غزا الجرجومة فلم يقاتله أهلها ولكنهم بد روا بطلب الأمان والصلح ، فصالحوه على أن يكونوا أعوانا للمسلمين[٤] . وعيونا وسمالح فى جبل اللكام ، وأن لا يؤخذ وا بالجزية وأن ينفلوا[٥] أسلا ب من يقتلون من عد و المسلمين

---

(١) البلاذ رى - فتوح البلد ان (ص / ١٥٩-١٦٠).

(٢) الأنباط : ظهروا لأول مرة فى بلاد الشام على شكل قبائل بد وية كانت تسكن الصحراء الواقعة فى شرقى الار د ن فى القرن ٦ ق . م . ثم انهم استطاعوا اقامة د ولة لهم عاصمتها البتراء . وهم من أول العرب الذ ين سكنوا بلاد الشام . انظر : الموسوعة العربية الميسرة - اشرف عليها محمد شفيق غربال وآخرون - د ار الشعب ومؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر ، صورة طبق الاصل من طبعة عام ١٩٦٥م . (ص / ٢٣١ - ٢٣٢)

(٣) البلاذ رى - فتوح البلدان (ص / ١٦٠).

(٤) نفس المصدر السابق (ص / ١٦٠) ، ايضا : ابن الأثير - الكامل (٢/ ٤٩٦).

(٥) نفل القائد الجند : أى جعل لهم ما غنموا . مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢/ ٩٤٢).

اذا حضروا معهم حربا في مغازيهم ." [1]

ولقد تضمن كتاب صلح أهل الجرجومة على البنود التالية :

- أن يقوم أهل الجرجومة بمعاونة المسلمين على أعدائهم [2]، ويتمثل هذا العون في قيامهم بمهمة الجواسيس على أعداء الدولة الاسلامية من الروم ، كما يقومون أيضا بالمشاركة في الدفاع عن دار الاسلام . - حيث انه كان هناك شبه استقلال لأهل مدينة الجرجومة عن الدولة البيزنطية ، على الرغم من أنها تزودهم بالجنود والفرق غير النظامية كحاميات فيها [3] - وبعملهم هذا تسقط عنهم الجزية حيث جاء في نص وثيقة الصلح أن يكون أهل الجرجومة مسالح للمسلمين في جبل اللكام - أي جنود مسلحين للمراقبة والمحافظة [4] على حدود الدولة الاسلامية آنذاك ، وفي المقابل تسقط الجزية عنهم . [5]

- ان من اشترك من أهل الجرجومة مع المسلمين في قتال أعدائهم يعطى أسلاب من قام بقتله من العدو في تلك المعركة . [6]

---

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٦٠).

(٢) نفس المصدر السابق (ص /١٦٠) ، ايضا : ابن الأثير - الكامل (٢/٤٩٦).

(٣) انظر : دائرة المعارف الاسلامية (١١/١٥١).

(٤) انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١/٤٤٢).

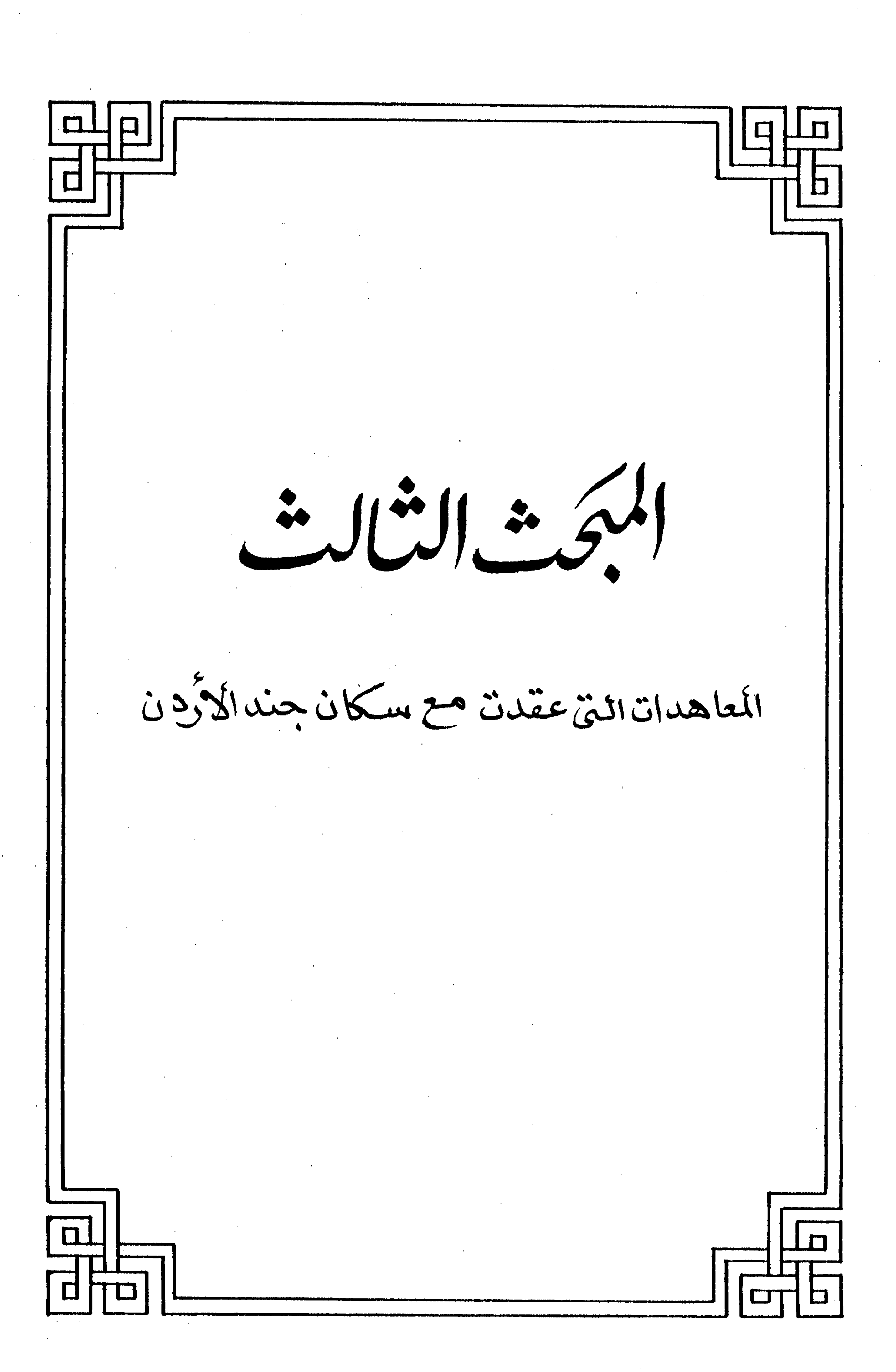
(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص / ١٦٠).

(٦) البلاذري - فتوح البلدان (ص / ١٦٠).

وتعد معاهدة صلح أهل الجرجومة من السوابق المهمة التي وقف عليها الفقهاء للدلالة على سقوط الجزية عن أهل الذمة لقيامهم بالدفاع عن دار الاسلام ، ذلك أنهم قاموا بالأصل الذي وجبت به عليهم الجزية [1]. وهي أول معاهدة تعقد في عصر الخلفاء الراشدين على هذا النحو .

---

(١) انظر : د. عبدالكريم زيدان - أحكام الذميين (ص ص/ ١٥٥ ١٥٧).



المبحث الثالث

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند الأردن

المبحث الثالث

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند الاردن

مصالحة أهل سواد الاردن (١) (سنة ١٤ هـ / ٦٣٥م) (٢) :

عقب انتصار المسلمين على جموع الروم فى معركة أجنادين سنة ١٣هـ / ٦٣٤م (٣) توجهوا تحت قيادة أبى عبيدة رضى الله عنه الى فحل (٤) حيث بلغهم أن فيها جيوش الدولة البيزنطية (٥) . ويذكر الازدى أنه عند ما كان المسلمون

---

(١) ذكر اليعقوبى أن هناك كورة ضمن جند الاردن تعرف بـ " السّواد " . - الا أن المقصود هنا بالسواد ، هى المناطق الزراعية من جند الاردن ، وقد سميت بذلك لسوادها بالزروع لدى مقارنتها بالأراضى الصحراوية القريبة منها وهذا ما يفهم من رواية الازدى - انظر : اليعقوبى - البلدان (ص /٣٢٧).

(٢) ذكر الازدى أن مصالحة أهل سواد الاردن كانت فى أثناء محاصرة المسلمين مدينة فحل . وكانت معركة فحل سنة ١٤ هـ/ ٦٣٥ م . انظر : الازدى - فتوح الشام (ص /٢٧٢) ، ابن خياط - تاريخ (ص / ١٢٦).

(٣) انظر : الازدى - فتوح الشام (ص /٢٧٢) ، ابن خياط - تاريخ (ص / ١١٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١١٧) ، الطبرى - تاريخ (٤١٩/٣).
وأجنادين : اسم موضع من جند فلسطين قرب مدينة الرملة . انظر : ياقوت - معجم البلدان (١٠٣/١).

(٤) فحل : اسم لمدينة وكورة من جند الاردن . انظر : اليعقوبى - البلدان (ص/ ٣٢٧) ، الطبرى - تاريخ (٤٣٤/٣) . وهى تقع الى الشرق من نهر الاردن بين نهر الزرقاء جنوبا ونهر اليرموك شمالا . وبين آبل الى جنوبها الشرقى - وبيسان الى شمالها الغربى عبر نهر الاردن . انظر : د . احمد عادل كمال - الطريق الى دمشق (ص /٣١٤).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٨) ، الطبرى - تاريخ (٤٣٤/٣).

محاصرين " فحل " أمر أبو عبيدة رضى الله عنه بعض جنده بأن يغيروا على القرى والسواد والرساتيق فى المنطقة الواقعة حول " فحل " لكى يتمكن من قطع الامدادات عن أهل فحل والتى كانت تصل اليهم من هذه المناطق . وفى أثناء ذلك قدم عليه زعيم القبائل العربية القاطنة فى سواد الاردن، ويدعى " ابن الجعيد " طالبا الصلح فقبل أبو عبيدة منه وكتب له بذلك كتابا . حيث قال الازدى ، وأمر أبو عبيدة حين بلغه ذلك (تجمع الروم فى فحل) فقال للمسلمين : أغيروا عليهم ، أغيروا على أهل القرى والسواد والرساتيق ، ففعلوا ذلك ، فقطعوا المادة والميرة ، فلما رأى ذلك ابن الجعيد أتى أبا عبيدة فصالحه على سواد الأردن وكتب له كتابا "[١].

ولقد سبقت الاشارة من قبل الى أن المسلمين كانوا قد افتتحوا جميع أرض اقليم الشام عنوة بحد السيف ومن ذلك المناطق الزراعية - مثل سواد الأردن - وهذا ما نص عليه الازدى نفسه حيث قال : " وأما أهل الأردن وأهل الأرض والقرى فان المسلمين أخذوا ذلك عنوة بغير صلح "[٢] . كما قال البلاذرى : ان شرحبيل بن حسنة " غلب على سواد الأردن وجميع أرضها "[٣] .

ومما سبق نستطيع القول بأن المقصود من مصالحة المسلمين لأهل سواد الأردن، هو المصالحة عقب الفتح عنوة ، ولقد صالح المسلمون جميع أهل

---

(١) الازدى - فتوح الشام (ص /١١٢).

(٢) نفس المصدر السابق (ص /١٤٠).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١١٩) ، نقلها : ياقوت - معجم البلدان (١٤٨/١).

العنوة فى اقليم الشام . فلم يسبوا أحدا منهم ولم يقسموا الأرض بين الفاتحين وانما جعلوا أهل هذه المناطق ذمة للمسلمين، وفرضوا على رؤوسهم الجزية وعلى أرضهم الزراعية الخراج [1].

معاهدة صلح أهل فحل : (سنة ١٤هـ / ٦٣٥) [2] :

تذكر المصادر أنه عند ما نزل المسلمون " فحل " اصطدموا مع جموع الروم التى كانت متحصنة هناك وذلك فى قتال عنيف انتهى بانتصار المسلمين وهروب القوات البيزنطية من المنطقة ، وعندها دخل أهل فحل فى حصونهم ففرض المسلمون الحصار عليهم حتى طلبوا الصلح على أداء الجزية فقبل المسلمون منهم وكتبوا لهم بذلك كتابا . [3].

---

(١) انظر : البحث (ص / ٢٨٧).

(٢) الازدى - فتوح الشام (ص / ٢٧٢) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٦).

(٣) الازدى - فتوح الشام (ص /١٤٠) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٢٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١١٨) ، اليعقوبى - تاريخ (١٤١/٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص ص/٢٨٩ - ٢٩٠) ، وقد انفرد الطبرى بذكر احداث فتح فحل عقب فتح دمشق . غير أن الحافظ ابن كثير يرد على ما ذهب اليه الطبرى بقوله : " وقد ذكرها (قصد أحداث فتح فحل) كثير من علماء السير قبل دمشق ، وانما ذكرها الامام أبو جعفر بن جرير بعد فتح دمشق وتبع فى ذلك سياق سيف بن عمر .." ، انظر : الطبرى - تاريخ (٤٤٢/٣) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٢٥/٧).

نصوص كتاب الصلح :

لم تحتفظ المصادر بالنص الكامل لكتاب صلح أهل " فحل " وانما أوردت اشارات توضح بعض بنوده .

قال الازدي : " فلما رأى أهل فحل أن الأرض ، أرض الأردن قد غلب عليها المسلمون سألوا الصلح على أن لا يقتلوهم ، وأن يعفى لهم عن أنفسهم وأن يؤدوا الجزية ، ومن كان عندهم من الروم أن يلحق بالروم ويخلي بلاد الأردن وعلى أن يقيم منهم من أحب المقام ، فيؤدي الجزية "[1] .

وقال البلاذري : " تحصن أهل فحل ، فحاصرهم المسلمون حتى سألوا الأمان على أداء الجزية عن رؤوسهم والخراج عن أرضهم ، فأمنوهم على أنفسهم وأموالهم وأن لا تهدم حيطانهم "[2] .

ومما سبق فان كتاب صلح أهل فحل كان مشتملا على البنود التالية :

- أن المسلمين أعطوا لأهل فحل الأمان على أنفسهم[3] وأموالهم[4]
- تعهد المسلمون لأهل فحل بأن لا يهدموا شيئا من حيطانهم - بساتينهم -[5] .

---

(١) الازدي - فتوح الشام (ص /١٤٠).

(٢) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١١٨) ، نقلها : قدامة بن جعفر - الخراج (ص/ ٢٨٩ - ٢٩٠) ، والحائط : يطلق على الجدار والبستان . انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢٠٨/١).

(٣) الازدي - فتوح الشام (ص /١٤٠).

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١١٨).

(٥) نفس المصدر السابق (ص /١١٨).

– أوضح الكتاب أن الصلح شمل جميع أهل فحل من السكان الأصليين أما من كان منهم من الروم فان لهم الحرية فى أن يغادروا بلاد الأردن بعد عقد الصلح مباشرة ، أو أن يدفعوا الجزية أسوة بأهل فحل ان رغبوا فى البقاء[(١)].

ويظهر أن جميع جند الروم الذين كانوا فى فحل قد خرجوا منها بعد عقد الصلح مباشرة ، ولم يبق فيها سوى السكان الأصليين مع بعض الروم الذين سبق لهم سكنى فحل واستقروا فيها منذ زمن . وهذا ما أشار اليه الأزدى بقوله : ـ ان أهل فحل ـ ". صالحهم المسلمون ، فكتبوا لهم كتابا وصالحوهم ، وخرج منهم من كان روميا قبل الروم تلك السنة ، وثبت منهم من كان ثابتا قبل ذلك بالبلد ، واتخذ الضياع وتزوج بها وولد فيها وأقاموا على أن يؤدوا الجزية "[(٢)].

– أن على أهل فحل دفع الجزية عن رؤوسهم[(٣)] والتى لم تشر المصادر الى مقدارها غير أنه من المحتمل أن تكون مماثلة لما صالح المسلمون عليه أهل الذمة فى بادئ الأمر وهى دينار وجريب[(٤)] طعام على الرجل فى السنة . وهى الجزية التى أصبحت معتمدة لدى مصالحة أهل مدن الشام .[(٥)]

---

(١) الأزدى ـ فتوح الشام (ص /١٤٠).

(٢) نفس المصادر السابق (ص /١٤٠).

(٣) نفس المصدر السابق (ص /١٤٠) ، ايضا : البلاذرى ـ فتوح البلدان (ص/١١٨).

(٤) انظر : البلاذرى ـ فتوح البلدان (ص /١٢٧).

(٥) انظر مثالا على ذلك : معاهدة أهل بصرى ، دمشق ، وبعلبك ، وحمص من البحث (ص / ٣٠١ ، ٣٢٧ ، ٣٣٨ ، ٣٥٦) .

- وأخيرا تضمن كتاب الصلح بند اشترط فيه بأن يدفع أهل فحل الخراج عن أرضهم [١] ذلك أن الأزدي نص على أن الصلح الذي عقده المسلمون مع أهل فحل لم يكن ليشمل الأراضي الزراعية الواقعة في المنطقة المحيطة بها ، حيث أخذها المسلمون بطريق العنوة ، وانما كان الصلح في واقع الحال مع أهل الحصون فقط على أن يدفعوا الجزية عن رؤوسهم • حيث قال " وأقاموا على أن يؤدوا الجزية هؤلاء الذين كانوا في الحصون ، وأما أهل الأردن والقرى فان المسلمين أخذوا ذلك عنوة بغير صلح " [٢] .

ويتضح مما سبق أن الخراج كان مفروضا على الأراضي التي أخذت عنوة بعد مصالحة أهلها وتركهم عمارا لأرضهم في مقابل دفعهم للجزية عن رؤوسهم والخراج عن أرضهم أجرة لها • وهذا ما عامل به المسلمون أهل العنوة في اقليم الشام جميعا • [٣] .

---

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١١٨)•

(٢) الأزدي - فتوح الشام (ص /١٤٠)•

(٣) انظر البحث (ص / ٢٨٧)•

معاهدة صلح أهل بيسان[(١)] (سنة ١٤ هـ / ٦٣٥ م)[(٢)] :

انفرد الطبرى بقوله : ان شرحبيل بن حسنة كان قد تم على يده فتح فحل ثم أنه توجه بجيوش المسلمين الى بيسان . وكان ذلك عقب فتح المسلمين لمدينة دمشق، حيث تحصن أهلها فأقام المسلمون محاصرين لهم أياما ، خرج خلالها أهل بيسان لقتال المسلمين ، فاستطاع المسلمون قتل جميع من خرج اليهم ، وبعد ذلك صالحوا من بقى من أهلها على مثل صلح أهل دمشق[(٣)].

---

(١) بيسان : مدينة بالأردن بالغور الشامى فيما بين حوران وفلسطين - أى أنها فى الاجزاء الشمالية من جند الأردن - انظر : ياقوت - معجم البلدان (١/٥٢٧).

(٢) ذكر الطبرى فتح بيسان عقب ذكره لأحداث فتح فحل ، الا أنه يجعل ذلك فى سنة ١٣هـ / ٦٣٤م مع العلم أن فتح فحل كان فى سنة ١٤ هـ، كما أنه يشير الى أن فتح بيسان كان عقب أحداث فتح دمشق، والذى كان فى سنة ١٤ هـ/٦٣٥ م ، ايضا . ولقد سبقت الاشارة الى تضارب الروايات واختلافها الأمر الذى يصعب معه ترتيب أحداث فتح اقليم الشام، وذلك راجع الى تعدد القيادات . فهناك أربع قيادات لحملات رئيسية اضافة الى حملة أخرى تحت قيادة خالد بن الوليد جاءت مددا لهم من العراق . ولقد أشار الطبرى الى كثرة الاختلافات بين الرواة حول أحداث فتح اقليم الشام فى هذه الفترة وعلل ذلك بقرب الأحداث من بعضها البعض حيث قال - عند تناوله لأحداث فتح فحل - " ونذكر الآن أمر فحل اذ كان فى الخبر الذى فيه من الاختلافات ما ذكرت من فتوح جند الشام ومن الامور التى نستنكر وقوع مثل الاختلاف الذى ذكرته فى وقته لقرب بعض ذلك من بعض .
انظر : الطبرى - تاريخ (٣/٤٤٢).

(٣) نفس المصدر السابق (٣/٤٤٣).

نص كتاب الصلح :

ذكر الطبرى أهم البنود التى تضمنها كتاب صلح أهل بيسان عند تناوله لأحداث صلح أهل طبرية - من جند الأردن أيضا - حيث قال : "وبلغ أهل طبرية الخبر (أى خبر هزيمة الروم فى معركة فحل) فصالحوا أبا الأعور[1] على أن يبلغهم شرحبيل ففعل، فصالحوهم وأهل بيسان على صلح دمشق، على أن يشاطروا المسلمين المنازل فى المدائن ، وما أحاط بها مما يصلها ، فيدعون لهم نصفا ، ويجتمعون فى النصف الآخر ، وعن كل رأس دينار كل سنة ، وعن كل جريب أرض جريب بر أو شعير ، أى ذلك حرث ، وأشياء فى ذلك صالحوهم عليها " [2].

ومن خلال النص الذى أورده الطبرى ، يتضح أن البنود التى ذكرها ليست جميع بنود صلح أهل بيسان ، وقد تكون أهم تلك البنود - اذ حدد فيها ما وقع عليه الصلح بين الطرفين ، أما باقى البنود فقد أهمل ذكرها على ما يظهر نظرا لأنها ترد فى صلح أهل دمشق .

ويقرر الطبرى أن صلح أهل بيسان كان على نفس شروط صلح أهل دمشق، والذى كان على مقاسمة المسلمين أهل دمشق أنصاف المنازل فى المدائن وما أحاط بها على ما يراه الطبرى - وأوضح هنا الكيفية التى تتم بها مشاطرة

---

(١) هو : عمرو بن سفيان بن عبد شمس بن سعد بن قائف السلمى ، مشهور بكنيته - أبو الاعور - مختلف فى صحبته شهد حنين وهو مشرك ، ثم أسلم بعد ذلك كان على رأس جيش الشام فى معركة عمورية سنة ٢٣ هـ ، وغزا قبرس سنة ٢٦هـ. وكانت له مواقف بصفين مع معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه . انظر : ابن خياط - الطبقات (ص/٥١) ، ابن حجر - الاصابة (٣٠٢/٤).

(٢) الطبرى - تاريخ (٤٤٤/٣).

أهل الصلح مدينتهم ، وذلك بأن يدع أهل الصلح نصف مدينتهم للمسلمين ويتجمعون في نصفها الآخر .[١]

ولقد سبقت الاشارة الى عدم صحة بند المشاطرة هذا ، وذلك أثناء مناقشة بنود وثيقة صلح أهل دمشق ، حيث أنه جاء من خلال استنتاجات الرواة ، وادراكهم بأن دمشق فتح نصفها صلحا ونصفها عنوة[٢] ، ولقد كرر الطبرى ذكر هذا البند ضمن وثائق صلح المدن التى صولح أهلها على مثل صلح أهل دمشق .

أما عن مقدار الجزية التى ذكرها الطبرى وهى " عن كل رأس دينارا كل سنة ، وعن كل جريب أرض جريب بر أو شعير ، أى ذلك حرث "[٣] ، فانه يتضح أن هذه الجزية كانت مقررة على أهل العنوة من اقليم الشام والذين تركوا فى أرضهم لعمارتها على أن يدفعوا الجزية عن رؤوسهم دينار فى السنة وجزية أرضهم - الخراج - جريب - كيل - على كل جريب أرض - مساحة - .

والحق أنه من خلال ما أشار اليه الطبرى من أن صلح أهل بيسان كان على نفس شروط صلح أهل دمشق ، فان وثيقة صلح أهل بيسان كانت مشتملة على تأمين الأنفس ، والأموال ، والكنائس ، وسور المدينة ، وأن لا يمنعوا من اقامة عيدهم الاكبر فى يوم من السنة على أن يكون ذلك خارج المدينة ، بحيث لا ترفع فيه الاعلام ، وفى المقابل فان عليهم دفع الجزية المصالح عليها وهى دينار وجريب طعام على الرجل فى السنة ، وأن للمسلمين فضول المنازل - التى جلا أهلها عنها - .[٤]

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٤٤٤).

(٢) انظر : البحث (ص/ ٣١٩ - ٣٢٥).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٤٤٤).

(٤) انظر : البحث (ص ص / ٣١٥-٣٢٨).

معاهدة صلح طبرية [١] الأولى والثانية :(سنة ١٤هـ/٦٣٥م) [٢] :

عقب مصالحة المسلمين أهل بيسان توجهوا تحت قيادة شرحبيل بن حسنة رضى الله عنه الى طبرية فصالحوا أهلها [٣] ، بعد حصار دام عدة أيام[٤] .

ولقد اشتهر صلح أهل طبرية كثيرا حتى أن أغلب المصادر قد صورته على أنه الصلح الوحيد الذى تم عقده فى الأردن ، فقد ورد أن شرحبيل بن حسنة افتتح " الأردن كلها عنوة ما خلا طبرية فان أهلها صالحوه وذلك بأمر أبى عبيدة " [٥] . مع أن هذا لا يتفق وروراياتهم الأخرى التى تذكر وقوع حالات صلح أخرى فى الأردن سوى صلح طبرية .

ويوضح الحافظ ابن عساكر كيف وقعت المصادر فى الخطأ عند نقلها لهذه الرواية وما جرى فيها من تحريف ، فقد ذكر أنه " افتتح شرحبيل بن حسنة الأزدى جهات طبرية كلها عنوة ما عدا طبرية فان أهلها صالحوه ، وذلك بأمر أبى عبيدة " [٦] . وهكذا يفهم من قوليه ان المناطق التى تحيط

---

(١) طبرية : بليدة مطلة على البحيرة المعروفة ببحيرية طبرية ، وهى فى طرف جبل ، وجبل الطور مطل عليها ، وهى من أعمال الأردن فى طرف الغور . - أى أنها فى الاجزاء الشمالية الغربية من جند الأردن - . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤/ ١٧).

(٢) اعتمادا على سير الاحداث التاريخية .

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٤٤٤).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١١٩)

(٥) ابن خياط - تاريخ (ص / ١٢٩-١٣٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١١٩) ، اليعقوبى - تاريخ (٢/١٤٠) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٩٠) ، الذهبى - تاريخ (٢/١٠) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٢٥/٧).

(٦) ابن عساكر - تاريخ (١/١٦٠)

بطبرية ، كان قد غلب المسلمون عليها وأخذوها عنوة ، وأن أهل طبرية قد صالحوا عن أنفسهم بعد ذلك ، وبذلك يستقيم فهم الصورة التاريخية لفتح المنطقة.

نصوص كتاب الصلح الأول :

قال البلاذرى : " افتتح شرحبيل بن حسنة الأردن عنوة ما خلا طبرية فان أهلها صالحوه على أنصاف منازلهم وكنائسهم " ثم قال : " افتتح شرحبيل ابن حسنة طبرية صلحا بعد حصار أيام ، على أن أمن أهلها على أنفسهم واموالهم وأولادهم وكنائسهم ومنازلهم ، الا ما جلوا عنه وخلوه ، واستثنى لمسجد المسلمين موضعا " [1].

وقال اليعقوبى : " توجه أبو عبيدة نحو جمع الروم ففتح الأردن عنوة ما خلا طبرية فان أهلها صالحوه ، على أنصاف منازلهم ، وكنائسهم ، وكان المتولى ذلك شرحبيل بن حسنة " [2].

وقال الطبرى : " وبلغ أهل طبرية الخبر (خبر هزيمة الروم فى فحل) فصالحوا أبا الأعور على أن يبلغهم شرحبيل ، ففعل ، فصالحهم وأهل بيسان على صلح دمشق ، على أن يشاطروا المسلمين المنازل فى المدائن وما أحاط بها مما يصلها ، فيدعون لهم نصفا ، ويجتمعون فى النصف الآخر ، وعن كل رأس دينار كل سنة ، وعن كل جريب أرض جريب بر أو شعير أى ذلك حرث ، وأشياء من ذلك صالحوهم عليها " [3].

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٨ - ١١٩) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٩٠).

(٢) اليعقوبى - تاريخ (٢/١٤٠).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٤٤٤).

يتضح من تكرار بند المشاطرة ضمن وثائق الصلح التي عقدها المسلمون مع أهل المدن التي فتحت على مثل صلح دمشق ومن ذلك طبرية . فقد ذكر البلاذري بند المشاطرة في روايته عن الهيثم بن عدي، والتي يعتبرها البلاذري رواية ضعيفة، حيث سبق وأن روى عن الهيثم رواية مماثلة أوردها ضمن نصوص صلح أهل دمشق وأضعف من شأنها ورد عليها [(١)]. وفيما يبدو أن البلاذري لم يكن مقتنعا بهذه الرواية . اذ أنها تناقض الاتجاهات العامة لمواقف المسلمين وسياستهم [(٢)]. لذا فانه يؤيد رواية أخرى تذكر أن صلح أهل طبرية كان على تأمين الأنفس والأموال والأولاد والكنائس والمنازل، الا ما جلوا عنه وخلوه، مع استثناء موضعا لمسجد المسلمين، كما يضيف قوله : " وفتح شرحبيل جميع مدن الأردن وحصونها على هذا الصلح فتحا - يسيرا بغير قتال " [(٣)].

والحق فان بند المشاطرة الذي ذكره أيضا - ضمن بنود صلح أهل طبرية - كل من اليعقوبي [(٤)]، والطبري [(٥)]، سبقت الاشارة أكثر من مرة الى عدم صحته .

---

(١) انظر البحث (ص / ٣٢٠-٣٢١).

(٢) علق د . صالح العلي على رواية المشاطرة التي يرفضها البلاذري، بقوله: " يلاحظ أن البلاذري يميل الى عدم تأييد هذه الرواية، ويبدو أنها تناقض الاتجاهات العامة لمواقف العرب وسياستهم " . انظر : د . صالح العلي - امتداد العرب في صدر الاسلام - مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان - ط . الثانية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م (ص / ٦٢).

(٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١١٩).

(٤) تاريخ (٢/١٤٠).

(٥) تاريخ (٣/٤٤٤).

وبما أن صلح أهل طبرية كان على نفس شروط صلح أهل دمشق فانه كان مشتملا على تأمين أهل طبرية على أنفسهم وأموالهم ، وكنائسهم ، ومنازلهم الا ما جلوا عنه وخلوه ، وأن عليهم ترك موضع لمسجد المسلمين [1] ، ولقد اشتمل الأمان ايضا على سور مدينتهم من أن يهدم ، كما أعطوا الحرية فى اقامة عيدهم الأكبر يوما فى السنة على أن يكون ذلك خارج المدينة ، ولا ترفع فيه الأعلام ، فى مقابل دفعهم للجزية المصالح عليها والمقدرة بدينار وجريب طعام على الرجل فى السنة.[2]

وتجدر الاشارة الى أن البلاذرى يذكر أن أهل طبرية " نقضوا فى خلافة عمر (رضى الله عنه) واجتمع اليهم قوم من الروم وغيرهم ، فأمر أبو عبيدة عمرو بن العاص بغزوهم فسار اليهم فى أربعة آلاف ففتحها على مثل صلح شرحبيل [3] ويقال : بل فتحها شرحبيل ثانية " [4].

ويذكر البلاذرى هذه الرواية عن انتقاضة أهل طبرية وعقد المسلمين الصلح معهم مرة أخرى دون أن يحدد تاريخ هاتين الحادثتين ، والراجح أنها كانت فى نفس السنة التى تم فيها عقد الصلح سنة ١٤ هـ/٦٣٥ م.

ولقد اصبحت معاهدة أهل طبرية معتمدة لدى الفاتحين المسلمين عند مصالحتهم أهل باقى مدن جند الأردن.

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٩).

(٢) انظر : معاهدة صلح أهل دمشق. البحث (ص ص/ ٣١٥-٣٢٨).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٩) ، ونقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٠).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٩).

معاهدة الصلح مع باقى مدن جند الأردن :

ذكر البلاذرى جملة من المدن التى صالح المسلمون أهلها فى جند الأردن ، وذلك على نفس شروط صلح أهل طبرية ، وبالتالى على نفس شروط صلح أهل دمشق والتى أشير اليها آنفا حيث قال : " فتح شرحبيل جميع مدن الأردن وحصونها على هذا الصلح (قصد صلح أهل طبرية) فتحا يسيرا بغير قتال ففتح بيسان[1] ، وفتح سوسيه[2] ، وفتح افق[3] ، وجرش[4] ، وبيت رأس[5]

---

(١) قال البلاذرى بليسان ولعله تصحيف بيسان - ذلك أن المصادر الجغرافية لا تذكر مدينة باسم بليسان ، كما أن كلا من قدامة بن جعفر وياقوت نقلا هذه الرواية عن البلاذرى وذكرا بأن اسم هذه المدينة بيسان . انظر : قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٩٠) ، ياقوت - معجم البلدان (١٤٨/١) .

(٢) سوسيه : ذكرها ياقوت ضمن كور جند الأردن ، لعل هناك مدينة فى هذه الكورة تسمى سوسيه . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٢٨٣/٣) .

(٣) افق : ذكر ياقوت أنها قرية من قرى حوران - من جند دمشق - الا أن البلاذرى يشير أنها كانت ضمن جند الأردن وهو الارجح . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٢٣٢/١ - ٢٣٣) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١١٩) ، ايضا : قدامة بن جعفر - الخراج (ص / ٢٩٠) ، وعموما فان هذه المناطق جميعا كانت قرب طبرية .

(٤) جرش : ذكرها اليعقوبى ضمن جند الاردن . البلدان (ص / ٣٢٧) .

(٥) بيت رأس : أكثر من موضع يقصد بها هنا كورة بالاردن - ربما كان هناك مدينة فى هذه الكورة تعرف ببيت رأس وهى فى منطقة قريبة من طبرية . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٥٢٠/١) .

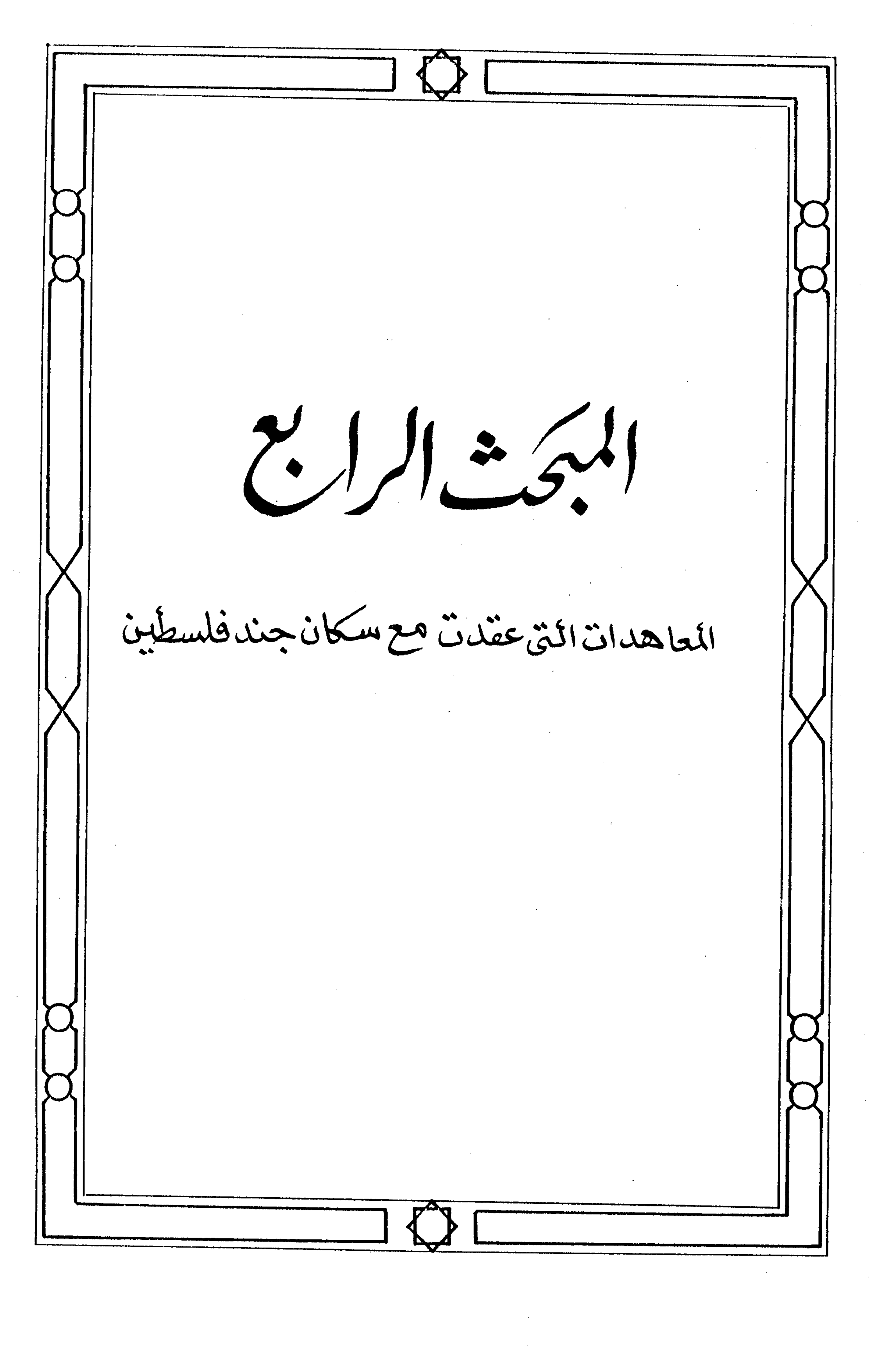
وقـــد س [(١)] والجو لان [(٢)] ، وغلـب على سواد الأ رد ن وجميع أرضها " [(٣)].

---

(١) قد س : من أجلّ كور الأرد ن - قرب طبرية - أى فى الاجزاء الشمالية من جند الأرد ن - اليعقوبى - البلد ان (ص/٣٢٧).

(٢) جولان : قال ياقوت : اسم قرية وقيل جبل نواحى د مشق ثم من عمل حوران - أى فى الاجزاء الجنوبية من جند د مشق ناحية طبرية - معجم البلد ان(٢/١٨٨) ولعل جولان كانت فى زمن الفتح الا سلا مى مد ينة أو حصن ضمن جند الأرد ن على ما ذكر البلا ذ رى .

(٣) البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص /١١٩) ، نقلها قد امة بن جعفر - الخراج (ص /٢٩٠) أيضا ياقوت - معجم البلد ان (١٤٨/١).



المبحث الرابع

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند فلسطين

المبحث الرابـع

المعاهدات التي عقدت مع سكان جند فلسطين

تجدر الاشارة الى ان هناك عهودا مزعومة ينسبها النصارى من سكان فلسطين الى الرسول صلى الله عليه وسلم ، والى بعض الخلفاء الراشدين، وقدزعموا أنهم احتفظوا بالنسخ الأصلية لكتب هذه المعاهدات في كنائسهم القديمة حتى اليوم .

ففي " البطريركية الأرثوذكسية بمدينة القدس[1] " نسختان لوثيقة عهد يزعم واضعوه أن الرسول صلى الله عليه وسلم أعطاها على " جبل سيناء "[2] الى " الروم الأرثوذكس "[3] . وموضوع هذه الوثيقة : عهد من الرسول صلى الله عليه وسلم الى الرهبان والمسيحيين كافة ، ويزعم واضعو هذه الوثيقة أن الرسول صلى الله

---

(١) أسست " البطريركية الارثوذكسية " في القدس سنة ٤٥١ م ، وتقع في حارة النصارى في دار كبير قرب كنيسة القيامة في الناحية الشمالية منها ، ويقيم بطريق الروم في هذه الدار منذ سنة ١٨٤٦م /١٢٦٣هـ ، ونظرا لقدم انشائها فقد احتوت مكتبتها على نوادر الوثائق والمخطوطات . انظر :د. كامل جميل العسيلي - وثائق مقدسية تارخية ، مطبعة التوفيق ، عمّان - الأردن ، ط ١ الاولى سنة ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م ، (٥٤/١).

(٢) جبل سيناء : ويعرف بطور سيناء ، يقع قرب أيلة . ياقوت - معجم البلدان (٤٨/٤).

(٣) الروم الأرذوذكس : ويعني هذا التعبير " اليونانيون الشرقيون المستقيمي الرأي " ذلك أن الروم الملكيون اليوم يمثلهم في الكنيسة الكاثولوكية الجامعة للنصارى الذين في البطريركيات الشرقية الجنوبية الكبرى أي بطريركيات الاسكندرية وأنطاكية وأورشليم وهؤلاء يطلق عليهم اسم أتباع الكنيسة =

عليه وسلم ، كان قد أملاها على " على بن أبى طالب رضى الله عنه " وذلك فى (سنة ٦٢٣م/٢ هـ)[١] .

وهناك أيضا وثيقة عهد اصلية فيما يقال مكتوبة على الرق • تعـرف بالعهدة العمرية • وهى العهد الذى ذكر أن الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه قطعه " لصفرونيوس " بطريرك القدس آنذاك (٦٣٤ - ٦٣٨ م / ١٣ - ١٧هـ) ، ويوجد من هذا العهد ثلاثون نسخة •[٢]

وفى " دير الأرمن بالقدس " [٣] عهد آخر مزعوم ينسب الى الرسول

= الملكية ، والمتحدون منهم مع الكرسى الرومانى يقال لهم الروم الكاثوليك أو الروم الملكيون ، وقد يحذف اسم الروم فيقال الكاثوليك الملكيون فقط ، اما المنفصلون فانهم يفضلون ان يقال لهم الروم أو الأرثوذكس ، وقد يقال لهم الروم الأرثوذكس • انظر : شفيق جاسر محمود - تاريخ القدس - دار البشير للنشر والتوزيع - عمّان - الأردن ، ط • اولى ، سنة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م ، (ص ص/٥٧-٥٨)•

(١) د • كامل العسلى - وثائق مقدسية (١/٥٦-٥٧)•

(٢) نفس المصدر السابق (١/٥٦-٥٧) ، وهى وثيقة صلح أهل ايليا - بيت المقدس - التى أورد نصها الطبرى ونقلت عنه المصادر اللاحقة له • وسوف نناقش فى حينها • ولقد ضمن معين أحمد محمود كتابه " تاريخ مدينة القدس " صورة أصل هذه الوثيقة ، ويتضح ان الخط الذى كتبت به كان فى فترة لاحقة لعصر الخلفاء الراشدين • انظر : الملاحق (ص/٣٩٥) نقلا عن معين أحمد محمود - تاريخ مدينة القدس • دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع ، ط • أولى ، ١٤٠٠هـ/١٩٧٩م (ص / ٦٤)•

(٣) دير الأرمن : دير ضخم بمدينة القدس يعرف بدير مار يعقوب ، يمتد من القشلة بباب الخليل حتى باب النبى داود أو باب صهيون ، وقد بنى هذا الدير سنة ١١٦٥م ، وفيه أكبر مجموعة من الوثائق الأرمنية القديمة فى العالم• كما أن به عددا كبيرا من الوثائق والمراسيم التى أصدرها الحكام المسلمون =

صلى الله عليه وسلم وموضوعه أن الرسول صلى الله عليه وسلم أصدره حاضا فيه على رعاية مصالح " الأرمن "[١] ومن تبعهم من " القبط "[٢] و " الأحباش "[٣] و " السريان "[٤] في القدس ، وكان ذلك فيما يزعم أن وفدا أرمنيا مؤلفا من أربعين راهبا سافروا الى مكة ، وأعلن أعضاؤه ولاءهم للرسول العربي قبل الفتح الاسلامي لبيت المقدس بسنوات ، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم أصدر عهده

= للجاليات الأرمنية في القدس ، وفي الدير مكتبة أرمنية ضخمة وقد حفظت الوثائق التابعة له في كنيسة ماريثودور التي بداخل هذا الدير ، وقد بنيت هذه الكنيسة في القرن الثالث عشر الميلادي ، وهذا الدير هو مقر البطريركية الأرمنية أيضا . أنظر : د . كمال العسلي - وثائق مقدسية (١/٦٥).

(١) الأرمن : دخل الأرمن في الدين النصراني في منتصف القرن الثاني الميلادي ويبدو أن عددهم في العهد البيزنطي كان كبيرا جدا وقد تأسست لهم بطريركية خاصة بهم بعد الفتح الاسلامي لبيت المقدس . انظر : د. شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص ص/٧٠-٧١).

(٢) القبط : وجد الاقباط بالقدس منذ القرن الاول الميلادي . وقد كان عددهم في القدس كبيرا حيث كان لهم مجمع خاص بهم يعرف بمجمع الاسكندريين. وقد بنى الأقباط كنيسة لهم ملاصقة لكنيسة القيامة . انظر : د. شفيق جاسر- تاريخ القدس (ص ص/٦٥-٦٦).

(٣) الأحباش : تنصر الأحباش في القرن الرابع الميلادي حوالي سنة ٣٢٠ م ، ولم يعرف بالضبط تاريخ توطنهم بالقدس ، والأغلب أن فئة الأحباش الذين سكنوا القدس قد نزلوا بها بعد تنصرهم بقليل . ولهم دير في القدس له رئيس ينصب من قبل بطريرك الأقباط بمصر. انظر : د . شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص /٦٩).

(٤) السريان : يعيش السريان بالقدس منذ القرن الأول الميلادي ، وقد كانت اللغة العربية المعروفة اليوم بالسريانية احدى اللغات الدارجة في فلسطين =

وميثاقه للأرمن ومن تبعهم فى ملتهم من القبط والأحباش والسريان، وذلك بالحفاظ على امتيازاتهم وممتلكاتهم فى الأراضى المقدسة .[(١)]

كما يوجد فى دير الأرمن أيضا عهد مزعوم ينسب الى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وهذا العهد خاص "بالأرمن" بالذات، ويزعم أن عمر رضى الله عنه أصدره الى بطريرك القدس الأرمنى وتعهد بموجبه بحماية الأرمن ومن دخل معهم من الأحباش والأقباط والسريان . وبالمحافظة على كنائسهم وآديرتهم وممتلكاتهم، وبطرد العصابات الرومية - أى طائفة الروم الأرثوذكس - من المدينة المقدسة .[(٢)]

وهناك ايضا عهد مزعوم ينسب الى على بن أبى طالب رضى الله عنه، يزعم واضعون انه صدر فى السنة الرابعة للهجرة (٦٢٥م) الى البطريرك الأرمنى ابراهام بعد أن زاره البطريرك على رأس وفد مؤلف من أربعين شخصا .[(٣)]

غير أنه لدى تحليل هذه الوثائق يتبين فورا من الأخطاء التاريخية وكذلك من اللغة السقيمة التى كتبت بها، أنها موضوعة فى وقت متأخر .[(٣)]

= الى أن حلت محلها اللغة العربية فى أوائل القرن الثامن الميلادى ولهم دير يعرف باسم دير مار ماركوس ومعبد بكنيسة القيامة ودير مار يعقوب ودير العدس . انظر : د . شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص ٦٩ - ٧٠) .

(١) د . كامل العسلى - وثائق مقدسية (١/٦٦) .

(٢) نفس المصدر السابق (١/٦٦ - ٦٧) .

(٣) نفس المصدر السابق (١/٦٧) .

(٤) نفس المصدر السابق (١/٦٦)

كما أن هناك نص لعهد آخر مزعوم ينسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم توجد نسخة منه فى كنيسة طور سيناء .[1] ويزعم واضعوه أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قد أعطاه لأهل ملة النصارى من مشارق الأرض ومغاربها " فصيحها وعجمها . معروفها ومجهولها " ، وموضوع هذ العهد مجموعة من الوصايا بأهل الذمة من النصارى فى عدم التعرض لأحد منهم بسوء ، أو لشيء من كنائسهم أو مصالحهم ، وهو نص مطول يقال ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان قد أملاه على على بن أبى طالب رضى الله عنه ، وذلك فى (سنة ٣ هـ /٦٢٤م)[2]

غير أنه لدى تحليل هذه الوثيقة ، ومن خلال اللغة السقيمة التى كتبت بها ، اضافة الى أن أحدا من المصادر الاسلامية لم يذكرها ولم يشر اليها ، يتبين أنها موضوعة ولا شك فى ذلك .

---

(١) ويقال ان النسخة الأصلية من لهذه الوثيقة كان قد نقلها السلطان سليم الفاتح الى الاستانة " اسطنبول " وترك فى كنيسة طور سيناء نسخة منها وذلك فى أول القرن ١٦ م.
انظر : د . شفيق جاسر ـ تاريخ القدس (ص / ١٦٧) . كما أن هناك نسخة أخرى منه توجد فى دير الزيتون . انظر د . محمد حميد الله ـ الوثائق السياسية (ص /٥٥٤).

(٢) انظر : د . شفيق جاسر ـ تاريخ القدس (ص‌ص/١٦٧ـ١٦٩) ، ايضا د. محمد حميد الله ـ الوثائق السياسية (ص‌ص/٥٥٣ـ٥٥٥).

معاهدة صلح أهل ايليا[1] "بيت المقدس" : سنة ١٦ هـ /٦٣٧ م[2] :

قبل البدء في مناقشة صلح أهل ايلياء لا بد من الاشارة الى أن البلاذري ذكر أن هناك بعض المواضع من جند فلسطين صالح المسلمون أهلها قبل أن يعقدوا الصلح مع أهل ايلياء . حيث قال : " ان عمرو بن العاص فتح غزة "[3] في

---

(١) ايلياء : اسم مدينة بيت المقدس . وقيل أن معناها بيت الله ، انظر : ياقوت - معجم البلدان (٢٩٣/١).

(٢) اشار الحافظ ابن كثير الى اختلاف الروايات حول تاريخ فتح المسلمين بيت المقدس . فذكر رواية للطبري عن سيف بن عمر بأن الفتح كان في سنة ١٥هـ ثم قال " وهذا سياق سيف بن عمر ، وقد خالفه غيره من أئمة السير ، فذهبوا الى أن فتح بيت المقدس كان في سنة ست عشرة ، قال محمد بن عائذ عن الوليد ابن مسلم عن عثمان بن حصن بن علاء قال : قال يزيد بن عبيدة فتحت بيت المقدس سنة ست عشرة ، وفيها قدم عمر بن الخطاب الجابية ، وقال يعقوب ابن سفيان كان فتح الجابية وبيت المقدس سنة ست عشرة ، وقال أبو معشر كان عمواس والجابية في سنة ست عشرة ، يعني فتح البلد المعروفة بعمواس أما الطاعون المنسوب اليها فكان في سنة ثمان عشرة " . ابن كثير - البداية والنهاية ٥٨/٧ - ٥٩، كما اشار المنهاجي ايضا الى اختلاف روايات المصادر حول تاريخ فتح ايلياء ، الا أن أغلب رواياته التي أوردها تذكر أن الفتح كان في سنة ١٦ هـ. اتحاف الاخصار (٢٤٠/١) ، وتجدر الاشارة الى أن كل من ابن سعد وخليفة بن خياط واليعقوبي ورواية أخرى للطبري ، كانوا قد اعتمدوا سنة ١٦ هـ على أنها هي السنة التي تم فيها فتح ايلياء . انظر : ابن سعد - الطبقات الكبرى (٢٨٣/٣) ، وخليفة بن خياط - تاريخ (ص/ ١٣٥) ،اليعقوبي - تاريخ (١٤٧/٢)، الطبري - تاريخ (٦١٠/١).

(٣) غزة : مدينة في أقصى الشام من ناحية مصر بينها وبين عسقلان فرسخان أو أقل في الغرب منها . ياقوت - معجم البلدان (٢٠٢/٤).

خلافة أبي بكر رضي الله عنه ثم فتحت بعد ذلك " سبسطية "[١] و " نابلس "[٢] على أن أعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم ومنازلهم وعلى أن الجزية على رقابهم والخراج على أرضهم ، ثم فتح مدينة " لد " [٤] وأرضها ، ثم فتح " يبنى "[٤] وعمواس[٥] و " بيت جبريل " [٦] ، وفتح " يافا " [٧] ويقال فتحها معاوية ، وفتح عمرو " رفح " على مثل ذلك ، وقدم عليه أبو عبيدة بعد أن فتح " قنسرين " ونواحيها وذلك في سنة ست عشرة وهو محاصر " ايلياء " " [٨] . وقد ذكر كل من ابن الأثير[٩] ،

---

(١) سبسطية : بلدة من نواحي فلسطين قرب بيت المقدس بها قبر زكريا بن يحى عليهما السلام . ياقوت - معجم البلدان (١٨٤/٣).

(٢) نابلس : مدينة مشهورة بأرض فلسطين بين جبلين بينها وبين بت المقدس عشرة فراسخ - أي ٣٠ ميلا - نفس المصدر السابق (٢٤٨/٥).

(٣) لد : قرية قرب بيت المقدس من نواحي فلسطين ، كانت قصبة جند فلسطين قبل تمصير الرملة . اليعقوبي - البلدان (ص /٣٢٨) ، ياقوت - معجم البلدان (١٨٤/٣).

(٤) يبنى : بليدة قرب الرملة فيه قبر صحابي بعضهم يقول هو قبر أبي هريرة وبعضهم يقول قبر عبدالله بن أبي سرح . ياقوت - معجم البلدان (٤٢٨/٥).

(٥) عمواس : كورة من فلسطين بالقرب من بيت المقدس ، فيها كان ابتداء الطاعون ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه . نفس المصدر السابق (١٥٧/٤).

(٦) بيت جبريل : بليدة بين بيت المقدس وغزة . نفس المصدر السابق (٥١٩/١).

(٧) يافا : مدينة على ساحل بحر الشام (البحر المتوسط) من أعمال فلسطين بين ميسان وعكا . نفس المصدر السابق (٤٢٦/٥).

(٨) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٤٠) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٩)

(٩) ابن الأثير - الكامل (٤٩٩/٢).

و أبى الفداء [1] رواية البلاذرى سابقة الذكر ضمن روايات أخرى مغايرة .

غير أن الطبرى نص فى روايتين له أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان قد تم على يديه فتح " ايلياء " بأكملها سوى " أجنادين " التى فتحت على يد عمرو بن العاص رضى الله عنه " وقيسارية " التى فتحت على يد معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه [2]، وأن عمر رضى الله عنه صالح أهل مدن فلسطين عقب مصالحته لأهل " بيت المقدس " ، حيث دخلوا فيما صولح عليه أهل " لد " . وهذا ما اعتمده ايضا كل من " ابن الأثير " [3] و " الحافظ ابن كثير " [4]. مع العلم أن رواية الطبرى فى هذا الخصوص تتمشى وسير أحداث فتح الشام الذى أشارت اليه المصادر الأخرى الموثوق بها ، مما يرجح لنا أن صلح المواضع التى ذكرها البلاذرى آنفا ، كان قد تم عقد الصلح مع أهلها عقب صلح أهل " ايلياء " و " لد " .

فقد ذكر الأزدى أنه بعد أن تم للمسلمين فتح جند " الأردن " ، أرسل عمرو بن العاص كتابا الى أهل " ايلياء " يدعوهم فيه الى اختيار واحدة من ثلاث " الاسلام أو الصلح مع دفع الجزية أو القتال " ، وكان ذلك قبيل معركة اليرموك، الا أن أهل " ايلياء " تأخروا فى الرد عليه بجوابهم حتى أتتهم أخبار تجمع جيوش الروم واستعدادهم لخوض معركة فاصلة فيما بينهم وبين المسلمين ، وعندها كتبوا الى عمرو بن العاص كتابا أوضحوا فيه أنهم ينتظرون ما تنتهى عليه المعركة المقبلة

---

(١) أبو الفداء - المختصر (١/ ١٦٠).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣/ ٦٠٩ - ٦١٠).

(٣) ابن الأثير - الكامل (٢/ ٥٠١).

(٤) ابن كثير - البداية والنهاية (٧/ ٥٦، ٥٨).

فان انتصر الروم ، فهم ملوكهم من قبل وأهل البلاد ، وان انتصر المسلمون صالحوهم كما صالح أهل مدن الشام من قبل [1] .

وفيما يبدو أن المسلمين جاءتهم أيضا الأخبار عن استعدادات الروم ، فانشغلوا عن أهل " ايلياء " لكى يستعدوا لمواجهتهم فى المعركة المرتقبة والتى عرفت فيما بعد باسم معركة " اليرموك " .

غير أن المسلمين بعد انتصارهم فى معركة " اليرموك " قاموا بتجديد معاهدتى الصلح التى سبق لهم عقدها مع أهل دمشق وحمص ، ثم انهم توجهوا تحت قيادة أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه الى " ايلياء " فحاصروا أهلها وأرسلوا اليهم كتابا خيروهم فيه ايضا بين الاسلام أو الصلح مع دفع الجزية أو القتال ، وفى هذه المرة ظل المسلمون محاصرين " لايلياء " حتى بعث أهلها الى أبى عبيدة فى طلب الأمان والصلح على مثل ما صولح عليه أهل مدن الشام والدخول فيما دخلوا فيه ، على شرط أن يكون أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه هو المتولى لعقد صلحهم ، فكتب أبو عبيدة بطلب أهل ايلياء هذا الى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، الذى عرض الأمر على الصحابة واستشارهم فيه ، فرأوا أن يجيبهم الى طلبهم ، فتوجه عمر رضى الله عنه من المدينة المنورة قاصدا الشام ونزل الجابية ، ثم انه صالح أهل " ايلياء " وكتب لهم بذلك كتابا [2] .

---

(١) الأزدى - فتوح الشام (ص/١٦٥-١٦٦) .

(٢) الأزدى - فتوح الشام (ص/٢٤٢-٢٥٩) ، الواقدى - فتوح الشام (٢٤١/١) ، خليفة ابن خياط - تاريخ (ص /١٣٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٤٠) ، الطبرى - تاريخ (٦٠٨/٣) ، ابن اعثم الكوفى - الفتوح (٢٩٠/١ - ٢٩٦) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٩٩-٣٠٠) ، ابن الأثير - الكامل (٤٩٩/٢- ٥٠١) ، الذهبى - تاريخ ٢٠/٢) ابن كثير - البداية والنهاية (٥٦/٧) ، المنهاجى - اتحاف ==

ويشير الطبرى الى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان قد عقد الصلح مع العوام من أهل ايلياء حيث هرب منها "أرطبون" [(١)] و "تذراق" [(٢)] واتجها الى مصر وذلك عند ما قدم عمر رضى الله عنه الى الجابية كما لحق بهما من أحب ممن أبى الصلح من أهل ايلياء "[(٣)].

وتجدر الاشارة الى أن الطبرى ذكر رواية غريبة حول صلح أهل ايلياء حين قال "لما دخل عمر الشام تلقاه رجل من يهود دمشق فقال السلام عليك يا فـــروق أنت صاحب ايلياء لا والله لا ترجع حتى يفتح الله ايلياء ، وكانوا قد أشجوا عمرا أو اشجاهم ولم يقدر عليهم ولا على "الرملة" [(٤)]. فبينما عمر معسكر بالجابية ، فزع الناس الى السلاح فقال ما شأنكم ؟ فقالوا : ألا ترى الخيل والسيوف ! فنظر فاذا كردوس يلمعون بالسيوف فقال عمر : مستأمنه ، ولا تراعوا وأمنوهـــــم فأمنوهم ، واذا هم أهل ايلياء ، فأعطوه واكتتبوا منه على ايلياء وحيزها و الرملـــة وحيزها وهم عشر كور ، وفلسطين تعدل الشام كله " [(٥)]

= الاخبا (١/٢٢٧-٢٣٢) ، العليمى - عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن ، المتوفى سنة ٩٢٨ هـ - الانس الجليل بتاريخ القدس والخليل ، مكتبة المحتسب ، عمّان الأردن ، ط ١٣٩٣٠هـ/١٩٧٣م (١/٢٤٧).

(١) أرطبون: أحد قادة الروم ذكره الطبرى قائدا لمعركة اجنادين التى دارت بـــين المسلمين والروم سنة ١٣هـ/٦٣٤م . الطبرى - تاريخ (٣/٦٠٦).

(٢) تذراق : أحد قادة الروم ايضا وكان على رأس جيوش الروم فى معركة اليرموك . انظر - الطبرى - تاريخ (٣/٣٩٣).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣/٦٠٨ - ٦١٢) ، نقلها ابن الأثير - الكامل (٢/٥٠١).

(٤) الرملة : مدينة عظيمة بفلسطين وكانت قصبتها وقد خربت الآن ، وقد مصرها فى عهد الدولة الأموية سليمان بن عبدالملك عند ما كان واليا لأخيه الخليفة الأمـــوى الوليد بن عبدالملك على جند فلسطين . ياقوت - معجم البلدان (٣/٦٩).

(٥) الطبرى - تاريخ (٣/٦٠٨).

وعلى الرغم من أن هذه الرواية يغلب عليها الجانب الأسطورى ، فان ذكر مدينة " الرملة " التى يشير الاخباريون الى أنها مصرت فى الاسلام ، حيث ابتناها سليمان بن عبدالملك [1] ، عند ما كان واليا على فلسطين فى عهد أخيه الخليفة الأموى الوليد بن عبدالملك [2] (سنة ٨٦-٩٦هـ/٧٠٥-٧١٤م) ، مما يدلنا على عدم صحة هذه الرواية .

نصوص كتاب الصلح :

قال ابن سلام " ان عمر بن الخطاب بعث خالد بن ثابت الفهمى [3] الى بيت المقدس فى جيش ، وعمر بالجابية ، فقال : فقاتلهم ، فأعطوه أن يكون لهم ما أحاط به حصنها على شئ يؤدونه ، ويكون للمسلمين ما كان خارجا منها ، فقال خالد : قد بايعناكم على هذا ، ان رضى أمير المؤمنين وكتب الى عمر يخبره بالذى صنع الله له ، فكتب اليه أن قف على حالك حتى أقدم عليك ، فوقف خالد عن قتالهم

---

(١) هو سليمان بن عبدالملك بن مروان ، أحد خلفاء بنى أمية ، ولد فى دمشق وولى الخلافة يوم وفاة أخيه الوليد سنة ٩٦ هـ ، وكان بالرملة فلم يتخلف عن مبايعته أحد ، كان طموحا الى الفتح ، تنوفى سنة ٩٩هـ . انظر : الزركلى - الاعلام - (١٣٠/٣).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٤٥) ، اليعقوبى - البلدان (ص /٣٢٨) ، ابن الفقيه الهمدانى - أبو بكر أحمد بن محمد المتوفى نحو سنة ٣٤٠هـ - مختصر كتاب البلدان ، طبع ليدن سنة ١٨٨٥م (ص ص/١٠٢-١٠٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٦٩/٣).

(٣) هو : خالد بن ثابت بن مضاعن بن عجلان الفهمى . شهد فتح مصر ، وذكر الليث ابن سعد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على رأس جيش وهو بالجابية ، وذكر القصة التى أوردها ابن سلام - آنفة الذكر - عن فتح مدينة دمشق ، وولى بحر مصر سنة احدى وخمسين وأغزاه مسلمة بن مخلد افريقية سنة اربع وخمسين. ابن حجر - الاصابة (٨٧/٢).

وقد م عمر مكانه ، ففتحوا له بيت المقد س على ما بايعهم عليه خالد بن ثابت "[١].

وقال اليعقوبى : ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب لأهل بيت المقد س :

بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب كتبه عمر بن الخطاب لأهل بيت المقد س : انكم آمنون على دمائكم ، وأموالكم ،وكنائسكم، لاتسكن ولا تخرب، الا أن تحدثوا حدثا عاما، وأشهد شهودا "[٢].

كما أورد الطبرى نصا مطولا لكتاب صلح أهل ايلياء [٣]، والذى نقله كل من المنهاجى [٤] (ت ٨٨٠/١٤٧٥م) والعليمى [٥] (ت ٩٢٨هـ/١٥٢١م) ٠ وتوجد النسخة الأصلية لهذا الكتاب - كما يزعم نصارى بيت المقد س - فى البطريركية الأرثوذكسية فى القد س [٦] ونصه على ما ذكره الطبرى ٠

" بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل ايلياء من الأمان، أعطاهم أمانا لأنفسهم ، ولأموالهم ، ولكنائسهم، وصلبانهم، و" سقيمها "[٧] وبريئها وسائر ملتها ، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ، ولا

---

(١) ابن سلام - الأموال (ص/٢٠١-٢٠٢) ، ابن زنجويه - الأموال (٣٨٩/١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٠-١٤١) ، ايضا - المقدسى - ابو المعالى المشرف بن المرجى بن ابراهيم ، المتوفى نحو سنة ٤٥٠هـ/١٠٥٨م ، فضائل بيت المقد س - مخطوط بمركز البحث العلمى - جامعة أم القرى - بمكة المكرمة - نسخة مصورة تحت رقم (٢٠٤٥)(لوحة /٢٢)٠

(٢) اليعقوبى - تاريخ (١٤٧/٢)٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣)٠

(٤) المنهاجى - اتحاف الاخصا (٢٣٢/١ - ٢٣٣)٠

(٥) العليمى - الانس الجليل (٢٥٣/١)٠

(٦) يزعم النصارى فى القد س أن نسخة كتاب صلح أهل ايلياء الذى أعطاهم اياه عمر ابن الخطاب رضى الله عنه موجود عندهم الى اليوم وهو مكتوب على رق أحمر وهو مماثل للنص الذى أورده الطبرى ٠ وقد سبقت الاشارة الى هذا الكتاب فى أول هذا الموضوع ٠ انظر البحث (ص / ٣٩٥)٠

(٧) فى اتحاف الاخصا (مقيمها) وكذا فى الانس الجليل ٠

ينتقص منها ولا من " حيزها "[١] ولا من صليبهم ، و " لا من شيءمن أموالهـــــم"[٢]
" ولا يكرهون على د ينهم"[٣]. ولا يضار احد منهم ، ولا يسكن بايلياء معهم أحد من
اليهود ، وعلى أهل ايلياء أن يعطوا الجزية كما يعطى أهل المدائن ، وعليهـــم أن
يخرجوا منها الروم و " اللصوت "[٤]. فمن خرج منهم فانه آمن على نفسه وماله
حتى يبلغوا مأمنهم ، ومن أقام منهم فهو آمن ، وعليه مثل ما على أهل ايلياء مـــن
الجزية ، ومن أحب من أهل ايلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهـــم ،
وصلبهم ، فانهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهـــم ،
ومن كان بها من أهل الأرض " قبل مقتل فلان "[٥] فمن شاء منهم " قعدوا عليه مثل
ما على أهل ايلياء من الجزية "[٦] ومن شاء سار مع الروم ، ومن شاء " رجع الى أهله"[٧]
فانه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم .

---

(١) فى اتحاف الاخصا (حزها) وفى الانس جليل (حدها) ، والمعنى واحد - فـ " الحز والحيز " أى الحد ، والمقصود حدودها . انظر : مجمع اللغـة - المعجم الوسيط (١/٢٠٦).

(٢) لم ترد هذه العبارة فى اتحاف الاخصـــا

(٣) لم ترد هذه العبارة فى اتحاف الاخصـا

(٤) اللصت : كاللص أى السارق وجمعه لصوت . وقد جاءت فى اتحاف الاخصـــا (اللص) وكذا فى الانس الجليل .

(٥) لم ترد فى اتحاف الاخصا ، وكذا فى الانس الجليل .

(٦) هذه العبارة غير مستقيمـة وقد جاءت فى اتحاف الاخصـــا (فمن شاء منهم قعد وعليهم مثل ما على أهل ايليـــاء من الجزيـــة) أيضا فى الانس الجليل .

(٧) فى اتحاف الاخصـــا " رجع الى أرضه ".

وعلى ما فى هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله ، وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين ، اذا اعطوا الذى عليهم من الجزية ، شهد على ذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص ، وعبدالرحمن بن عوف [(١)] ، ومعاوية بن أبى سفيان . " وكتب وحضر سنة خمس عشرة " [(٢)].

وقد أورد افثيشيوس ابن البطريق الاسكندرى (ت ٣٢٨هـ/٩٣٩م) . نصا لكتاب صلح أهل ايلياء مشابها لذلك النص الذى أورده اليعقوبى ، وهو :

" بسم الله الرحمن الرحيم ، من عمر بن الخطاب لأهل مدينة ايلياء ، انهم آمنون على دمائهم ، وأولادهم وأموالهم ، وكنائسهم ، ألا تهدم ، ولا تسكن " وأشهد شهودا " [(٣)]

كما ذكر الواسطى فحوى كتاب صلح أهل ايلياء فقال ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قدم ايلياء وفيها اثنا عشر الفا من الروم ، وخمسون الفا من أهل الأرض فصالحهم على أن يسيروا الروم وأجلهم ثلاثة أيام . فمن قدر عليه بعد ثلاث فقد بريت منه الذمة ، وأمن من بها من أهل الأرض ، وفرض عليهم الجزية على القوى خمسة وعلى الذى

---

(١) هو عبدالرحمن بن عوف بن عبد عوف بن الحارث الزهرى القرشى . أبو محمد ، صحابى جليل ، واحد العشرة المبشرين بالجنة ، ومن السابقين الاولين الى الاسلام قيل هو ثامن ثمانية ، كان من الاجواد الشجعان العقلاء ، شهد بدرا وأحدا والمشاهد كلها ، وكان تاجرا ثريا . مات فى المدينة المنورة سنة ٣٢ هـ . انظر : ابن خياط - الطبقات (ص /١٥) ، ابن حجر - الاصابة (١٧٦/٤-١٧٨) ، الزركلى - الاعلام (٣٢١/٣) .

(٢) لم ترد هذه العبارة فى اتحاف الاخصا ، وكذا الانس الجليل وقد سبقت الارشارة الى ان تضمن كتاب الصلح للسنة التى تم عقده فيها يعد ادراجا من الراوى ، ذلك ان اعتماد التاريخ الهجرى تأخر الى سنة ١٦ هـ .

(٣) انظر : د . شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص /١١٢) نقلا عن كتاب " التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق لابن البطريق الاسكندرى (١٦/٢).

يليــة أربعــة د نانير وعلى الذ ى يليه ثلاثة ، وليس على فــان كبـير شــى ء ولا على طفل صغير شيء "[1] وقد نقل عنه المنهاجى هذ ه الرواية [2] .

وقال ابو الفرج ابن الجوزى (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م) كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه لأ هل بيت المقد س " انى قد أمنتكم على د مائكم وأموالكم ، وذ راريكم وصلا تكم وبيعكم ، ولا تكلفون فوق طاقتكم ، ومن اراد منكم أن يلحق لامته فله الأمان ، وان عليكم الخراج كما على مد ائن فلسطين ، شهد عبدالرحمن بن عوف ، وعلى بن أبى طالب[3] ، وخالد بن الوليد ومعاوية وكتب " [4]

كما أورد الحميرى (ت نحو سنة ٧٢٧ هـ/١٣٢٦م) فحوى كتاب صلح أهل ايلياء حيث قال : ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه " سار حتى أتى ايلياء فخرج اليه أبــو الجعيد[5] فصالحه وكتب له عمر رضى الله عنه كتابا أمنهم فيه على أنفسهم ، وذ راريهم

---

(١) الواسطى - الخطيب أبى بكر محمد بن احمد بن محمد الواسطى المقد ســى المتوفى ؟ - فضائل بيت المقد س - مخطوط بمركز البحث العلمى جامعة ام القرى بمكة المكرمة كتب فى سنة ٨٣ ٥هـ . نسخة مصورة تحت رقـم (١٧٩١) . (لوحة /٩٢-٩٣).

(٢) المنهاجى - اتحاف الاخ صا (١/٢٢٧).

(٣) المشهور ان الذ ى شهد على وثيقة أهل ايلياء عمرو بن العاص رضى الله عنه وليس على بن أبى طالب رضى الله عنه .

(٤) ابن الجوزى - أبو الفرج عبدالرحمن بن على المتوفى سنة ٥٩٧ هـ فضائل القد س ، تحقيق د . جبرائيل سليمان جبور منشورات د ار الآفاق الجد يدة - بيروت ، ط. الثانية ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م (ص ص/١٢٣-١٢٤).

(٥) كان قد ذ كر الا زد ى ان شخصا يد عى " ابن الجعيد " صالح أبا عبيد ة عن سواد الا رد ن . كما ذكر فى موضع آخر أن ابن الجعيد هذ ا أناب عن أهل ايلياء وفى عقد الصلح مع امير المؤمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انظر الا زد ى - =

ونسائهم وأموالهم وكنائسهم واشترطوا ان لايساكنهم اليهود فيها "[١] .

وأخيرا هناك نص عهد مزعوم ، يقال أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أعطاه لأهل ايلياء ، توجد نسخه من وثيقة هذا العهد فى "كنيسة القدس الأور شليمية" ، كما نشرته البطريركية فى كانون الثانى (١٩٥٣م/١٣٧٣هـ) ، على أنه نسخة مصورة عن الأصل المحفوظ فى مكتبة الروم بالفنار من أعمال استانبول[٢] ونصه :

" بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله الذى اعزنا بالاسلام ،وأكرمنا بالايمان ورحمنا بنبيه صلى الله عليه وسلم ، وهدانا من الضلالة ، وجمعنا بعد الشتات ، وألف قلوبنا ، ونصرنا على الأعداء ، ومكن لنا من البلاد ، وجعلنا اخوانا متحابين ، وأحمدوا الله عباد الله على هذه النعمة .

هذا كتاب عمر بن الخطاب ، لعهد وميثاق اعطى الى البطريرك المبجل المكرم وهو " صفرونيوس " بطرك الملكية فى "طورزيتا" [٣] بمقام القدس الشريف فى الاشتمال على الرعايا ، والقسوس ، والرهبان ، والراهبات ، حيث كانوا وأين وجدوا وان يكون عليهم الامان ، وان الذمى اذا حفظ احكام الذمة وجب له الأمان والصون

= فتوح الشام (ص/١١٢، ٢٥٤) ، وقال الواقدى أن أبا الجعيد كان قد استوثق من المسلمين على أهله وولده وعلى الا يؤدى الجزية الى آخر عقبة وكتب له كتاب بذلك ، وهو من عظماء حمص . وسبب امانه انه دل المسلمين على مخاضة يوم اليرموك فهزموا الروم بسببها ١٠٠ ، كما ذكره الواقدى مرة أخرى على أنه كان فى ايلياء عند دخول عمر بن الخطاب رضى الله عنه اليها ، وقد عزم أهل ايلياء على الغذر بالمسلمين عقب عقد الصلح معهم ، فخوفهم ابو الجعيد هذا ومنعهم من فعلهم . انظر : الواقدى - فتوح الشام (١/٢٢١-٢٢٢، ٢٤٢) . ولعل أبا الجعيد هو ابن الجعيد الذى أشا اليه الازدى عند مصالحة أهل سواد الاردن .

(١) الحميرى - الروض المعطار (ص / ٦٩).

(٢) د. شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص /١١٤).

(٣) طورزيتا : اكثر من موضع ، وقال ياقوت " فى فضائل البيت المقدس وفيه طورزيتا =

منا نحن المؤمنين والى من يتولى بعدنا ، وليقطع عنهم أسباب جوانحهم كحسب ما قد جرى منهم من الطاعة والخضوع ، وليكن الامان عليهم ، وعلى كنائسهم ودياراتهم ، وكافة زياراتهم ، التى بيدهم داخلا وخارجا وهى " القمامة "[١] و " بيت لحم "[٢] مولد عيسى عليه السلام " كنيسة الكبراء " ، و " المغارة ذى الثلاثة أبواب "[٣] قبلى وشمالى وغربى ، وبقية اجناس النصارى الموجودين هناك وهم " الكرج "[٤] ، و " الحبش " والذين يأتون للزيارة من

= وقد مات فى جبل طورزينتا سبعون الف نبى قتلهم الجوع " وفيه صلى عمر ابن الخطاب رضى الله عنه " - معجم البلدان (٤/٤٧-٤٨).

(١) القمامة : هى التى تعرف بكنيسة القيامة بنيت هذه الكنيسة فى زمن الامبراطور قسطنطين (٣٠٦-٣٢٧م) على يد امه وذلك عندما اعتنق الروم النصرانية وأصبحت ديانة رسمية للدولة البيزنطية . فقدمت والدته الى القدس للبحث عن مواقع الحوادث المهمة التى حدثت للنصارى ولبناء كنائس تذكارا لها فأمرت ببناء كنيسة القيامة التى دشنت سنة ٣٢٥ م ، وأخذ الحجاج النصارى يزورون القبر المقدس . انظر :د. شفيق جاسر- تاريخ القدس (ص /٤٧).

(٢) بيت لحم : بليد قرب البيت المقدس عامر حفل ، ولد فيها عيسى عليه السلام - ياقوت - معجم البلدان (١/٥٢١ ، ٥٢٢).

(٣) لعلها المغارة التى يذكر أن ابراهيم الخليل عليه السلام هو وأبناؤه الاكرمون كانوا قد دفنوا فيها - حيث دفن فيها اسحاق ، وزوجته ، و يعقوب ، وزوجته. انظر : المنهاجى - اتحاف الاخصا (٢/٩٧-٩٩).

(٤) الكرج : قال ياقوت : " الكرج جيل من الناس نصارى كانوا يسكنون فى جبال القبق وبلد السرير فقويت شوكتهم حتى ملكوا مدينة تفليس ولهم ولاية تنسب اليهم وملك ولغة يرأسها وشوكة وقوة و كثرة عدد " - معجم البلدان - ٤/٤٤٦ ، ولعل طائفة منهم كانت تسكن فى ايلياء.

الافرنج "[١] و " القبط " و " السريان " ، و " الأرمن " و " النساطرة " [٢] و " اليعاقبة " [٣] ، و " الموارنة " [٤] ، تابعين للبطرك المذكور ٠ويكون متقدم

---

(١) الافرنج : ويقال لهم الفرنجة وهم قبائل جرمانية كانوا يسكنون جهة بحر الشمال من أوروبا ، وقد أغاروا في القرن الخامس الميلادي على بلاد الغول وهي فرنسا الحالية وسويسرة وبلجيكا وقطعة من المانيا ، وقد صار اليوم هذا الاسم علما على الاوربيين عند المسلمين وقد سرى اليهم ذلك من اطلاق العرب له على نصارى اسبانيا٠ انظر : محمد فريد وجدي-دائرة معارف القرن العشرين ،دار المعرفة -بيروت-لبناء ، ط٠ الثالثة سنة ١٩٧١م(٤٠١/١)٠

(٢) النساطرة : هم اتباع " المذهب النسطوري " أحد المذاهب المعارضة للمذهب " الكاثوليكي " الذي كان يقوم على اساس المشيئتين والطبيعتين للمسيح وقد ظهر الداعية لهذا المذهب واسمه نسطور في اواسط القرن الخامس الميلادي وكان ينكر تسمية مريم ام الله ويقول انها مخلوقة وان المخلوق لا يمكن أن تلد خالقا وان الذي ولدته هو انسان صار آلة لله وان الذي تجسد في حشها غير كلمة الله ، وانما حلت كلمة الله فيه فصار هيكلا لله وبناء على ذلك لم يولد ولم يتألم ولم يمت وان في المسيح اقنومات الهي وبشري ٠ انظر : الشيخ محمد ابو زهرة - محاضرات في النصرانية - طبع ونشر الرئاسة العامة لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد - الرياض المملكة العربية السعودية ، ط٠ الرابعة ، ١٤٠٤هـ (ص ص/١٩١-١٩٤) ، ايضا أحمد عادل كمال ٠ الطريق الى دمشق (ص/٢٣)٠

(٣) اليعاقبة :هم اتباع المذهب اليعقوبي الذي ظهر داعتيه في أواسط القرن السادس الميلادي وهو من معارضي المذهب الكاثوليكي ايضا ٠ وهو قريب من المذهب النسطوري حيث يرى أن المسيح ذا طبيعة واحدة عند التجسد وهذا المذهب خلاف المذهب اليعقوبي الذي نشأ في مصر في اواسط القرن الخامس الميلادي وان كان مماثلا له ذلك ان صاحب المذهب اليعقوبي في الشام هو يعقوب البردعي من رهبان الرهاء اما صاحب المذهب اليعقوبي المصري ٠ فيعقوب ديسقوروس من مصر ٠ انظر : احمد عادل كمال -الطريق الى دمشق - (ص /٢٤) ، ابو زهرة - النصرانية (ص ص /١٩٤ - ١٩٥)٠

(٤) الموارنة : ينتمي المارينون الى قارمارون الذي عاش في لبنان فيما بين القرنين الرابع والخامس الميلادي ، وقد اطلق عليهم اسم الموارنة في القرن الثامن =

عليهم لأنهم اعطوا من حضرة النبى الكريم والحبيب المرسل من الله وشرفوا بختم يد ه الكريم ، وامر بالنظر اليهم والامان عليهم [(١)]، كذ لك نحن المؤمنين نحسن اليهم اكراما لمن احسن اليهم ، ويكونوا معافا من الجزية و " الغفر " [(٢)] والمواجب مسلّمين من كافة البلايا فى البر والبحور • وفى د خولهم " للقمامة " ، وبقية زياراتهم ، لا يؤخذ منهم شيء ، وأما الذ ين يقبلون الى الزيارة من " القمامة "يؤدى النصرانى الى البطرق د رهم وثلث من الفضة •

وكل مؤمن ومؤمنة يحفظ ما امرنا به ، سلطانا ، ام حاكما ، أم واليا، يجرى حكمه فى الارضى غنيا ام فقيرا ، من المسلمين المؤمنين والمؤمنات •

وقد اعطى لهم مرسومنا هذ ا ، بحضور جمع الصحابة الكرام ، عبدالله [(٣)]، وعثمان بن عفان ، وسعد بن زيد [(٤)]، وعبدالرحمن بن عوف ، وبقية الاخوة الصحابة الكرام •

= الميلادى • انظر د • شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص/٧٣) ، ابو زهرة - النصرانية (صص/١٩٥-١٩٦)•

(١) اشارة الى العهد المزعوم الذ ى ينسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم والذ ى توجد نسخة منه فى د ير الا رمن بالقد س• كما سبقت الاشارة الى ذ لك فى أول هذ ا الموضوع • انظر البحث (ص / ٣٩٥)•

(٢) الغفر : لعلها المغفر وهى : زرد ينسج من الد روع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة • وجمعه مغافر - ويبد و أن المغفر هذ ه نوع من الجزية العينية • انظر مجمع اللغة - المعجم الوسيط (٢/٦٥٦)•

(٣) هناك جم غفير من الصحابة بهذ ا الاسم ولم تحد د الوثيقة المقصود منهم هنا •

(٤) غالبا ما تعطى كتب التراجم اشارات تؤيد الحاد ثة التاريخية التى يذكر فيها علم من الاعلام • وهناك صحبيين جليلين من كبار الصحابة هما سعد بن زيد بن مالك الانصارى الاشهلى ممن شهد بيعة العقبة وسعد بن زيد الانصارى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم • انظر : ابن حجر - الاصابة (٣/ ٧٨) ، ولم يذ كر ان احد منهما او من غيرهما كان قد شهد على وثيقة صلح عقد ها النبى صلى الله عليه وسلم لنصارى بيت المقد س •

فاليعتمد على ما شرحنا فى كتابنا هذا ويعمل به ،وابقاءه فى ايديهم ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وأصحابه ، والحمد لله رب العالمين ، حسبنا الله ونعم الوكيل ، فى العشرين من شهر ربيع الاول سنة خامس وعشر للهجرة النبوية ٠

وكل من قرى مرسومنا هذا من المؤمنين وخالفه ، من الآن والى يوم الدين ، فليكن لعهد الله ناكثا ولرسوله الحبيب باغضا "(١).

نجدنا أمام جملة من نصوص صلح أهل ايلياء التى أوردتها المصادر الاسلامية الموثوق بها ، اضافة الى ما احتفظت به الكنائس والاديرة النصرانية والتى تزعم أنها النسخ الأصلية لكتاب صلح أهل ايلياء ، أما ما يخص نصوص صلح أهل ايلياء التىأوردتها المصادرالاسلامية فانها فى مجملها مكملة لبعضها البعض ،بمافى ذلك النص الذى أورده " القاسم بن سلام " والذى جاء فى مقدمة هذه النصوص ٠ على الرغم من أن أحداث الفتح جاءت فيه خلاف ما اشتهر لدى المصادر الاخرى ، الا أن ما تضمنه هذا النص يتمشى مع ما عقده المسلمون من معاهدات مماثلة فى بلاد الشام وغيرها من الاقاليم التى فتحت فى عصر الخفاء الراشدين ، حيث جاء فى نص رواية ابن سلام : " ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان قد بعث خالد بن ثابت الفهمى الى ايلياء ، وظل هو فى الجابية ، فقدم خالد على ايلياء وقاتل أهلها حتى طلبوا الصلح ، ففاوضهم على شروط جعل قبولها متعلق بموافقة أمير المؤمنين ، وهى أن يكون لهم ما أحاط به حصن مدينتهم ويؤدون على ذلك الجزية ويكون للمسلمين ما يقع خارج السور ، فقدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى ايلياء وصالحهم على هذه الشروط(٢) ٠ وهذه هى السنة التى كان المسلمون يعاملون بها أهل المناطق التى تفتح صلحا ، حيث أن الصلح يقع على ما كان داخل سور المدينة والذى لم يتمكن المسلمون من فتحه عنوة ، أما ما كان خارج سور المدينة فقد استولى عليه المسلمون بالقوة والقهر فلا يدخل فى الصلح ٠

---

(١) د٠ شفيق جاسر ـ تاريخ القدس (ص‌ص/١١٤ـ١١٦)٠
(٢) ابن سلام ـ الاموال (ص‌ص/٢٠١ـ٢٠٢)٠

أما النص الذى أورده الطبرى ، والذى يعد من كتب الصلح المطولة . مما جعل بعض الباحثين يقفون منه موقف الشك فى صحته ، خاصة تلك البنود التى اشتملت على بعض الميزات لأهل ايلياء مثل " لا تسكن كنائسهم ، ولا تهدم ، ولا ينتقص منها ولا من حيزها . ولا من صلبهم ، ولا من شيء من اموالهم ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار احد منهم ولا يسكن بايلياء احد من اليهود "[1].

غير أنه لدى مناقشة نص صلح أهل ايلياء الذى أورده الطبرى يتضح أن هذه البنود كان للاوضاع الداخلية السائدة فى بلاد الشام بصفة عامة وفى بيت المقدس بصفة خاصة ، - وذلك قبل الفتح الاسلامى لبلاد الشام - كان لها أثر واضح وصياغة بنود هذه المعاهدة ، فى حين نجد أن اشارات المصادر الاخرى تؤكد صحة الوثيقة التى أوردها الطبرى ، كما تضيف بعض البنود الهامة الاخرى ، مما يدلنا على أن

---

(١) انظر : ما ذكره د . عبدالعزيز الدورى فى البحث الذى اعده للمؤتمر التاريخى الثالث لبلاد الشام " فلسطين " بعنوان " فكرة القدس فى الاسلام " (ص / ١٠) ، نقلا عن د . شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص / ١١٣) ،وقد ايد ذلك د . شفيق جاسر ايضا - تاريخ القدس (ص/١١٣ - ١١٤) ، حيث شككا فى رواية الطبرى ، فى حين ايد د . شفيق رواية اليعقوبى وابن البطريق افثيشيوس - الاسكندرى . وقد اتبعا فى ذلك المستشرق تريتون (A.S.Tritton) حيث نقل عنه دانيل دينيت قوله ان ما يسمى بصلح عمر بن الخطاب مع أهل بيت المقدس " يعتبر زيفا واختلاقا " وهذا ايضا ما ذكر المستشرق " كايتانى " حيث اشار الى ذلك الخربوطلى بقوله : " اذا ذهبنا الى ما ذهب اليه المستشرق الايطالى كايتانى من أن هذه العهود قد وضعت فيما بعد كما هو الحال ازاء العهد لبيت المقدس ".

انظر : دانيل دينيت - الجزية والاسلام (ص / ١١٠) ، الخربوطلى - الاسلام وأهل الذمة (ص / ٨٥).

الطبري هو المصدر الوحيد الموثوق به الذي احتفظ بالنص الكامل لوثيقة صلح أهل ايلياء [(١)]، ومن ثم نقلت عنه بعض المصادر التالية ذلك النص كاملا .

أما النص الأخير ضمن نصوص صلح أهل ايلياء والمعتمد حاليا في "كنيسة القدس الأورشليمية" والذي يزعم واضعوه أنه النسخة الأصلية لكتاب صلح أهل ايلياء ، فانه من خلال قراءته يتضح من الصيغة التي كتب بها ، والعبارات التي تضمنها ، اضافة الى التحفظات والمميزات التي اشتمل عليها فيما تخص حقوق النصارى في مدينة القدس ، يدلنا ذلك كله بما لا يدع مجالا للشك أن هذه الوثيقة لا أصل لها ، وقد كتبت حديثا .

ومما سبق نجد أن كتاب صلح أهل ايلياء كان متضمنا على البنود التالية :

- ان امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعطى لأهل ايلياء الأمان على أنفسهم [(٢)] ، ودمائهم [(٣)] وأولادهم [(٤)] ونسائهم [(٥)]، وأموالهم [(٦)] . وهذه

---

(١) وصف دانيل النص الذي احتفظ به الطبري لوثيقة صلح أهل ايلياء بقوله " نستطيع أن نجزم بأن صلح عمر لبيت المقدس في شكله الموثق الصحيح هو حسبما ورد في الطبري " . انظر : دانيل دينيت - الجزية (ص /١١١).

(٢) الطبري - تاريخ (٦٠٩/٣) ، الحميري - الروض المعطار (ص /٦٩).

(٣) اليعقوبي - تاريخ (١٤٧/٢) ، ابن البطريق - تاريخ (١٦/٢) ، ابن الجوزي - فضائل القدس (ص /١٢٣).

(٤) ابن البطريق - تاريخ (١٦/٢)، ابن الجوزي - فضائل القدس (ص /١٢٣)، الحميري - الروض المعطار (ص /٦٩).

(٥) الحميري - الروض المعطار (ص /٦٩).

(٦) اليعقوبي - تاريخ (١٤٧/٢) ، الطبري - تاريخ (٦٠٩/٣) ، ابن البطريق - تاريخ (١٦/٢) ، ابن الجوزي - فضائل القدس (ص /١٢٣) ، الحميري - الروض المعطار (ص / ٦٩).

الأمور هى قمة ما يسعى اليه أهل الصلح بصفة عامة ، وقد أدرك المسلمون منذ أن وطئوا الأرض الجديدة التى افتتحوها أهمية تأمين أهالى تلك البلاد على أنفسهم وذراريهم وأموالهم ، ذلك أن الاسلام دين من مبادئه نشر الأمن والطمأنينة بين الناس ، فليس للمسلمين حاجة فى أنفس هؤلاء الناس فلن يأخذوهم أسرى ، كما أنهم لن يحتازوا أموالهم فقد " كانت الأنفس والاموال اذن فى عرف المسلمين آمنة " كما أن " الأنفس كلها ضعيفها وقويها وسقيمها وبريئها وسائر ملتها ، فلهذه الأنفس جميعا مكانها فى المجتمع الجديد لا يضطهد ضعيفها و لا يهمل مريضها ولا تنسى فيه حقوق ولا واجبات" [١] .

- ان لهم الأمان على كنائسهم [٢] ، وصلبانهم [٣] ، وصلواتهم وبيعهم [٤] وسائر ملتهم [٥] ، بحيث لا تسكن ولا تهدم [٦] ، ولا ينتقص منها ولا من شيء من حدودها [٧] ما داموا محافظين على عهدهم ، وملتزمين بشروطه [٨] .

- ان لا يكرهوا على اعتناق دين غير دينهم [٩] وهو الدين " النصرانى " ذلك ان الصلح وقع مع نصارى بيت المقدس ، السكان الأصليين ومن أقام معهم من

---

(١) د. شكرى فيصل - المجتمعات الاسلامية فى القرن الاول . دار العلم للملايين بيروت - لبنان - ط . الخامسة ١٩٨١م (ص ص/٦٠-٦١).

(٢) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣) ، الحميرى - الروض المعطار (ص /٦٩).

(٣) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣).

(٤) ابن الجوزى - فضائل القدس (ص /١٢٣).

(٥) الطبرى - تاريخ (٦٠٩).

(٦) نفس المصدر السابق (٦٠٩/٣) ايضا : اليعقوبى - تاريخ (١٤٧/٢)، ابن البطريق - تاريخ (١٦/٢).

(٧) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣).

(٨) اليعقوبى - تاريخ (١٤٧/٢).

(٩) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣).

الوافدين الى القدس من أهل الأرض [1] . ومع ذلك فان اليعقوبي يذكر أنه حصل اختلاف حول تحديد الطرف الثاني من أطراف المعاهدة ، هل هم اليهود أو النصارى ، الا أنه يقرر أن المجمع عليه هو عقد الصلح مع نصارى بيت المقدس [2] وهذا ما يفهم ايضا من اشارات المصادر الأخرى ، أضف الى ذلك أن نص وثيقة الصلح التي أوردها الطبري ، تضمنت على بند اشترط فيه عدم سكنى اليهود بيت المقدس [3] ، كما نص الحافظ ابن كثير على أن الصلح كان قد عقد مع نصارى بيت المقدس [4] مما ينفي الشكوك التي أثارها اليعقوبي وأنه لا أصل لها .

وعلى الرغم مما عرفه أهل المناطق المفتوحة من أن المسلمين لا يجبرون أحدا على الدخول في دين الاسلام ، اذ " **لا اكراه في الدين** " [5] نجد أن كتاب صلح أهل ايلياء يتضمن بندا يشترط فيه أن لا يجبر أحد منهم على اعتناق دين غير دينه .

والحق أنه متى نظرنا في تاريخ الحالة الدينية لبلاد الشام قبل الفتح الاسلامي فان ذلك يفسر لنا الدافع وراء اشتراط أهل ايلياء أن يتمتعوا بالحرية الدينية . فقد كان في بلاد الشام مذاهب متباينة من الدين النصراني ، حيث اعتنق الروم - السلطة الحاكمة - مذهبا اضطهدوا من أجله أصحاب المذاهب الأخرى من

---

(١) الطبري - تاريخ (٣/٦٠٩) ، الواسطي - فضائل بيت المقدس (لوحة / ٩٢-٩٣).
المنهاجي - اتحاف الاخصا (١/٢٢٧).

(٢) اليعقوبي - تاريخ (٢/١٤٧).

(٣) الطبري - تاريخ (٣/٦٠٩).

(٤) ابن كثير - البداية والنهاية (٧/٥٧).

(٥) سورة البقرة (آية / ٢٥٦).

سكان بلاد الشام ، ويشتد تعصب القياصرة فى الزام الآخرين بمذ هبهم بالتعذ يب والقهر والقتل ، وفى بعض الاحيان تهدأ غضبة القياصرة حيث يقف بعضهم موقف اللا مبالاه من التعصب المذهبى، مما يتيح الفرصة لأصحاب المذاهب الأخرى بأن يتجاذبوا فيما بينهم ، ويتسنى لكل منهم أن يقيم مع رجاله بطارقة وأساقفة ، الى جانب بعضهم البعض ، والذين يشعرون بقوتهم فيحاولون أن يفرضوا مذهبهم على غيرهم ، وقد صار المذهب "الكاثوليكى" (١) منذ أواسط القرن الساد س الميلاد ى هو المذهب الرسمى للدولة البيزنطية فصار أصحاب المذهبين "اليعقوبى" و " النسطورى" عرضة للاضطهاد والمطاردة من قبل حكام الروم ومن القياصرة الذين ظهر هذا التعصب فى عهده بشدة "جستنيان (٥٢٧ ـ ٥٦٧ م) وظل هذا الأمر مستمرا الى الفتح الاسلامى الذى اعتبره اليعاقبة والنساطرة المنقذ الوحيد لهم مما هم فيه من الاضطهاد والتعذيب.(٢).

-ان لا يتعرض لأحد من أهل ايلياء بأى أذى (٣) وقد يكون هذا البند مقررا بداهة ، الا أنه فيما يبدو أن أهل ايلياء تخوفوا من أن يكون لتأخرهم فى النزول الى طلب الصلح ، دافعا لدى المسلمين للانتقام منهم ، فقد كانوا مترددين بين قبول الصلح أو البقاء على ولائهم للدولة البيزنطية ، لذا فانهم لم يعيروا الكتب التى بعث بها المسلمون اليهم لترغيبهم فى الصلح اهتماما كبيرا ، وظلوا

---

(١) المذهب الكاثوليكى : كان يقوم على أساس المشيئتين والطبيعتين للمسيح والتساوى فى الجوهر بين الآب والابن والروح القدس .
انظر : أحمد عادل كمال ـ الطريق الى دمشق (ص /٢٣).

(٢) نفس المصدر السابق (ص/٢٤ ـ ٢٥).

(٣) الطبرى ـ تاريخ (٣/٦٠٩).

على حالهم تلك حتى تيقنوا من ضعف الدولة البيزنطية وعجزها عن حمايتهم ، وذلك عقب هزيمتهم في معركة اليرموك والتي في أعقابها بادر أهل الِيلياء في طلب الصلح ، الا أنهم كانوا متأخرين جدا فأغلب مدن الشام بما في ذلك دمشق وحمص وبعلبك ، كانوا قد صالحوا المسلمين .

والحق أن تباين بعض جزئيات بنود الصلح التي يمنحها المسلمون لأهالي المناطق التي فتحت صلحا ، كان يحكمها ظروف تلك المناطق التي كانت سائدة قبل الفتح الاسلامي ، مع العلم أن كتب الصلح بصفة عامة ، كانت متفقة في أغلب بنودها لا سيما تلك التي تشتمل على تأمين الأنفس والأموال والأعراض والمصالح .

- ألا يسكن بيت المقدس أحد من اليهود [1] ، ويوضح الحميري ان نصارى بيت المقدس هم الذين اشترطوا ذلك [2] فالمسلمون لم يكن لديهم دافع يجعلهم يلحون في اخراج اليهود من بيت المقدس .

وهنا أيضا لا بد من الرجوع الى تاريخ مدينة القدس قبل الفتح الاسلامي حيث نجد أن هذا الشرط لم يكن غريبا على يهود بيت المقدس فمن المعروف أن هناك اختلاف جوهري بين الدين اليهودي المحرف ، والدين المسيحي في أول دعوة عيسى عليه السلام له وقبل أن يحرف ، ونتيجة لهذا الاختلاف واجه عيسى عليه السلام من الكهنة وسادة اليهود مقاومة عنيفة بكل الطرق ، حتى حرضوا عليه السلطة الرومانية ، كما قررت المجالس اليهودية الدينية الحكم عليه بالموت وطالبوا الرومان بتنفيذ ذلك ، وهم من الح في طلب صلب عيسى عليه السلام حتى تم

---

(١) الطبري - تاريخ (٣/٦٠٩) ، الحميري - الروض المعطار (ص /٦٩)
(٢) الحميري - الروض المعطار (ص /٦٩).

لهم ذلك (١) كما تخيلته عقولهم (٢).

وعلى كل حال، فان النصارى في تلك الفترة وما تلاها لم يكونوا لينسوا ما قام به اليهود ازاء عيسى عليه السلام، فكانت الفتن قائمة بين الفريقين، الأمر الذى أدى الى وقوف حكام القدس آنذاك موقف العداء مع اليهود، لعلمهم بحقيقة الأمر، وقاموا بحملات تأديبية لليهود، الا أن هذه الحملات لم تعطى ثمارها فقد استفحل أمر اليهود، حيث ثاروا فى سنتى ١١٥م، ١٣٢م وتمكنوا من السيطرة على بيت المقدس، فتولى الامبراطور " هدريان " اخماد هذه الثورة بنفسه فى سنة ١٣٥ م، ونكل بالثائرين، ودمر القدس وشتت أهلها وقتل وأسر منهم، وعندما تملك زمام الأمر فى القدس، سمح للنصارى فقط بالاقامة فيها، شريطة ألا يكونوا من أصل يهودى، فقد كانت أوامره واضحة بأن لا يسكن بيت المقدس أحد من اليهود. وبهذا القرار لم يكن أمام اليهود المتبقين الا الهروب من بيت المقدس حيث توجهوا الى مصر، والى الجبال، والغور، وتشتتوا فى أنحاء العالم، وانقطع أثرهم من القدس مدة ألف سنة لم يكن يسكنها يهودى واحد، وتلى هذه الفترة مدة خمسة قرون اخرى لم يكن بالقدس أكثر من خمسين يهوديا. (٣)

---

(١) د. شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص /٤٥).

(٢) لم يصلب المسيح عيسى بن مريم كما يزعم. حيث قال تعالى **" وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله، وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم، وان الذين اختلفوا فيه لفى شك منه، ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما قتلوه يقينا، بل رفعه الله اليه وكان الله عزيزا حكيما ".**
سورة النساء (آية / ١٥٧-١٥٨).

(٣) انظر : د. شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص/٤٥-٤٧) أيضا - عبدالوهاب الكيلانى - تاريخ فلسطين الحديث - المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت - ط الثانية آذار ١٩٧٣م، (ص /١٨).

واستمر الهدوء فى القدس منذ سنة ١٣٥م الى سنة ٦١٤ م حين دخلتها جيوش الدولة الفارسية ، والتى انضم اليها خمسة وعشرون الف يهودى ، وفى هذه الحملة أحرقت كنيسة القيامة التى يحج اليها النصارى ، كما نهبت وهدمت الأديرة والكنائس التى كانت قائمة فى القدس وغيرها من مدن فلسطين ، وقد كان دور اليهود فى هذه الحملة رئيسيا ، وكانت لهم اليد الطولى فى النهب والدمار والفتن ، وقتل فى هذه الحملة أكثر من ستين ألفا من النصارى [(١)].

والحق ان ما قام به اليهودى تجاه النصارى من أهل ايلياء يشكل الدافع الرئيسى وراء اشتراط نصارى بيت المقدس أن لا يسكن معهم أحد من اليهود . ونتيجة لذلك لم يجرؤ احد من اليهود خلال عصر الخلفاء الراشدين ان يستوطن فى القدس ، واستمر الوضع على ذلك حتى عهد الخليفة الأموى عبدالملك بن مروان الذى سمح لليهود بالدخول الى القدس سنة ٧٢ هـ / ٦٩١ م [(٢)].

- أن يدفع أهل ايلياء جزية رؤوسهم ، والمقدرة بما يدفعه أهل سائر مدن الشام [(٣)] والتى ارتضى اهلها بان تكون جزيتهم مماثلة لما يدفعه اهل دمشق . وهى

---

(١) د . شفيق جاسر - تاريخ القدس (ص /٤٧).

(٢) انظر : الضمامة الثانية من ملاحق كتاب المنهاجى - اتحاف الاخصا لمحقق الكتاب د . أحمد رمضان أحمد (١٩٥/٢) ، حيث اشار الى خلو بيت المقدس من اليهود طيلة فترة الخلافة الراشدة وأول خلافة بنى امية ، حتى سمح لهم الخليفلة الأموى عبدالملك بن مروان عند ما اعاد بناء المسجد الأقصى ، وبنى قبة الصخرة سنة ٧٢ هـ / ٦٩١ م ، فقد كانوا يقومون بأعمال الكنس والتنظيف نظير اعفائهم من الجزية .

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٤٠) ، الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣) ، ابن الجوزى - فضائل القدس (ص /١٢٣) ، وقال ان يدفعوا الخراج كما على مدائن فلسطين =

د ينار وجريب طعام على الرجل في السنة [1].

- ان على أهل ايلياء اخراج الروم من مدينتهم [2] . والراجح أن أهل ايلياء هم الذين اشترطوا هذا البند ، فقد سبقت الاشارة الى ما ذكره القاضي أبو يوسف من أن أهل المدن الذين صولحوا عقب معركة اليرموك ، كانوا قد اشترطوا على المسلمين " ان من كان عندهم من الروم الذين جاءوا لقتال المسلمين وصاروا عندهم فانهم آمنون يخرجون بأموالهم ومتاعهم وأهليهم الى الروم ولا يعرض لهم في شيء من ذلك " [3].

= والمعروف أن مدن فلسطين لم يصالح أهلها الا عقب بيت المقدس ولعل ابن الجوزى اخطأ عند نقله لهذه الرواية - والمقصود من الخراج هنا هو جزية الرؤوس .

ولقد جاء في رواية البلاذرى أن أهل ايلياء صولحوا على الجزية والخراج . ذلك أن ابن سلام يذكر أن الصلح وقع مع أهل بيت المقدس بأن يكون لهم ما أحاط به حصنهم - سور المدينة - وان للمسلمين ما كان خارجه ، أي أن الخراج كان مفروضا على الأراضي الزراعية التي تتبع ايلياء والمحيطة بها . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٤٠) ، ابن سلام - الأموال (ص ص/٢٠١-٢٠٢) . أما ما ذكره الواسطي من أن جزية أهل ايلياء كانت على طبقات - خمسة دنانير وأربعة وثلاثة - فانه خالف بذلك المصادر المتقدمة التي تذكر أن جزية أهل ايلياء مماثلة لما صولح عليه أهل سائر مدن الشام دينار وجريب طعام على الرجل في السنة . ولعل ما ذكره الواسطي هو جزية أهل العنوة من جند فلسطين . وذلك بعد الزيادة التي امر بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما بعد على أهل العنوة . انظر : الواسطي - فضائل بيت المقدس (لوحة / ٩٢-٩٣).

(١) انظر معاهدة أهل دمشق . البحث (ص / ٣٢٧).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣/٦٠٩) ، الواسطي - فضائل بيت المقدس (لوحة /٩٢-٩٣).

(٣) أبو يوسف - الخراج (ص /٢٨٣).

ويذكر الواسطى أنه كان فى ايلياء اثنا عشر الفا من الروم ، وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أجلهم ثلاثة أيام فمن قدر عليه بعد ذلك " فقد برئت منه الذمة " (١) . ويضيف الحافظ ابن كثير أن عمر بن الخطاب لم يدخل بيت المقدس حتى أخرج أهل ايلياء من كان عندهم من الروم ، بعد أن أمهلهم ثلاثة أيام (٢) .

وأوضحت الوثيقة أن من خرج من الروم فانه آمن على نفسه وماله حتى يبلغ مأمنه ، ومن أراد أن يقيم منهم فان عليه دفع الجزية التى يدفعها أهل ايلياء ويتمتع بالمميزات التى أعطيت لهم .(٣) .

- ان على أهل ايلياء اخراج اللصوص من مدينتهم (٤) . وفيما يبدو أن هناك جماعات من اللصوص كانوا يسكنون بيت المقدس .

- ان من أراد من أهل ايلياء أن يغادروا بلدهم ويذهبوا مع الروم ، بعد أن يأخذوا أموالهم - المحمولة - فانهم آمنون على أنفسهم وأموالهم وعلى كنائسهم وبيعهم حتى يبلغوا مأمنهم .(٥) .

- كما تضمنت الوثيقة ايضا بندا موجها الى عموم من تواجد فى ايلياء قبل الفتح الاسلامى من سائر أهل الأرض (٦) ، والذين يبلغ عددهم خمسون الفا (٧)

---

(١) الواسطى - فضائل بيت المقدس (لوحة / ٩٢ - ٩٣) .

(٢) ابن كثير - البداية والنهاية (٥٧/٧) .

(٣) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣) .

(٤) نفس المصدر السابق (٦٠٩/٣) .

(٥) نفس المصدر السابق (٦٠٩/٣) .

(٦) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣) .

(٧) الواسطى - فضائل بيت المقدس (لوحة / ٩٢-٩٣) .

وقد أعطو هؤلاء الخيار فى البقاء بايلياء على أن يدفعوا الجزية كما يدفع غيرهم من السكان الأصليين، ومن شاء خرج مع الروم أو الى أهله [١] وأرضه [٢].

ويحدد نص الطبرى أهل الأرض الذين يشملهم هذا الخيار، وهم من كان مقيما بايلياء " قبل مقتل فلان " [٣]، غير أن المصادر لا تمدنا بمعلومات عن هذه الحادثة التى تخص أهل ايلياء.

والحق أنه ليس من المستنكر أن يكون هناك مثل هذا الاستثناء والذى حدد بحادثة لابد وأنها كانت مشهورة لدى سكان بيت المقدس، حيث كان يؤرخ فى ذلك الوقت بالأحداث المشهورة.

- وأوضحت الوثيقة أن دفع الجزية المقررة على أهل ايلياء تكون بعد أن يحصدوا زروعهم [٤]، ذلك أن أهل المناطق الزراعية ترتبط مصالحهم بموسم الحصاد أضف الى ذلك فان جزية أهل ايلياء - كغيرها من من مدن اقليم الشام - كان بعضها نقدى - دينار - وبعضها عينى - جريب طعام -، الأمر الذى يفرض ارتباطها بحصاد الزروع.

---

(١) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣).

(٢) المنهاجى - اتحاف الاخصا (٢٣/١).

(٣) انفرد الطبرى بذكر هذه الاشارة، ولم ترد فى اتحاف الاخصا ولا الأنس الجليل - كما سبقت الاشارة - كما لم ترد ايضا فى نص الوثيقة المتحفظ بها فى البطريركية الارثوذكسية فى القدس، والتى يزعم النصارى انها لنسخة الاصلية لوثيقة الصلح. انظر : الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣).

(٤) نفس المصدر السابق (٦٠٩/٣).

- واختتمت الوثيقة بالاشهاد عليها من الجانب الاسلامي.[1]

ويشير ابن سلام الى أمر مهم فيما يخص مصالحة أهل بيت المقدس، حيث ذكر أن مسجد بيت المقدس[2] كان قد حازه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه، وأصبح ملكا للمسلمين عموما. بالرغم من أنه لم يشترط ذلك على أهل ايلياء ضمن وثيقة صلحهم، وقد علل ابن سلام هذا الاجراء اعتمادا على أن هذا المسجد يعد من حقوق المسلمين لذا فانه لا يدخل في الصلح بداهة. حيث قال: " ولو كان شيء للمسلمين فيه حق ما دخل في الصلح، وكان المسلمون أولى به، مثل الذي فعل عمر بن الخطاب بمسجد بيت المقدس، وانما افتتح البلاد صلحا، ثم حال بين أهل الذمة وبين المسجد ولم ير لهم فيه حقا " وقال ايضا: " ألست ترى أن عمر حاز المسجد للمسلمين، وحال بين أهل الذمة وبينه، فهم على هذا الى اليوم لا يدخلونه، وانما كانت البلاد صلحا فلم يجعل عمر المسجد داخلا في الصلح، لأنه ليس من حقوقهم "[3].

وفي اشارة ابن سلام هذه قاعدة عامة يمكن تطبيقها على أحوال الصلح التي تم للمسلمين عقدها في اقليم الشام وغيره من الأقاليم التي فتحت صلحا، متى وجدت حالة مماثلة.

وتعد معاهدة صلح أهل ايلياء أول معاهدة من نوعها تطالعنا في عصر الخلفاء الراشدين يعقدها الخليفة بنفسه - عمر بن الخطاب رضي الله عنه - فعادة ما ينوب عنه في ذلك قادة جيوش الفتح.

---

(١) اليعقوبي - تاريخ (١٤٧/٢)، الطبري - تاريخ (٦٠٩/٣)، ابن البطريق - تاريخ (١٦/٢)، ابن الجوزي - فضائل القدس (ص/١٢٣-١٢٤).

(٢) هو المسجد الذي عرج فيه بالرسول صلى الله عليه وسلم الى السماء، وكان يعرف بمسجد داود عليه السلام، وهو الذي توجد به الصخرة. انظر: المنهاجي - اتحاف الاخصا (٢٣٦/١).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/٢٠١، ٢٠٣)، نقلها ابن زنجويه - الاموال (٣٨٨/١- ٣٨٩، ٣٩٠).

معاهدة صلح أهل " لدّ " (١) وباقى مدن جند فلسطين (سنة ١٦ هـ/٦٣٧م) (٢):

ذكر الطبرى أنه بعد أن تم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه مصالحة أهل بيت المقدس ، قام بعقد معاهدة الصلح مع أهل " لد " ، والتى دخل فيها جميع سكان فلسطين ما عدا أهل بيت المقدس الذين سبق وأن عقد معهم معاهدة صلح مستقلة (٣).

نص كتاب الصلح :

" بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما أعطى عبدالله عمر أمير المؤمنين أهل لد ومن دخل معهم من أهل فلسطين أجمعين ، أعطاهم امانا لانفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وسقيمهم وبريئهم وسائر ملتهم ، انه لا تسكن كنائسهم ، و لا تهدم ولا نتقص منها ، ولا من حيزها ولا مللها ، ولا من صلبهم ولا من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار أحد منهم ، وعلى أهل لدّ ومن دخل معهم من أهل فلسطين أن يعطوا الجزية ، كما يعطى أهل مدائن الشام ، وعليهم أن خرجوا مثل ذلك الشرط الى آخره " (٤).

يتضح أن الطبرى لم يذكر النص الكامل لكتاب صلح أهل " لدّ " كما يفهم من النص السابق أن باقى البنود كانت مشابهة لما صولح عليه أهل ايلياء حيث قال " مثل ذلك الشرط الى آخره " . ويوضح الحافظ ابن كثير المقصود من

---

(١) لدّ : تقع بالقرب من بيت المقدس ، وكانت مدينة جند فلسطين الرئيسية قبل أن يبنى سليمان بن عبدالملك مدينة الرملة . انظر : اليعقوبى ـ البلدان (ص /٣٢٨).

(٢) اعتمادا على سير الأحداث التاريخية .

(٣) الطبرى ـ تاريخ (٦٠٩/٣).

(٤) نفس المصدر السابق (٦٠٩/٣ ـ ٦١٠).

عبـــارة الطبرى هذه بقوله : ان عمر بن الخطاب صالح أهل ايلياء " ثم كتـــب لأهل لد ومن هناك من الناس كتابا آخر وضرب عليهم الجزية ودخلوا فيما صالح عليه أهل ايلياء " [1] أى أن صلح أهل لد كان على نفس شروط صلح أهل ايلياء٠٠

وعليه فان أول صلح وقع فى جند فلسطين كان مع أهل ايلياء ، وفى أعقاب ذلك قدم زعماء المدن الأخرى طالبين الصلح على ما صولح عليه أهل ايليـــاء ، فكتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه لهم جميعا كتابا واحدا ، وقد جاء الكتاب باسم أهل لد نظرا لكونها المدينة الرئيسية فى جند فلسطين آنذاك ٠

والراجح أن هنالك بعض الاختلافات البسيطة بين بنود صلح أهل ايليــاء وأهل " لدّ " لا سيما تلك البنود التى تشتمل على بعض المميزات التى منحها المسلمون لأهل بيت المقدس ، ومثال ذلك ما اشترطه نصارى بيت المقـــدس من عدم سكنى اليهود معهم [2].

ونظرا لعدم احتفاظ المصادر بالنص الكامل لوثيقة صلح أهل " لـد " فانه ليس من الممكن التعرف على جميع الاختلافات الواقعة بين الصلحين واجـــراء مقارنة فيما بينهما ، الا أنه من خلال البنود التى أوردها الطبرى نجد أن معاهدة صلح أهل لد تختلف عن معاهدة أهل ايلياء ، لاحتوائها على بند نص فيه بالسماح لغير أهل " لدّ " الدخول معهم فى صلحهم [3] ٠٠ وبذلك تصبح معاهدة أهل لدّ أول معاهدة من نوعها تطالعنا فى عصر الخلفاء الراشدين ، ويعرف هذا النـــوع

---

(١) ابن كثير - البداية والنهاية (٥٨/٧)٠

(٢) انظر : معاهدة صلح أهل ايلياء ٠ البحث (ص / ٤٠٦)٠

(٣) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣)٠

من المعاهدات اليوم باسم المعاهدات المفتوحة [(١)].

أما عن باقي بنود صلح أهل لد . فانه اعتمادا على النص الذى أورده الطبرى اضافة الى ما اشار اليه من ان صلح اهل لد كان مشابها لصلح اهل ايلياء[(٢)] نستطيع القول بأن صلح أهل "لد" كان متضمنا تأمينهم على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وسائر ملتهم، لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حدودها ، ولا يكرهوا على دين غير دينهم ، ولا يتعرض لأحد منهم بأى أذى ، وفى المقابل فان عليهم دفع جزية سنوية مقدرة بما يدفعه أهل مدن الشام وهى دينار وجريب طعام على كل رجل، تستوفى بعد حصاد زروعهم، كما أن عليهم اخراج الروم من أرضهم ، ولهم الامان على أنفسهم وأموالهم حتى يبلغوا مأمنهم، ومن أراد البقاء منهم فعليه دفع الجزية " [(٣)].

ولم تشر المصادر الى أسماء المدن التى دخل أهلها ضمن صلح أهل لد ، حيث اكتفى الطبرى بقوله " صالح عمر أهل ايلياء بالجابية ، وكتب لهم فيها الصلح لكل كورة كتابا واحدا ، ما خلا أهل ايلياء " [(٤)] ، وجاء فى نص وثيقة الصلح " هذا ما أعطى عبد الله عمر امير المؤمنين أهل لد ومن دخل معهم من أهل فلسطين أجمعين " [(٥)].

---

(١) انظر : د . وهبة الزحيلى - العلاقات الدولة فى الاسلام (ص /١٤٥).

(٢) الطبرى - تاريخ (٦٠٩/٣).

(٣) انظر معاهدة صلح أهل ايلياء البحث (ص /٤٠٥-٤٠٧).

(٤) الطبرى - تاريخ (٦٠٨/٣ - ٦٠٩).

(٥) نفس المصدر السابق (٦٠٩/٣).

والراجح أن أهل المدن الداخلية هم الذين انضموا الى صلح أهل لدّ أول الأمر ، ومن هذه المدن على سبيل المثال - اذ لم تذكر المصادر المتقدمة جميع مدن جند فلسطين الداخلية واكتفت بذكر اشهرها - عمواس ، نابلس ، سبسطية ، بيت جبرين ، يبنى ،[1] أما تلك المدن الساحلية والتى عادة ماتكون متمتعة بحصون أقوى من غيرها فان أهلها ربما اعتمدوا على حصانة مدنهم فلم ينزلوا الى طلب الصلح ، ومن ذلك مدينة قيسارية[2] ، التى تم فتحها عنوة سنة ١٩ هـ /٦٤٠ م ، ومدينة عسقلان[4] التى فتحت صلحا على يد معاوية بن أبى سفيان سنة ٢٣ هـ / ٦٤٣ م[5] - وربما صولح أهلها على مثل صلح أهل لد - ٠

ومما سبق يتضح أن أغلب مدن جند فلسطين كان قد صولح أهلها على نفس شروط صلح أهل " لد " ، والتى كانت مشابهة لبنود صلح أهل البياء ٠

---

(١) انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٤٠) ، اليعقوبى - البلدان (ص ص /٣٢٨-٣٢٩)٠

(٢) احدى مدن فلسطين الساحلية ، وقد سبق التعريف بها ٠ انظر : البحث (ص /٢٨٧)

(٣) اختلف حول تحديد السنة التى تم فيها فتح قيسارية ، والراجح ما أثبتناه انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٤١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٤٤)٠

(٤) عسقلان : أكثر من موضع يقصد بها هنا مدينة فى فلسطين على ساحل البحر بين غزة وبيت جبرين ٠ ياقوت - معجم البلدان (١٢٢/٤)٠

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٤٤) ، الطبرى - تاريخ (٢٤١/٤) ، قدامة ابن جعفر - الخراج (ص /٣٠٢)٠

الفصل الثالث

المعاهدات التي عقدها المسلمون مع سكان مصر والنوبة وبلاد المغرب وجزيرة قبرس .

وينقسم إلى قسمين :

القسم الأول: المعاهدات التي عقدت مع سكان مصر والنوبة

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : المعاهدات التي عقدت مع سكان مصر .

" الثاني : معاهدة صلح أهل النوبة .

القسم الثاني : المعاهدات التي عقدت مع سكان بلاد المغرب وجزيرة قبرس .

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : المعاهدات التي عقدت مع سكان بلاد المغرب

" الثاني : معاهدة صلح أهل جزيرة قبرس .

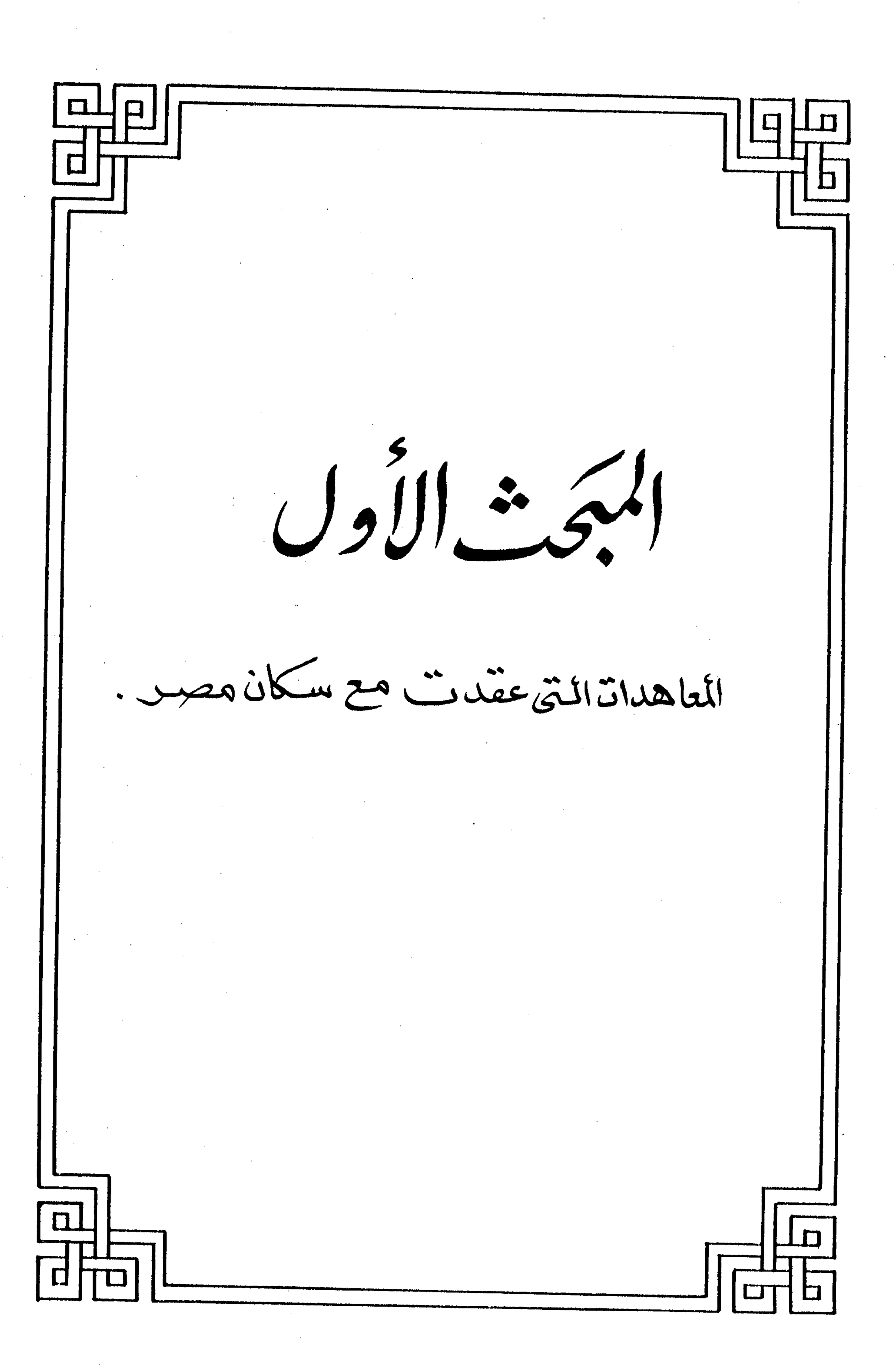
القسم الأول

المعاهدات التي عقدت مع سكان مصر والنوبة

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : المعاهدات التي عقدت مع سكان مصر .

" الثاني : معاهدة صلح أهل النوبة .



المبحث الأول

المعاهدات التي عقدت مع سكان مصر .

المبحث الأول

المعاهدات التى عقدت مع سكان مصـــر

أولا : الاطار الجغرافى لبلاد مصـــر :

يذكر ابن خرداذبة أن طول مصر يمتد من الشجرتين - اللتين بين رفـــح والعريش [1] - الى أسوان [2] ، وعرضها من برقـــة [3] الى أيلـــة [4].

أما اليعقوبى فانه يختلف مع ابن خرداذبة فى تحديده لعرض مصر ، حيـــث ذكر أن الشجرتين تمثل أول حد مصر مما يلى الشام ، ـ ناحية الشرق - ومنتهـى حدها مما يلى برقة - ناحية الغرب - بلد بين الاسكندرية وافريقية يعرف بـــذات

---

(١) العريش : قال ياقوت " هى مدينة كانت أول عمل مصر من ناحية الشام علـــى ساحل بحر الروم فى وسط الرمل" - وهى احدى مدن شبه جزيرة سينـــاء الساحلية المطلة على البحر المتوسط - . انظر ياقوت - معجم البلدان (١١٣/٤) ويذكر القلقشندى أن الشجرتين ربما كانت شجرتين قد يمتين حدد فى الأصل بهما ، بقرب الشجرة التى يعلق بها العامة الخرق . وتقول هذه مفتـــاح الرمل - أى أن هاتين الشجرتين أقرب الى رفح منها الى العريش - انظر القلقشندى - صبح الأعشى فى صناعة الانشاء - نسخة مصورة عن الطبعة الأميرية ، مطابـــع كوستاتسوماس وشركاه ، القاهرة (٣١٢/٣).

(٢) أسوان : " مدينة كبيرة وكورة آخر صعيد مصر وأول بلاد النوبة على النيـــل فى شرقيه " - ياقوت - معجم البلدان (١٩١/١).

(٣) برقة : اسم موضع كبير يشتمل على مدن وقرى بين الاسكندرية وافريقية ، مدينته المركزية انطابلس ، نفس المصدر السابق (٣٨٨/١).

(٤) ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص / ٨٣) أيضا ياقوت - معجم البلدان (١٣٧/٥) ، القزوينى - آثار البلاد (ص /٢٦٣) ، وقال : من العريش الى أسوان ، أيضا ابن ظهيره - أبو الطيب محب الدين أحمد بن محمد المتوفى سنة ٨٨٥هـ - =

الحمـام [١]، فى حين يتفق معه فى باقى الحدود ٠

ويحدد الاصطخرى مصر ضمن اطار يبدأ خطه من نقطة تقع بين الاسكندرية وبرقة - على ساحل البحر المتوسط فى الشمال - متجها ناحية الجنوب فى البرارى حتى ينتهى الى ظهر الواحات [٢]، ويمتد الى النوبة ، ثم يعطف على حدود النوبة فى حد أسوان - ليشكل الحدود الجنوبية لمصر والشمالية للنوبة - الى أرض البجة [٣] من وراء أسوان - شرقا - حتى ينتهى الى بحر القلزم - البحر الأحمر - ثم يمتد على ساحل البحر الأحمر ناحية الشمال - الى منتهى الساحل شمالا - ثم يتجه شرقا الى طور سيناء - من أرض فلسطين - ويعطف على تيه بنى اسرائيل ، ويمتد حتى ينتهى الى بحر الروم - البحر المتوسط - فى الجفار [٤] خلف رفح والعريش ، كما يمتد خط الحدود على ساحل البحر المتوسط - غربا - الى الاسكندرية ومنها الى

= الفضائل الباهرة فى محاسن مصر والقاهرة ، تحقيق مصطفى السقا وكامل المهندس - مطبوعات دار الكتب ، القاهرة ، ١٩٦٩م (ص/١٠)٠

(١) اليعقوبى - البلدان (ص/٣٣٠ ، ٣٤٢)٠

(٢) الواحات : ثلاث كور فى غربى مصر ثم فى غربى الصعيد بين آخر واحة فى الجنوب وبين النوبة ستة مراحل ٠ ياقوت - معجم البلدان (٥/٣٤١-٣٤٢)٠

(٣) البجة : ذكر ابن خرداذبة أن البجة تقع جنوبى مصر بالقرب من النوبة وقال القزوينى : بلاد متصلة بأعلى عيذاب فى غرب منه ٠ انظر ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص /٨٣) ، القزوينى - آثار البلاد (ص ١٨) ٠ وعيذاب : بليدة على ساحل صعيد مصر - أى أن البجة فى أقصى الجنوب الشرقى من مصر ٠ أنظر ياقوت - معجم البلدان (٤/١٧١)٠

(٤) الجفار : أكثر من موضع يقصد به هنا أرض مسيرة سبعة أيام بين فلسطين ومصر ، أولها رفح من جهة الشام وآخرها الحشبى - قرب الفسطاط - متصلة برمال تيه بنى اسرائيل وكلها رمال سائلة بيض ٠ أى أنها شبه جزيرة سيناء الحالية - نفس المصدر السابق (٢/١٤٤ - ١٤٥)٠

نقطة البداية الأولى للحدود.[١]

ويتفق ابن حوقل مع الاصطخرى فى تحديده لأرض مصر ، الا أنه يجعل خط الحدود يبدأ من الاسكندرية[٢].

أما أبوالفداء فيذكر أن الحد الشمالى لمصر يمتد من رفح الى نقطة بين الاسكندرية وبرقة على ساحل البحر المتوسط - وهى العقبة[٣] - والتى منها يمتد الحد الغربى ناحية الجنوب الى حدود النوبة ، ثم يمتد الحد شرقا - مع الحواف الجنوبية لأسوان - الى ساحل البحر الأحمر - ليشكل الحدود الجنوبية لمصر - أما الحدود الشرقية فانها تمتد من نقطة على البحر الأحمر مقابلة لأسوان وتتجه شمالا متمشية مع ساحل البحر الى القلزم[٤]، ثم تتجه شرقا الى تيه بنى اسرائيل ، ثم تنعطف شمالا مرة أخرى الى البحر المتوسط عند رفح حيث نقطة البداية[٥].

ويشير القلقشندى الى اضطراب عبارات المصنفين فى المسالك والممالك عند تحديدهم لمصر ، ويذكر أن الذى اتفق عليه جمهور الجغرافيين هو :

---

(١) الاصطخرى - مسالك الممالك (ص /٤٨).

(٢) ابن حقول - صورة الأرض (ص /١٢٦).

(٣) العقبة : فيما بين الاسكندرية وبرقة على ساحل البحر بعد الرمادة - اليعقوبى - البلدان (ص /٣٤٢).

(٤) القلزم : بلدة على السواحل الشمالية للبحر الأحمر فيما بين أيلة والطور وهى أقرب الى سواحل مصر حيث تبعد عن الغرما بأربعة أيام . ياقوت - معجم البلدان (٣٨٧/٤).

(٥) ابو الفداء - تقويم البلدان (ص /١٠٣).

ان الحد الشمالي : والمعبر عنه عند المصريين بالبحري يبتدىء فيما بين " الزعقة " [1] ورفح عند حدها من الشام ، والبحر شماله - البحر المتوسط - ويمتد غربا على ساحل البحر المذكور حيث الشجرتين الى رفح ثم العريش متمشيا مع الساحل الى الاسكندرية - وهي آخر العمارة فى الساحل الشمالي - ثم يمتد الى برقة الى العقبة الفاصلة بين الديار المصرية وافريقية ، وحدها الغربي : يبتدىء من ساحل بحر الروم حيث العقبة ويمتد جنوبا تاركا أرض افريقية غربيه ، على ظاهر الفيوم [2] حتى يقطع على صحراء الحبشة على ثمان مراحل من أسوان ، وحدها الجنوبي : وهو المعبر عنه عند المصريين بالقبلي ، يبتدىء من آخر الحد بصحراء الحبشة ويمتد شرقا وبلاد الروم - بين بلاد البرية - جنوبية ، حتى يأتي اسوان ثم يمتد منها شرقا حتى ينتهي الى البحر الأحمر مقابل أسوان على خمس عشرة مرحلة منها الى عيذاب [3] ومنها الى السويس [4] ، والتي عندها يتجه الحد الى الشرق ناحية تيه بني اسرائيل ، ثم يعطف شمالا ويمر على أطراف الشام حتى يمر فيما بين الزعقة ورفح على ساحل البحر المتوسط حيث كان الابتداء [5] .

---

(١) الزعقة : يفهم من السياق أنها تقع قرب رفح ناحية الشام .

(٢) الفيوم : أكثر من موضع . وهي ولاية غربية بينها وبين الفسطاط أربعة أيام - في وسط مصر غرب القاهرة - ياقوت - معجم البلدان (٢٨٦/٤).

(٣) عيذاب : بليدة على ضفة البحر الأحمر مرسى المراكب التي تقدم من عدن الى الصعيد انظر ياقوت - معجم البلدان (١٧١/٤).

(٤) السويس : بليدة على ساحل البحر الأحمر من نواحي مصر وهو ميناء أهل مصر اليوم الى مكة بينه وبين الفسطاط سبعة أيام - في الأجزاء الشمالية الشرقية من مصر - انظر نفس المصدر السابق (٢٨٦/٣).

(٥) القلقشندي - صبح الأعشى (٣١٠/٣-٣١١).

كما يشير القلقشندى الى أن هناك من الجغرافيين من جعل ابتداء الحد الشمالى لمصر من رفح نفسها ، ونهاية الحد الغربى - جنوبا - حدود بلاد النوبة . وهناك من جعل الحد الشمالى ما بين الزعقة ورفح ونهاية الحد الغربى - جنوبا - صحراء الحبشة . ويرى القلقشندى أن جميع هذه الحدود قريبة من بعضها البعض . وأخيرا فانه يشير الى أن هناك من جعل الحد الشمالى يبدأ من العريش وهو ليس بعيدا عن رفح .[1]

وينص القلقشندى على أن جميع الجغرافيين الذين حددوا مصر "وان اختلفت عباراتهم فى ابتداء الحد الشمالى الفاصل بينها وبين الشام ... متفقون على أن ابتداء الحد حيث الشجرتان" [2] .

وهكذا فالراجح أن الجغرافيين المسلمين تعرضوا لموضوع حدود مصر اعتمادا على ما يتبعها من المناطق اداريا كل حسب عصره ، فتارة يدخلون جزءا من بلاد الشام ضمن حدود مصر(٣) ، ويتوسع البعض فى ذكر أجزاء من أرض الحجاز [4] ، وتارة يدخلون أجزاء من بلاد المغرب ضمن حدودها حيث يشيرون الى امتداد مصر ناحية

---

(١) القلقشندى - صبح الأعشى (٣/٣١١-٣١٢).

(٢) نفس المصدر السابق (٣/٣١٢).

(٣) انظر الاصطخرى - مسالك الممالك (ص/٤٨) حيث ذكر أن حد مصر يمتد الى طور سيناء ويعطف على تيه بنى اسرائيل . وكذا قال ابن حوقل - صورة الأرض - (ص/١٢٦) ، وقال ابو الفداء :ان متبدىء حدود مصر ناحية الشام رفح . تقويم البلدان (ص /١٥٣) ، وقال القلقشندى ان امتداد الحد من الزعقة والتى يفهم انها كانت شرقى رفح أى أن رفح ضمن حدود مصر . صبح الأعشى (٣/٣١١ - ٣١٢).

(٤) ذكر القلقشندى أن القضاعى " جعل الحد الجنوبى يقطع بحر القلزم وينتهى الى ساحل الحجاز بالحوراء أحد منازل طريق الحجاز من مصر ، والحد الشرقى يمتد =

الغرب الى برقــــة [(١)] وأحيانا الى نقطة قريبة منها [(٢)] كما يجعل البعض الحد ود الجنوبية تتصل الى صحراء الحبشة [(٣)].

ولقد سبقت الاشارة عند تحديد اقليم الشام الى أن رفح تمثل آخر الحد ود الغربية لبلاد الشام مما يلى مصر ، كما أن ايلة تمثل بداية حد اقليم الشام مما يلـى الحجاز ، وأن ما يقع فى شرقى الخط الذى يربط رفح بأيلة داخل ضمن حدود الشام [(٤)] وبالتالى فان كل ما يقع غربى هذا الخط داخل ضمن حدود مصر .

أما ما يخص ادخال أجزاء من بلاد المغرب ضمن حدود مصر - ومن ذلك برقــة - فان المصادر الجغرافية تكاد تجمع على أن برقة داخلة ضمن حدود بلاد المغـــرب ، اذ تمثل أول حدودها ناحية مصر [(٥)] وهذا ما أشارت اليه المصادر التاريخية أيضـا والتى تذكر أن برقة كانت ضمن بلاد المغرب أثناء الفتوحات الاسلامية فى عصـــر الخلفاء الراشدين [(٦)].

= على ساحل البحر الشرقى الى مدين ، الى أيلة الى تيه بنى اسرائيل الــى العريض . فأدخل القلزم من حد الجوزاء الى نهايته فى الشمال وما على ساحلـه من بر الحجاز مما يسامت العريش كايلة ومدين ونحوها فى أرض مصر "
القلقشندى - صبح الأعشى (٣/٣١٢).

(١) ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص ٨٣) ، القلقشندى - صبح الاعشى (٣/٣١١-٣١٢)

(٢) ابو الفداء - تقويم البلدان (ص١٢٣) ، حيث ذكر أن منتهى حد مصر ناحية الغـــرب العقبة التى تقع بالقرب من برقة .

(٣) القلقشندى - صبح الأعشى (٣/٣١١-٣١٢).

(٤) انظر التحديد الجغرافى لبلاد الشام . البحث (ص / ٢٧٦-٢٧٧).

(٥) انظر : اليعقوبى - البلدان (ص ٣٤٣) ، الاصطخرى - مسالك الممالك (ص / ٣٧). ابن حوقل - صورة الأرض (ص /٦٤) ، المقدسى - أحسن التقاسيم (ص /٢١٦) ، البكرى - معجم ما استعجم (١/٢٠٠) ، القزوينى - آثار البلاد (ص ١٦٣) ، ابو الفداء - تقويم البلدان (ص /١٢٢)

(٦) انظر مثالا على ذلك : ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٤) ، ابن عبد الحكم - أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله المتوفى سنة ٢٥٧ هـ - فتوح مصر وأخبارها تحقيق محمد صبيح مكتبة النهضة المصرية ، مؤسسة دار التعاون للطبع والنشر . (ص/٤٧) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٢١).

ومما سبق فانه بـ الامكان تحد يد بلا د مصر فى اطار يبد أ من موضع الشجرتين - فيما بين رفح والعريش ، ناحية بلاد الشام - ويتجه غربا ليشكل الحد ود الشمالية ، مارا بالجفار ثم الى الفرما [(١)] على ساحل البحر المتوسط ، الى الا سكند رية ، ثم الى ذ ات الحمام - فيما بين الا سكند رية وبرقة - وعند ها يتجه خط الحد ود جنوبا ليشكل الحد ود الغربية ، مارا بظهر الواحات ، ثم الى أول حد ود بلاد النو بة ، حيث يتجه الخط شرقا ليشكل الحدود الجنوبية ، فيما بين أسوان والنوبة ، الى البجة ، ثم الى نقطة على ساحل البحر الأحمر محاذ ية لأسوان ، والتى عند ها يمتد خط الحد ود شمالا - ليشكل الحد ود الشرقية - متمشيا مع ساحل البحر الى عيذ اب والسويس ، وعند ها يسير الخط باتجاه الشرق مارا بالعريش الى موضع الشجرتين ، حيث ابتد ء.

ثانيا : نبذ ة تاريخية عن تقد م قوات الفتح الا سلا مى الى مصر :

بعد أن استكمل المسلمون فتح اقليم الشام ، توجهوا الى مصر تحت قيادة الصحابى الجليل عمرو بن العاص رضى الله عنه ، وكان ذ لك على الأرجح فى سنة ٢٠هـ/٦٤٠ م [(٢)] غير أن روايات المصاد ر اختلفت حول ما اذ ا كان الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه

---

(١) الفرما : مد ينة على الساحل من ناحية مصر - احد ى مد ن مصر الساحلية المطلة على البحر المتوسط تقع فى الشمال الشرقى من مصر - ياقوت - معجم البلدان (٢٥٥/٤).

(٢) انظر ابن سعد - الطبقات الكبرى (٤٩٣/٧) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٢) ، البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص /٢١٦) ، الطبرى - تاريخ (١٠٩/٤) ، الكندى - أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المتوفى بعد سنة ٣٥٥ هـ - الولاه وكتاب القضاة تصحيح رفن كست ، طبع بمطبعة الا ٓباء اليسوعيين بيروت سنة ١٩٠٨م (ص /٩).
ابن الأ ثير - الكامل (٥٦٨/٢) ، المقريزى - المواعظ والاعتبار بذ كر الخطط والآ ثار . د ار التحرير للطبع والنشر عن طبعة بولا ق سنة ١٢٧٠هـ (٥٤٠/١).

هو الذى وجه الجيوش الى مصر بأمر منه ، وأسند قيادتها الى عمرو بن العاص [١] ، أو ان عمرو بن العاص هو الذى أشار على الخليفة عمر بالتوجه الى مصر رغبة منه فى ذلك [٢] كما اختلفت روايات المصادر أيضا حول ما اذا كان عمرو بن العاص استأذن عمر قبل أن يتقدم الى مصر [٣] أو بعد تقدمه اليها [٤] . وهذا ما اشار اليه الطبرى صراحة حيث قال : " قد ذكرنا اختلاف أهل السير فى السنة التى كان فيها فتح مصر والاسكندرية ، ونذكر الآن سبب فتحها ، وعلى يدى من كان ، على ما فى ذلك من اختلاف بينهم أيضا " [٥] .

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٢) ، الطبرى - تاريخ (١٠٥/٤) .

(٢) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص ص / ٤٦ - ٤٧) ، اليعقوبى - تاريخ (٢ / ١٤٨) ، المقريزى - خطط (٥٤٠/١) ، الاتابكى - جمال الدين أبى المحاسن يوسف بن تغرى بردى المتوفى سنة ٨٧٤ هـ - النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة - نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب ، وزارة الثقافة والارشاد القومى ، المؤسسة العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر . (٥/١) ، السيوطى - جلال الدين عبدالرحمن بن أبى بكر المتوفى سنة ٩١١ هـ - حسن المحاضرة فى تاريخ مصر والقاهرة . تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار احياء الكتب العربية - عيسى البابى الحلبى وشركان، ط . الأولى ، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧م (١٠٦/١) .

(٣) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص /٤٦) ، الاتابكى - النجوم الزاهرة (٥/١) ، السيوطى - حكسن المحاضرة (١٠٦/١) .

(٤) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص /٤٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢١٠) الكندى - الولاة والكتاب (ص / ٨) .

(٥) الطبرى - تاريخ (١٠٤/٤) .

ومهما يكن فان ما يهمنا هو تقرير حقيقة ظاهرة كانت السبب وراء فتح المسلمين لمصر ، ألا وهى نشر الدين الاسلامى ، اضافة الى تأمين الحدود الغربية لبلاد الشام ، فلم يكن الأمر مصادفة كما صورته بعض روايات المصادر انما كان بتخطيط دقيق اشترك فى اعداده الخليفة عمر بنفسه ، وكان معه قادة فتح اقليم الشام آنذاك حيث أن فتح مصر أصبح ضرورة دينية واستراتيجية [1]- كما سبقت الاشارة - فأسندت القيادة الى عمرو بن العاص الذى توجه الى مصر واستطاع أن يهزم الروم فى المواقع التى دارت بينهما ، وتم على يده رضى الله عنه فتح مصر بأكملها وأجزاء من الأقاليم الواقعة الى الغرب منها .

---

(١) انظر سيدة اسماعيل كاشف - مصر فى فجر الاسلام من الفتح العربى حتى قيام الدولة الطولونية دار النهضة العربية ، القاهرة ، ط . الثانية ، ١٩٧٠م (ص/ ٨ - ١٠) ، د . صابر محمد دياب - دراسات فى تاريخ مصر الاسلامية وحضارتها من الفتح الاسلامى حتى منتصف القرن الثالث الهجرى ، دار النهضة القاهرة ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعى ، ١٩٧٦ م (ص/١١-١٦) ، السيد عبدالعزيز سالم - تاريخ الدولة العربية (ص / ٢١٢ - ٢١٦) ، ابراهيم احمد العدوى - مصر الاسلامية مقوماتها العربية ورسالتها الحضارية - مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة (ص/ ١٥ - ١٧).

ثالثا : تحديد أرض الصلح في مصر :

تعد مصر من أكثر البلدان التي دارت حولها مناقشات الفقهاء، فيما اذا كان قد تم للمسلمين فتحها صلحا أو عنوة [١]، كما أن هناك العديد من الروايات المتباينة التي حفظتها لنا المصادر حول هذا الموضوع، منها ما يذكر أن مصر فتحت صلحا بأكملها [٢]، ومنها ما يشير الى أنها فتحت صلحا ما عدا الاسكندرية [٣] وثلاثة قرى - سلطيس ومصيل وبلهيت [٤]، في حين تذكر روايات أخرى بأن فتح

---

(١) انظر ابن سلام - الأموال (ص/٦١ ، ١٠٤ ، ١٨٦ ، ١٨٨) ، ابن زنجويه - الأموال (١٧٨/١ ، ٢٤٢ ، ٣٦٠ ، ٣٦٣) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢١٣) ، اليعقوبي - تاريخ (٢/ ١٤٨) ، الداودي - أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي المالكي الاسدي المتوفى سنة ٣٠٧ هـ - كتاب الأموال - مخطوط بمركز البحث العلمي، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة تحت رقم (٤٥) ، نسخة مصورة عن مكتبة الخزانة العامة بالرباط برقم (٨٩ ق) ، (لوحة / ٢٨٣ - ٢٨٤) ، الطبري - تاريخ (١٠٦/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٠٦، ٣٤١) ، البغدادي - تاريخ بغداد (١٦/١) ، ابن رجب - الاستخراج (ص/٣٠ ، ٤١ - ٤٣) ، الاتابكي - النجوم الزاهرة (١٩/١)

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/٣٢ ، ١٨٧ ، ١٩١) ، ابن زنجويه - الأموال (٢٨١/١ ، ٣٦١ - ٣٦٧) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٤ - ٦٥) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢١٥) ، الصولي - ادب الكتاب (ص /٢١٧) ، ابن رجب - الاستخراج (ص/٤٣) المقريزي - خطط (٥٥١/١ ، ٥٥٢ ، ٥٥٤) ، الاتابكي - النجوم الزاهرة (١٩/١ - ٢٠) .

(٣) ابن سلام - الأموال (ص/١٨٨) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٣ ، ١٤٤) ، ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص/٦٤) ، المقريزي - خطط (٥٥٢/١) ، السيوطي - حسن المحاضرة (١٢٥/١)

(٤) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /٦٦) ، المقريزي - خطط (٥٥٢/١) ، السيوطي - حسن المحاضرة (١٢٥/١) .

مصر كان قد تم عن طريق العنوة [(١)] ، ومنها ما يشير الى أن مصر فتحت عنوة ما عدا بعض المواضع وهى - عين شمس [(٢)] ، وأم دنين [(٣)] ، وبلهيت [(٤)] ، وكفر طيس ، وسلطيس ، والاسكندرية [(٥)] • ومن الروايات ما يذكر أن مصر فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة ، دون أن يحدد المواضع فى الحالتين ، وانه قد أجرى ما أخذ عنوة مجرى الصلح [(٥)] وأخيرا هناك رواية غريبة تذكر بأن مصر فتحت مرتين ، فقد كان الفتح الأول عن طريق الصلح ، وذلك فى عهد الخليفة أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، ثم ان أهلها انتقضوا ، ففتحت عنوة ، وكان ذلك عند ما تقدمت اليها قوات الفتح الاسلامى تحت قيادة عمرو بن العاص رضى الله عنه • [(٦)]

ولقد انعكست هذه الروايات المتضاربة التى تقدمها مصادرنا الاسلامية على دراسات الباحثين المعاصرين ، ولعل من بين أكثر هؤلاء اهتماما كان كل من الدكتور شكرى فيصل ، والدكتور محمد أمين صالح ، والمستشرق دانيل دينيت • غير

---

(١) ابن سلام - الأموال (ص ص/٧٢-٧٤ ، ١٨٦ - ١٨٧)، ابن خياط - تاريخ (ص ص/١٤٢-١٤٣) ابن زنجويه - الأموال (١/١٩٢- ١٩٣ ، ٣٥٩-٣٦٠) ، ابن عبد الحكم - فتوح مصر - (ص ص/٦٦-٦٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/٢١١-٢١٣) ، المقريزى - خطط (١/٥٥٣-٥٥٤) ، السيوطى - حسن المحاضرة (١/١٢٥-١٢٧)•

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٨)•

(٣) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٥) ، المقريزى - خطط (١/٥٥٢) ، السيوطى - حسن المحاضرة (١/١٢٥) •

(٤) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٥) ، المقريزى - خطط (١/٥٥٢)•

(٥) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٨) ، المقريزى - خطط (١/٥٥٤) ، السيوطى - حسن المحاضرة (١/١٢٧)•

(٦) ابن سلام - الأموال (ص/١٨٧-١٨٨) ، ابن زنجويه - الأموال (١/٣٦٢) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /٤٥) ، الداودى - الأموال (لوحة /٢٨٣-٢٨٤) ، ابن قيم - أحكام أهل الذمة (٢/٦٨٠) ، السيوطى - حسن المحاضرة (١/٥٠-٥١)•

أن الملاحظ على دراساتهم هو التركيز على بعض الروايات دون غيرها لاثبات فكرة مسبقة عن الموضوع ،ولقد اعتمدوا هذه الروايات دون محاولة ترتيبها ما أمكن ، حتى يتسنى الخروج بفكرة واضحة تكون اقرب الى الصحة • ومعذلك فان البعض منهم لم يكن بعيدا عن الصواب •

فقد أيد د• شكرى فيصل ما ذهب اليه بتلر من " أن مصر انما فتحت صلحا ، وأن الاسكندرية وحدها فتحت عنوة فى المرة الثانية ، وأن هذا الفتح العنوة الثانى هو الذى كان مصدر اخطاء المؤرخين وأوهامهم لأنهم يخلطون بين مصر المدينة ومصر القطر ، كما يخلطون بين مصر القطر والاسكندرية على أنها جزء من مصر"(١)

ويقرر د • شكرى فيصل حقيقة تاريخية وهى أن الخلاف الذى وقع بين الرواة حول فتح مصر ، كان قد وقع ايضا قبل ذلك فى فتح العراق ، الا أنه يرجح من الروايات التى تحدثت عن فتح مصر ، رواية نقلها عن ابن عبد الحكم ، وصفها بقوله " ولم يغب الصواب عن بعض الرواة ولم يكن بينهم وبين الحقيقة مدى بعيد ، فقد أنهى ابن عبد الحكم هذه المجموعة من الروايات برواية تنتهى الى ابن شهاب (٢) " كان فتح مصر

---

(١) شكرى فيصل - المجتمعات الاسلامية (ص/١٢٩) ، انظر د • الفرد ج• بتلر - فتح العرب لمصر - ترجمة محمد فريد أبو حديد • مطبعة دار الكتب المصرية - القاهرة ، سنة ١٣٥١هـ/١٩٣٣م (ص ص/ ٢٤٠-٢٤١ ، ٢٧٩) •

(٢) هو : محمد بن مسلم بن عبدالله بن شهاب الزهرى من بنى زهرة بن كلاب من قريش ابو بكر ، فقيه حافظ ، متفق على جلالته واتقانه ، وهو أول من دون الحديث النبوى ، تابعى من أهل المدينة ، توفى سنة ١٢٤هـ • انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (٢٠٧/٢) ، الزركلى - الاعلام (٩٧/٧)•

بعضها بعهد وذمة وبعضها عنوة، فجعلها عمر بن الخطاب جميعا ذمة وحملهم على ذلك فمضى ذلك الى اليوم" والذى يحاول أن يتتبع هذه الروايات بدقة، وأن يستبين جذورها البعيدة فى شىء من النفاذ البصير، يدرك أن الأمر فى هذه الصورة كان مفتعلا كله، فلم يكن ثمة حاجة الى اثارة هذه المشكلة لأنه أضحى من سياسة المسلمين العملية التى أخذوا بها أنفسهم أن يغفلوا الأصل النظرى فى تقسيم الأرض العنوة، وان يجروها مجرى الصلح، يصالحون أهلها على الجزية، ويدعون لهم الأرض يتصرفون فيها فى الوجوه التى يشاءون"[1].

ويتطرق د. شكرى فيصل الى موضوع الجزية التى صولح عليها أهل مصر، معتمدا فى ذلك على رواية واحدة لابن عبدالحكم أيضا وقع عليه اختيارها من بين الروايات الأخرى. حيث قال: ان الصلح وقع مع أهل مصر على جزية دينارين دينارين، فأحصوا جميع من فى مصر فكان عددهم ستة آلاف الف نفس فبلغت جزيتهم اثنتى عشر ألف ألف دينار فى كل سنة[2]. ومع مضى الزمن أصبح المسلمون ينظرون الى هذه الجزية على أنها ضئيلة مقارنة بما كان يجبيه الروم من قبل، وربما كان مما قلل الجزية دخول كثير من القبط الاسلام وما طرأ على الحكام من البذخ فتضاعفت الحاجة الى المال، فلم يجدوا طريقا لزيادة المال الا انكار كون مصر فتحت صلحا، وكان ذلك خلال حكم بنوأمية، حيث قال الطبرى" وانما هاج هذا الحديث أن ملوك بنى أمية كانوا يكتبون الى أمراء مصر أن مصر انما دخلت عنوة وانما هم عبيدنا نزيد عليهم كيف شئنا ونضع ما شئنا"[3]. وقد كان بنو امية مكرهين على ذلك بغية تغطية نفقات

---

(١) د. شكرى فيصل - المجتمعات الاسلامية (ص/١٢٩ - ١٣٠).

(٢) أنظر ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٤).

(٣) انظر الطبرى - تاريخ (٤/١٠٦).

الجند ، اضافة الى ما هم فيه من البذخ ، فمصر هى املهم الوحيد الذى يمكن أن يجمعوا منه الأموال بعدالشغب الذى أثير فى العراق ، ولم يكن وراء العراق من أرض العجم خير من العراق نفسه ، وكانت الجزيرة الأم فقيرة جدا ، والشام مستوطن الخلافة ولها رعاية خاصة ، ولم يبق امامهم الا مصر .[1]

أما الدكتور محمد أمين صالح ، فانه يشير الى أن روايات المصادر اختلفت حول حقيقة فتح المسلمين لمصر ، وأنه يرجح من هذه الروايات ما يذكر أن مصر فتحت صلحا ، وذلك اعتمادا على الشواهد التالية :-

" أولا : ان البلاذرى فى كتابه المخصص بفتوح البلدان لم يذكر سوى نصوص الجزية التى صولح عليها المصريون ، ولم يشر الى الفتح عنوة ، كما أشار فى أرض السواد من العراق مثلا ، واكتفى بالنص على " أن الأرض صارت أرض خراج " [١]

ثانيا : يوجد نص أورده الطبرى وابن كثير وابن خلدون وأبو المحاسن لصحيفة صلح أصدرها عمرو بن العاص لأهل مصر بشهادة الزبير بن العوام ، وعبدالله ومحمد ابنى عمرو ، وكتابه وردان[2] مولاه . ومن ثم رفض وردان وقد تولى الخراج طلب الخليفة معاوية بن أبى سفيان زيادة الجزية على أهل مصر محتجا بعدم جواز الزيادة على أهل الصلح .

---

(١) د. شكرى فيصل - المجتمعات الاسلامية (ص ص/ ١٣٠-١٣٣).

(٢) وردان مولى عمرو بن العاص رضى الله عنه . ذكره ابن حبان فى كتاب الثقات فقال " وردان مولى عمرو بن العاص يروى عن معاوية بن ابى سفيان وروى عنه على ابن زيد بن جدعان " ، وذكر الكندى أنه استشهد فى معركة البرلس التى دارت رحاها بين المسلمين والروم فى أرض البرلس - من مصر - سنة ٥٣ هـ/٦٧٣م انظر ابن حبان - أبوحاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمى البستى ، المتوفى سنة ٣٥٤هـ/٩٦٥م. كتاب الثقات ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ط . اولى (٥/ ٥٠٠). الكندى - الولاة والكتاب (ص/ ٣٨). ايضا ابن تغرى بردى - النجوم الزاهرة (١/ ١٣٣).

ثالثا : ان الوالى الاموى عبدالعزيز بن مروان [١] ٦٥-٨٥هـ عمّر حلوان وغرس بها النخيل والاعناب بعد أن اشتراها من القبط بشعرة آلاف دينار ولم يكن يجوز التصرف بالبيع والشراء الا فى أرض الملكية الخاصة ٠

رابعا : ان عقود الايجار المحررة بين الملاك والمستأجرين للأراضى الزراعية التى تظهرها أوراق البردى العربية ، تنهض دليلا قويا على تمتع المصريين بالملكية الخاصة ، وانتفاء الملكية العامة للأراضى المصرية تطبيقا للتشريع الاسلامى للأراضى المفتوحة عنوة حسب ما قرره عمر بن الخطاب بالنسبة لأرض السواد "[٢] ٠

وأوضح د ٠ محمد أمين أن صلح مصر كان من نوع الصلح الذى يبقى الأرض فى أيدى اصحابها ويفرض عليها الخراج بمثابة الجزية ، يسقط باسلام مالكها أو اذا اشتراها مسلم أو منحت كاقطاع (إ) [٣] اذ لا جزية على مسلم " [٤] ٠

أما دانيل دينيت فانه يذكر أن فتح مصر اتسم بنفس الظواهر التى تم عن طريقها فتح الاقاليم السابقة - مثل العراق والشام - " أى بمعاهدات مؤقتة اذ كانت البلاد تفتح جزءا بعد جزء ولا تسقط دفعة واحدة ، وكانت المدينة الواحدة تفتح

---

(١) هو : عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبى العاص بن أمية ، أبو الاصنغ أمير مصر ولد فى المدينة ، وولى مصر لابيه استقلالا سنة ٦٥ هـ ، فسكن حلوان ، وأعجبته فبنى فيها الدور والمساجد ، وغرس بها كرما ونخيلا ٠ وتوفى فيها ، فنقل الى الفسطاط ، كان يقظا عارفا بسياسة البلاد ، شجاعا جوادا ، وهو والد الخليفة الاموى عمر بن عبدالعزيز ، توفى سنة ٨٥ هـ ٠ انظر الزركلى - الاعلام (٢٨/٤)٠

(٢) د ٠ محمد أمين صالح - دراسات اقتصادية فى تاريخ مصر الاسلامية " عصر الولاة " ، مطبعة الكيلانى مصر القاهرة ط ٠ أولى سنة ١٩٧٥م (ص٨-٩)٠

(٣) المعروف ان ارض الصلح يجوز بيعها وشراؤها لا نها ملك لأهلها ، وليس للحاكم المسلم ان يقطع من ارض الصلح ، بينما يجوز له الاقطاع من ارض العنوة لان ملكية الارض هنا للمسلمين ٠

(٤) د ٠ محمد امين صالح - دراسات اقتصادية (ص /٩)٠

احيانا غير مرة كما حدث مع الاسكندرية التى فتحت عنوة مرتين ، وتعقد معاهدات مع جهات معينة تنص على اتاوة محددة لا تتغير ، ويفصل نهائيافي امر الأرض "[١].

ويحدد دانيل أرض العنوة وأرض الصلح فى مصر بقوله " ومن السهل أن ندرك حقيقة التضارب بين المصادر الاسلامية فيما اذا كانت مصر فتحت بصلح أو أنها فتحت عنوة ، اذا تناولنا الموضوع من ناحية حقيقة أمر الفتح • أخذت مصر صلحا وعنوة، فقد كانت مصر (لعله يقصد مصر المدينة موضع الفسطاط) وانطابلس (برقة) صلحا أما الاسكندرية والضياع المصادرة [٢] فكانت بلا عقد ولا عهد وانما عنوة وقسرا "[٣].

وينتقى دانيل بعض الروايات عند تناوله لأحداث فتح مصر ، وتقدير الجزية والخراج على أهلها • كما جعل فى مقدمة مصادره كتاب " تاريخ العالم " للراهب المصرى " يوحنا النيقوى " أو " النقيوسى " - عاش فى أواخر القرن السابع الميلادى الذى عاصر الفتح الاسلامى لمصر ، الا أن الظروف التى مر بها مؤلفه هذا [٤] ، وما

---

(١) دانيل دينيت - الجزية (ص/١٢٠)•

(٢) يقصد بذلك أرض الصوافى • التى كانت ملكا للحكومة السابقة •

(٣) دانيل دينيت - الجزية (ص /١٢٥)•

(٤) يصف د• صابر دياب كتاب يوحنا النقيوسى بقوله : " وضع يوحنا كتابه (تاريخ العالم) باللغة القبطية أول الأمر ، ولكن الأصل القبطى يبدو أنه ضاع أو فقد ثم ترجم للعربية ، لكن لا ندرى متى تم ذلك وان كان الراجح انه ترجم فى العصر الاموى •••" ثم " ترجم هذا الكتاب من نصه العربى الى اللغة الحبشية بواسطة كاهن مصرى يدعى الشماس غبريال فى القرن (١٦) الميلادى ثم ضاع النص العربى ، وهو أمر يجعلنا نضع أكثر من علامة استفهام حول احتمال أن يكون لذلك الشماس غبريال دور فى ذلك ، وان كنا لا نستطيع الجزم بذلك • ومنذ ذلك التاريخ لم يبق غير النص الحبشى ، الذى اخذ عنه كثير من المؤرخين عربا وغير عرب •••" •
د• صابر دياب - دراسات فى تاريخ مصر الاسلامية (ص/٥)•

اشتمل عليه من أحداث تخالف الحقائق التاريخية التى جاءت فى المصادر الاسلامية الموثوق بها [1] يجعل من غير الممكن الاعتماد على هذا المصدر عند تناول أحداث فتح المسلمين لمصر .

وعلى كل حال فان خلاصة ما توصل اليه دانيل ، من خلال تتبعه لبعض الروايات الاسلامية ، وما اعتمد عليه من المصادر النصرانية المتقدمة ، لا يعطى صورة واضحة لحقيقة أحداث فتح المسلمين لمصر ، بل انه يزيد الأمر صعوبة وتعقيدا .

ومما سبق يتضح مدى الخلاف الواقع بين روايات المصادر المتقدمة ، حول فتح مصر ، وانعكاس ذلك على دراسات الباحثين المعاصرين ، فجاءت دراساتهم متضاربة نتيجة لذلك .

والحق أنه بعد التدقيق فى جميع الروايات المستفيضة التى تناولت أحداث فتح مصر ، نلاحظ أن مصر كان قد تم للمسلمين فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة ، غير أن تأكيد ذلك يتقرر من خلال النقاط التالية :-

أولا : ان بنى أمية هم أول من أثار موضوع الخلاف حول كيفية فتح المسلمين لمصر . حيث انهم يرون ان مصر فتحت عنوة . ويمكن ادراك ذلك مما يلى :

أ - ذكر ابن سلام " أن معاوية كتب الى وردان ان زد على القبط قيراطا [2]

---

(1) وصف بتلر ثلاثة من مصادر تاريخ مصر لمؤلفين يونانيين هم : يوحنا النقيوسى ، وتيوفانيس ، ونيقفوروس . فقال " لم يفحصوا الحوادث التى يصفونها ، ولم يدركوا حقيقتها ، فلا فائدة فيها لأنها تخلط فى التواريخ خلطا فاحشا ، وتقلب الحقائق وتمسخها ، بل انها قد اضلت كل من اهتدى بنورها من الكتاب المحدثين وقذفت بهم فى المجاهل .. " . انظر بتلر - فتح العرب لمصر (ص ص/١٨٤-١٨٥).

(2) يذكر د. محمد ضياء الدين الريس ان القيراط الذى اراد معاوية ان يزيده فى جزية أهل مصر يساوى = ١٢٥ ر٠ من الجرام ذلك أن المثقال كان مقسما فى ذلك الوقت عشرين قيراطا والذى كان يزن ٢٥ر٤ جرامات . الخراج (ص /٣٥٤).

على كل انسان ، فكتب اليه ورد ان : كيف ازيد عليهم وفى عهد هم الا يزاد عليهم "[١].

ب - روى ابن سلام : عن " الصلت بن ابى عاصم - كاتب حيان بن شريح - انه قرأ كتاب عمر بن عبدالعزيز الى حيان بن شريح - وكان عامله على مصر - ان مصر فتحت عنوة بغير عقد ولا عهد " [٢]

جـ - قال الطبرى : " انما هاج هذا الحديث أن ملوك بنى أمية كانوا يكتبون الى أمراء مصر أن مصر انما دخلت عنوة ، وانما هم عبيد نا نزيد عليهم كيف شئنا ونضع كيف ما شئنا " [٣].

ثانيا : ان اختلاف مذاهب الفقهاء حول حكم الاراضى التى فتحت صلحا والتى فتحت عنوة - يجعل من الصعب أخذ أحكامهم للدلالة على أن منطقة ما فتحت عنوة أم صلحا ، ويتضح ذلك فيما يلى :

أ - ذكر الداودى أن الليث بن سعد [٤] كان يرى أن مصر فتحت صلحا ذلك أن مذهبه فيما أخذ عنوة أن يخمس ويقسم بين الغانمين ، كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم بخيبر ، وان بقاء ما أخذ عنوة لا يجوز ، " ولولا أن هذا مذهبه ما قال:

---

(١) ابن سلام - الأموال - ص/١٩١) ، ابن زنجويه - الأموال (١/٣٦٧) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٥).

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/١٨٦) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٣) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٥).

(٣) الطبرى - تاريخ (٤/١٠٦) نقلها ابن الأثير ونفى أن تكون مصر فتحت عنوة حيث قال : " كان ملوك بنى أمية يقولون ان مصر دخلت عنوة ، وأهلها عبيدنا نزيد عليهم كيف شئنا ولم يكن كذلك " . الكامل (٢/٥٦٨).

(٤) هو : الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمى ، بالولاء ، أبو الحارث المصرى ، ثقة ثبت ، امام مشهور ، اصله من خراسان ، ومولده فى قلقشند ووفاته فى مصر سنة ١٧٥ هـ . انظر ابن حجر - تقريب التهذيب (٢/١٣٨) ، الزركلى - الاعلام (٥/٢٤٨).

نحن أعلم ببلدنا انما أخذت صلحا . وقال : أخبرني بذلك جوهرتا البلد يزيد[1] وعبيد الله "[2] .

ب - هناك من الفقهاء من يرى أن للامام الخيار في تقسيم أرض العنوة بين الفاتحين ، وبين أن يجعلها فيئا- فلا يخمسها ولا يقسمها ، بل تكون موقوفة على كافة المسلمين . كما فعل عمر بن الخطاب بأرض العنوة من السواد وبلاد الشام[3] .

فقد ذكر ابن سلام أن العديد من الفقهاء كانوا ينكرون على الليث بن سعد دخوله في أرض مصر - أي شراءه - لأنها عندهم عنوة ، ولكنها لم تقسم بين الفاتحين .[5]

وقد أنكر ابن رجب الحنبلي على من ادعى أن ترك الأرض الزراعية في أيد أهلها - مما فتح عنوة - دليل على أنها فتحت صلحا بقوله " قالت طائفة انما لم يقسم عمر رضي الله عنه الأرض بين الغانمين لأنهم لم يستولوا عليها قهرا ، ولم يملكوها عنوة ، وهذا قول ساقط ، ظاهر الفساد " ومن انكر أن يكون شيء من أرض السواد أو أرض العرق أو مصر

---

(١) هو : يزيد بن ابي حبيب المصري ، أبو رجاء ، واسم ابيه سويد ، اختلف في ولائه قيل الى الازد واصله من دنقلة ، ثقة فقيه ، كان يرسل ، مفتي اهل مصر في صدر الاسلام ، قال الليث : يزيد عالمنا وسيدنا . توفي سنة ١٢٨هـ. انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (٢/٣٦٣) ، الزركلي - الاعلام (٨/١٨٣-١٨٤).

(٢) الداودي - الاموال (لوحة /٢٨٣-٢٨٤) "وعبيد الله هو : عبيد الله بن ابي جعفر المصري ، أبو بكر الفقيه ، مولى بني كنانة أو أمية ، قيل اسم ابيه يسار ، ثقة ، فقيه عابد ، اختلف في سنة وفاته قيل سنة ١٠٢ هـ ، وقيل ١٠٤هـ ، وقيل ١٠٥ هـ ، وقيل ١٣٦هـ ، ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٥٣١).

(٣) أبو يوسف - الخراج (ص/١٤٦) ، يحيى بن آدم - الخراج (ص /٤٥) - ابن سلام - الاموال (ص ص/١٠٣-١٠٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٠٦) ، الماوردي - الأحكام السلطانية (ص/١٣٧ ، ١٧٢).

(٤) ابن سلام - الأموال (ص ص/١٠٣-١٠٤) ، وقد ذكر الفقهاء الذين أنكروا على الليث بن سعد دخوله في ارض مصر . ومنهم مالك بن انس ، عبدالله بن لهيعة نافع بن يزيد ، يحيى بن ايوب . وقد نقل ذلك البغدادي - تاريخ بغداد (١/١٦).

أو الشام أخذ عنوة ، فهو مكابر مباهت فلا حاجة الى الكلام معه ، ومن تأمل كتب التاريخ والسير وغيرها ، علم بطلان ذلك قطعيا "(١).

ثالثا : ان المصادر عادة ما تذكر أن أهل منطقة ما صالحهم المسلمون فى حين تم فتح المنطقة عنوة ، والمقصود هنا المصالحة على المزارعة فى مقابل دفعهم للخراج عن أرضهم ، والجزية عن رؤوسهم حتى يرفع عنهم السبى والرق ٠ ومثال ذلك :

أ - قال البلاذرى : " امتنعت رأس العين (من أرض الجزيرة الفراتية) على عياض بن غنم ففتحها عمير بن سعد وهو والى عمر على الجزيرة بعد أن قاتل أهلها المسلمين قتالا شديدا فدخلها المسلمون عنوة ، ثم صالحوهم بعد ذلك على أن دفعت الارض اليهم ، ووضعت الجزية على رؤوسهم ، على كل رأس اربعة دنانير ، ولم تسب نساؤهم ولا أولادهم " (٢).

ب - تذكر المصادر مصالحة أهل السواد ، وقد اشتهر بذلك ، والمقصود مصالحة أهل العنوة من أرض العراق ٠(٣)

رابعا : سبقت الاشارة الى أن المصادر الاسلامية تخلط بين مصر المدينة ومصر القطر ، كما تخلط بين مصر القطر والاسكندرية على أنها جزء من مصر(٤). وهذا يجعل فى الوهلة الأولى تضارب بين روايات المصادر وتباين حول الموضوع الواحد ومثال ذلك :

---

(١) ابن رجب - الاستخراج (ص /٣٠)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٧٧)٠

(٣) انظر البحث (ص / ١١٧)٠

(٤) انظر البحث (ص /٤٤٤)٠

أ - قال ابن سلام : " لما فتحت مصر بغير عهد قام الزبير [١] فقال : يا عمرو ابن العاص قسمها ، فقال عمرو ، لا أقسمها ، فقال الزبير لتقسمنها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، فقال عمرو : لا أقسمها حتى أكتب الى أمير المؤمنين ، فكتب الى عمر ، فكتب عمر : أن دعها حتى يغزو منها حبل الحبلة " [٢] ، والمقصود هنا الأراضى الزراعية من أرض مصر القطر التى تم فتحها عنوة ، ويؤيد ذلك ما ذكره الداودى حيث قال " فى الروايات المستفيضة من الطرق الكثيرة ، أن عمر ابقى سواد العراق ومصر ، وما ظهر عليه من الشام ليكون فى اعطيات المقاتلة وأرزاق الحشوة والذرارى " [٣]

ب - قال البلاذرى : " لما فتح عمرو بن العاص مصر أقام بها ، ثم كتب الى عمر ابن الخطاب يستأمره فى الزحف الى الاسكندرية .. " [٤] والمقصود بمصر هنا مدينة بابليون - الفسطاط - .

خامسا : نص الخطيب البغدادى على أن حكم أرض مصر مشابه لحكم أرض السواد [٥] . اى بعض ارض مصر فتحت صلحا والغالبية العظمى فتحت عنوة . ويمكن الاستدلال على صحة قول البغدادى هذا بما يلى :

---

(١) هو الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد بن عبدالعزى بن قصى بن كلاب ، أبو عبدالله القرشى الاسدى ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة قتل سنة ٣٦ هـ بعد منصرفه من وقعة الجمل . ابن حجر - تقريب التهذيب (٢٥٩/١).

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/٧٣ - ٧٤) نقلها ابن زنجويه - الاموال (١٩٢/١-١٩٣) ، ايضا ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٢) ، عبد الحكم - فتوح مصر (ص /٦٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٥-٢١٦) ، والمقصود من قوله : " حتى يغزو منها حبل الحبلة " ، أى أن تكون فيئا موقوفا للمسلمين يرثونه جيلا بعد جيل قوة لهم على عدوهم .

(٣) الداودى - الاموال (لوحة /٢٧٨).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢١٧).

(٥) البغدادى - تاريخ بغداد (١٦/١).

أ - قال أبو يوسف " ترك عمر بن الخطاب السواد وهذه البلدان من الشام ومصر ، وأكثر ذلك انما فتح عنوة ، وانما كان الصلح من ذلك فى أهل الحصون ، وأما البلاد فحازها وظهر عليها عنوة ، فتركها عمر لجميع المسلمين يومئذ ولمن يجيء بعدهم ، ورأى الفضل فى ذلك ، وكذلك الامام يمضى على ما رأى من ذلك بعد أن يحتاط للمسلمين والدين " (١) .

ب - قال الطبرى : - فى معرض حديثه عن مسير المسلمين من بابليون الى الاسكندرية " ... لما افتتحنا بابليون ، تدنينا قرى الريف فيما بيننا وبين الاسكندرية قرية فقرية ، حتى انتهينا الى بلهيت - قرية من قرى الريف يقال لها قرية الريش - وقد بلغت سبايانا المدينة ومكة واليمن " (٢) أى أن هذه الأرض التى بين بابليون - الفسطاط - والاسكندرية ، كان قد تم للمسلمين فتحها عنوة .

سادسا : وهنا يمكن القول أن الحاج بنى أمية فى الزيادة على قبط مصر لا يمنع انهم كانوا يدركون أن مصر فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة ، ثم أجرى ما فتح عنوة مجرى الصلح .

والجدير بالذكر أن جعل أهل العنوة أهل ذمة ، لا يخرجهم وأرضهم عن الأصل الذى تم به ضمهم الى الدولة الاسلامية وهو الفتح عنوة ، وهذا ما التبس على

---

(١) أبو يوسف - الخراج (ص /١٤٧) ، كما ذكر كل من ابن سلام وقدامة بن جعفر أن مصر من ضمن المناطق التى رأى الخليفة عمر رضى الله عنه أن يبقيها وقفا للمسلمين كالسواد . انظر ابن سلام - الأموال (ص/٧٣ - ٧٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٢٠٦) .

(٢) الطبرى - تاريخ (١٠٥/٤) .

الدكتور شكرى فيصل ، فعلى الرغم من تسليمه بأن مصر فتح بعضها صلحا وبعضها عنوة ثم أجرى ما أخذ عنوة مجرى الصلح ، يفهم من كلامه أن اجراء أرض العنوة مجرى الصلح يعنى ذلك أن جميع مصر أصبحت أرض صلح . حيث يقول " والواقع أن مصر قد اجريت كلها مجرى الصلح ، حاول الزبير بعد أن تسور حصن بابليون واقتحمه أن يقسم الأرض بين الجنود ، ولكن عمرا الحصيف أبى ذلك عليه فعقد الصلح للذين جاءوا يعاقدونه عليه ، وحاول الذين اقتحموا الاسكندرية كذلك أن يقتسموها واختلفوا عليه فى قسمتها ، وكانوا كثرة . فقال لا أقدر حتى أكتب الى أمير المؤمنين ، فكتب اليه يعلمه بفتحها وشأنها وأن المسلمين طلبوا قسمتها ، فكتب اليه عمر لا تقسمها وذرهم يكون خراجهم فيئا للمسلمين وقوة لهم على جهاد عدوهم . فأقرها عمر ، وأحصى أهلها وفرض عليهم الخراج . فكانت مصر صلحا كلها بفريضة دينارين .. وأخيرا فان كل عقود الصلح التى كتبها المسلمون فى مصر كانت تنص على أن للمصريين أرضهم وأموالهم لا يتعرض لهم بشئ منها ، وأنهم لا يخرجون من ديارهم ولا أرضهم ، وأن لهم الامان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم ، لا يدخل عليهم شئ من ذلك ولا ينتقص "(1) .

وكما سبقت الاشارة فان غالبية أرض مصر كان قد تم للمسلمين فتحها عنوة ، لذا فقد جاءت أوامر خلفاء بنى أمية بالزيادة على القبط قيراطا على كل رجل منهم ، ولم تحدد أن المقصود أهل العنوة فقط ، والذين عادة ما يصالحون على قدر الطاقة ، ولم تستثنى أرض الصلح هنا لأنها دخلت فى حكم الأغلبية ، كما هو الحال عند ما تناولنا أرض السواد ، حيث اشارت المصادر الى أن عمر بن الخطاب كان قد ضرب الخراج على

---

(1) د . شكرى فيصل - المجتمعات الاسلامية (ص / ١٣٣).

جميع السواد ، ولم يستثنى شيئا من أرض الصلح ، فجاءت العبارة موضحة حكم الأغلبية من أرض السواد ، مع العلم أن أهل الصلح ظلوا على صلحهم فلم تزاد جزية رؤوسهم ، وليس على أرضهم خراج ٠

فالمقصود من اجراء أرض العنوة مجرى الصلح هو كف السبى والرق عن زراعها وقبول الجزية منهم ، كما تترك الأراضى الزراعية تحت أيديهم يعمرونها ، وليس لهم امتلاكها ويدفعون اجرة عنها تعرف بالخراج ، ويعرف هذا الاجراء بالمصالحة على المزارعة٠

عليه فان الزيادة التى طالب بها خلفاء بنى أمية ، لا تعد نقضا للعهد المبرم مع قبط مصر ، فأهل العنوة فى جميع الأقاليم التى تم فتحها فى عصر الخلفاء الراشدين صولحوا على قدر الطاقة اذا زاد الدخل زيد عليهم وان نقص نقص عنهم ٠ وأهل العنوة فى مصر صولحوا ايضا على قدر الطاقة ويتضح ذلك فيما يلى :

أ - لم يكن خلفاء بنى أمية هم أول من زاد على قبط مصر الجزية - أهل العنوة منهم - ٠ قال البلاذرى : " جبى عمرو خراج مصر وجزيتها الفى الف ، وجباها عبدالله بن سعد بن ابى سرح [1] أربعة آلاف ألف ، فقال عثمان لعمرو : ان اللقاح بمصر بعدك قد درت البانها ، قال : ذاك لانكم اعجفتم أولادها "[2] .

---

(١) هو : عبدالله بن سعد بن ابى سرح القرشى العامرى ، فاتح افريقية ، وفارس بنى عامر ، من ابطال الصحابة ، أسلم يوم فتح مكة ، وهو من أهلها ، وكان من كتاب الوحى للنبى صلى الله عليه وسلم ، وكان على ميمنة عمرو بن العاص حين افتتح مصر وولى مصر سنة ٢٥ هـ ، بعد عمرو بن العاص ، واستمر نحو ١٢ عاما ، ومات بعسقلان فجاءه وهو قائم يصلى سنة ٣٧ هـ ، وهو أخ لعثمان بن عفان رضى الله عنه من الرضاع ٠ انظر : ابن خياط - الطبقات (ص/٢٩١) ، ابن حجر - الاصابة (٤/٧٦-٧٨)، الزركلى الاعلام (٤/٨٨-٨٩)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٣٩)

ب - قال ابن عبد الحكم : " ان صاحب اخنا [1] واسمه طلما - " قدم على عمرو ابن العاص فقال له : أخبرنا بما على أحدنا من الجزية فنصبر لها ، فقال عمرو، وهو يشير الى ركن كنيسة لو أعطيتنى من الأرض الى السقف ما أخبرتك بما عليك ، وانما أنتم خزانة لنا ان كثر علينا كثرنا عليكم ، وان خفف عنا خففنا عليكم "[2]. ويعقب ياقوت على هذه الرواية بقوله " وهذا يدل على أن مصر فتحت عنوة لا بصلح معين على شيء معلوم "[3].

جـ - هناك مجموعة من أوراق البردى التى ترجع الى ولاية قرة بن شريك[4] (سنة ٩٠ - ٩٦ هـ / ٧٠٩ - ٧١٤ هـ) ، يأمر فيها صاحب كورة اشقوه بأن يجمع رؤساء كل قرية وذوى النفوذ فيها لكى يختاروا رجالا أمناء أذكياء لكى يكلفهم بتقدير ما على كل قرية من الخراج على قدر استطاعتهم ، ثم يرسلوا اليه بنتيجة عملهم [5]. أى أن الخراج كان على قدر الطاقة قابل للزيادة والنقصان .

---

(١) اخنا : من كور الحوف الغربى قرب الاسكندرية . انظر : ياقوت - معجم البلدان (١/١٢٤).

(٢) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٠٦)، ياقوت - معجم البلدان (١/١٢٤)، السيوطى - حسن المحاضرة (١/١٥٩).

(٣) ياقوت - معجم البلدان (١/١٢٤).

(٤) هو : قرة بن شريك بن مرثد العبسى الغطفانى المضرى القنسرينى . أمير ولى نيابة مصر فى زمن الوليد بن عبدالملك ، فى أوائل سنة ٩٠ هـ ، أنشأ جامع الفسطاط وزخرفه ، وصف أنه كان جبارا صلبا مخوفا . واستمر على ولاية مصر الى أن مات سنة ٩٦ هـ . انظر : الزركلى - الاعلام (٥/١٩٤).

(٥) انظر : د . ابراهيم أحمد العدوى - ولاية قرة بن شريك على مصر فى ضوء أوراق البردى " - مقال - المجلة التاريخية المصرية ، المجلد الحادى عشر ، عام ١٩٦٣ م ، اصدار الجمعية المصرية للدراسات التاريخية (ص/٥٩ - ٦٠).

سابعا : نص د ٠ محمد أمين صالح على " أن البلاذري في كتابه المختص بفتوح البلدان لم يذكر سوى نصوص الجزية التى صولح عليها المصريون، ولم يشر الى فتح العنوة ، كما أشار فى أرض السواد من العراق مثلا ، واكتفى بالنص على أن الأرض صارت أرض خراج "[1]٠ غير ان ما ذكره د ٠ محمد أمين يخالف الواقع من ناحيتين :

أ - ان كتاب فتوح البلدان للبلاذري بين ايدينا ، وقد أورد فيه البلاذري أكثر من رواية منها ما يشير الى أن مصر فتحت عنوة ، ومنها ما يشير الى أن أجزاء من مصر فتحت عنوة ومثال ذلك :

١ - عن سفيان بن وهب الخولاني[2] قال : لما فتحنا مصر بغير عهد قام الزبير فقال : اقسمها يا عمرو ، فأبى ، فقال : والله لتقسمنها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ٠ فكتب عمرو الى عمر فى ذلك فكتب اليه عمر اقرها حتى يغزو منها حبل الحبلة "[3]٠

٢ - " عن عبد الله بن عمرو بن العاص[4] قال : اشتبه على الناس امر مصر ، فقال قوم فتحت عنوة وقال آخرون فتحت صلحا ، والثلج فى امرها ان أبى قدمها فقاتله أهل

---

(١) د ٠ محمد أمين - دراسات اقتصادية (ص / ٨ - ٩)٠

(٢) سفيان بن وهب الخولاني ، أبو أيمن ، صحابى من الأمراء ، وفد على النبى صلى الله عليه وسلم - وحج معه حجة الوداع ، شهد فتح مصر ، وولى امره افريقية من زمن عبدالعزيز بن مروان (سنة ٦٠ هـ) ، ودخلها سنة ٧٨ هـ ، وتوفى بها سنة ٨٢ هـ٠ انظر - ابن حجر - الاصابة (١٠٨/٣-١٠٩) ، الزركلي - الاعلام (١٠٥/٣)٠

(٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢١١)٠

(٤) هو : عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمى أبو محمد ويقال أبو عبدالرحمن ، صحابى ، يقال ان اسمه كان العاص فغيره الرسول صلى الله عليه وسلم الى عبدالله ، كان يكتب فى الجاهلية ويحسن السريانية، أسلم قبل أبيه ==

السيونة ففتحها قهرا ..."[١].

٣ - قال البلاذري " كتب عمرو بفتح الاسكندرية الى عمر ، أما بعد فان الله فتح علينا الاسكندرية عنوة قسرا بغير عهد ولا عقد ".[٢]

٤ - نقل البلاذري ان عمرو بن العاص قال يوما وهو يخطب على المنبر " لقد قعدت مقعدي هذا وما لأحد من قبط مصر على عهد ولا عقد ان شئت قتلت وان شئت خمست وان شئت بعت الا أهل انطابلس فان لهم عهد يوفى لهم به " [٣].

٥ - " عن عبدالله بن هبيرة [٤] ان مصر فتحت عنوة " [٥].

٦ - " عن ابن أنعم [٦] عن ابيه عن جده - وكان ممن شهد فتح مصر - فتحت مصر عنوة بغير عهد ولا عقد " [٧].

= كان كثير العبادة ، وحضر الكثير من الحروب والغزوات ، وكان يضرب بسيفين ، وهو ممن دخل الشام ومصر والكوفة من الصحابة ، واختلف في مكان وفاته فقيل في مكة وقيل في الطائف وقيل في الشام وقيل بمصر ، كما اختف في سنة وفاته ، والراجح انها كانت سنة ٦٥ هـ. انظر : ابن خياط - الطبقات (ص/٢٦)، ابن حجر - الاصابة (٤/١١١-١١٢) ، الزركلي - الاعلام (٤/١١١).

(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢١٢).

(٢) نفس المصدر السابق (ص /٢١٣).

(٣) نفس المصدر السابق . (ص/٢١٥).

(٤) هو : عبدالله بن هبيرة بن أسعد السّبائي الحضرمي ، أبو هبيرة المصري ، ثقة من الثالثة مات سنة ١٢٦هـ. وله خمس وثمانون . انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٤٥٨).

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢١٧).

(٦) هو : عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، المعافري الافريقي قاضيها ، أبو خالد ولد ببرقة وهو أول مولود في الاسلام بافريقية ، ضعيف في حفظه من السابعة توفي سنة ١٦١هـ وقيل سنة ١٥٦هـ. انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٤٨٠)، الزركلي - الاعلام(٣/٣٠٧)

(٧) البلاذري - فتوح البلدان (ص /٢١٧).

ب - ان أرض الخراج انما يقصد بها الأرض التى أخذت عنوة أو فيئا تقسم بين الغانمين ، وانما تركت للمسلمين كافة" فعلى أهلها الجزية وقد عتقوا بها ، وعلى الأرض الخراج "[١].

ثامنا : ان وثيقة صلح أهل مصر التى أوردها الطبرى[٢] ونقلها ابن كثير[٣]، وابن خلدون[٤]، وأبو المحاسن"[٥]، والقلقشندى[٦]، والتى احتج بها د. محمد أمين صالح لاثبات ان مصر فتحت صلحا ، لا يمكن الاعتماد عليها فى هذا الخصوص للأمور التالية :

أ - ذكر الطبرى وثيقة صلح أهل مصر فى أحداث فتح عين شمس[٧] على أنها خاصة بأهلها . حيث قال" لما نزل عمرو على القوم بعين شمس ، وكان الملك بين القبط والنوب ، ونزل معه الزبير عليها ، قال أهل مصر لملكهم : ما تريد الى قوم فلو كسرى وقيصر وغلبوا على بلادهم . صالح القوم واعتقد منهم ، ولا تعرض لهم ، ولا تعرضنا لهم ، - وذلك فى اليوم الرابع[٨] - فأبى ، وناهدوهم فقاتلوهم ، وارتقى الزبير

---

(١) انظر : قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٢٠٧).
(٢) تاريخ (١٠٩/٤).
(٣) البداية والنهاية (١٠٠/٧ - ١٠١)
(٤) تاريخ (٥٥٥/٢).
(٥) النجوم الزاهرة (٢٤/١ - ٢٥).
(٦) صبح الأعشى (٣٢٤/٣).
(٧) عين شمس : أكثر من موضع يقصد بها هنا مدينة فرعون ، بينها وبين الفسطاط ثلاثة فراسخ - ٩ أميال - ناحية الشمال فيما بينها وبين بلبيس ، قرب المطرية وليست على شاطئ النيل . بها آثار فرعونية . انظر : ياقوت - معجم البلدان (١٧٨/٤-١٧٩).
(٨) قصد اليوم الرابع من المهلة التى اعطيت لاهل عين الشمس حتى يقرروا احد الخيارات الثلاث الاسلام ، أو الجزية ، أو القتال .

سورها ، فلما احسوه فتحوا الباب لعمرو ، وخرجوا اليه مصالحين ، فقبل منهم ونزل الزبير عليهم عنوة ، حتى خرج على عمرو من الباب معهم فأعتقوا بعد ما أشرفوا على الهلكة ، فأجروا ما أخذ عنوة مجرى ما صولح عليه ، فصاروا ذمة (أى أهل عين شمس) وكان صلحهم .

بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما اعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم ، وصلبهم ، وبرهم وبحرهم ، لا يدخل عليهم شيء من ذلك ولا ينتقص ، ولا يساكنهم النوب ، وعلى أهل مصر ان يعطوا الجزية اذا اجتمعوا على هذا الصلح ، وانتهت زيادة نهرهم خمسين الف الف وعليهم ما جنى لصوتهم ، فان أبى أحد منهم ان يجيب رفع عنهم من الجزاء بقدرهم وذمتنا ممن ابى بريئة ، وان نقص نهرهم من غايته اذا انتهى رفع عنهم بقدر ذلك ، ومن دخل فى صلحهم من الروم والنوب فله مثل ما لهم ، وعليه مثل ما عليهم ، ومن أبى واختار الذهاب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه ، أو يخرج من سلطاننا ، عليهم ما عليهم أثلاثا فى كل ثلث جباية ثلث ما عليهم . على ما فى هذا الكتاب عهد الله وذمته وذمة رسوله وذمة الخليفة امير المؤمنين وذمم المؤمنين ، وعلى النوبة الذين استجابوا أن يعينوا بكذا وكذا رأسا وكذا وكذا فرسا على أن لا يغزوا ولا يمنعوا من تجارة صادرة ولا واردة . شهد الزبير وعبدالله ومحمد [1] ابناه وكتب وردان وحضر فدخل فى ذلك أهل مصر كلهم وقبلوا الصلح ". [2].

---

(١) هو : محمد بن عمرو بن العاص بن وائل السهمى من صغار الصحابة ، يقال شهد صفين مع أبيه . وقاتل فيها وأبلى بلاء عظيما . انظر : ابن حجر - الاصابة (٦١/٦). وقد سبقت ترجمة عبدالله بن عمرو بن العاص . انظر البحث (ص/٤٥٨).

(٢) الطبرى - تاريخ (١٠٨/٤ - ١٠٩).

ب - يتضح أن هذه الوثيقة من نوع الوثائق المشتركة التي تشتمل على بنود الصلح - التي تم التوصل اليها بين المسلمين وأهل المنطقة المفتوحة صلحا - وما تم بين الطرفين من مصالحة على الأرض التي أخذت عنوة ، وذلك بابقائها في أيدى أهلها ليزرعوها مقابل دفعم الجزية عن رؤوسهم والخراج عن أرضهم ٠ ويتضح ذلك من خلال ربط الجزية بفيضان النيل ٠ وعليه فان هذه الوثيقة شبيهة بوثيقة صلح أهل حمص٠

ج - يفهم من بنود الوثيقة أنه تم عقدها عقب استكمال فتح مصر بأكملها ٠ حيث جاء فيها ذكر النوبة وصلحهم ٠فهذه الوثيقة مضطربة حيث جاءت باسم عمرو بن العاص مع العلم ان أهل النوبة صولحوا في ولاية عبدالله بن أبي سرح على مصر(٢٥ - ٣٥ هـ / ٦٤٥- ٦٥٥ م) ٠ وهذا الاضطراب يجعل من الصعب الاعتماد على هذه الوثيقة في تقرير حادثة تاريخية مهمة وسوف نتناول هذه الوثيقة بالدراسة في حينها ٠

تاسعا : ان ما ذهب اليه د ٠ محمد أمين صالح من أن عبد العزيز بن مروان عندما كان واليا على مصر (٦٥ -٨٥هـ / ٦٨٤ -٧٠٤م) اشترى من قبط مصر أرضا بعشرة آلاف دينار في حلوان [(١)]، وعمرها [(٢)] ٠ فان هذا لا يقوم دليلا على أن مصر فتحت بأكملها صلحا ، ويتضح ذلك فيما يلي :

أ - أورد ابن سلام أقوال الفقهاء حول شراء أرض العنوة ولخص ذلك بقوله " تتابعت الآثار بالكراهة بشراء أرض الخراج ، وانما كرهها ، الكارهون من ناحيتين احداهما انها فيء للمسلمين ، والاخرى أن الخراج صغار " [(٣)].

---

(١) حلوان : أكثر من موضع يقصد بها هنا قرية من أعمال مصر في جنوب الفسطاط على بعد فرسخين (٦ أميال) مشرفة على النيل ، كان أول من اختطها عبدالعزيز ابن مروان لما ولي مصر ٠ وضرب بها الدنانير ٠ انظر : ياقوت - معجم البلدان ٠(٢٩٣/٢)

(٢) د ٠ محمد أمين صالح - دراسات اقتصادية (ص /٩)٠

(٣) ابن سلام - الأموال (ص/١٠٢)٠

ب - ان ما تذكره المصادر عن شراء الأرض يقصد به في بعض الأحيان الايجار والاكتراء وقد نبه الى ذلك ابن سلام حيث روى " ان ابن مسعود [1] اشترى من دهقان أرضا على أن يكفيه جزيتها " . وعقب على ذلك بقوله " أراه عنى بالشراء قال : الاكتراء لأنه لا يكون مشتريا والجزية على البائع ، وقد خرجت الأرض من ملكه ، وقد جاء مثله في حديث آخر . وليس بشراء أرض أهل الجزية بأس ، يريد كراءها " [2]

جـ - ان أصل الرواية التي تذكر أن عبدالعزيز بن مروان خرج من الفسطاط الى حلوان ، كان قد أوردها الكندي فقال " وقع الطاعون بمصر في سنة سبعين فخرج عبدالعزيز منها الى الشرقية متبديا . فنزل حلوان فاعجبته فاتخذها ، وسكنها وجعل بها الحرس والاعوان والشرط ، فكان عليهم جناب بن مرثد [3] بحلوان وبنى عبدالعزيز بحلوان الدور والمساجد وغيرها أحسن عمارة وأحكمها ، وغرس كرمها ونخلها "[4].

فلم يذكر الكندي ان عبدالعزيز بن مروان كان قد اشترى هذه الأرض من القبط ، وانما

---

(١) هو عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي ، أبو عبد الرحمن ، من السابقين الأولين ومن كبار العلماء من الصحابة ، مناقبه جمة ، وأمّره عمر على الكوفة ومات سنة ٣٢ هـ أو في التي بعدها بالمدينة . ابن خياط - الطبقات (ص/١٦) ، ابن حجر - تقريب التهذيب (١/ ٤٥٠).

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/ ١٠٠- ١٠١).

(٣) هو : جناب بن مرثد بن زيد بن هاني الرعيني ، أمير ، كان من المقدمين بمصر في ولاية عبدالعزيز بن مروان ، وولي بها أعمالا ، واستخلف مرة على امرتها وتوفي فيها سنة ٨٣ هـ . انظر : الزركلي - الاعلام (١٣٩/٢).

(٤) الكندي - الولاة والكتاب (ص / ٤٩) ، نقلها ابن تغري بردي - النجوم الزاهرة (١٧٣/١).

ذكر ذلك أبو المحاسن بعد نقله لهذه الرواية حيث قال " تحول عبدالعزيز بن مروان ، من مصر الى حلوان حسبما ذكرناه فى أول ترجمته ، واشتراها من القبط بعشرة آلاف دينار " [1].

عاشرا : ان اعتماد د. محمد أمين صالح على عقود الايجار المحررة بين الملاك والمستأجرين للأراضى الزراعية التى تظهرها أوراق البردى العربية [2] لا يعد دليلا قويا على تمتع المصريين بالملكية الخاصة ، وان أرضهم أرض صلح لا عنوة.

فالمسلمون بعد أن أقروا أرض العنوة فى أيدى أهلها ليعمروها مقابل دفعهم للخراج - ذلك ان الأرض للمسلمين - فان هذا لا يمنع الفلاحين من تأجير الأراضى الزراعية التى تحت أيديهم اذا لم يستطيعوا عمارتها ، بحيث يكونوا المسئولين امام الدولة الاسلامية بدفع ما عليهم من خراج. ومن أمثلة ذلك ما ذكره ابن سلام من أن هناك من المسلمين من استأجر أرض العنوة من الفلاحين شريطة أن يقوم الفلاحون بدفع الخراج المفروض على أرضهم من الأجرة التى يتحصلون عليها. [3]

احدى عشر : اشارت بعض الروايات الى أن أهل مصر لم يكن لهم عهد أصلا ذلك أنه تم مراجعة ما احتفظ به الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه من عهود كانت قد كتبت لأهل المناطق التى فتحت صلحا ، فلم توجد نسخة عهد أهل مصر. حيث قال ابن سلام :" عن زيد بن أسلم [4] قال : لم نجد صلح مصر فى كتب عمر بن الخطاب التى

---

(١) ابن تغرى بردى - النجوم الزاهرة (١/١٨٥).

(٢) د. محمد أمين صالح - دراسات اقتصادية (ص/٩).

(٣) ابن سلام - الأموال (ص/١٠٠-١٠٢).

(٤) هو : زيد بن أسلم العدوى ، مولى عمر ، أبو عبد الله ، أو أبو أسامة المدينى ثقة عالم وكان يرسل مات سنة ١٣٦هـ. ابن حجر - تقريب التهذيب (١/٢٧٢). الزركلى - الاعلام (٣/٥٦-٥٧).

وجدناها عهودا لمن كان عاهدهم من الأعاجم "(١)، وقال عبد الحكم " عن زيد بن اسلم قال : كان تابوت لعمر بن الخطاب فيه كل عهد كان بينه وبين احد ممن عاهد ، فلم يوجد فيه لأهل مصر عهد " (٢).

والحق انه من خلال ما عقده المسلمون من معاهدات صلح فى اقليم الشام والعراق والجزيرة - الفراتية - وغير ذلك من الاقاليم التى فتحت فى عصر الخلفاء الراشدين يتضح أن المسلمين كانوا يدفعون بنسخة كتاب الصلح - وثيقة الصلح - الى أهل المنطقة المصالح عليها ، بعد الاشهاد عليه وختمه من قبل قائد حملة الفتح ونستطيع التوصل الى ذلك مما يلى :

أ - نص الطبرى على ان كتاب الصلح كان يدفع لأهل المنطقة المصالح عليها فقد اختتم وثيقة صلح أهل الحيرة - من اقليم العراق - بقوله : " ودفع الكتاب اليهم " (٣).

ب - وبما أن المسلمين اعطوا نسخة كتاب الصلح الى أهل الذمة ، فانه فى حالة تجديد معاهدة الصلح التى ينتقض اهلها ، يطالب أهل المنطقة باداء كتاب صلحهم حتى يتسنى للمسلمين مصالحتهم على ضوئه . حيث قال الطبرى : " ان أهل الحيرة لما " كفر أهل السواد بعد موت ابى بكر استخفوا بالكتاب وضيعوه وكفروا فيمن كفر . وغلب عليهم أهل فارس ، فلما افتتحها المثنى ثانية أدلوا بذلك ، فلم يجبهم اليه وعاد بشرط آخر ، فلما غلب المثنى على البلاد كفروا واعانوا واستخفوا

---

(١) ابن سلام - الاموال (ص /١٨٧).

(٢) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٧).

(٣) الطبرى - تاريخ (٣٦٤/٣).

واضاعوا الكتاب ، فلما افتتحها سعد واد لوا بذ لك سألهم واحد ا من الشرطين ، فلم يجيئوا بهما ، فوضع عليهم وتحرى ما يرى انهم مطيقون ٠٠" [(١)] فلو كان المسلمون - يحتفظون بنسخة كتاب الصلح لما احتاجوا الى مطالبة أهل الحيرة فى كل مرة يجد د فيه عهد هم ان يأتوا بوثيقة صلحهم ٠

جـ - قال ابن سلام : " عن العلاء بن ابى عائشة قال : كتب الى عمر بن عبدالعزيز ان سل أهل الرها هل عند هم صلح ؟ قال فسألتهم فأتانى أسقفهم بد رج ، أو حق ، فيه كتاب صلحهم ٠٠"[(٢)]

اثنى عشر : وأخيرا هناك رواية غريبة عن فتح مصر يؤيد ها ابن سلام وذ لك حيث قال : " اختلفت الاخبار فى أمرهم (قصد أمر أهل مصر) وأنا أقول ان الأمرين جميعا قد كانا ، وقد صد ق الخبران كلا هما (أى خبرى العنوة والصلح) لأنها افتتحت مرتين فكانت فى المرة الأولى صلحا ثم انتكثت الروم عليهم ، ففتحت الثانية عنوة وفى ذ لك غير خبر يصد ق هذ ا ، قال : حد ثنا عبدالله بن صالح [(٣)] عن عبدالله بن لهيعة [(٤)]

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣/٣٦٤)٠

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/٢٦٧) ، ابن زنجويه - الأموال (٢/٤٧٤)٠

(٣) هو : عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهنى ، أبو صالح المصرى ، كاتب الليث بن سعد ، صد وق كمثير الغلط ، ثبت فى كتابه ، وكانت فيه غفلة ، مات سنة ١٢٢ هـ ، ابن حجر - تقريب التهذ يب (١/٤٢٣)٠

(٤) هو : عبدالله بن لهيعة بن عقبه الحضرمى ، أبو عبد الرحمن المصرى ٠ قال عنه يحيى بن معين : " ابن لهيعة ليس بشئ ٠ قيل ليحيى : فهذ ا الذ ى يحكى الناس انه احترقت كتبه ؟ قال : ليس لهذ ا أصل ، سألت عنها بمصر " وقال فى موضع آخر " ابن لهيعة ليس بشئ تغير أو لم يتغير " ٠ وقد نقل عثمان الدارمى عن يحيى بن معين قوله " ابن لهيعة ضعيف الحد يث " ، وقال عنه الجوزجانى : ابن لهيعة لا يوقف على حد يثه ولا ينبغى ان يحتج به ولا يغتر بروايته "٠ أما ابن =

عن الحارث بن يزيد الحضرمى [(١)] عن على بن رباح [(٢)] : أن أبا بكر الصديق بعث حاطب بن ابى بلتعة [(٣)] الى المقوقس بمصر ، فمر على ناحية قرن الشرقية ، فهادنهم وأعطوه فلم يزالوا على ذلك حتى دخلها عمرو بن العاص ، فقاتلهم وانتقض

=حجر فانه قال " عبدالله بن لهيعة " القاضى ، صدوق ، من السابعة خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما . وله فى مسلم بعض شىء مقرون مات (سنة ١٨٤هـ) وقد ناف على الثمانين ".

" وخلاصة القول ان رواية ابن لهيعة ضعيفة لا يحتج بها " ، انظر : أبا زكريا يحيى بن معين المتوفى سنة ٢٣٣ هـ - من كلام ابى زكريا يحيى بن معين فى الرجال ، تحقيق د . أحمد محمد نور سيف . دار المأمون للتراث دمشق ، بيروت (ص/ ٩٧ ، ١٠٨) ، الدارمى - عثمان بن سعيد المتوفى سنة ٢٨٠ هـ - تاريخ عثمان بن سعيد الدارمى . عن أبى زكريا يحيى بن معين فى تخريج الرواة وتعديلهم . تحقيق د . أحمد محمد نور سيف ، دار المأمون للتراث ، دمشق بيروت (ص /١٥٣) ، الجوزجانى - أبو اسحاق ابراهيم بن يعقوب المتوفى سنة ٢٥٩ هـ - أحوال الرجال - تحقيق السيد صبحى البدرى السامرائى . مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط . اولى ، سنة ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥م (ص /١٥٥) ، ابن حجر - تقريب التهذيب (٤٤٤/١).

(١) هو : الحارث بن يزيد الحضرمى ، أبو عبدالكريم المصرى ، ثقة ثبت ، عابد من الرابعة مات سنة ١٣٠هـ . ابن حجر - تقريب التهذيب (١٤٥/١).

(٢) هو : عُلَىّ بن رباح بن قصير - ضد الطويل - اللخمى ، أبو عبدالله البصرى ، ثقة ، والمشهور فى عُلَىّ بالتصغير ، من صغار الثالثة مات سنة بضع عشر ومائة . نفس المصدر السابق (٣٦/٢-٣٧).

(٣) هو : حاطب بن ابى بلتعة بن عمرو بن عمير بن سلمة اللخمى حليف بنى أسد بن عبد العزى ، يقال انه حالف الزبير وقيل كان مولى عبيد بن حميد بن زهير بن الحارث بن أسد . يقال ان أصله من اليمن من الازد ، شهد بدرا والحديبية =

الصلح " (١) .

والراجح ان هذه الرواية ضعيفة من ناحيتين :

أ - ان المسلمين لم يفكروا فى فتح مصر زمن أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وانما كان ذلك عقب استكمالهم لفتح اقليم بلاد الشام ، ولم يتأته لهم ذلك الا فى خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

ب - ان هذه الرواية ضعيفة جدا نظرا لوجود عبدالله بن لهيعة فى سلسلة سندها .

وخلاصة القول ان المسلمين كانوا قد فتحوا اجزاء من مصر صلحا ، فى حين حازوا السواد الاعظم منها عن طريق العنوة . ولقد عاملوا أهل العنوة فيها ، بنفس السنة التى عاملوا بها أهل العنوة فى العراق والشام والجزيرة الفراتية وغير ذلك من الاقاليم التى تم فتحها فى عصر الخلفاء الراشدين . حيث أبقوا الفلاحين فى أرضهم عمارا لها ، ورفعوا عنهم الرق فى مقابل دفعهم للجزية عن رؤوسهم ، والخراج عن أرضهم ، والذى عادة ما يكون على قدر الطاقة .

والحق أن تناول أحداث فتح مصر على ما ذكرته المصادر يعد أمرا محيرا ، الا أنه بعد استقراء أحداث الفتح والتمعن فيها ، فانه بالامكان تناولها مرتبة على النحو التالى :

= وكان رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المقوقس ملك مصر ، وتوفى سنة ٥٣ هـ وله خمس وستون سنة . انظر ابن خياط - الطبقات (ص / ٧٠) ، ابن حجر - الاصابة (٣١٤/١).

(١) ابن سلام - الاموال (ص ص / ١٨٧ - ١٨٨) ، نقلها ابن خياط - تاريخ (ص / ١٤٣) ، ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص / ٤٥).

١ - فتح المسلمون اجزاء من مصر عنوة وذلك ابتداءا بالعريش وما تلاها من المواضع التى كانت فى طريق سير حملة الفتح حتى حصن بابليون الذى فتح عنوة أيضا [(١)] - وجميع هذه الأحداث تخرج عن نطاق هذه الدراسة - ٠

٢ - ان أهل حصن بابليون - اليونة أو الفسطاط فيما بعد - عندما تم للمسلمين فتح حصنهم عنوة ، طلبوا من المسلمين الصلح ، و قالوا لهم " قد بلغنا فعلكم بالشام ووضعكم الجزية على النصارى واليهود ، واقراركم الأرض فى ايدى أهلها يعمرونها ويؤدون خراجها ، فان فعلتم بنا مثل ذلك كان أرد عليكم من قتلنا وسبينا واجلائنا " وعند ذلك استشار عمرو بن العاص المسلمين " فأشاروا عليه بأن يفعل ذلك الا نفر منهم سألوا أن يقسم الارض بينهم ، فوضع على كل حالم دينارين جزية الا أن يكون فقيرا ، والزم كل ذى أرض مع الدينارين ثلاثة أراد ب[(٢)] حنطة ، وقسطى[(٣)] زيت وقسطى عسل وقسطى خل رزقا للمسلمين ، تجمع فى دار الرزق وتقسم بينهم وأحصى المسلمين ، فالزم أهل مصر (قصد أهل حصن بابليون) لكل رجل منهم جبة صوف وبرنسا أو عمامة وسراويل وخفين فى كل عام ، أو عدل الجبة الصوف ثوبا قبطيا وكتب عليهم بذلك كتابا وشرط لهم اذا وفوا بذلك أن لا تباع نساؤهم ولا أبناؤهم

---

(١) انظر : ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص ص/٤٧-٥٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص / ٢١٠) ، الكندى - الولاة والكتاب (ص ص / ٨- ٩)٠

(٢) الاردب : مكيال ضخم بمصر ، وهناك احجام عديدة من الاردب منها ما يساوى مكيال يسع ٦٦ لترا ، ومنها ما يساوى ١٩٨ لترا ، ومنها مايساوى ٤٩٫٥ لترا ، وهو المكيال المصرى القديم والراجح انه هو الذى كان معمولا به عند الفتح الاسلامى لمصر ٠ وهو يعادل ثلاث كيلات فقط ٠ أى ربع الاردب المصرى الحالى انظر : د٠ محمد ضياء الدين الريس - الخراج (ص ص/٣٣١-٣٣٢)٠

(٣) القسط قال الصولى القسط كيل عند أهل مصر يكون ما فيه أربعة أرطال ، وقال د٠ الريس القسط يساوى ١٫٣٧ لترا ٠ انظر : الصولى - أدب الكتاب (ص/٢١٧) ، الريس - الخراج (ص ٣٢٠)٠

ولا يسبوا وأن تقر أموالهم وكنوزهم فى أيد يهم ، فكتب بذ لك الى امير المؤمنين عمر فأجازه وصارت الأرض أرض خراج ، الا أنه لما وقع هذا الشرط والكتاب ظن بعض الناس أنها فتحت صلحا " [1] .

٣ ـ عقد المقوقس مع المسلمين معاهدة صلح عن جميع سكان مصر من أعلاها الى أسفلها ، وذ لك عقب فتح المسلمين لحصن بابليون عنوة ، فقد كان المقوقس فى جزيرة فى النيل قريبة من حصن بابليون ـ وهى الجزيرة التى عرفت فيما بعد باسم جزيرة الصناعة ثم جزيرة الروضة ـ وقد احتفظت المصادر ببنود هذه المعاهدة ٠

قال ابن عبد الحكم : ان المقوقس لما رأى فتح المسلمين لحصن بابليون، وكان على مقربة منه " سأل عمرو الصلح ودعاه ، على أن يفرض للعرب على القبط دينارين دينارين على كل رجل منهم ، فأجابه عمرو الى ذلك " [2] وقال أيضا: "واصطلحوا على أن يفرض على جميع من بمصر أعلاها وأسفلها من القبط دينارين دينارين على كل نفس شريفهم ووضيعهم من بلغ الحلم منهم ، ليس على الشيخ الفانى ولا على الصغير الذى لم يبلغ الحلم ولا النساء شيء ، وعلى أن للمسلمين النزل لجماعتهم حيث نزلوا ومن نزل عليهم ضيف ، واحد من المسلمين أو أكثر من ذلك ، كانت لهم ضيافة ثلاثة أيام ، مفترضة عليهم ، وأن لهم ارضهم وأموالهم لا يعرض لهم فى شيء منها ٠ شرط هذا كله على القبط خاصة ، وأحصوا عدد القبط يومئذ خاصة من بلغ منهم الجزية وفرض عليهم الديناران ، ورفع ذلك عرفاؤهم بالايمان المؤكدة فكان جميع من أحصى يومئذ بمصر أعلاها وأسفلها من جميع القبط فيما أحصوا وكتبوا ورفعوا أكثر من ستة

---

(١) البلاذري ـ فتوح البلدان (ص/٢١٢) ٠ عن عبدالله بن عمرو بن العاص ٠

(٢) ابن عبد الحكم ـ فتوح مصر (ص /٥٢)٠

آلاف الف نفس فكانت فريضتهم يومئذ اثنتى عشر الف الف د ينار فى كل سنة "(١)

كما قال أيضا " لما فتح عمرو بن العاص مصر صالح عن جميع من فيها من الرجال من القبط ممن راهق الحلم الى ما فوق ذ لك ليس فيهم امرأة ولا شيخ ولا صبى فأحصوا بذ لك على د ينارين د ينارين فبلغت عد تهم ثمانية ألف الف " (٢)، وقا أيضا " شرط المقوقس للروم ان يخيروا ، فمن احب منهم ان يقيم على مثل هذ ا ، اقام على ذ لك لا زما له مفترضا عليه ، ممن أقام بالا سكند رية وما حولها من أرض مصر كلها ومن أراد الخروج منها الى أرض الروم خرج على أن للمقوقس الخيار فى الروم خاصة ، حتى يكتب الى ملك الروم يعلمه ما فعل ، فان قبل ذلك ورضيه جاز عليهم والا كانوا جميعا على ما كانوا عليه "(٣).

وهذ ا الصلح هو عين الصلح الذ ى اشار اليه البلاذ رى بقوله " لما فرغ ملك اليونة من أمر نفسه ومن معه فى مد ينته صالح عن جميع أهل مصر على مثل صلح اليونة فرضوا به ، وقالوا هؤلاء الممتنعون قد رضوا وقنعوا بهذ ا فنحن به أقنع لأ ننا فرش لامنعه لنا ، ووضع الخراج على أرض مصر ، فجعل على كل جريب د ينارا وثلاثة اراد ب طعام وعلى رأس كل حالم د ينارين وكتب بذلك الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه "(٤).

ولكن هل تم التصد يق على هذ ه المعاهد ة من قبل الجانبين حتى تصبح معتمد ة ، يجرى العمل بها ؟

---

(١) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص /٥٥) ، نقلها ياقوت - معجم البلد ان (٤/٢٦٢-٢٦٣)

(٢) ابن عبدالحكم - فتوح مضر (ص ص/٥٥، ٥٦).

(٣) نفس المصد السابق (ص /٥٦).

(٤) البلاذ رى - فتوح البلد ان (ص ص/٢١٢ - ٢١٣) ، قد امة بن جعفر - الخراج (ص ص/٣٣٧- ٣٣٨).

وجه عمرو بن العاص الى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كتابا أوضح فيه بنود الصلح التى عرضها الجانبين ٠ ليرى ما يأمر به الخليفة ٠ وفى نفس الوقت بعث المقوقس الى هرقل - ملك الروم - يستأمره فى ذ لك ٠

لقد جاء جواب الخليفة عمر بن الخطاب بالموافقة على بنود هذ الصلح وانفاذ ه [1] ، أما هرقل فان المصاد ر تذ كر أنه عند ما علم بالصلح اشتد غضبه وبعث الجيوش الى الاسكندرية ، فأغلقوا أبوابها ، وآذنوا المسلمين بالحرب [2] ونتيجة لذ لك فان هذ ه المعاهد ة لم تتم ٠

والراجح أن وثيقة هذ ه المعاهد ة هى التى تشير بعض المصادر الى أنه توجد نسخة منها لدى كبراء أهل مصر [1] - طلما " صاحب

---

(١) قد امة بن جعفر - الخراج (ص/٣٣٨)٠

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٣ - ١٤٤) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٥٦-٥٧) ، البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص/٢١٣ ، ٢١٦) ، وقد انفرد ابن عبدالحكم بذ كر هذ ه الحاد ثة ضمن أحد اث فتح الاسكند رية ، غير أن هرقل كان قد توفى قبل توجه المسلمين الى الا سكند رية ٠ انظر : تبلر - فتح العرب لمصر (ص /٢٢٧)٠

(٣) يحد ث أن تكتب وثيقة الصلح بين الطرفين على ما توصلا اليه ، ولكن لا يعد الصلح نافذ ا حتى يقوما بالتصد يق على الوثيقة والاشهاد عليها ، ومثال ذلك ما ذكره الطبرى عن مصالحة قبيلة غطفان فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذ لك فى أثناء غزوة الخند ق حيث قال " فلما اشتد البلاء على النا س بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠٠ الى عيينة بن حصن ، والحارث بن عوف ابن أبى حارثة المرى - وهما قائد ا غطفان - فأعطاهما ثلث ثمار المد ينة ، على أن يرجعا بمن معهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فجرى بينه وبينهم الصلح ، حتى كتبوا الكتاب ، ولم تقع الشهاد ة ، ولا عزيمة الصلح الا المراوضة فى ذ لك ، ففعلا ، فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل بعث الى سعد بن معاذ وسعد بن عباد ة فذ كر لهما واستشارهما فيه ٠٠٠ فقال سعد بن معاذ ٠٠ ما لنا بهذ ا من حاجة ٠ والله لا نعطيهم الا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فأنت وذ اك فتناول سعد الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب ٠ ثم قال ليجهد وا علينا ٠ " انظر : الطبرى - تاريخ (٥٧٣/٢) ٠ فمعاهد ة الصلح لا تتم بكتابة والوثيقة فقط وانما لا بد من الاشهاد والتصد يق عليها ٠ فى مثل هذه الحال ٠

اخنا [١]، و " قزمان " صاحب رشيد ، " و " يحنس " صاحب البرلس - [٢]. والتى جاء فيها أن على أهل مصر من الجزية دينار اضافة الى رزق المسلمين، وفى المقابل فان لهم ستة شروط :

١ - " لا يخرجون من ديارهم ".

٢ - " لا تنزع نساؤهم ".

٣ - " ولا أبناؤهم ".

٤ - " ولا كنزهم ".

٥ - " ولا ارضهم ".

٦ - " ولا يزاد عليهم " [٣]

وقد أورد البلاذرى فحوى وثيقة الصلح هذه بصيغة أخرى حيث قال " كان لأهل مصر عهد وعقد كتب لهم عمرو : انهم آمنون على أموالهم ودمائهم ونسائهم وأولادهم ، لا يباع منهم أحد ، وفرض عليهم خراجا لا يزاد عليهم " [٤]

وعلى الرغم مما أشار اليه ابن عبد الحكم من أن هرقل لم يوافق على هذا الصلح والذى كان عقده معلق بموافقته عليه - كما أشارات الى ذلك المصادر الأخرى الموثوق بها - الا أنه ينفرد برواية غريبة قال فيها : ان المقوقس - قيرس - بعد أن أخبر عمرو بن العاص رفض هرقل ذكر له " ان القبط متمون على الصلح كذا هو ومن يقدر عليه من الروم ، وان يدخل المقوقس فيما دخل فيه الروم ، فقبل منه عمرو على أن يضمنوا له الجسرين [٥] جميعا ، ويقدموا لهم النزل ، والضيافة ، والأسواق والجسور

---

(١) انظر : ابن سلام - الاموال (ص/١٨٧) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٤).

(٢) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (صص/٦٤-٦٥).

(٣) ابن سلام - الاموال(ص/١٨٧) ، ايضا :ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/٦٤). ابن زنجويه - الاموال (١/٣٦١).

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢١٥) ، ايضا : الصولى - ادب الكاتب (ص /٢١٧).

(٥) لعل الجسرين هنا كناية عن طريقين كانا يؤديان الى الاسكندرية .

فيما بين الفسطاط الى الاسكندرية ففعلوا "[١].

والجدير بالذكر أن عقد الصلح لا يتم بالطريقة التى ذكرها ابن عبد الحكم فماذا يعنى إنعقاد الصلح مع القبط وبعض الروم والمقوقس، مع العلم أن الحرب قائمة بين الطرفين؟ حيث وجه هرقل قوة الى الاسكندرية واسند رئاستها الى المقوقس ومن ثم نجد أحداث الفتح التالية تذكر أن المقوقس كان على رأس جيوش الروم فى الاسكندرية، وقد تم له عقد صلح آخر مع المسلمين عن أهل الاسكندرية، أضف الى ذلك أن روايات ابن عبد الحكم جاءت مضطربة فى مجملها. فهو يذكر أن هذا الصلح تم الاتفاق عليه مقابل اقامة المقوقس الاسواق، والجسور، وتقديم الضيافة والنزل للمسلمين فيما بين الفسطاط - بابليون - والاسكندرية، ثم انه يذكر بعد ذلك أن هذا الصلح نفسه تم عقده فى أثناء حصار المسلمين للاسكندرية.[٢].

ان روايات ابن عبدالحكم غريبة حقا. فلو أنه كان باستطاعة المقوقس عقد الصلح مع المسلمين على هذا النحو لما احتاج أن يرسل الى هرقل وينتظر أوامره بخصوص الصلح. فهناك روايات لابن عبد الحكم تشير الى أن المعاهدة لم تتم وأن الاتفاق انتقض برفض هرقل للصلح - فلم يتم عقد الصلح مع الروم ولا مع القبط - وهناك أحداث فتح تمت بعد عقد هذه المعاهدة.

ولعل البلاذرى يوضح لنا حقيقة ما آلت اليه هذه المعاهدة بقوله " ان المقوقس صالح عمرو بن العاص على أن يسير من الروم من أراد ويقر من أراد الاقامة من الروم على أمر سماه، وأن يفرض على القبط دينارين، فبلغ ذلك ملك الروم فتسخطه وبعث الجيوش فأغلقوا باب الاسكندرية، وآذنوا عمرا بالحرب، فخرج

---

(١) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص /٥٦).

(٢) نفس المصدر السابق (ص /٥٦).

اليه المقوقس فقال : أسألك ثلاثا ، أن لا تبذل للروم مثل الذى بذلت لى فانهم قد استغشونى ، والا تنقض بالقبط فان النقض لم يأت من قبلهم ، وان مت فمر بدفنى فى كنيسة بالاسكندرية ذكرها ..."[1] . أى أن الروم اتهموا المقوقس بالخيانة عندما مال الى مصالحة المسلمين . لذا فقد طلب المقوقس من عمرو بن العاص أن لا يعطى الروم مثل الذى أعطاه - من المميزات - كما أوصاه بالقبط ، مشيرا الى أن النقض لم يكن منهم ، وانما كان من أصحاب السلطة - الروم - .

٤ - معاهدة صلح أهل عين شمس (٢٠ هـ / ٦٤٠ م) [2] :

نص خليفة بن خياط على أن عين شمس هى الموضع الوحيد فى بلاد مصر الذى تم للمسلمين فتحه صلحا ، وذلك حيث قال " افتتح عمرو بن العاص أرض مصر عنوة غير عين شمس فانها صلح " [3] ، وربما قصد بذلك أن عين شمس هى المدينة الوحيدة فى مصر التى استقر امرها على الصلح ، بينما انتقض أهل المناطق الأخرى التى تم فتحها صلحا ، وهذا ما سوف يتضح من خلال تتبعنا لأحداث فتح مصر .

ولم تحتفظ المصادر بنص وثيقة صلح أهل عين شمس ولا شيء من بنودها ولا مقدار الجزية المصالح عليها . وان كان من المتوقع أن المسلمين أعطوا لأهل عين شمس الامان على أنفسهم وأموالهم ومساكنهم ومعابدهم ، كما ضمنوا لهم الحماية من أى اعتداء ، فى مقابل دفعهم للجزية المتفق عليها ، والتى يرجح أنها كانت مشابهة لما صولح عليه أهل العنوة فى مصر فى بادئ الأمر وهى: دينارين على كل

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢١٣).

(٢) اعتمادا على سير حركة الفتح ، ذلك أن عين شمس كانت قريبة من بابليون .

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص /١٥٨).

حالم ما لم يكن فقيرا [(١)] ، وهذا يمكن استنتاجه من خلال استقرائنا لمعاهدات الصلح التي عقدت في الاقاليم الأخرى التي فتحت في عصر الخلفاء الراشدين [(٢)] .

٥ - معاهدات صلح أهل أم دنين وبلهيت وكفر طيس وسلطيس [(٣)]

(سنة ٢٠ هـ / ٦٤٠ م) :

يشير ابن عبد الحكم الى أن هناك عدد من قرى مصر صالح المسلمون أهلها الا أنه لم يذكر سوى أم دنين وبلهيت وذلك حيث قال : " كان لقريات من مصر منهم أم دنين وبلهيت عهد ، وأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما سمع بذلك [(٤)] كتب الى عمرو بن العاص يأمره أن يخيرهم فان دخلوا فى الاسلام فذلك ، وان كرهوا فارددهم الى قراهم " [(٥)] وذكر البلاذري صلح أهل كفرطيس وسلطيس فقال : " عن حيان بن

---

(١) انظر صلح أهل بابليون . البحث (ص / ٤٦٩) ، وقد جاء فى نص وثيقة صلح أهل بابليون أن الجزية تفرض على من بلغ الحلم من الرجال يستثنى من ذلك الفقراء منهم . وان كان هناك فئات مستثناه أصلا من دفع الجزية غير الفقراء ، كالرهبان المزمنين وغير ذلك .

(٢) انظر : معاهدات أهل اقليمى الشام والجزيرة من البحث .

(٣) من قرى مصر القديمة .

(٤) يتضح أن الرواية ناقصة . والراجح أن بعض قرى الصلح هذه - والتى لم يذكر ابن عبدالحكم منها سوى أم دنين وبلهيت - كانوا قد انتقضوا على المسلمين ففتحت أرضهم مرة أخرى وكان ذلك عن طريق العنوة ، فتم سبيهم ، الا أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عند ما علم بذلك ، كتب الى عمرو بن العاص فى شأنهم ، وأمره ان يخيرهم بين الاسلام . فيكون لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ، وبين أن يردوا الى قراهم وتفرض الجزية على رؤوسهم والخراج على أرضهم .

(٥) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص /٦٥) ، أيضا : المقريزى - خطط (٥٥٢/١)، السيوطى - حسن المحاضرة (١٢٥/١) وقال أم دنين فقط .

شريح عن عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه أنه قال لم تفتح قرية من المغرب على صلح الاثلاثا

ـ الاسكندرية (!) وكفرطيس وسلطيس ، فكان عمر يقول من أسلم من أهل هذه المواضع

خلى سبيله وسبيل ماله [١].

ولم تحتفظ المصادر بوثائق صلح هذه القرى ولا بشىء من بنودها ولا مقدار الجزية

التى صولح عليها أهلها وان كان من المرجح أن جزيتهم كانت دينارين على كل حالم منهم ما لم

يكن فقيرا - أى على قدر جزية رؤوس أهل العنوة - [٢].

وتجدر الاشارة الى أنه لم يثبت على عهده من هذه القرى سوى أم دنين وكفرطيس ، فى

حين انتقض أهل بلهيت وسلطيس حيث أعانوا الروم على المسلمين أثناء فتح الاسكندرية

الثانى - الفتح عنوة - ثم ان الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى ان يكون أهل هذه

القرى ذمة للمسلمين كغيرهم من سكان مصر ، فرد سباؤهم ، وأصبحت أرضهم أرض خراج[٣].

٦ - قبل أن يتوجه عمرو بن العاص الى الاسكندرية قام بفتح المناطق المحيطة

بالفسطاط فى وسط مصر تقريبا ، وبعض المناطق الشمالية والشرقية ، والمناطق

الواقعة فى جنوب مصر. كل ذلك عن طريق العنوة ، الا أنه تم معاملة أهلها بالسّنة التى

عومل بها أهل حصن بابليون حيث وضعت الجزية على رقابهم والخراج على أرضهم [٤]

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٩) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٨) ،

(٢) انظر البحث (ص / ٤٦٩).

(٣) ابن عبدالحكم - (ص/٦٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢١٣).

(٤) قال البلاذرى : " سمعت جماعة ممن شهد فتح مصر يخبرون ان عمرو بن العاص

لما فتح الفسطاط وجه عبدالله بن حذافة السهمى الى عين شمس فغلب على أرضها وصالح أهل

قراها على مثل حكم الفسطاط ، ووجه خارجه بن حذافة العدوى الى الفيوم والاشمونين

واخميم والبشر ، وذات ، وقرى الصعيد ، ففعل مثل ذلك ، ووجه عمير بن وهب

الجمحى الى تنيس ، ودمياط ، وتونة ، وشطاء ودقهله ، وبنا ، وبوصير ، ففعل

مثل ذلك ، ووجه عقبة بن عامر الجهنى ، ويقال :وردان مولاه ، الى سائر قرى =

٧ - معاهدة صلح أهل الاسكندرية : (سنة ٢١ هـ /٦٤١ م) [(١)] :

لقد اختلفت روايات المصادر حول حقيقة فتح الاسكندرية فقيل فتحت عنوة[(٢)] وقيل فتحت صلحا [(٣)] ، والراجح أنها افتتحت مرتين كان الفتح الاول منهما عن طريق الصلح اما الثاني فكان عن طريق العنوة ٠

فقد توجه عمرو بن العاص بجموع المسلمين الى الاسكندرية بعد أن جاءته أوامر الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه بذلك [(٤)] ٠ وكان مسير حملة الفتح هذه من الفسطاط - بابليون - واستطاع المسلمون ضم مناطق عديدة من أرض مصر والواقعة فيما بين الفسطاط والاسكندرية عنوة بحد السيف ، وعندما وصل المسلمون الى بلهيت - من قرى مصر القريبة من الاسكندرية - أرسل المقوقس الى عمرو بن العاص يطلب منه الصلح على أداء الجزية ، كما طلب منه أيضا أن يرد السبايا التى أخذت من أرضه ٠ فكف عمرو بن العاص عن القتال حتي بعث الى عمر بن الخطاب يستأمره فى ذلك ، فجاء جواب عمر بالموافقة

= أسفل الارض ففعل مثل ذلك ، فاستجمع عمرو بن العاص فتح مصر ، فصارت أرضها أرض خراج " ٠ فتوح البلدان (ص /٢١٤) ، نقلها قدامة بن جعفر - الخراج (صص / ٣٣٨-٣٣٩)٠

(١) ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٠) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /١٢١) ، البلاذرى- فتوح البلدان (ص /٢١٧) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٤٠)٠

(٢) ابن سلام - الأموال (ص /١٨٨) ، ابن خياط - تاريخ (صص/١٤٣-١٤٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (صص/٢١٣ ، ٢١٦ ، ٢١٧ - ٢١٨) ، الطبرى - تاريخ (١٠٥/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٤٠) ، ابن الاثير - الكامل (٥٦٧/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٠١/٧)٠

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (صص/٢١٨ ، ٢١٩) ، الطبرى - تاريخ (١٠٥/٤ -١٠٦) ، قدامة ابن جعفر - الخراج (ص /٣٤٠) ، ابن الاثير - الكامل (٥٦٧/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٠١/٧) ٠

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢١٧)٠

حيث قال " جاءني كتابك تذكر ان صاحب الاسكندرية عرض أن يعطيك الجزية على أن ترد عليه ما أصبت من سبايا ارضه ، ولعمري لجزية قائمة تكون لنا ولمن بعدنا من المسلمين أحب الى من فيء يقسم ثم كأنه لم يكن ، فأعرض على صاحب الاسكندرية أن يعطيك الجزية على أن يخيروا من في ايديكم من سبيهم بين الاسلام وبين دين قومه فمن اختار منهم الاسلام فهو من المسلمين له مالهم وعليه ما عليهم ومن اختار دين قومه وضع عليه من الجزية ما يوضع على أهل دينه ، فأما ما تفرق من سبيهم بأرض العرب فبلغ مكة والمدينة واليمن فانا لا نقدر على ردهم ، ولا نحب أن نصالحه على أمر لا نفي له به " (١) .

وعند ما أخبر عمرو بن العاص صاحب الاسكندرية بجواب الخليفة عمر بن الخطاب قبل الصلح على ذلك (٢) . وكتب فيما بين الطرفين كتاب الصلح (٣) .

نصوص كتاب الصلح :

لعل اقدم مؤرخ حفظ لنا وثيقة صلح أهل الاسكندرية هو المؤرخ النصراني المصري يوحنا النقيوسي . والذى زامن أحداث فتح المسلمين لمصر ، حيث عاش في القرن السابع الميلادى : الاول الهجرى " (٤) . فقد ضمن كتابه تاريخ العالم " الديوان " وثيقة صلح أهل الاسكندرية . والتى نقلها عنه المستشرق بتلر ورتبها على هيئة بنود فجاءت على النحو التالى :

---

(١) الطبرى - تاريخ (٤/١٠٥ - ١٠٦) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٥٦٧ - ٥٦٨) ، ابن كثير البداية والنهاية (٧/١٠١).

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٠٦).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٨) ، أيضا قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٤٠).

(٤) رسم يوحنا النقيوسى اسقفا على مدينة نيقوس " زاوية رزين الحالية " في الفترة من ٦٦١ - ٦٦٧ م /٤١ - ٤٧ هـ . انظر د . صابر ذياب - دراسات في تاريخ مصر الاسلامية (ص /٤).

" ١ - ان يدفع الجزية كل من دخل فى العقد ٠

٢ - ان تعقد هدنة لنحو احد عشر شهرا تنتهى فى أول شهر - بابه - القبطى الموافق للثامن والعشرين من شهر سبتمبر من سنة ٦٤٢م٠

٣ - ان يبقى العرب فى مواضعهم فى مدة هذه الهدنة على أن ينزلوا وحدهم ولا يسعوا اى سعى لقتال الاسكندرية وان يكف الروم عن القتال ٠

٤ - ان ترحل مسلحة الاسكندرية فى البحر ويحمل جنودها معهم متاعهم واموالهم جميعا ، على ان من أراد الرحيل من جانب البر فله أن يفعل على أن يدفع كل شهر جزاء معلوما ما بقى فى أرض مصر فى رحلته ٠

٥ - أن لا يعود جيش من الروم الى مصر أو يسعى لردها ٠

٦ - أن يكف المسلمون عن أخذ كنائس المسيحيين ولا يتدخلوا فى أمورهم أى تدخل ٠

٧ - أن يباح لليهود الاقامة فى الاسكندرية٠

٨ - أن يبعث الروم رهائن من قبلهم مائة وخمسين من جنودهم وخمسين من غير الجند ضمانا لانفاذ العقد " (١)٠

وقال البلاذرى : " ان المقوقس صالح عمرا على ثلاثة عشر ألف دينار على أن يخرج من الاسكندرية من أرد الخروج ويقيم بها من أحب المقام ، وعلى أن يفرض على كل حالم من القبط دينارين فكتب لهم بذلك كتابا "(٢)٠

---

(١) بتلر - فتح العرب لمصر (ص/٢٧٧-٢٧٨) ، نقل عنه د٠ صابر ذياب - دراسات فى تاريخ مصر الاسلامية (ص/٢٨-٢٩) ، وذكرها دانيل دينيت - الجزية والاسلام (ص/١٢٢) ، وقد أورد البنود بصيغة مختصرة ، أيضا د٠ أحمد الشامى - الخلفاء الراشدون ٠ المركز العربى للثقافة والعلوم - بيروت - لبنان - ط٠ الاولى - سنة ١٩٨٢م ٠ (ص/٢٤٧ - ٢٤٨)٠

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢١٨) ، ايضا قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٤٠)٠

وقال اليعقوبي : " وكان المقوقس قد سأل عمرا أن يصالحه عن الاسكندرية على أن يطلق من أراد منهم أن يمضي الى بلاد الروم ومن أقام فعلية ديناران خراج فأجابه الى ذلك ، فلما بلغ ذلك هرقل ملك الروم غضب "(١) .

ولقد أشار الطبري في معرض حديثه عن مفاوضات الصلح مع أهل الاسكندرية بعض البنود التي تم الاتفاق عليها بين الطرفين حيث قال " أرسل صاحب الاسكندرية الى عمرو بن العاص : اني كنت اخرج الجزية الى من هو ابغض الى منكم معشر العرب ، لفارس والروم ، فان احببت ان اعطيك الجزية على ان ترد على ما أصبتهم من سبايا ارضي فعلت . فكتب عمرو بن العاص الى عمر بن الخطاب ...(فجاء في جواب عمر) فاعرض على صاحب الاسكندرية ان يعطيك الجزية على ان تخيروا من في ايديكم من سبيهم بين الاسلام وبين دين قومه ، فمن اختار الاسلام فهو من المسلمين ، له ما لهم وعليه ما عليهم ، ومن اختار دين قومه وضع عليه من الجزاء ما يوضع على أهل دينه ، فاما ما تفرق من سبيهم بارض العرب فبلغ مكة والمدينة واليمن فانا لا نقدر على ردهم ، ولا نحب ان نصالحه على امر لا نفي به ، فبعث عمرو الى صاحب الاسكندرية يعلمه الذى كتب به امير المؤمنين ... فقال : قد فعلت " (٢) .

وقال ابن الأثير : " ان المقوقس صالح عمرا على اثنى عشر الف دينار ، على أن يخرج من الاسكندرية من اراد الخروج ، ويقيم من اراد القيام ، وجعل بها عمرو جندا "(٣).

نلاحظ أن المصادر الاجنبية تقدم لنا النص الكامل لوثيقة صلح أهل الاسكندرية ولعل الباحث في هذا المجال يحرص على تحصيل مثل هذه الوثائق متى كان المصدر موثوقا

---

(١) اليعقوبي - تاريخ (١٤٨/٢).

(٢) الطبري - تاريخ (١٠٥/٤-١٠٦) ايضا ابن الاثير - الكامل (٥٦٧/٢ - ٥٦٨).

(٣) ابن الاثير - الكامل (٥٦٧/٢) ايضا ابن خدون - تاريخ (٥٥٦/٢).

به ، اما فى حالة كتاب تاريخ العالم " الديوان " ليوحنا النقيوسى ، والذى سبقت الاشارة من قبل الى عدم صحة ما يحتويه هذا المؤلف ، حيث مر بظروف غامضة تقطع بعدم صحة ما جاء فيه من اخبار ، على الرغم من معاصرة مؤلفه لاحداث فتح مصر ، وبالتالى فان الاعتماد على هذا الكتاب يوقع الباحثين فى كثير من الاخطاء [١].

أما مصادرنا الاسلامية فانها تورد مقتطفات من كتاب صلح أهل الاسكندرية ، يمكن أن نستخلص منها البنود التالية :

- ان على أهل الاسكندرية دفع الجزية عن رؤوسهم [٢] وهى على ضربين :

أ - مبلغ من المال يدفع جملة واحدة فى كل سنة " ثلاثة عشر الف دينار " [٣] ويقال " اثنا عشر ألف دينار " [٤] ولعلها جزية من اقام من الروم فى الاسكندرية .

ب - مبلغ من المال يخص الرأس الواحد . وهو " ديناران " فى السنة على كل حالم من القبط " [٥] .

- ان من اراد الخروج من أهل الاسكندرية الى بلاد الروم ، فان له الحرية الكاملة فى تقرير ذلك ، ومن اراد ان يقيم فان عليه جزية دينارين فى السنة " [٦]

---

(١) انظر البحث (ص / ٤٤٨ - ٤٤٩).

(٢) الطبرى - تاريخ (٤/١٠٥ ، ١٠٦) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٥٦٧ - ٥٦٨)

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٨) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٤٠).

(٤) ابن الأثير - الكامل (٢/٥٦٧) ، ابن خلدون - تاريخ (٢/٥٥٦).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٨) ، اليعقوبى - تاريخ (٢/١٤٨)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٠).

(٦) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٨) ، اليعقوبى - تاريخ (٢/١٤٨). قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٠) ، ابن الاثير - الكامل (٢/٥٦٧) ، ابن خلدون - تاريخ (٢/٥٥٦).

- ان على المسلمين رد ما يقدرون عليه من السبى الذى اخذ من المنطقة الواقعة على خط سير حملة الفتح فيما بين الفسطاط وبلهيت - احدى قرى الريف القريبة من الاسكندرية - شريطة أن يخير هؤلاء السبى بين الاسلام أو دين قومهم فمن أسلم فله ما للمسلمين وعليه ما عليهم ومن ابى فعليه الجزية .(١)

٨ - انتقاضة أهل الاسكندرية : (سنة ٢٥ هـ / ٦٤٥م) (٢)

بعد أن تم لعمرو بن العاص رضى الله عنه فتح مدينة الاسكندرية صلحا استخلف عليها عبدالله بن حذافة السهمى (٣) فى رابطة من المسلمين ، وعاد مرة أخرى الى الفسطاط - مقر قوات الفتح الاسلامى آنذاك - وفيما يبدو أن جماعات الروم التى كانت موجودة فى الاسكندرية ظلت على عدائها للمسلمين ، فقد قاموا بمراسلة ملك الروم - وكان قسطنطين بن هرقل - يخبرونه بقلة من عندهم من المسلمين ، وبما هم فيه من الذلة وأداء الجزية ، فبعث اليهم قسطنطين رجلا من أصحابه يدعى منويل ويعرف بـ " الخصى " فى

---

(١) الطبرى - تاريخ (١٠٥/٤-١٠٦) ، ابن الاثير - الكامل (٥٦٧/٤-٥٦٨).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٨) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٢١) ، اليعقوبى - تاريخ (١٦٤/٢) ، الطبرى - تاريخ (٢٥٠/٤) ، الكندى - الولاة والكتاب (ص/١١).

(٣) هو عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدى بن سعيد القرشى السهمى ، أبو حذافة وابو حذيفة ، صحابى من السابقين الاولين ، يقال شهد بدرا ، بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى كسرى ، وكان ممن هاجر الى الحبشة ، وذكر ان الروم أسرته فى أيام عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ثم أطلقوه . شهد فتح مصر ، وتوفى بها فى ايام عثمان بن عفان رضى الله عنه نحو سنة ٣٣ هـ . انظر : ابن خياط - الطبقات (ص /٢٦) ، ابن حجر - الاصابة (٥٥/٤ - ٥٦) ، الزركلى - الاعلام (٧٨/٤).

ثلاثمائة مركب مشحونة بالمقاتلة ، فدخل الاسكندرية وقتل من بها من روابط المسلمين الا من استطاع الهرب فنجا.(١)

وعلى الرغم من أن انتقاضة أهل الاسكندرية كانت فى السنة التى عزل فيها عمرو بن العاص رضى الله عنه ، حيث تولاها بدلا منه عبدالله بن أبى سرح (٢) . الا أن المصادر تنص على أن عمرو بن العاص هو الذى قاد حملة فتح الاسكندرية للمرة الثانية(٣) وتذكر أن عثمان بن عفان رضى الله عنه أعاد عمرو بن العاص على ولاية الاسكندرية فقط بعد أن عزله عن ولاية مصر القطر ، حيث جعله على رأس حملة فتح الاسكندرية نظرا لخبرته بحرب الروم فى المنطقة . فى حين كانت ولاية عبدالله بن أبى سرح على الفسطاط ، وبعد أن تم استرجاع الاسكندرية ، جمع عثمان رضى الله عنه لعبد الله بن أبى سرح ولاية مصر كلها.(٤)

وكان عمرو بن العاص قد توجه الى الاسكندرية عندما علم بانتقاضة أهلها على رأس حملة فى خمسة عشر الف من المسلمين ، فوجد القوات البيزنطية قد خرجت من الاسكندرية واستولت على القرى التابعة لها ، وبالقرب من الاسكندرية تقابل الفريقان فى قتال شديد جعل الروم ينهزمون امام المسلمين حيث عادوا الى الاسكندرية

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص‌ص/٢١٨-٢١٩) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤١) ، ابن الاثير - الكامل (٨١/٣) ، الذهبى - تاريخ(٧٧/٢) ابن كثير - البداية والنهاية (١٥٦/٧).

(٢) الكندى - الولاة والكتاب (ص/١١) ، ابن تغرى بردى - النجوم الزاهرة (٨٣/١).

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص /١٥٠، ١٥٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٩) ، اليعقوبى - تاريخ (١٦٤/٢) ، الطبرى - تاريخ (٢٥٠/٤) ، ابن الاثير - الكامل (٨١/٣) ، الذهبى - تاريخ (٧٧/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٥٦/٧).

(٤) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /١١٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢١) ، الكندى - الولاة والكتاب (ص /١١).

وتحصنوا بها ، فحاصرهم المسلمون ، وأمر عمرو بن العاص رضى الله عنه بنصب المجانيق ، واستطاع المسلمون هدم بعض جدر السور ، واستمروا على ذلك حتى تمكنوا من دخول الاسكندرية عنوة بحد السيف ، فقتل المسلمون المقاتلة ، وعلى رأسهم منو يل الخصى ، كما سبوا الذرية ، وهرب بعض الروم الى بلاد هم ، وقام المسلمون بهد م صور الاسكندرية (١).

وبعد أن تم للمسلمين فتح الاسكندرية عنوة ، أمر الخليفة عثمان بن عفان رضى الله عنه أن يعامل أهلها بنفس السّنة التى عومل بها أهل العنوة فى البلدان الاخرى التى تم للمسلمين فتحها من قبل فى مصر وغيرها من اقاليم الدولة الاسلامية • فلا يسبى أهلها وانما يصبحوا أهل ذمة بعد أن تؤخذ الجزية منهم ، كما يوضع الخراج على الاراضى الزراعية التى تحت ايديهم • وقد نص على ذلك اليعقوبى بقوله " وانتقضت الاسكند رية سنة خمس وعشرين ، وحاربهم عمرو بن العاص حتى فتحها ، وسبى الذرارى ووجه بهم الى المدينة ، فردهم عثمان الى ذمتهم الاولى " (٢) اى جعلهم أهل ذمة •

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٨) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٩) ، اليعقوبى - تاريخ(٢/١٦٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج(ص/٣٤١)•

(٢) اليعقوبى - تاريخ (٢/١٦٤) ، وقال الذهبى فى احداث سنة ٢٥ هـ " وفيها انتقض أهل الاسكندرية فغزاهم عمرو بن العاص امير مصر ، وسباهم فرد عثمان السبى الى ذمتهم وكان ملك الروم بعث اليها منويل الخصى فى مراكب فانتقضوا غير المقوقس فغزاهم عمرو فى ربيع الاول ، فافتتحها عنوة غير المد ينة فانها صلح " وقد نقل ذلك عنه الحافظ ابن كثير • والذى يلاحظ على هذه الرواية انها نقلت بطريق الخطأ واصل الرواية ما ذكره ابن خياط فى احداث سنة ٢٥ هـ حيث قال " فيها بعث ملك الروم منويل الخصى فى مراكب الى الاسكند رية ، فانتقض اهلها ، غير المقوقس فغزاهم عمرو بن العاص فى شهر ربيع الاول سنة خمس وعشرين وافتتحها عنوة ، وافتتح عمرو بن العاص ارض مصر عنوة غير عين شمس فانها صلح ".

انظر :ابن خياط تاريخ(ص/١٥٨) ، الذهبى تاريخ(٢/٧٧) ، ابن كثير - البداية والنهاية (٧/١٥٦)•

أما عن مقدار جزية الرؤوس التى أخذ بها أهل الاسكندرية ، فانه يفهم من اشارة للبلاذرى انها كانت على قدر الطاقة - كسائر أهل العنوة فى مصر - حيث قال " كانت جزية الاسكندرية ثمانية عشر الف دينار ، فلما كانت ولاية هشام بن عبدالملك [(١)] (سنة ١٠٥ - ١٢٥هـ/٧٢٣-٧٤٢م) بلغت ستة وثلاثين الف دينار " [(٢)] .

أما عن مقدار الخراج ، فان المصادر لم تحفظ لنا ذلك ، وانما لدينا وثيقة شاملة ذكر فيها خراج بلاد مصر بأكملها دون استثناء - وسوف أشير اليها فيما يلى :

٩ - ذكر الطبرى نص وثيقة صلح أهل مصر ، وهى " بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اعطى عمرو بن العاص اهل مصر من الامان على أنفسهم ، وملتهم ، واموالهم ، وكنائسهم ، وصلبهم ، وبرهم ، وبحرهم ، لايدخل عليهم شيء من ذلك ولا ينتقص ، ولا يساكنهم النوب ، وعلى اهل مصر ان يعطوا الجزية اذا اجتمعوا على هذا الصلح وانتهت زيادة نهرهم خمسين الف الف [(٣)] ، وعليهم ماجنى لصوتهم ، فان أبى أحد منهم ان يجيب رفع عنهم الجزاء بقدرهم ، وذمتنا ممن ابى بريئة ، وان نقص نهرهم من غايته اذا انتهى رفع عنهم من الجزاء بقدرهم ذلك ، ومن دخل فى صلحهم من

---

(١) هو : هشام بن عبدالملك بن مروان من خلفاء بنى امية فى الشام ، ولد فى دمشق سنة ٧١ هـ ، وبويع فيها بعد وفاة اخيه يزيد سنة ١٠٥هـ ، وتوفى سنة ١٢٥ هـ . انظر : الزركلى - الاعلام (٨٦/٨).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٢١).

(٣) لقد استبدل المسلمون فى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه خراج اهل العنوة فى مصر العينى ، بمبلغ نقدى حيث قال البلاذرى : " ان أهل الجزية بمصر صولحوا فى خلافة عمر بعد الصلح الاول مكان الحنطة والزيت والعسل والخل ، على دينارين دينارين فالزم كل رجل اربعة دنانير ، فرضوا بذلك واحبوه " . فتوح البلدان (ص/٢١٤) ، ايضا : قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٣٩) ، لذا نجد روايات المصادر تذكر خراج اهل مصر مقدرا بالدنانير ولا تشير الى الخراج العينى ، الذى احتاج له المسلمون فى اول قدومهم الى مصر .

الـروم والنوب فله مثل ما لهم ، وعليه مثل ما عليهم . ومن أبى واختار الذهاب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه ، أو يخرج من سلطاننا . عليهم ما عليهم اثلاثا فى كل ثلث جباية ما عليهم ، على ما فى هذا الكتاب عهد الله وذمته ، وذمة رسوله ، وذمة الخليفة أمير المؤمنين وذمم المؤمنين " (١) . فدخل فى ذلك اهل مصر كلهم وقبلوا الصلح . (٢)

ويفهم من ربط الجزية بزيادة النيل ونقصه ، وتقسيم دفع مبلغ الصلح على ثلاث دفعات مراعاة للمواسم الزراعية فى مصر آنذاك (٣) ، ان الجزية هنا يقصد بها جزية أرض أهل العنوة - الخراج - حيث شمل هذا الصلح جميع أهل العنوة فى القطر المصرى كله بما فى ذلك الاسكندرية.

ولكن متى تم عقد هذه المعاهدة - المصالحة على المزارعة - ؟

ذكر الطبرى هذه المعاهدة ضمن أحداث فتح عين شمس " (٤) ، الا أن بعض الباحثين المحدثين لا يؤيدون الطبرى فيما ذهب اليه . فيذكر د. صابر ذياب ان هذه المعاهدة عقدت فى اعقاب مصالحة المسلمين لاهل الاسكندرية (٥) ، وقد اعتمد فى ذلك على ما ذكره بتلر فى كتابه - فتح العرب لمصر - والذى قال " ان الطبرى أورد صلحا اسماه

---

(١) الطبرى - تاريخ (٤/١٠٩).

(٢) نفس المصدر السابق (٤/١٠٩).

(٣) ذكر د. صابر ذياب انه كان فى مصر ثلاث مواسم زراعية ، وذلك عندما تقدمت قوات الفتح الاسلامى اليها . دراسات فى تاريخ مصر الاسلامية (ص /٣١).

(٤) الطبرى - تاريخ (٤/١١٩).

(٥) د . صابر ذياب - دراسات فى تاريخ مصر الاسلامية (ص ص/٢٩-٣٠).

صلح عين شمس بد لا من الاسكندرية ، وهذا خلط عجيب "[1]، الا أن بتلر كتب بعد ذلك مقالا بعنوان - معاهدة مصر - صرح فيه عن تراجعه عن هذا الرأى ، الا أنه لا يوافق الطبرى فى هذه المرة ايضا • ويرجح رأيين حول هذا الموضوع ، أحدهما أن تكون هذه المعاهدة عقدت عند تسليم حصن بابليون ، والثانى أن تكون هى تلك المعاهدة التى تلت المفاوضات بين المقوقس وعمرو عند أول الحصار للحصن ثم رفضها هرقل[2]•

والراجح أن هناك معاهدتين تم عقدهما عن جميع سكان القطر المصرى كانت الأولى فى أعقاب فتح المسلمين لحصن بابليون ، الا أنه لم تتم الموافقة عليها من قبل هرقل فأصبحت لاغية - كما سبقت الاشارة من قبل -[3] والثانية هى المعاهدة التى أوردها الطبرى ، وهى عن جميع سكان القطر المصرى ايضا ، الا أنها خاصة بخراج أهل العنوة فقط• والتى يرجح انها عقدت بعد أن استكمل المسلمون فتح مصر بأكملها ، وفتحهم لمدينة الاسكندرية للمرة الثانية - عن طريق العنوة - سنة ٢٥ هـ /٦٤٥م • على يد عمرو ابن العاص رضى الله عنه •

ومما سبق يتضح أنه تم للمسلمين فتح بعض المناطق فى مصر صلحا وهى : عين شمس ، أم د نين ، بلهيت ، كفرطيس ، سلطيس ، الاسكندرية • وقد انتقض أهل بلهيت ، وسلطيس والاسكندرية ،فافتتحت ارضهم مرة أخرى عنوة ، الا أنه رضى

---

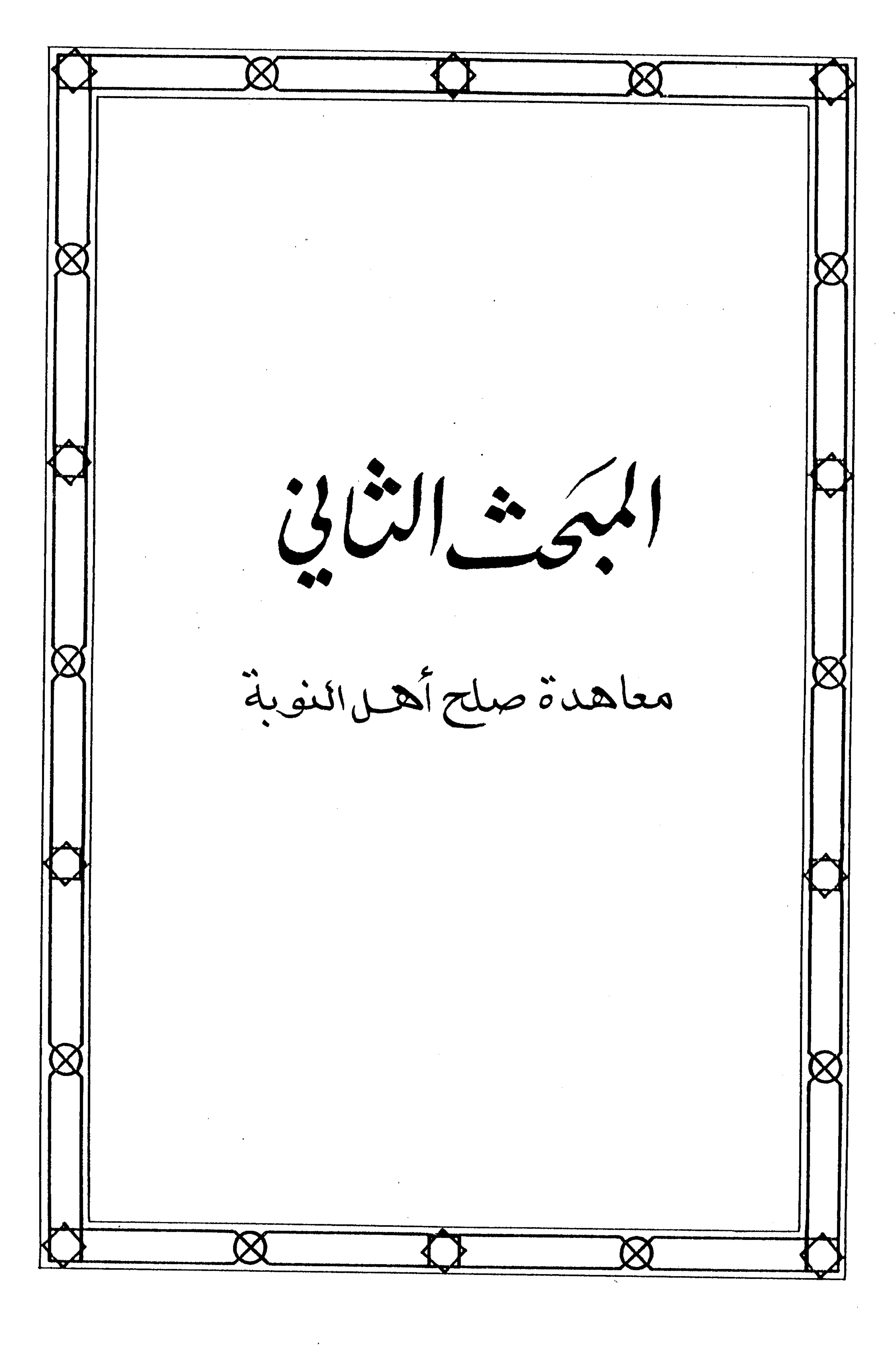
(١) بتلر - فتح العرب لمصر (ص /٢٨١)•

(٢) انظر : الملحق السابع من كتاب بتلر- فتح العرب لمصر (ص/ ٤٩٨ - ٤٩٩)•

(٣) انظر : البحث (ص / ٤٧٠)•

من أهلها دفع الجزية عن رقابهم - فأصبحوا أحرارا بها - والخراج على أرضهم - أجرة المزارعة - . وظل على الصلح أهل عين الشمس وام دنين و وكفرطيس فقط.

ان الغالبية العظمى من أرض مصر فتحت عنوة بحد السيف ، وقد عامل المسلمون أهل هذه المناطق بنفس السّنة التى عاملوا بها أهل العنوة فى باقى اقاليم الدولة الاسلامية . فلم يقم المسلمون بسبى أحد منهم ، وانما اقروهم فى أرضهم ، على أن يدفعوا الجزية عن رؤوسهم ، والخراج عن الأراضى الزراعية التى تحت أيديهم .



المبحث الثاني

معاهدة صلح أهل النوبة

المبحث الثانـى

معاهدة صلح أهل النوبـة [(١)] (٣١ هـ / ٦٥١ م) [(٢)]

بعد أن استكمل المسلمون فتح مصر ، اتجهت أنظارهم الى المناطق الواقعة الى الجنوب منها ، والتى تعرف ببلاد النوبة ، وذلك رغبة منهم فى نشر الدين الاسلامى ، وتأمين الحدود الجنوبية لمصر ، وكان ذلك فى أثناء ولاية عمرو بن العاص الأولى على مصر (سنة ٢٠ - ٢٤ هـ / ٦٤٠ - ٦٤٤م) ٠ حيث قام بتوجيه قوات من المسلمين تحت قيادة عقبة بن نافع الفهرى [(٣)] الى أرض النوبة ، الا أن هذه القوات ما لبثت أن تراجعت الى مصر دون أن تحقق المهمة التى خرجت من أجلها ، بعد أن خاضت مع

---

(١) النوبة : أكثر من موضع يقصد بها هنا : بلاد واسعة تقع فى جنوب مصر ، أهلها نصارى يعانون من شدة فى العيش ، أول بلاد هم ناحية مصر بعد أسوان ومدينتهم المركزية دنقلة ، طول النوبة مع النيل (ثمانون ليلة) وتقع فى شرقى النيل وغربيه أى أن مجرى النيل يقسمها الى نصفين ٠ - وتقع اليوم ضمن الاجزاء الجنوبية لجمهورية مصر العربية والاجزاء الشمالية من جمهورية السودان ، وتنحصر فيما بين مدينة أسوان فى الشمال ، ومدينة الخرطوم فى الجنوب - ٠

انظر : ياقوت - معجم البلدان (٥/٣٠٨-٣٠٩) ، القزوينى - آثار البلاد (ص /٢٤)

(٢) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص /١٢٨) ، الكندى - الولاة والكتاب (ص / ١٢) ، المقريزى - خطط (١/٣٧٥) ، وقال اليعقوبى فى سنة ٢٧ هـ ٠ تاريخ (٢/١٦٦)٠

(٣) هو عقبة بن نافع بن عبد القيس الاموى القرشى الفهرى ، فاتح ، من كبار القادة ، فى صدر الاسلام ، وهو بانى مدينة القيروان ، ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ولا صحبة له ٠ وشهد فتح مصر ، وكان ابن خاله عمرو بن العاص ، فوجهه الى افريقية سنة ٤٢ هـ واليا ، فافتتح كثيرا من تخوم السودان و كورها فى طريقه٠ قتل فى تهودة من ارض الزاب على يد الفرنج الذين طمعوا به بعد تقدم قواته الى =

النوبيين معركة قاسيـــــة [١] .

وظلت النوبة ممتمنعة على المسلمين حتى تولى على مصر عبدالله بن أبى سرح (٢٥ـ٣٥هـ/٦٤٥ـ٦٥٥م) ، زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه . فطلب أهلها منه الصلح - بعد أن رأوا الحاح المسلمين على فتح بلاد هم وازدياد قوتهم يوما بعد يوم - فأجابهـــم ابن أبى سرح الى ذلك [٢] .

نصوص كتاب الصلح :

قال ابن سلام : " انما الصلح بيننا وبين النوبة على أن لا نقاتلهم ، ولا يقاتلونا

= القيروان اثر رجوعه من فتح المغرب الا قصى سنة ٦٣ هـ /٦٨٣ م . انظــــر : الزركلى - الاعلام (٢٤١/٤) .

(١) البلا ذرى - فتوح البلد ان (ص /٢٣٤) ، الطبرى - تاريخ (١١١/٤) ، قد امة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٢) .

(٢) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص/١٢٨) ، البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص /٢٣٤) ، اليعقوبى - تاريخ (١٦٦/٢) ، الطبرى - تاريخ (١١١/٤) ، قد امة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٢) ، ولقد انفرد ابن عبد الحكم بذكر رواية غريبة وضعيفة ذكر فيها أن أهل النوبة صولحوا فى ولاية عمرو بن العاص الاولى على مصر ، وقد بعث أهل النوبــة فى أول سنة من الصلح باربعين رأسا الى عمرو بن العاص ، فكره ان يقتل منهم فرد ذلك واشترى لهم جهازا قمحا وخيلا - .

وقد نقل المقريزى هذه الرواية وذكر أن الصلح تم فى سنة ٢٠ هـ أو سنة ٢١ هـ ، حيث وجه عمرو بن العاص الى النوبة عبدالله بن ابى سرح فمكث بها زمنا حتى كتب اليه عمرو يأمره بالرجوع فلما مات عمرو نقض النوبة الصلح الذى جـــرى بينهم وبين عبدالله بن سعد .

ويذكر المقريزى أيضا أن النوبيين عند ما بعثوا برؤوس السبى - اربعون رأسا - ورد ها عمرو بن العاص ، اشترى كبير القبط آنذاك لهم به جهازا وخمرا ==

وانهم يعطوننا د قيقا (رقيقا) [(١)] ونعطيهم طعاما " [(٢)].

وقال ابن عبد الحكم : " ان عبد الله صالحهم على هد نة بينهم ، على أنهم لا يغزونهم ولا يغزو النوبة المسلمون ، وأن النوبة يؤدون كل سنة الى المسلمين كذا وكذا رأسا من السبى ، وأن المسلمين يؤد ون اليهم من القمح كذا وكذا ومن العد س كذا وكذا فى كل سنة "[(٣)]. وقال أيضا : " وكان الذ ى صولح عليه النوبة كما ذكر بعض مشايخ أهل مصر على ثلاثمائة رأس وستين رأسا فى كل سنة ويقال بل على اربعمائة رأس فى كل سنة ، منها لفيء المسلمين ثلاثمائة رأس وستون رأسا ، ولو الى البلد أربعون رأسا[(٤)] ... فزعم بعض المشائخ ان منها سبع عشره مرضعا " [(٥)] ، وقال أيضا : " يقال فيما ذكر بعض المشائخ المتقد مين أنه نظر فى بعض الد واوين بالفسطاط وقرأ ة (أى كتاب صلح أهل النوبة) قبل أن يحترق ، اذا هو يحفظ منه انا عاهد ناكم وعاقد ناكم ان توفونا فى كل سنة ثلاثمائة رأس وستين رأسا ، تد خلون بلا د نا مجتازين غير مقيمين ، وكذلك ند خل بلاد كم ، على أنكم ان قتلتم من المسلمين قتيلا فقد برئت منكم الهد نة ، وعلى أن آويتم للمسلمين عبدا فقد برئت منكم الهد نة ، وعليكم رد اباق [(٦)] المسلمين ومن لجأ اليكم من أهل الذمة " [(٧)].

== ووجهه اليه ".

انظر : ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص /١٢٩) ، المقريزى - خطط (١/٣٧٤ - ٣٧٦)

(١) الصواب رقيقا بالراء المهملة . وهذا ما ذكرته المصاد ر الاخرى . انظر : ابن زنجويه - الاموال (١/٣٧٤) ، البلا ذ رى - فتوح البلد ان (ص /٢٣٥).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٣) ، ابن زوجنويه - الاموال (١/٣٧٤) ، البلا ذرى - فتوح البلد ان (ص/٢٣٥) ، قد امة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٢).

(٣) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /١٢٨).

(٤) نفس المصدر السابق (ص /١٢٨) ، ايضا السيوطى - حسن المحاضرة (١/١٤٤).

(٥) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /١٢٨).

(٦) ابق : بمعنى هرب . انظر : مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١/٣) والمقصود من هرب من المماليك .

(٧) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (صص /١٢٨-١٢٩).

وقال البلاذرى : انه لما تولى عبدالله بن أبى سرح على مصر سأله أهل النوبة " الصلح والموادعة فأجابهم الى ذلك على غير جزية ، ولكن على هدية ثلاثمائة رأس فى كل سنة ، وعلى أن يهدى المسلمون اليهم طعاما بقدر ذلك " [١] وقال أيضا : " ان عبدالله بن ابى سرح صالح أهل النوبة على أن يهدوا فى السنة أربعمائة رأس ، يخرجوا بها يأخذون بها طعاما " [٢].

وقال اليعقوبى : " وجه عبدالله بن سعد جيشا الى أرض النوبة فسألوا الموادعة والصلح ، على أن عليهم فى كل سنة ثلاثمائة رأس ، ويبعث اليهم مثل ذلك من الطعام والشراب ، فكتب الى عثمان بذلك ، فأجابهم الى ذلك " [٣].

أما الطبرى فانه ذكر بعض بنود كتاب صلح أهل النوبة ضمن الكتاب الذى أورده عن صلح مصر والذى عقد اثر فتح المسلمين لعين شمس - وذلك فى آخر النص - حيث قال : " على النوبة الذين استجابوا ، ان يعينوا بكذا وكذا رأسا ، وكذا وكذا فرسا على أن لا يغزوا ولا يمنعوا من تجارة صادرة ولا واردة . شهد الزبير وعبدالله ومحمد ابناه ، وكتب وردان وحضر " [٤]. وقال فى موضع آخر " ان المسلمين لما فتحوا مصر غزو نوبة مصر ، فقفل المسلمون بالجراحات ... فلما ولى عبد الله بن سعد بن أبى سرح مصر ولاه اياها عثمان بن عفان رضى الله عنه ، صالحهم على هدية عدة رؤوس منهم ، يؤدونهم الى المسلمين فى كل سنة ، ويهدى اليهم المسلمون فى كل سنة طعاما مسمى وكسوة من نحو ذلك " [٥]

---

(١) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٣٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٢).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٥) ، ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص / ٨٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٣٠٩/٥) ، المقريزى - خطط (٣٧٨/١).

(٣) اليعقوبى - تاريخ (١٦٦/٢).

(٤) الطبرى - تاريخ (١٠٩/٤)

(٥) الطبرى - تاريخ (١١١/٤) ، ايضا : ابن الاثير - الكامل (٥٦٧/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٠٢/٧).

وقال المسعودى : " كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما افتتح عمرو بن العاص مصر كتب اليه بمحاربة النوبة ، فهزاهم المسلمون ، فوجدوهم يرمون الحدق ، وأبى عمرو بن العاص ان يصالحهم . حتى صرف عن مصر ووليها عبدالله بن سعد فصالحهم على رؤوس من السبى معلومة ، مما يسبى هذا الملك المجاور للمسلمين من غيرهم من ممالك النوبة .. المدعو بملك مريس وغيرها من أرض النوبة ، فصار ما قبض منه من السبى سنة جارية فى كل سنة الى هذه الغاية ، يحمل الى صاحب مصر ... وعدد ذلك ثلاثمائة رأس وخمس وستون رأسا ... هذا لبيت مال المسلمين بشرط الهدنة بينهم وبين النوبة ، وللأمير بمصر غير ما ذكرنا من عدد السبى أربعون رأسا ، ولخليفته المقيم ببلاد أسوان المجاورة لأرض النوبة ، وهو المتولى لقبض هذا البقط[1] - وهو السبى - عشرون رأسا غير الأربعين ، وللحاكم المقيم بأسوان الذى يحضر مع أمير أسوان لقبض البقط خمسة رؤوس غير العشرين التى يقبضها الأمير ، ولاثنى عشر شاهدا عدولا من أهل أسوان يحضرون مع الحاكم حين قبض البقط . اثنا عشر رأسا من السبى حسب ما جرى به الرسم فى صدر الاسلام ، فى بدء

---

(١) قال المسعودى : ان السبى الذى يؤخذ من أهل النوبة يدعى " فى العربية بأرض مصر والنوبة بالبقط " ، وقال المقريزى : " البقط ما يقبض من سبى النوبة فى كل عام ، ويحمل الى مصر ضريبة عليهم ، فان كانت هذه الكلمة عربية فهى من قولهم فى الارض بقط من بقل وعشب ، أى نبذ من مرعى فيكون معناه على هذا نبذه من المال ، أو يكون من قولهم : ان فى بنى تميم بقطا من ربيعة اى فرقة أو قطعة ، فيكون معناها على هذا فرقة من المال أو قطعة منه ، ومنه بقط الأرض فرقة منها وبقط الشىء فرقة والبقط ان تغطى الجبه على الثلث أو الربع والبقط ايضا ما سقط من التمر اذا قطع فاخطأ الخراف فيكون معناه على هذا بعض ما فى أيدى النوبة " .

انظر المسعودى - مروج الذهب ومعادن الجوهر - تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد - دار الفكر ط. الخامسة ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م (٢١/٢) ، المقريزى - خطط (٣٧٤/١)

ايقاع الهدنة بين المسلمين والنوبة " [1].

أما المقريزى فانه انفرد بذكر النص الكامل لوثيقة صلح أهل النوبة حيث قال :

ان عبدالله بن ابى سرح كتب لأهل النوبة كتابا " نصه بعد البسملة : عهد من الأمير عبد الله بن سعد بن ابى سرح ، لعظيم النوبة ولجميع أهل مملكته ، عهد عقده على الكبير والصغير من النوبة ، من حد أرض أسوان الى حد ارض علوه [2] ان عبدالله بن سعد جعل لهم امانا وهدنة جارية بينهم وبين المسلمين ممن جاورهم من أهل صعيد مصر وغيرهم من المسلمين وأهل الذمة ، انكم معاشر النوبة آمنون بأمان الله ، وأمان رسوله محمد النبى صلى الله عليه وسلم ، الا نحاربكم ولا ننصب لكم حربا ولا نغزوكم ماأقمتم على الشرائط التى بيننا وبينكم ، على ان تدخلوا بلدنا مجتازين غير مقيمين فيه ، وندخل بلدكم مجتازين غير مقيمين فيه ، وعليكم حفظ من نزل بلدكم أو يطرفه من مسلم أو معاهد حتى يخرج عنكم ، وأن عليكم رد كل آبق خرج اليكم من عبيد المسلمين حتى تردوه الى أرض الاسلام ، ولا تستولوا عليه ، ولا تمنعوا منه ولا تتعرضوا لمسلم قصده وحاوره الى أن ينصرف عنه ، وعليكم حفظ المسجد الذى ابتناه المسلمون بفناء مدينتكم ، ولا تمنعوا منه مصليا ، وعليكم كنسه واسراجه وتكرمته ، وعليكم فى كل سنة ثلاثمائة وستون رأسا تدفعونها الى امام المسلمين من أوسط رقيق بلادكم ، غير معيب ، يكون فيها ذكران وأناث ليس فيها شيخ هرم ولا عجوز ولا طفل لم يبلغ الحلم ٠٠ تدفعون ذلك الى والى أسوان ، وليس على مسلم دفع

---

(١) المسعودى - بروج الذهب (٢١/٢) نقلها المقريزى - خطط (٣٧٨/١)٠

(٢) علوه : مدينة فى بلاد النوبة على ضفة النيل أسفل من مدينة دمقلة - أو دنقلة - بينهما مسيرة خمسة ايام فى النيل ٠ الحميرى - الروض المعطار (ص/ ٤٢٨ - ٤٢٩)٠

عدو عرض لكم ولا منعه عنكم من حد أرض علوه الى أرض اسوان ، فان انتم آو يتم عبد ا لمسلم ، أو قتلتم مسلما ، أو معاهد ا ، أو تعرضتم للمسجد الذى ابتناه المسلمون بفناء مد ينتكم بهد م ، أو منعتم شيئا من الثلاثمائة رأس والستين رأسا ، فقد برئت منكم هذه الهدنة والامان وعدنا نحن وانتم على سواء حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين ، علينا بذلك عهد الله ، وميثاقه ، وذمته وذمة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، ولنا عليكم بذلك أعظم ما تدينون به من ذمة المسيح ، وذمة الحواريين ، وذمة من تعظمونه من أهل دينكم وملتكم ، الله الشاهد بيننا وبينكم على ذلك ٠٠ كتب عمرو بن شرحبيل [١] فى رمضان سنة احدى وثلاثين " [٢].

وقال المقريزى ايضا : " ان الذى صولح عليه النوبة ثلاثمائة وستون رأسا لفىء المسلمين ، ولصاحب مصر أربعون رأسا ، ويدفع اليهم الف اردب قمحا ، ولرسله

---

(١) هنالك واحد من الصحابة يدعى عمرو بن شرحبيل - أبو ميسرة - الهمدانى الكوفى مات سنة ٦١ هـ وقيل ٦٢ هـ وقيل ٦٣ هـ ٠ كما ان هناك اثنان من الصحابة يدعى كل واحد منهما عمرو بن شراحيل ، احدهما روى عنه الطبرانى وهو غير منسوب والآخر غير منسوب ايضا ويقال ان له صحبة ٠ وجميع هؤلاء الصحابة لم تشر المصادر الى أن واحدا منهم حضر صلح أهل النوبة ولا فيمن دخل مصر من الصحابة ٠

انظر : ابن سعد - الطبقات الكبرى (٢٦٣/٣) ، (١٠/٦ ، ٨٦ ، ١٠٢) ، ابن خياط - الطبقات (ص /١٤٩) ، ابن حجر - الاصابة (٣٠٥/٤) ، ايضا تقريب التهذيب (٧٢/٢)٠

(٢) المقريزى - خطط (٣٧٥/١ - ٣٧٦)٠

ثلاثمائة اردب • ومن الشعير كذلك ، ومن الخمر [١] ألف اقتيز [٢] للمتملك ، ولرسله ثلاثمائة اقتيز ، وفرسين من انتاج خيل الامارة ، ومن أصناف الثياب مائة ثوب ، ومن القباطى أربعة أثواب للمتملك ، ولرسله ثلاثة ، ومن البقطرية ثمانية أثواب ، ومن المعلمة خمسة أثواب ، وجبة مجملة للملك ، ومن قمص أبى بقطر عشرة أثواب ومن احاص عشرة أثواب " [٣] .

يتضح من نصوص كتاب صلح أهل النوبة - سابقة الذكر - أن هذه المعاهدة تختلف عن غيرها من المعاهدات التى عقدتها الدولة الاسلامية مع أهالى المناطق المفتوحة صلحا فى عصر الخلفاء الراشدين • حيث تشير النصوص الى أن أهل النوبة ليس عليهم دفع الجزية للمسلمين كسائر أهل الذمة ، كما يفهم أيضا أن أن أرض النوبة خارجة عن حدود الدولة الاسلامية وسلطانها - آنذاك - وان ما يدفعه النوبيون انما هى هدية وفى المقابل فان المسلمين يدفعون لهم هدية أيضا • [٤]

كما تؤكد بعض النصوص على أن الصلح مع أهل النوبة لم يكن عقد ذمة وانما هو

---

(١) الراجح أن المقصود هنا خل الخمر لا الخمر نفسها ، ذلك أنه صولح أهل النوبة فى عهد الخليفة العباسى " المهدى " (خلافته ١٥٨-١٦٩هـ/٧٧٤-٧٨٥م) " على ان يعطوا قمحا وخل خمر ••" • انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٥)•

(٢) الاقتيز : لم أجد له تعريفا فى المصادر التى تيسر لى مطالعتها ، ولعله أحد المكاييل التى كانت مستعملة فى زمن المقريزى • وفيما يبدو أنه كان واسع الحجم •

(٣) المقريزى - خطط (١/٣٧٦)•

(٤) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص/١٢٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٤) ، الطبرى - تاريخ (١١١/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٢)•

هدنة غير مؤقتة يتعهد فيها الطرفان بعدم القتال، وقد جاءت روايات المصادر موضحة حقيقة الصلح الذى وقع مع أهل النوبة حيث قال ابن سلام : " ليس بين أهل مصر وبين الاساود [٢] عهد ولا ميثاق انما هى هدنة بيننا وبينهم نعطيهم شيئا من القمح وعدس ويعطوننا دقيقا (رقيقا) ولا بأس ان نشترى دقيقهم (رقيقهم) منهم أو من غيرهم " [٣].

وتعد النوبة من البلدان المحايدة [٤]، حيث انها " لم تكن معتبرة من دار

---

(١) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٣) ، ابن زنجويه - الأموال (١/٣٧٤) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (صص/١٢٨، ١٢٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٥) ، اليعقوبى - تاريخ (٢/١٦٦) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٢) ، المسعودى - مروج الذهب (٢/٢١).

ويشير المقريزى الى اختلاف الفقهاء حول حقيقة صلح أهل النوبة حيث قال: " عن مالك بن انس انه كان يرى ان ارض النوبة الى حد علوه صلح ، وكان لا يجيز شراء رقيقهم وكان اصحابه مثل عبدالله بن عبدالحكم ، وعبدالله بن وهب والليث بن سعد ، ويزيد بن أبى حبيب وغيرهم من فقهاء مصر ، يرون خلاف ذلك ، قال الليث بن سعد نحن اعرف بارض النوبة من الامام مالك ، وانما صولحوا على ان لا نغزوهم ولا نمنع منهم عدوا ، فما استرقه متملكهم أو غزا بعضهم بعضا فشراؤه جائز ، وما استرقه بغاة المسلمين وسراقهم فغير جائز". خطط (١/٣٧٧).

(٢) الاساود : يطلق على أهل النوبة وغيرهم من سكان ارض السودان، وقد أوضح ابن سلام ان هذا اللفظ يقصد به هنا أهل النوبة فقط فقد ذكر انه يطلق على " الاساود والنوبة وما اشبهها من السودان وانما الصلح للنوبة خاصة ". انظر : ابن سلام - الاموال (ص/١٩٣).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٣) ، ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٤) ، ابن زنجويه - الاموال (١/٣٧٣) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /١٢٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٢) ، الكندى - الولاة والكتاب (ص/١٢).

(٤) الحياد : أى عدم الانحياز ، عرف منذ العصور القديمة ، وهو موقف الفرد =

الاسلام لعدم نفاذ احكام الشريعة فيها ، ولا من دار العهد .. لعدم وجود علاقة الخضوع والتبعة ، وانما كان ما يدفعه أهل النوبة على أساس المعاملة بالمثل على سبيل العلاقات التجارية التى يتكافأ فيها الطرفان " (١)

وقبل البدء فى مناقشة بنود كتاب صلح أهل النوبة تجدر الاشارة الى أن احتفاظ المقريزى بالنص الكامل لوثيقة صلح أهل النوبة دون غيره من المصادر المتقدمة له ، يجعل كثير من الشك يدور حول صحة هذه الوثيقة ، مع العلم أنها احتوت على بنود سبق وان اشارت اليها روايات المصادر المتقدمة ، هذا مع انسجام البنود الاخرى التى تضيفها الوثيقة مع روح المعاهدة بشكل عام ، الا أن هناك بعض البنود التى لا يمكن قبولها . فقد نصت الوثيقة على ان منع النوبيين لواحد من السبى الذى يقومون بتقديمة هدية للمسلمين يعد نقضا للعهد (٢) ، ذلك ان الهدية ليست الركيزة الاساسية التى عليها الاعتماد فى هذه الهدنة ، فمتى منع احد الطرفين تقديم الهدية التى الزم نفسه بها ، فان الهدنة تظل قائمة فيما بينهما .

ولقد تعرض المقريزى ايضا فى رواية اخرى له الى تحديد مقدار الهدية التى يبعث بها المسلمون الى أهل النوبة وهى : الف اردب من القمح ، ولرسول ملك النوبة ثلاثمائة اردب ، ومن الشعير مثل ذلك ، ومن الخمر الف اقتيز للملك

= أو الجماعة من النزاع بين الافراد والجماعات ، بعدم الاكتراث باعتبار ان ذلك امرا لا يخصها وقد تاخر استخدام لفظ حياد الى أوائل القرن السابع عشر الميلادى ولم تتداول بين علماء القانون ورجال السياسة الا فى اواسط القرن الثامن عشر مع العلم ان حالة الحياد معروفة منذ وجدت الحروب والمنازعات . انظر : د. وهبة الزحيلى - آثار الحرب فى الفقه الاسلامى . دراسة مقارنة . دار الفكر - بيروت - دمشق ، تصوير سنة ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م عن ط. الثالثة سنة ١٩٨١م. (ص/١٩٧-٢٠٨).

(١) وهبة الزحيلى - آثار الحرب (ص /٢١٠).

(٢) المقريزى - خطط (١/٣٧٥).

ولرسله ثلاثمائة اقتيز ، وفرسين من نتاج خيل الامارة ، " ومن اصناف الثياب مائة ثوب ومن القباطى اربعة أثواب للملـــك ، ولرسله ثلاثة ، ومن البقطرية ثمانية أثواب ومن المعلمة خمسة اثواب ، وجبة مجملة للملك ، ومن قمص ابى بقطر عشرة أثواب ، ومـــن اجاص عشرة اثواب "[1] . والراجح ان ما ذكره المقريزى عن هذه الاصناف من الطعام والالبسة على وجه الخصوص ، لم يكن متضمنا وثيقة الصلح التى كتبها عبد الله بن أبى سرح لأهل النوبة ، ذلك أنه ليس من الضرورى تحديد نوع الهدية . اذ أنها ليست التزاما مفروضا ، هذا مع العلم أن المسلمين وان توفر لهم من خراج مصر زيادة من الطعام ، الا انهم كانوا فى حاجة الى الالبسة ، اذ لم يكن لديهم دور للصناعة آنذاك ، وانمـــا اشترطوا على أهل الذمة فى مصر أن يقوموا بتوفير الالبسة لهم ، أضف الى ذلك ، فان المقريزى نفسه ينقل عن صاحب هذه الرواية انه لم يجد تسمية هذه الأصناف فـــى المصادر المتقدمة ، وانما ذكر له ذلك بعض الرواة .[2]

ومما سبق يتضح أن كتاب صلح أهل النوبة كان مشتملا على البنود التالية:

- أن تتوقف الحرب بين طرفى المعاهدة - المسلمين وأهل النوبة -[3] حيث

---

(١) المقريزى - خطط (١/٣٧٦).

(٢) قال المقريزى : قال ابو خليفة - صاحب الرواية - ليس فى كتاب عبدالله بن وهب ، ولا فى كتاب الواقدى ، تسمية ينتهى اليها ، وانما اخذت ذلك من أربى زكريا .. قال أبو زكريا : سمعت والدى عمرو بن صالح يقول الخبر ، فحفظت منه ما وقفت عليه .خطط(١/٣٧٦).

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٣) ، ابن زنجويه - الاخوال (١/٣٧٤) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٢٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٥) ، الطبرى - تاريخ (٤/١٠٩) قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٢) ، المقريزى - خطط (١/١٧٥).

عقدت فيما بينهما هدنة غير مؤقتة - أو موادعة -[1] يقرر بموجبها انتهاء حالة الحرب واقرار السلام ٠

- أن أهل النوبة لم يكونوا تابعين للدولة الاسلامية ، ولا من رعاياها ، كما أنهم ليسوا أهل ذمة يلزم المسلمون الدفاع عنهم[2] لذا فانهم لا يدفعون جزية عن رؤوسهم[3] ٠

- توضح الوثيقة أن هناك هدايا كان يتبادلها الطرفان ، وقد اختلفت روايات المصادر حول تحديد مقدارها ، فذكر أن أهل النوبة كانوا يقدمون للمسلمين فى كل سنة (٣٠٠)[4] رأسا من السبى - البقط - ، وقيل (٣٦٠)[5] رأسا ، وقيل (٣٦٥)[6] ، وقيل (٤٠٠)[7] رأسا ، فى حين أن هناك من المصادر المتقدمة من لا يشير الى مقدار

---

(١) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (صص/١٢٨-١٢٩) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٤) ، اليعقوبى - تاريخ (١٦٦/٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٢) ، المسعودى - مروج الذهب (٢١/٢) ، المقريزى - خطط (٣٧٥/١ ، ٣٧٨)٠

(٢) المقريزى - خطط (٣٧٥/١)٠

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٢) ٠

(٤) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٤) ، اليعقوبى - تاريخ (١٦٦/٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٢)٠

(٥) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (صص/١٢٨-١٢٩) ، المقريزى - خطط (٣٧٥/١-٣٧٦) ، السيوطى - حسن المحاضرة (١٤٤/١)٠

(٦) المسعودى - مروج الذهب (٢١/٢) ، المقريزى - خطط (٣٧٤/١)٠

(٧) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٢٨) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٣٥) ، ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص/٨٣) ، ياقوت - معجم البلدان (٣٠٩/٥) ، المقريزى - خطط (٣٧٨/١) ، السيوطى - حسن المحاضرة (١٤٤/١) ، ويقول ابن عبدالحكم فى رواية ضعيفة له : " زعم بعض المشائخ ان منها سبعة عشر مرضعا " اى من بين الرقيق الذى يقوم أهل النوبة بتقديمه للمسلمين ٠ وقال المقريزى ان المسلمين =

الهدية التي يقدمها أهل النوبة للمسلمين ، وانما تذكر انها كانت عبارة عن مجموعة من الرقيق [١] والافراس [٢] تقدم في كل عام ٠

أما عن مقدار الهدية التي يقوم المسلمون باعطائها لأهل النوبة ، نظرا لما هم فيه من جدب وقحط شديدين [٣] فان المصادر المتقدمة تذكر أنها كانت عبارة عن شيء من طعام [٤] وشراب [٥] دون ان تحدد نوعه وكميته ، في حين يحدد البعض منها نوع الطعام على أنه كان من القمح والعدس [٦] دون ذكر للمقدار ،

= اشترطوا على أهل النوبة ان تكون هديتهم من الرقيق من أواسط رقيق بلادهم " غير المعيب ، يكون فيها ذكرانا واناثا ، ليس فيها شيخ هرم ولا عجوز ولا طفل لم يبلغ الحلم " - وهي أمور لا يكمن اشتراطها على من يقوم بتقديم هدية ٠
ابن عبدالحكم فتوح مصر (ص/١٢٨)، المقريزي - خطط (٣٧٥/١)٠

(١) ابن سلام - الاموال(ص/١٩٣)، ابن زنجويه - الاموال(٣٧٤/١) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٢٨)، البلاذري فتوح البلدان(ص/٢٣٥)، الطبري - تاريخ(١٠٩/٤، ١١١)،

(٢) الطبري - تاريخ (١٠٩/٤) ٠

(٣) اشار كل من ياقوت والمقريزي الى ان اهل النوبة كانوا في شدة من العيش ،وان بلادهم كانت قليلة الطعام ، كما ذكر ذلك ايضا د٠مصطفى سعد في كتابه - الاسلام والنوبة- انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣٠٩/٥) ، المقريزي - خطط(٣٧٥/١) ، د٠مصطفى محمد سعد - الاسلام والنوبة في العصور الوسطى، مكتبة الانجلو المصرية سنة ١٩٦٠م(ص (ص /٢ - ٦)٠

(٤) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٣) ، ابن زنجويه - الاموال (٣٧٤/١) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٣٤)، اليعقوبي - تاريخ (١٦٦/٢) ،الطبري - تاريخ (١١١/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٥٢)٠

(٥) اليعقوبي - تاريخ (١٦٦/٢)٠

(٦) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٣) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٤) ، ابن زنجويه - الاموال (٣٧٣/١) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /١٢٨) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٣٥)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٥٢) ، الكندي - الولاة والكتاب (ص /١٢)٠

اضافة الى كسوة لم يحدد ايضا نوعها ولا مقدارها [١] . بينما نجد المقريزى - من المصادر اللاحقة - يحدد نوع ومقدار الهدية التى يقوم المسلمون باعطائها لأهل النوبة ، وقد سبقت الاشارة الى عدم صحة رواية المقريزى هذه ، ذلك ان الهدية لا يمكن تحديدها بنوع أو مقدار معين حتى لا تكتسب صفة الالزام [٢] . وهذا يفسر لنا ايضا سبب الاختلاف الواقع بين روايات المصادر حول تحديد مقدار هدية الرؤوس التى يقدمها أهل النوبة للمسلمين . فالهدية معرضة للزيادة والنقصان بل وللمنع ايضا .

- قررت الوثيقة مبدأ حرية التجارة [٣] اذ سمحت لأهل النوبة أن يدخلوا الى مصر وبلاد المسلمين بقصد التجارة لا الاقامة فيها ، وكذا فان للمسلمين حق التجارة فى بلاد النوبة ايضا [٤] ، فقد عملت هذه المعاهدة على استمرار العلاقات التجارية والتى كانت قائمة بين مصر والنوبة قبل الفتح الاسلامى. [٥]

- ان على أهل النوبة حفظ المسجد الذى ابتناه المسلمون فى أرضهم بمدينة دنقله ، ولا يمنعون منه المصلين ، كما أنهم ملزمون بكنسه واسراجه وتكريمه [٦] .

والحق انه " ليس من المعروف تماما تاريخ بناء هذا المسجد، والراجح

---

(١) الطبرى - تاريخ (١١١/٤).

(٢) انظر البحث (ص /٥٠١).

(٣) الطبرى - تاريخ (١٠٩/٤).

(٤) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (صص/١٢٨ - ١٢٩) ، المقريزى - خطط (٣٧٥/١-٣٧٦).

(٥) د. صابر دياب - دراسات فى تاريخ مصر (ص/٣١) ، د. مصطفى محمد سعد - الاسلام والنوبة (ص/١١٢).

(٦) المقريزى - خطط (٣٧٥/١).

أن بناءه سابق لحملة عبدالله بن سعد ، بناه التجار المسلمون الذين لم تنقطع صلتهم بواد النيل "[١] حيث انه كانت هناك علاقات تجارية بين أهل النوبة وجزيرة العرب قبل البعثة "[٢] ومن الراجح انها كانت مستمرة خلال عصر الرسول صلى الله عليه وسلم ، وما تلاه من الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم .

- أن على أهل النوبة رد من لجأ اليهم من أباق المسلمين[٣] ، ولا يستولوا عليه " ولا يمنعوا منه ، ولا يتعرضوا لمسلم قصده وحاوره الى أن ينصرف عنه "[٤].

- ان على أهل النوبة ايضا رد من لجأ اليهم من أهل الذمة .[٥].

- ان على أهل النوبة حفظ من نزل بهم أو بطرف بلادهم من المسلمين أو المعاهدين - أهل الذمة - حتى يخرجوا من أرضهم .[٦]

- أوضحت الوثيقة أن والى مدينة أسوان - المسلم - هو الذى يتم عن طريقه تسلم هدية أهل النوبة من السبى.[٧]

- وأخيرا ركزت الوثيقة على بعض بنود المعاهدة ، وجعلت الاخلال بواحد منها سببا فى نقض الهدنة المعقودة بين الطرفين ، وذلك فى حالة قتل أهل النوبة لواحد من المسلمين[٨] ، أو من أهل الذمة[٩] أو ايواء عبدا من عبيد

---

(١) د. مصطفى سعد - الاسلام والنوبة (ص/١١٤).
(٢) نفس المصدر السابق (ص/١١١).
(٣) ابن عبد الحكم - فتوح مصر (ص ص/١٢٨-١٢٩) ، المقريزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦).
(٤) المقريزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦).
(٥) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص ص/١٢٨-١٢٩).
(٦) المقريزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦) ، وقد ذكر المسعودى ان المتولى استلام البقط السبى - خليفة والى مصر (أى نائبه) المقيم بأسوان . مروج الذهب (٢/٢١).
(٧) المقرزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦).
(٨) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص ص/١٢٨-١٢٩) ، المقريزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦).
(٩) المقريزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦).

المسلمين [١]. أو التعرض بأي سوء للمسجد الذى ابتناه المسلمون فى مدينة دنقلة - المدينة الرئيسية فى بلاد النوبة - [٢].

وبعقد المسلمين لمعاهدة أهل النوبة أمنوا على الحدود الجنوبية لمصر من أى اعداء ، كما ضمنوا نشر الدين الاسلامى عن طريق التجار المسلمين الذين منحوا حق الدخول الى أرض النوبة ، وكذلك عن طريق اختلاف التجار النوبيين بالمسلمين خلال تواجدهم فى البلدان الاسلامية ، وتعرفهم على أخلاق المسلمين الامر الذى ربما رغبهم فى اعتناق الدين الاسلامى .

والجدير الذكر أن معاهدة أهل النوبة تعد المعاهدة الوحيدة من نوعها التى يعقدها المسلمون بهذه الكيفية ، خلال عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم.

ويشير الطبرى الى استمرار معاهدة أهل النوبة خلال فترة حكم الخلفاء الراشدين وما تلاهم من خلفاء بنى أمية الى عهد عمر بن عبدالعزيز حيث قال: "وامضى ذلك الصلح عثمان ومن بعده من الولاة والامراء واقره عمر بن عبدالعزيز نظرا منه للمسلمين وابقاء عليهم " [٣].

---

(١) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٢٨-١٢٩) ، المقريزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦).

(٢) المقريزى - خطط (١/٣٧٥-٣٧٦).

(٣) الطبرى - تاريخ (١١١/٤) ، نقلها ابن الاثير - الكامل (٥٦٧/٢) ، ايضا ابن كثير - البداية والنهاية (١٠٢/٧) ، ويفهم من اشارة للبلاذرى ان اهل النوبة ظلوا على صلحهم الى عهد الخليفة العباسى المهدى (خلافته ١٥٨-١٦٩هـ/٧٧٤-٧٨٥م) . كما يذكر المقريزى ان أهل النوبة كانوا يدفعون ما عليهم من السبى الى عهد الخليفة العباسى المعتصم بالله . (خلافته ٢١٨-٢٢٧هـ/٨٣٣-٨٤١م) . انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٣٥) ، المقريزى - خطط (٣٧٧/١).

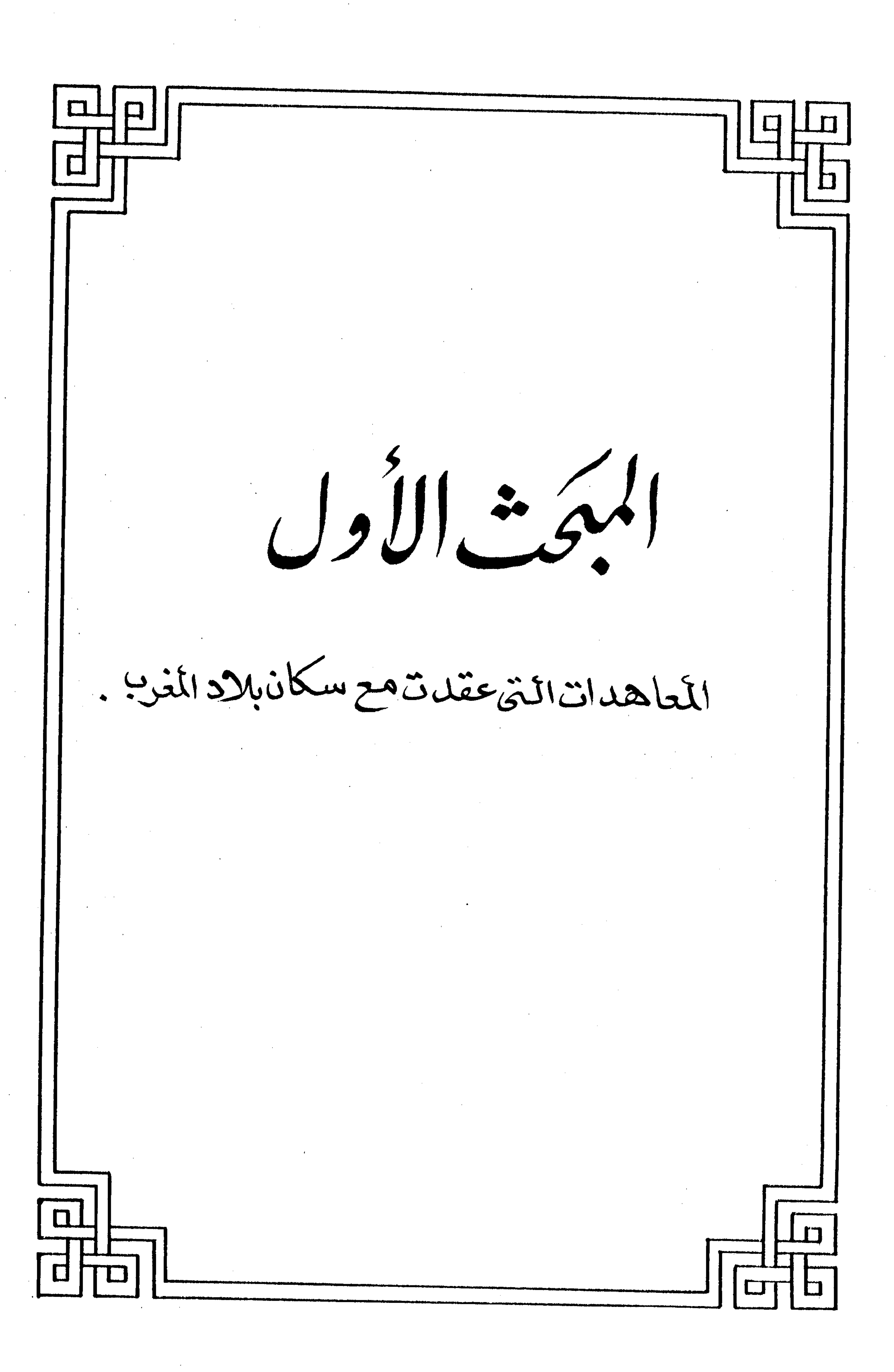
القسم الثاني

المعاهدات التي عقدت مع سكان بلاد المغرب وجزيرة قبرص.

وفيه مبحثان :

المبحث الأول : المعاهدات التي عقدت مع سكان بلاد المغرب .

" الثاني : معاهدة أهل جزيرة قبرص .



المبحث الأول

المعاهدات التي عقدت مع سكان بلاد المغرب .

المبحث الأول

المعاهدات التي عقدت مع سكان بلاد المغرب

عند ما يطلق الجغرافيون المسلمون لفظ المغرب فانهم يعنون بذلك بلاد المغرب الحالية - ليبيا ، تونس ، الجزائر ، المملكة المغربية - اضافة الى شبه جزيرة الأندلس - أسبانيا والبرتغال -(1) • الا أن الاصطخرى يعطينا تقسيما واضحا يفصل بين بلاد المغرب الواقعة في الأجزاء الشمالية من قارة افريقيا ، والتي يمتد حدها الشمالي : من مصر شرقا ، الى المحيط الأطلسي غربا ، وبالتحديد الى مدينة طنجة (2) المواجهة لشبه جزيرة الأندلس ، والتي تطل على البحر الأبيض المتوسط من الشمال ، كما تشرف على المحيط الأطلسي من الغرب • أما الحد الشرقي : فانه يمتد من حدود مصر - أيضا - فيما بين الاسكندرية وبرقة - أي من ذات الحمام - متمشيا ناحية الجنوب مع ظهر الواحات ، الى البرية ثم الى حدود النوبة ، أما الحد الجنوبي : فيفهم أنه كان يبدأ من نهاية الحد الشرقي عند بلاد النوبة ، ويتجه ناحية الغرب بمحاذاة الحدود الشمالية الى نقطة

---

(1) انظر : الاصطخرى - مسالك الممالك (ص/٣٦) ، ابن حوقل - صورة الأرض (ص /٦٤) ، المقدسي - أحسن التقاسيم (ص/٢١٦) ، يلاحظ أن المؤلفات التي اهتمت بالخراج في الدولة الاسلامية سواء كتب الخراج المتخصصة ، أو كتب المسالك والممالك تجعل الحد الفاصل بين مشرق الدولة الاسلامية ومغربها هو نهر الفرات ، فأطلق على ما يقع في شرقي الفرات اسم أعمال المشرق ، كما أطلق على ما يقع في غربي الفرات اسم أعمال المغرب • انظر : ابن خرداذبة - المسالك والممالك (ص/٧٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/١٧٥)•

(2) طنجة : مدينة على ساحل البحر الأبيض المتوسط تقابل شبه جزيرة الأندلس، وهي آخر حدود افريقية ناحية الغرب • انظر : ياقوت - معجم البلدان (٤٣/٤)، الحميري - الروض المعطار (ص ص/٣٩٥-٣٩٦)•

على المحيط الأطلسي ازاء طنجة ، أما الحد الغربي : فانه يتمشى مع ساحل المحيط الأطلسي فيما بين طنجة ونقطة انتهاء الحدود الجنوبية في الغرب . ويطلق على هذه المساحة الجغرافية اسم المغرب الشرقي ، تمييزا لها عن المغرب الغربي- الأندلس-.(١)

وفيما يلي سوف نتناول بالدراسة معاهدات الصلح التي تم للمسلمين عقدها مع سكان المغرب الشرقي، خلال عصر الخلفاء الراشدين، مرتبة على النحو التالي :

معاهدة صلح أهل برقة (انطابلس)(٢). (٢١ هـ / ٦٤١ م)(٣) :

بعد أن تم للمسلمين فتح مدينة الاسكندرية ، توجهوا تحت قيادة والي مصر عمرو بن العاص رضي الله عنه ، لفتح المناطق الواقعة الى الغرب منها ، وكان ذلك على

---

(١) الاصطخري - مسالك الممالك (ص ص/٣٦ - ٣٧).

(٢) اختلفت روايات المصادر حول تحديد مسمى برقة وانطابلس فقيل انهما مترادفين ، وقيل بل هما مدينتين مختلفتين ، في حين يشير البعض الى أن برقة هو اسم للكورة التي تضم مدينة انطابلس ، ويقال ان العكس هو الصحيح . والراجح من هذه الروايات هو أن انطابلس وبرقة كلاهما مسمى لمدينة واحدة تقع في الغرب من الاسكندرية فيما بينها ، وبين افريقية . وهذا ما اشار اليه د. الزاوي حيث ذكر ان برقة كانت تسمى قبل الفتح الاسلامي انطابلس وهي كلمة رومية تعني بالعربية (خمس مدن) . انظر : ابن سلام - الاموال (ص/١٩٢) . ابن خياط - تاريخ (ص/١٤٤) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٦) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٢١) ، اليعقوبي - البلدان (ص /٣٤٦) ، الطبري - تاريخ (١٤٤/٤) ، الكندي - الولاة والكتاب (ص /٩) ابن الأثير - الكامل (٢٦/٣) ، د . الطاهر احمد محمد الزاوي - الطرابلسي - تاريخ الفتح العربي في ليبيا . دار المعارف سنة ١٩٦٣م (ص ص/٤١ ، ٤٢) .

(٣) الطبري - تاريخ (١٤٤/٤) ، الذهبي - تاريخ (٤١/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١١٥/٧) ، وقال ابن خياط سنة ٢٠ هـ . أما ابن الأثير فقال سنة ٢٢ هـ . انظر : ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٤) ، ابن الأثير - الكامل (٢٥/٣).

الأرجح فى أواخر سنة ٢١ هـ/٦٤١ م ، حيث توغلوا فى بلاد المغرب حتى وصلوا الى مدينة برقة - انطابلس - ، وفيما يبدو أنه دار بين المسلمين وأهلها قتال اضطر فيه أهل برقة الى اللجوء الى مدينتهم ، حيث فرض المسلمون الحصار عليهم حتى طلبوا الصلح ، فقبل منهم عمرو بن العاص وكتب لهم بذلك كتابا .[1]

ولقد جاءت روايات المصادر مؤكدة صلح أهل برقة - انطابلس - فيما روته عن عمرو بن العاص قوله : " لقد قعدت مقعدى هذا وما لأحد من قبط مصر على عهد ولا عقد ، ان شئت قتلت وان شئت بعت ، وان شئت خمست ، الا أهل أنطابلس فان لهم عهدا يوفى لهم به " [2].

نصوص كتاب الصلح :

قال ابن سلام " صالح عمرو بن العاص أهل أنطابلس - وهى من بلاد برقة بين افريقية ومصر - على الجزية ، على أن يبيعوا من أبنائهم ما أحبوا فى جزيتهم [3]، كما قال أيضا : " ان عمرو بن العاص كان كتب على لواته من البربر من أهل برقة فى شرطه عليهم : أن عليكم أن تبيعوا أبناءكم وبناتكم فيما عليكم من الجزية " [4].

---

(١) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢١) ، الطبرى - تاريخ (١٤٤/٤) ، ابن أعثم - الفتوح (٣/٢) .

(٢) ابن سلام - الأموال (ص/١٧٦) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص ص/٦٦-٦٧) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢١٥) ، البكرى - معجم ما استعجم (٢٠٠/١).

(٣) ابن سلام - الأموال (ص ص/١٩٢-١٩٣) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٤) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/٢٢١-٢٢٢) ، ابن الأثير - الكامل (٢٥/٣).

(٤) ابن سلام الأموال (ص/٢٤٠) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص ص/٢٢٢-٢٢٣) ، وقال : " نساءكم " بدلا من " بناتكم " ، أيضا : قدامة ابن جعفر - الخراج (ص /٣٤٢).

وقال ابن عبدالحكم : " سار عمرو بن العاص فى الخيل حتى قدم برقة فصالحه أهلها على ثلاثة عشر ألف دينار ، يؤدونها اليه جزية ، على أن يبيعوا من أحبوا من أبنائهم فى جزيتهم " [(١)].

ومما سبق نلاحظ أن المصادر لم تحتفظ بالنص الكامل لكتاب صلح أهل برقة - أنطابلس - وانما أوردت مقدار الجزية التى صولحوا عليها وهى ثلاثة عشر ألف دينار فى كل سنة [(٢)]. مع ذكرها لبند واحد من بنود كتاب الصلح ، نص فيه " أن على أهل برقة أن يبيعوا من أبنائهم ما أحبوا فى جزيتهم ".[(٣)]

---

(١) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /٢٢١) ، اليعقوبى - تاريخ (١٥٦/٢) ، الطبرى - تاريخ (١٤٤/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٤٢) ، ابن الأثير - الكامل (٢٦/٣) ، الذهبى - تاريخ (٤١/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١١٥/٧).

ولقد ذكر ابن أعثم أن أهل برقة صولحوا " على خمسمائة من السبى ، وثلاثمائة غلام ، ومائة جارية ، ومثل ذلك من الماشية " . الفتوح (٣/٢) . والحق أن روايات ابن أعثم على الرغم من افتقارها الى ما يؤيدها من روايات المصادر الأخرى الموثوق بها ، فان المسلمين لم يسبق وأن صالحوا أحدا من أهل الذمة على جزية كالتى ذكرها ابن أعثم .

(٢) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٦٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢١)، اليعقوبى - تاريخ (١٥٦/٢) ، الطبرى - تاريخ (١٤٤/٤).

(٣) ابن سلام - الأموال (ص/١٩٢-١٩٣ ، ٢٤٠) ، ابن خياط - تاريخ (ص /١٤٤) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص /١١٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢١-٢٢٣) ، اليعقوبى - تاريخ (١٥٦/٢) ، الطبرى - تاريخ (١٤٤/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٤٢).

وعلى الرغم من أن الشريعة الاسلامية جعلت من مبادئها القضاء على الرق ، والحرص على تحرير المماليك فى مناسبات شتى ، نجد نا أمام معاهدة عقدت فى عصر الخلفاء الراشدين ، يشترط فيها بيع أهل الذمة لأبنائهم فى سبيل دفعهم للجزية المصالح عليها ٠

والحق أن تواتر روايات المصادر فى ذكرها لهذا البند يجعل من الصعب نفيه لذا فقد دارت حوله مناقشات الباحثين المحدثين ، الذين أوضحوا أن هذا البند لم يكن غريبا على سكان الشمال الافريقى من البربر ، وأنهم هم الذين طلبوا من المسلمين ذلك ، حيث نقل د٠ حسين مؤنس عن المستشرق "ديل ردى" أن أهل كور سيكه "(١) كانوا يبيعون أبناءهم ليستطيعوا دفع الضرائب للحكومة البيزنطية ٠ وعليه فان أمر بيع الأبناء كان عاديا ، حتى سهل على البربر أن يشترطوا على أنفسهم بيع أبنائهم ، وربما كان ذلك مبالغة منهم فى اظهار حسن نيتهم ، مع العلم أن ذلك كان شائعا فى بلاد البربر قبل الفتح الاسلامى٠(٢)٠

ولعل فى رواية ابن الأثير عن صلح أهل برقة تأييدا لما سبق وأن أشار اليه الباحثين المحدثين حيث أنه قال : ان أهل " برقة شرطوا أن يبيعوا من أرادوا من أولادهم فى

---

(١) احدى جزر المغرب الشرقى تقع بالقرب من الساحل التونسى .

(٢) د٠ حسين مؤنس ـ فتح العرب للمغرب ، لجنة الجامعيين لنشر العلم ، مطبعة مصر ، القاهرة سنة ١٩٤٧م ، (ص /٥٦) وقد نقل عنه كل من د٠ الزاوى الطرابلسى ـ تاريخ الفتح العربى فى ليبيا (ص/٣١) ، د ٠ السيد عبدالعزيز سالم ـ المغرب الكبير ، دار القومية للطباعة والنشر سنة ١٩٦٦م ، (١٤٣/٢) ، د ٠ محمد محمد زيتون ـ الفتح الاسلامى لشمال افريقيا ٠ مجلة المؤرخ العربى العدد ١٦ ، سنة ١٤٠١هـ ، الأمانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب ، بغداد ، العراق ، (ص/٤٧)٠

جزيتهم "[١] ، أى أن هذا البند لم يطالب به المسلمون ، وانما اشترطه أهل برقة على أنفسهم ٠

وتشير المصادر الى حسن طاعة أهل برقة فقد كانوا يؤدون ما عليهم من الجزية ويبعثون بها الى والى مصر متى حان وقتها فى كل عام ، دون أن يخرج اليهم الجباة ٠[٢]

معاهدة صلح أهل زويلة [٣] (سنة ٢١ هـ /٦٤١م) :[٤]

بعد أن تم للمسلمين مصالحة أهل برقة بعث عمرو بن العاص رضى الله عنه عقبة بن نافع الفهرى الى مدينة زويلة ، فاستطاع أن يفتحها بصلح ، فأصبح ما بين برقة وزويلة من المناطق تابع للمسلمين ٠[٥]

غير أن المصادر لم تحتفظ بنص كتاب صلح أهل زويلة ولا شىء من بنوده ، ماعدا اشارة عابرة للبلاذرى ذكر فيها أن جزية أهل زويلة كانت على قدر الطاقة[٦]٠ وعلى ذلك تكون زويلة أول منطقة فى بلاد المغرب يصالح أهلها على قدر الطاقة ، خلال عصر الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم ٠

---

(١) ابن الأثير - الكامل (٣/٢٦)٠

(٢) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٢) ٠

(٣) زويلة : أكثر من موضع يقصد بها هنا مدينة تقع فى الأجزاء الجنوبية الشرقية من بلاد المغرب الشرقى ناحية بلاد السودان - أى فى الأجزاء الجنوبية من الجماهيرية الليبية اليوم - ٠ انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣/١٥٩-١٦٠) ٠

(٤) الطبرى - تاريخ (٤/١٤٤) ، ابن الأثير - الكامل (٣/٢٠)٠

(٥) الطبرى - تاريخ (٤/١٤٤) ، ابن الأثير - الكامل (٣/٢٠) ، ياقوت - معجم البلدان - (٣/١٦٠)٠

(٦) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٢)٠

فتح اطرابلس[1] (سنة ٢٢ هـ / ٦٤٢م) :[2]

اختلفت روايات المصادر حول حقيقة فتح اطربلس أكان عنوة أم صلحا ؟٠ حيث انفرد ابن خياط بقوله " ان اطربلس فتحت صلحا "[3] فى حين نجد كلا من ابن عبدالحكم[4] والكندى[5] ينصان على أنها فتحت عنوة ٠ وذكر ذلك أيضا كلا من البلاذرى[6] وقدامة بن جعفر[7] كما أشار ا بعد ذلك مباشرة الى أن هناك من يذكر أن اطربلس فتحت بعهد٠

والراجح أن اطربلس فتحت عن طريق العنوة ، الا أن التشابه الواقع بين مسمى مدينة انطابلس - التى فتحت صلحا - ومدينة اطرابلس - التى فتحت عنوة - حدى ببعض الرواة الى القول بأن اطرابلس فتحت صلحا أيضا ٠

---

(١) اطرابلس : أو طرابلس : وهى أكثر من موضع يقصد بها هنا طرابلس الغرب ، تمييزا لها عن طرابلس الشرق فى لبنان ٠ تقع على ساحل البحر المتوسط (هى عاصمة الجماهيرية الليبية اليوم وأحد موانئها الهامة ٠ انظر : ياقوت - معجم البلدان (٢٥/٤) ، المنجد فى الاعلام (ص/٤٣٥)٠

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٢) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٢) ، وقال كل من اليعقوبى والكندى ان الفتح كان فى سنة ٢٣هـ ٠ انظر :اليعقوبى - البلدان (ص/٣٤٦) الكندى - الولاة والكتاب (ص/١٠)٠

(٣) ابن خياط - تاريخ (ص /١٥٢)٠

(٤) فتوح مصر (صص/١١٦ -١١٧) ، نقلها الحميرى - الروض المعطار (صص/٣٨٩-٣٩٠)٠

(٥) الولاة والكتاب - (ص/١٠)

(٦) فتوح البلدان (ص/٢٢٣)٠

(٧) الخراج (صص/٣٤٢-٣٤٣)٠

معاهدة صلح أهل افريقية [١] **- باقي بلاد المغرب - (سنة ٢٧هـ/٦٤٧م) :** [٢]

كان يطلق على الأجزاء من بلاد المغرب - الشرقي - الممتدة من غرب مدينة اطرابلس شرقا الى مدينة طنجة في أقصى الغرب ، اسم افريقية ، وقد اكتسبت هذه المناطق وحدتها نظرا لخضوعها لحاكم روماني واحد [٣].

وبعد أن تمكن المسلمون من فتح مدينة اطرابلس عنوة ، كتب عمرو بن العاص الى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه " ان الله قد فتح علينا اطرابلس وليس بينها وبين افريقية الا تسعة أيام ، فان رأى أمير المؤمنين أن يغزوها ويفتحها الله على يديه فعل ، فكتب اليه عمر : لا انها ليست بافريقية ولكنها مفرقة غادرة مغدور بها لا يغزوها احد ما بقيت " [٤].

وعند ما تولى الخلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وولى على مصر عبدالله بن

---

(١) افريقية : قال البلاذري انها تمتد من اطرابلس الى طنجة ، ونظرا لذكره أحداث فتح افريقية في أعقاب فتح المسلمين لاطرابلس ، وكذا ذكرها ابن عبدالحكم . فانها تبدأ من غربي اطرابلس شرقا الى طنجة غربا . انظر :البلاذري - فتوح البلدان (ص ص/٢٢٣ ، ٢٢٤) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص ص/١١٦، ١١٧ ، ١٢٤).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٥٩) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٢٧) ، اليعقوبي - تاريخ (١٦٥/٢) ، الطبري - تاريخ (٢٥٦/٤) ، الكندي - الولاة والكتاب (ص/١٢) ، ابن عذاري - محمد (أو احمد بن محمد) المراكشي المتوفى نحو سنة ٦٩٥ هـ. البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب . تحقيق ج.س كولان و ليفي بروفنسال . دار الثقافة ، بيروت - لبنان (١٢/١).

(٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص ص/٢٢٣ ، ٢٢٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص ص/٣٤٢- ٣٤٣ ، ٣٤٤).

(٤) ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١١٧) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص/٢٢٣).

أبى سرح يسمح له بالتوجه الى افريقية ، وقد كان عليها آنذاك حاكم رومانى يدعى جرجير ، فعرض عليه المسلمون الاسلام أو دفع الجزية ، فأبى ذلك ، فتقاتل الفريقان عدة أيام ، وأخيرا انتهى القتال بانتصار المسلمين وهزيمة جيوش الأعداء ومقتل ملكهم جرجير ، وعندها أرسل عظماء افريقية الى عبد الله بن أبى سرح فى الصلح فقبل ذلك منهم [1].

ولم تحتفظ المصادر بالنص الكامل لوثيقة صلح أهل افريقية ، وانما ركزت على ذكر مقدار الجزية المصالح عليها ، وهى ثلاثمائة قنطار [2] من الذهب فى السنة [3] أى ما يعادل الفى الف وخمسمائة الف وعشرين الف دينار [4] - مليونين وخمسمائة وعشرون ألف دينار.

---

(١) ابن خياط - تاريخ (ص ص/١٥٩-١٦٠) ، ابن عبدالحكم - فتوح مصر (ص/١٢٥) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٤) ، اليعقوبى - تاريخ (١٦٥/٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٤) ، ابن عذارى - البيان المغرب (١٢/١).

(٢) القنطار : احد الموازين العربية الضخمة . وقد كانت كميات النقود تقدر أحيانا بالقنطار، وهو يزن ثمانية آلاف وأربعمائة دينار . أى أنه يعادل خمسة وثلاثين كيلو جرام وسبعمائة غرام (٣٥٫٧٠٠) . انظر : قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٤) ، ابن دينار - أبو عبدالله محمد بن أبى القاسم الرعينى القيروانى ، المتوفى نحو سنة ١١١٠هـ - المؤنس فى أخبار افريقيا وتونس - تحقيق محمد شمّام . المكتبة العتيقة ، تونس (ص/٢٧) ، د . الريس - الخراج (ص/٢٧).

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٤) ، الطبرى - تاريخ (٢٥٦/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٤) ، ابن عذارى - البيان المغرب (١٢/١) ، الذهبى - تاريخ (٨٠/٢)، ابن دينار - المؤنس (ص/٢٧).

(٤) الطبرى - تاريخ (٢٥٦/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٤) ، ابن أعثم - الفتوح (١٣٦/٢) ، ابن دينار - المؤنس (ص/٢٧) ، وقال البلاذرى " الفى الف دينار =

ويذكر ابن عذارى (ت نحو ٦٩٥/نحو ١٢٩٥م) أن كتاب صلح أهل افريقية كان متضمنا على بند نص فيه على " أن ما أصاب المسلمون من سبى فى بلاد افريقية قبل الصلح فهو للمسلمين ، وما أصابوا بعد الصلح ردوه عليهم " (١).

ويفهم من اشارات المصادر أن افريقية لم تكن تابعة للدولة الاسلامية خلال عصر الخلفاء الراشدين ، ولا ضمن حدودها ، حيث قال البلاذرى - ان أهل افريقية - " اجتمعوا فطلبوا الى عبدالله بن سعد أن يأخذ منهم ثلاثمائة قنطار من ذهب ، على أن يكف عنهم ويخرج من بلادهم ، فقبل ذلك " (٢) ، وقال أيضا : " لما صالح عبدالله بن سعد بطريق افريقية رجع الى مصر ولم يول على افريقية أحدا " (٣).

كما يفهم من رواية للطبرى أن افريقية كانت من البلدان المحايدة ، الا أنه لم يكن لأهلها الاستقلال التام عن الدولة البيزنطية . وذلك حيث قال " لما وجه عثمان عبدالله ابن سعد الى افريقية ، كان الذى صالحهم عليه بطريق افريقية جرجير الفى الف دينار وخمسمائة الف دينار وعشرين الف دينار ، فبعث ملك الروم رسولا وأمره أن يأخذ منهم

=وخمسمائة الف " وأغفل ذكر العشرين الف دينار حتى يتوافق المبلغ مع ما يعادل وزن الثلاثمائة قنطار التى أوردها . فتوح البلدان (ص ص/٢٢٤-٢٢٥) ، ايضا ابن الأثير - الكامل (٩١/٣) ، الذهبى - تاريخ (٨٠/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٥٧/٧) . . وانفرد ابن خياط بقوله ان الصلح كان على " مائتى الف رطل ذهبا " اى ما يعادل ثمانية عشر مليون دينار . تاريخ (ص/١٦٠).

(١) ابن عذارى - البيان المغرب (١٢/١).

(٢) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٤) ، ايضا : ابن أعثم - الفتوح (١٣٧/٢) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٤) ، ياقوت - معجم البلدان (٢٢٩/١) ، ابن عذارى - البيان المغرب (ص/١٢) ، ابن دينار - المؤنس (ص/٢٧) .

(٣) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٤٤).

ثلثمائة قنطار ، كما أخذ منهم عبدالله بن سعد ، فجمع رؤساء افريقية ، فقال : ان الملك قد أمرني أن آخذ منكم ثلثمائة قنطار ذهب مثل ما أخذ منكم عبدالله بن سعد ، فقالوا : ما عندنا مال نعطيه ، فأما ما كان بايدينا فقد افتدينا به أنفسنا ، وأما الملك فانه سيدنا فليأخذ ما كان بأيدينا من جائزة كما كنا نعطيه كل سنة ..."(١).

ومما سبق يتضح مدى التشابه بين معاهدة أهل افريقية وما سبق وأن عقده المسلمون في سنة ٢٢هـ/٦٤٢م مع أهل دنباوند والخوار والارز والشرز من اقليم الجبال - في شرقي اقليم العراق - ، ذلك أن افريقية تمثل دار عهد للمسلمين ، وهي تلك الدار "التي لم يظهر عليها المسلمون ، وعقد أهلها الصلح بينهم وبين المسلمين على شيء يؤدونه من أرضهم يسمى خراجا ، دون أن تأخذ منهم جزية رقابهم لأنهم في غير دار الاسلام "(٢).

وبعقد المسلمين لمعاهدة صلح أهل افريقية ، أمنوا حدودهم الغربية لأرض مصر وبرقة . وفيما يبدو أن المسلمين كانوا مضطرين الى عقد مثل هذا النوع من المعاهدات ، حيث انشغلوا في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه بفتح الأمصار الشرقية ، فقد توغلت قوات الفتح الاسلامي في أقاليم الدولة الفارسية أكثر منها في الأقاليم الغربية ، فأرادوا بعقدهم لهذه المعاهدة أن يتسنى لهم مواصلة فتوحاتهم في بلاد المشرق .

---

(١) الطبري - تاريخ (٢٥٦/٤) ، وقال ابن عبدالحكم ان حاكم افريقية كان يسكن قرطاجنة واسمه جرجير ، " وكان هرقل قد استخلفه فخلع هرقل ، وضرب الدنانير على وجهه ، وكان سلطانه ما بين اطرابلس الى طنجة " . فتوح مصر (ص/١٢٤).

(٢) انظر البحث (ص/ ٢٠١ - ٢٠٤).

انتقاضة أهل افريقيـة (سنة ٣٣هـ/٦٥٣م) :[1]

تذكر المصادر انه فى سنة ٣٣هـ/٦٥٣م ، توجه عبدالله بن أبى سرح على رأس قوة للمسلمين الى افريقية مرة أخرى يريد فتحها ، ذلك أن أهلها نقضوا الصلح الذى سبق وأن عقده معهم [2]. ولم تعط المصادر معلومات تفصيلية عن هذه الحملة وما تم لها من فتوح ، كما أنها لم توضح ما اذا كان تم للمسلمين فتح افريقية أو أجزاء منها صلحا أو عنوة .

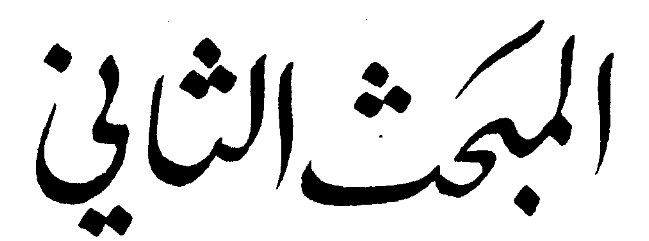
والراجح أن هذه الحملة لم تستطع فتح مناطق جديدة فى افريقية ، كما أنه لم يعقد المسلمون معاهدة صلح أخرى مع أهل افريقية ، حيث ظلوا على انتقاضتهم هذه الى أن استأنف المسلمون فتحها فى أول خلافة بنى أمية .[3]

---

(١) الطبرى - تاريخ (٣١٧/٤) ، ابن الأثير - الكامل (١٣٧/٣) ، ابن عذارى - البيان المغرب (١٤/١).

(٢) الطبرى - تاريخ (٣١٧/٤) ، ابن الأثير - الكامل (١٣٧/٣) ، ابن عذارى - البيان المغرب (١٤/١) ، الذهبى - تاريخ (١١٥/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٧٢/٧).

(٣) حيث بعث معاوية بن حديج السكونى - والى مصر من قبل معاوية بن أبى سفيان - رضى الله عنه - فى سنة ٥٠هـ/٦٧٠م عقبه بن نافع الفهرى لفتحها ثانية .
انظر : البلاذرى - فتوح البلدان (ص/٢٢٥) ، ابن الأثير - الكامل (٩٢/٣).



معاهدة صلح أهل جزيرة قبرس

المبحث الثانى

معاهدة صلح أهل جزيرة قبرص (١)

(سنة ٢٨ هـ / ٦٤٨ م)(٢)

تعد قبرص الجزيرة الوحيدة من جزر البحر الأبيض المتوسط التى عقد المسلمون مع أهلها معاهدة صلح خلال عصر الخلفاء الراشدين(٣).

وكان معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنه ، استأذن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى غزو قبرص وركوب البحر فلم يأذن له ، فلما كانت خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه (٢٤ هـ/٦٤٤م) كتب اليه معاوية يستأذنه فى غزو قبرص ويعلمه قربها وكان معاوية واليا على الشام آنذاك - فلم يوافق الخليفة عثمان رضى الله عنه فى بادئ الأمر.

ولما كانت سنة (٢٧ هـ/٦٤٧ م) كتب معاوية مرة أخرى الى الخليفة يهون عليه

---

(١) قبرص : بضم أوله وسكون ثانيه ثم ضم الراء ، وسين مهمة ، كلمة رومية وافقت من العربية القبرس أى النحاس الجيد. تقع فى شرقى البحر المتوسط بين تركيا وسورية . انظر : ياقوت - معجم البلدان (٣٠٥/٤) ، المنجد فى الاعلام (ص/٥٤٤).

(٢) ابن خياط - تاريخ (ص/١٦٠) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٤) وقال ويقال سنة ٢٩هـ، الطبرى - تاريخ (٢٥٨/٤) واشار الى أن هناك من قال فى سنة ٢٧ هـ كما قيل سنة ٣٣هـ، ونقل ابن الاثير ما ذكره الطبرى ، الكامل (٩٥/٣) ، الذهبى - تاريخ (٨١/٢) ، ابن كثير - البداية والنهاية (١٥٩/٧).

(٣) لم تذكر المصادر سوى مصالحة المسلمين لأهل جزيرة قبرص من جزر البحر الأبيض المتوسط - وذلك خلال فترة الخلافة الراشدة - الا ما إنفرد بذكره ابن أعثم الكوفى من ان المسلمين كانوا قد صالحوا اهل جزيرة ارواد - قرب القسطنطينية - وذلك فى سنة ٣٥هـ. الفتوح (١٤٥/٢-١٤٦).

والراجح ان جزيرة ارواد فتحت فى عهد الدولة الاموية سنة ٥٤ هـ. انظر : البلاذرى- فتوح البلدان (ص/٢٣٣) ، الطبرى - تاريخ (٢٩٣/٥) ، ابن الأثير - الكامل (٤٩٧/٣).

ركوب البحر الى قبرس ، فاذ ن له ، فتوجه معاوية الى قبرس فى السنة التالية (٢٨ هـ / ٦٤٨م) ، وبذ لك يكون معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنه اول من خاض بالمسلمين بحر الروم[١].

وتجدر الاشارة الى ان معاوية رضى الله عنه توجه الى قبرس عبر ميناء عــكا[٢] - على الساحل الغربى لبلاد الشام - فى حملة الفتح الرئيسية [٣] كما تقد مت قوات اخرى من مصر تحت قيادة عبدالله بن ابى سرح لنفس الهد ف وفور التقاء القوتان انضمتا جميعـــا تحت قيادة معاوية بن ابى سفيان ٠[٤]

وعندما بلغ المسلمون جزيرة قبرس بعث اليهم رئيسها يطلب الصلح ، فقبل المسلمون ذ لك منه ، ووقع الصلح بين الطرفين٠[٥]

نصو ص كتا ب الصلح :

قال ابن سلام ان معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه صالح اهل قبرس " صلحـــا د ائما على سبعة آلا ف د ينار ، و على النصيحة للمسلمين وانذارهم مسير عد وهم من الروم اليهم - هذا او نحوه - " [٦]، وقال ايضا ان معاوية بن ابى سفيان صالح اهل قبرس " وعاهدهم

---

(١) البلا ذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٣) ، الطبرى - تاريخ (٤/٢٦٠) ، قد امة بن جعفـــر - الخراج (ص/٣٠٦)٠

(٢) عكا : ويقال لها عكة : اسم بلد على الساحل الغربى لبلاد الشام المطل على البحـــر المتوسط كانت من اعمال الاردن - وهى اليوم من موانى فلسطين - ٠ انظر : ياقـــوت معجم البلدان (٤/١٤٣) ، المنجد فى الاعلام (ص /٤٧٢)٠

(٣) البلا ذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٣) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٦)٠

(٤) الطبرى - تاريخ (٤/٢٦٢) ، ابن الاثير - الكامل (٣/٩٦) ، ابن كثير - البد اية والنهايـة ٥٩/٧) ، ابو الفد اء - المختصر (١/١٦٧)٠

(٥) البلا ذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٠٦)٠

(٦) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٤) ٠ نقلها ابن زنجويه - الاموال (١/٣٧٥) ايضا البلا ذرى - فتوح البلدان (ص /١٥٥)٠

على خراج يؤدونه الى المسلمين ، وهم مع هذا يؤدون الى الروم خراجا ايضا "[١]، كما نقل عن الامام الاوزاعى[٢] قوله : " ان المسلمين فتحوا قبرس فتركوا على حالهم ، وصالحوهم على أربعة عشر الف دينار ، سبعة آلاف للمسلمين ، وسبعة آلاف للروم وعلى ان لا يكتموا المسلمين امر عدوهم ، ولا يكتموا الروم امر المسلمين "[٣].

وقال البلاذرى : لما وصل المسلمون ساحل قبرس " بعث اليهم اركونها[٤] يطلب الصلح وقد اذعن اهلها به فصالحهم على سبعة آلاف ومائتى دينار ، يؤدونها فى كل عام ، وصالحهم الروم على مثل ذلك ، فهم يؤدون خراجين . واشترطوا ان لا يمنعهم المسلمون من اداء الصلح الى الروم ، واشترط عليهم المسلمون ان لا يقاتلوا عنهم من ارادهم من ورائهم ، وان يؤذنوا المسلمين بسير عدوهم من الروم "[٥].

وقال الطبرى : " ان صلح قبرس وقع على جزية سبعة آلاف دينار يؤدونها الى المسلمين فى كل سنة ، ويؤدون الى الروم مثلها ، ليس للمسلمين ان يحولوا بينهم وبين

---

(١) ابن سلام - الاموال (ص/٢٢٣) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٢١/١) .

(٢) هو : عبدالرحمن بن عمرو بن يحمد الاوزاعى ، ابو عمر ، من قبيلة الاوزاع ، امام الديار الشامية فى الفقه والزهد ، واحد الكتاب المترسلين ، ولد فى بعلبك ، ونشأ فى البقاع ، وسكن بيروت وتوفى بها سنة ١٥٧هـ/٧٧٤م . انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (٤٩٣/١) ، الزركلى - الاعلام (٣٢٠/٣) .

(٣) ابن سلام - الاموال (ص/٢٢٧) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٢٦/١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٨).

(٤) الاركون : هو رئيس القرية . مجمع اللغة - المعجم الوسيط (١٤/١).

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٤) ، نقلها باختصار قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٠٦).

ذلك ، على الا يغزوهم ، ولا يقاتلوا من ورائهم ممن أرادهم من خلفهم ، وعليهم ان يؤذنوا المسلمين بمسير عد وهم من الروم اليهم ، وعلى ان يبطرق امام المسلمين عليهم منهم"(١)

وقال ايضا " قال الواقد ى ٠٠ ان معاوية بن ابى سفيان صالح اهل قبرس فى ولا ية عثمان - وهو أول من غزا الروم - وفى العهد الذى بينه وبينهم الا يتزوجوا فى عدونا من الروم الا باذننا "(٢)

أما ابن أعثم فانه قال : - انه فى طريق المسلمين الى قبرس وهم فى البحر - " أرسل ملك قبرص الى معاوية يسأله الصلح والرجوع عنه الى بلاد الاسلام ، فأجابه معاوية الى ذلك ، على ان يؤدى اليه فى كل سنة سبعة آلاف دينار ومائتى دينار ، فاجابه الى ذلك، واخذ منه ما اخذ ، وكتب عليهم بذلك كتابا وميثاقا انهم لا يغدرون ولا ينقضون ذ لك ابدا "(٣)

قبل البدء فى مناقشة بنود صلح اهل قبرس ، تجدر الاشارة الى ان الطبرى كان قد اورد بند ين ضمن وثيقة صلح اهل قبرس ، يكتنفهما كثير من الشك فى صحتهما ٠ فقد ذكر ان امام المسلمين - الخليفة - هو الذى بيده تعيين البطريق الذى يتولى حكم جزيرة قبرص ٠ حيث قال " وعلى ان يبطرق امام المسلمين عليهم منهم "(٤) ٠ هذا مع العلم ان قبرس تعد خارجة عن حدود الد ولة الا سلا مية ، وبالتالى فان ذلك يمنع من التصرف فى شئونها الداخلية ، وقد نقل ابن الا ثير رواية الطبرى هذه ، واوردها بصيغة اخرى ربما

---

(١) الطبرى - تاريخ (٢٦٢/٤) ، ابن الاثير - الكامل (٩٦/٣) ٠

(٢) الطبرى - تاريخ (٢٦٢/٤ - ٢٦٣)٠

(٣) ابن اعثم - الفتوح (١١٩/٢)٠

(٤) الطبرى - تاريخ (٢٦٢/٤)٠

كانت اقرب الى الصحة ، حيث قال : " ويكون طريق المسلمين الى العد و عليهم "[(١)]
اى ان جزيرة قبرس تصبح مأوى لسفن المسلمين اثناء تحركها فى البحر الابيض المتوسط ،
وهى صيغة مقبلوة ، لانسجامها مع روح المعاهدة ٠

أما البند الثانى فقد اورده الطبرى نقلا عن الواقدى حيث قال : " ان معاوية بن
أبى سفيان صالح اهل قبرس ٠ ٠ وفى العهد الذى بينه وبينهم الا يتزوجوا فى عدونا من
الروم الا باذننا " [(٢)]. وعلى الرغم من ان روايات الواقدى التى ينفرد بذكرها لا يحتج بها [(٣)]،
فانه ليس من المتوقع ان يشترط المسلمون مثل هذا الشرط ، لما فيه من تدخل فى شئون
الافراد ، واحوالهم الشخصية ٠ الامر الذى يقطع بعدم صحة هذه الرواية ٠

ومما سبق يتضح ان كتاب صلح اهل قبرس كان متضمنا على البنود التالية :

- ان الصلح وقع مع أهل جزيرة قبرس على ان يؤدوا للمسلمين خراجا سنويا يقدر
ب " سبعة آلاف دينار " [(٤)] ويقال " سبعة آلاف ومائتى دينار " [(٥)].

ان لا يمنع المسلمون اهل قبرس من دفع خراج مماثل للدولة البيزنطية [(٦)] ذلك أنهم

---

(١) ابن الاثير - الكامل (٩٦/٣)٠

(٢) الطبرى - تاريخ (٢٦٢/٤-٢٦٣)٠

(٣) انظر : محمد بن صامل السلمى - منهج كتابة التاريخ الاسلامى (ص/٣٥٦)٠

(٤) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٤ ، ٢٢٧) ، ابن زنجويه - الاموال (٣٧٥/١ ، ٤٢٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٥،١٥٨) ، الطبرى - تاريخ (١٦٢/٤)، ابن الاثير - الكامل(٣/ ٩٦)٠

(٥) البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٥٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٦) ، ابن أعثم - الفتوح (١١٩/١)٠

(٦) ابن سلام - الاموال (ص/٢٢٣، ٢٢٧) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٢١/١، ٤٢٦) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص/١٥٤، ١٥٨) ، الطبرى - تاريخ (٢٦٢/٤) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص/٣٠٦) ، ابن الاثير - الكامل (٩٦/٣)٠

ذمة للفريقين المسلمين والروم [١] أى ان بلادهم كانت من البلدان المحايدة فى عصر الخلفاء الخلفاء الراشدين ، وهى شبيهة بافريقية فكلى البلدين يمثلان دار عهد للمسلمين.[٢]

والحق انه " ازاء وجود قوتين متنافستين للسيطرة على البحر الابيض المتوسط وهم المسلمون والبيزنطيون ، وبسبب وجود معاهدة بين قبرص وهاتين الدولتين الكبيرتين بما تضمنه من التزامات متساوية نحوهما فان ذلك اوجد مركزا وسطا محايدا لقبرص "[٣]

- ان يرجع المسلمون الى بلادهم [٤] ويكفوا عن غزو قبرس [٥] حيث عقد بين الطرفين معاهدة صلح دائمة[٦].

- ان على اهل قبرس " النصيحة للمسلمين " [٧] - اى الاخلاص لهم وعدم الغدر.

---

(١) ابن سلام الاموال (ص ٢٢٣) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٢١/١).

(٢) انظر : معاهدة صلح اهل افريقية . البحث (ص / ٥١٦).

(٣) وهبه الزحيلى - آثار الحرب فى الفقه الاسلامى (ص/٢١٢).

(٤) ابن اعثم - الفتوح (١١٩/٢).

(٥) ابن سلام - الاموال (ص/١٩٤) ، ابن زنجويه - الاموال (٣٧٥/١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٥٥).

(٦) ابن سلام - الاموال (ص /١٩٤) ، ابن زنجويه - الاموال (٣٧٥/١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٥٥).

(٧) ابن سلام - الاموال (ص / ١٩٤) ، ابن زنجويه - الاموال (٣٧٥/١) ، البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٥٥).

- ان على اهل قبرس انذار المسلمين بسير عدوهم من الروم [١] . وبما أنهم في حالة حياد ، وتربطهم علاقات مماثلة مع الدولة البيزنطية ، فان ذلك لا يمنعهم من نقل اخبار المسلمين الى الروم [٢] .

- ان المسلمين لا يلزمهم حماية أهل قبرس أو الدفاع عن جزيرتهم [٣] فأهل قبرس ليسوا أهل ذمة [٤] ، كما أن أرضهم خارجة عن حدود الدولة الاسلامية .

- وأخيرا فان على أهل قبرس الالتزام ببنود هذه المعاهدة وان لا يخونوا ولا يغدروا [٥] .

---

(١) ابن سلام - الاموال (ص /٢٢٧) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٢٦/١) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص ص/١٥٤ ، ١٥٨) ، الطبري - تاريخ (٢٦٢/٤)، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٦) ، ابن الاثير - الكامل (٩٦/٣) .

(٢) ابن سلام - الاموال (ص /٢٢٧) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٢٦/١) ، البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٥٨) .

(٣) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٥٤) ، الطبري - تاريخ (٢٦٢/٤) ، قدامة ابن جعفر الخراج (ص/٣٠٦) ، ابن الاثير - الكامل (٩٦/٣) .

(٤) يلاحظ من خلال ما مر من المعاهدات التي عقدتها الدولة الاسلامية في عصر الخلفاء الراشدين ان الجزية التي يدفعها اهل الذمة انما هي في مقابل حماية المسلمين لهم . لذا فانها تسقط باشتراك الذمي في الدفاع عن دار الاسلام . انظر : مثالا على ذلك معاهدة أهل قرى ابن صلوبا والجرجومة ومعاهدة اهل اذربيجان . البحث (ص/ ٧٠ ، ٢٠٧ ، ٣٧٥) . وان ما يدفعه أهل قبرس انما هو خراج يفتدون به أنفسهم .

(٥) ابن اعثم - الفتوح (١١٩/٢) .

وينقل ابن سلام عن الامام يحيى بن حمزة الحضرمى [1] وصفه لحالة أهل قبرس وما يشابهها من البلاد قوله : " كل أهل عهد لم يقاتل المسلمون من ورائهم ، وتمضى أحكامهم فيهم ، فليسوا بذمة ، ولكنهم اهل فدية ، يكف عنهم ما كفوا ، ويوفى لهم بعهدهم ما وفوا ، ويقبل منهم عفوهم ما أدوا ، ولا ينبغى أن يكون ذلك من المسلمين اليهم الا بعد تقية يتقونها منهم أو ضعف عن محاربتهم ، أو شغل عنهم بغيرهم "[2]

وبعقد المسلمين لهذه المعاهدة أصبحوا اكثر امانا على السواحل الغربية لبلاد الشام ، فقيام اهل قبرس بمهمة الجواسيس لمراقبة تحركات الروم ، يمكن المسلمين من الاستعداد لاى هجوم بحرى يقوم به الاعداء قبل ان يصلوا الى سواحلهم ، كما ضمن المسلمون ايضا مرفأ آمنا فى البحر الابيض المتوسط يأوون اليه أثناء معاركهم البحرية .ولقد استمر أهل قبرس على عهدهم ، فلم يشاركوا المسلمين قتالهم ضد الروم ولم يساعدوهم الا بما نصت عليه بنود المعاهدة ، كما أنهم وقفوا نفس الموقف مع الروم

---

(١) هو : يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمى البتلهى ، أبو عبدالرحمن ، الدمشقى ، القاضى ، ثقة ، رمى بالقدر ، كان من حفاظ الحديث ، وتولى قضاء دمشق نحوا من ثلاثين سنة . وحديثه فى الكتب الستة ، والبلتهى نسبة الى بيت لهيا - قرية قرب دمشق - . انظر : ابن حجر - تقريب التهذيب (٣٤٦/٢) ، السيوطى - جلال الدين عبدالرحمن بن أبى بكر المتوفى سنة ٩١١ هـ . طبقات الحفاظ - مراجعة لجنة من العلماء . دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط . اولى سنة ١٤٠٣هـ /١٩٨٣م ، (ص /١٢٥ - ١٢٦) ، الزركلى - الاعلام (١٤٣/٨).

(٢) ابن سلام - الاموال (ص /٢٢٦ - ٢٢٧) ، ابن زنجويه - الاموال (٤٢٥/١ - ٤٢٦) . البلاذرى - فتوح البلدان (ص /١٥٨).

وهذا ما اشار اليه البلاذري بقوله " كان المسلمون اذا ركبوا البحر لم يعرضوا لهم ولم ينصرهم أهل قبرس ولم ينصروا عليهم "[1] . وظل اهل قبرس على حالهم تلك الى سنة ٣٢ هـ /٦٥٢ م . حيث نقضوا عهدهم عندما قاموا بمساعدة الروم بمراكب اعطوهم اياها[2] ولعل ذلك كان فى أثناء غزوة المسلمين فى البحر لمضيق القسطنطينية سنة ٣٢ هـ / ٦٥٢ م تحت قيادة معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنه .[3]

وفى سنة ٣٣ هـ / ٦٥٣ م توجه معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنه الى قبرس مرة اخرى على رأس حملة بحرية مكونة من خمسمائة مركب ، فاستطاع ان يفتحها عنوة ، وقتل وسبى ، ثم انه اقر اهلها على صلحهم الاول[4] .

وتشير المصادر الى انه لم ينتقض اهل قبرس عقب صلحهم الاخير ، طيلة فترة الخلافة الراشدة .[5]

---

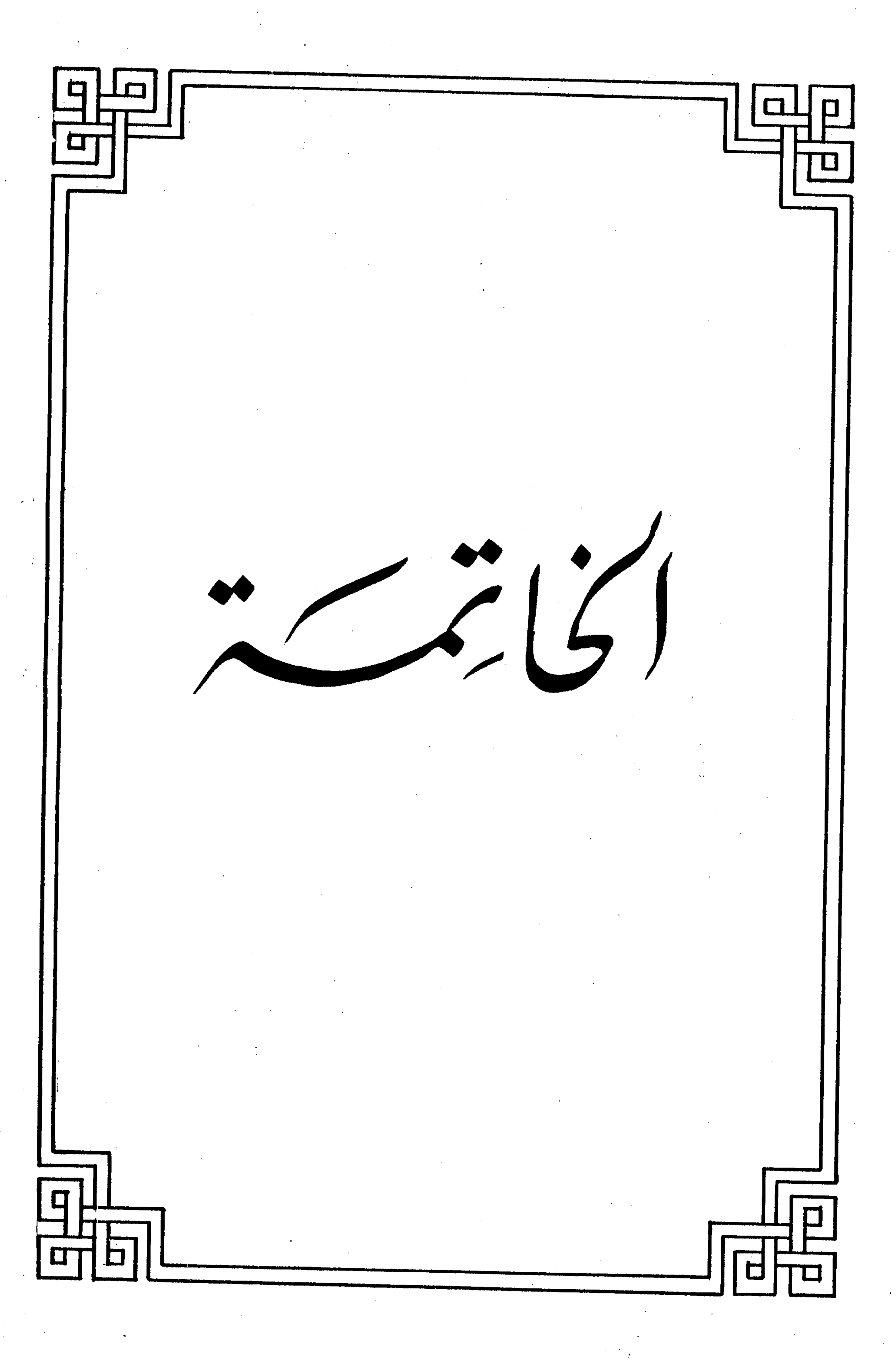
(١) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٥٤)

(٢) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٥٤) ، ابن الاثير - الكامل (١٣٧/٣).

(٣) الطبري - تاريخ (٣٠٤/٤).

(٤) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٥٤) ، ابن الاثير - الكامل (١٣٧/٣).

(٥) البلاذري - فتوح البلدان (ص /١٥٥) ، قدامة بن جعفر - الخراج (ص /٣٠٦).



الخاتمة

خاتمة البحث

نستطيع أن نستخلص مما تقدم أن الفتوحات الاسلامية فى عصر الخلفاء الراشدين لم تكن بدافع اقتصادى ولا بدافع عدوانى لشهوة التوسع والامتلاك كما يزعم بعض الحاقدين من المستشرقين ومرضى القلوب من الكتاب المحدثين • وانما كانت لصد عدوان بدأه الفرس والروم وقد بدأ رد هذا العدوان منذ عهد النبى صلى الله عليه وسلم فقد أرسل جيشا الى مؤتة حين علم بأن الروم يتجمعون هناك لمهاجمة الدولة الاسلامية الوليدة واشتبك جيش المسلمين بقيادة زيد بن حارثة بجيش الروم هناك واستشهد زيد ثم جعفر بن أبى طالب ثم عبدالله بن رواحه ثم أخذ الراية خالد ابن الوليد واستطاع أن يخدع الروم ويوهمهم بأن امدادات كبيرة قد وصلت الى جيش المسلمين مما جعلهم يحجمون عن ملاحقته عندما تقهقر بجيشه ظنا منهم أنها خدعة يريد بها قائد جيش المسلمين أن يستدرجهم ليقضى عليهم وعاد خالد بالجيش الاسلامى من غير أن يضار ضررا كبيرا وقد امتدح الرسول صلى الله عليه وسلم عمل خالد هذا •

وقبل وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم جهز جيشا بقيادة أسامة بن زيد للذهاب الى البلقاء بالأردن وكانت تحت حكم الرومان أيضا وقد أنفذه أبو بكر بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم فأدى مهمته وعاد ليشارك فى حروب الردة •

وكذلك فعل الفرس مع الدولة الاسلامية فقد طلب كسرى من نائبه على اليمن أن يقبض على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرسله اليه بالمدائن عاصمة فارس ولكن الله نصر رسوله على حكم كسرى باليمن ودخل اليمنيون فى دين الله وحسن اسلامهم •

لهذه العوامل وغيرها مما لا تتسع الخاتمة لذكره وتمتلىء به مصادر التاريخ ومراجعه أمر أبو بكر الصديق رضى الله عنه الخليفة الأول بعد رسول الله صلى الله

عليه وسلم المسلمين بالتوجه الى العراق والشام بعد أن قضى على فتنة ما نعـى الزكاة والمرتد ين ومد عى النبوة لتأمين الد ولة الناشئة من أعدائها الذ ين أعلنوا عداءهم وحاولوا القضاء على الدعوة فى مهد ها .

وأمر رضى الله عنه كلا الجيشين الا يبد ءوا بالقتال الا بعد دعوة من سيقاتلونهم الى واحدة من ثلاث . الا سلام - الجزية - القتال .

وقد نفد الجيشان أوامر الخليفة التى هى فى الحقيقة تشريع جاء به الكتاب والسنة وقد حدث أن دخل أهل بعض تلك البلا د فى الا سلام عند دعوتهم اليه فكان لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين وقد أقروا فى بلاد هم كما أقروا على أموالهم وأرضهم وأعراضهم لا يؤخذ منهم الا العشر الذى يجب على من يبلغ ماله نصابا من المسلمين .

ورفض البعض الآخر الا سلام والصلح على الجزية وهؤلاء قوتلوا حتى استسلموا وفرضت عليهم الجزية على الرؤوس البالغة القادرة على الكسب والخراج على الأ رض التى أصبحت وقفا على المسلمين لا يرفع عنها الخراج حتى لو د خل أهلها فى الا سلام بعد ذ لك . وهؤلاء لم يتعرض البحث لهم لأنهم خارجون عن نطاقه .

أما القسم الثالث وهم الـ ذين طلبوا الصلح ورضوا بالجزية مع بقائهم على دينهم عقد المسلمون معهم معاهدات صلح وقد اشتمل البحث على بيان هذ ه المعاهدات وأنواعها وأماكنها وما اشتملت عليه من شروط .

وقد تبين من البحث أن معاهدات الصلح التى قام المسلمون الفاتحو ن بعقد ها فى عهد الخلفاء الراشدين تنقسم الى قسمين :

الأ ول : معاهدات صلح تم عن طريقها فتح المنطقة التى صولح عليها أهلها لتصبح أرضهم ضمن حدود الدولة الا سلا مية وهذا القسم يمثل أغلب المعاهدات التى

عقدت في هذه الفترة ٠

القسم الثاني : معاهدات صلح أشبه ما تكون بالمعاهدات المؤقتة أو الهدنة الا أنها لا تشتمل على مدة معينة بل هي مطلقة وهي نوعان :

أ - أن تعقد معاهدة صلح مع أهل مدينة على توقف القتال بينهم وبين المسلمين مقابل دفع مبلغ من المال يعتبر فدية ليست جزية ولا خراجا مثال ذلك معاهدة دنباوند وطبرستان وذلك لعدم تمكن المسلمين من السيطرة على جميع المنطقة ٠

ب - أن تعقد معاهدة صلح ممثالة لما سبق الا أنه لا يفرض على أهل تلك المنطقة من فدية أو جزية أو خراج وانما تقام علاقات ودية بين الطرفين وقد اشتمل البحث على مثال واحد فقط لمثل هذا النوع من المعاهدات وهو خاص بأهل النوبة ٠

كما توصل البحث الى الملاحظات الآتية :

١ - لم تحتفظ المصادر التاريخية بجميع حالات الصلح التى عقدها المسلمون في عصر الخلفاء الراشدين ، ويمكن ادراك ذلك من خلال ما تضيفه المصادر الفقهية من معلومات حول هذا الموضوع ٠

ومثال ذلك ما أشار اليه ابن سلام حيث ذكر أن منطقة يقال لها عرب السوس [(١)] وكذلك جبل لبنان كان لهم عهد دون أن يقدم معلومات تفصيلية عن هذا الصلح [(٢)]، في حين أن المصادر التاريخية أغفلت ذكرهما ٠

---

(١) عرب السوس : ذكر ياقوت انه بلد ناحية الثغور قرب المصيصة - بالشام - معجم البلدان (٩٦/٤)٠

(٢) ابن سلام - الاموال (ص ٢٢٠-٢٢٣)٠

٢ - تركز المصادر على ذكر نصوص معاهدات الصلح التى تعقد مع أهل المدن الرئيسية وتهمل المدن الصغيرة والحصون .

٣ - جاءت معاهدات الصلح فى المصادر على النحو التالى :

أ - معاهدات ذكر تفاصيلها كما احتفظ بالنص الكامل لوثيقة الصلح الخاصة بها .

ب - معاهدات تعطى المصادر معلومات مفصلة عنها الا أنها لا تحتفظ بنصها كاملا وانما مختصرا .

ج - معاهدات تشير المصادر الى بعض بنودها فقط .

د - معاهدات تذكر المصادر فحوى وثيقة الصلح وأهم ما جاء فيها بأسلوب الراوى .

هـ - معاهدات لا تشير المصادر الا الى مقدار الجزية التى فرضت فيها فقط .

و - معاهدات تشير المصادر الى أنها فتحت صلحا دون أن تقدم أى معلومات مما سبق ذكرها .

كذلك اشتمل البحث على كيفية عقد معاهدات الصلح بين المسلمين وأهل البلاد المفتوحة ، وتبين أن ذلك كان يتم على مرحلتين :

١ - مرحلة التفاوض : وهى المرحلة التى تسبق عقد الصلح والتى يدور فيها نقاش حول البنود التى ستشتمل عليها المعاهدة وتطرح فيها الحقوق والواجبات وشروط الطرفين .

٢ - مرحلة كتابة وثيقة الصلح وتتضمن الامور التالية :

أ - الاستفتاح بالبسملة " بسم الله الرحمن الرحيم "

ب - طرفى المعاهدة ، وعادة ما يكون قائد جيوش الفتح الاسلامى فى ذلك

الا قليم وربما كان الخليفة نفسه مثل معاهدة بيت المقدس وبنى تغلب ·

أما أهل المنطقة فعادة ما ينوب عنهم بطريق المدينة ، أو أن ينصب أهل المدينة أحد زعمائهم لينوب عنهم فى عقد الصلح ·

ج - ذكر حقوق الطرفين وواجباتهما ·

د - ذكر مقدار الجزية ، وهى تارة تكون مسماة بالنسبة للفرد الواحد ، أو مسماة لأهل البيت الواحد ، أو مسماة لأهل المدينة بأكملها دون تحديد ما يخص الفرد · أو تكون غير مسماة حيث تفرض بقدر الطاقة ·

هـ - الاشهاد على المعاهدة من جانب الجيش الفاتح ·

و - التصديق على المعاهدة وختمها بخاتم أمير الجيش ·

ز - التاريخ الهجرى ·

ولقد لوحظ على بنود المعاهدات ما يلى :

١ - ان القوة الملزمة للمسلمين للتمسك بالمعاهدة هى ذمة الله وعهده · لذا لم ينقض المسلمون عهدا قط ، فى حين انتقض أهل الصلح أكثر من مرة ·

٢ - ان الجزية التى تفرض على أهل الصلح انما هى مقابل حماية المسلمين لهم لذا فانه متى عجز المسلمون عن حمايتهم فلا جزية عليهم · كما تسقط الجزية عن الذمى الذى يشارك فى الدفاع عن دار الاسلام ·

٣ - مراعاة المسلمين لاحوال أهل الصلح حيث فرضت الجزية على قدر الطاقة وان كانت مسماة ·

٤ - سقوط الجزية عن الرهبان المنقطعين للعبادة ، والنساء والصبيان ، ومن عجز عن العمل من الرجال ·

٥ - تكفل الدولة الا سلا مية بالمرضى والزمنى والعاجز ين ومن يعولونهم ، حيث تنفق عليهم من بيت مال المسلمين ٠

٦ - تكرر بعض البنود فى جميع المعاهدات وهى تأمين أهل الصلح على أنفسهم وأموالهم ومساكنهم وكنائسهم وسور مدينتهم ٠ واعطائهم الحرية الدينية ٠

٧ - يشار فى بعض المعاهدات الى منع أهل الذ مة من التشبه بزى المسلمين كما تمنعهم من لبس السلاح وحيازته ٠

٨ - ربما أشير فى بنود المعاهدة الى كيفية جباية الجزية ٠

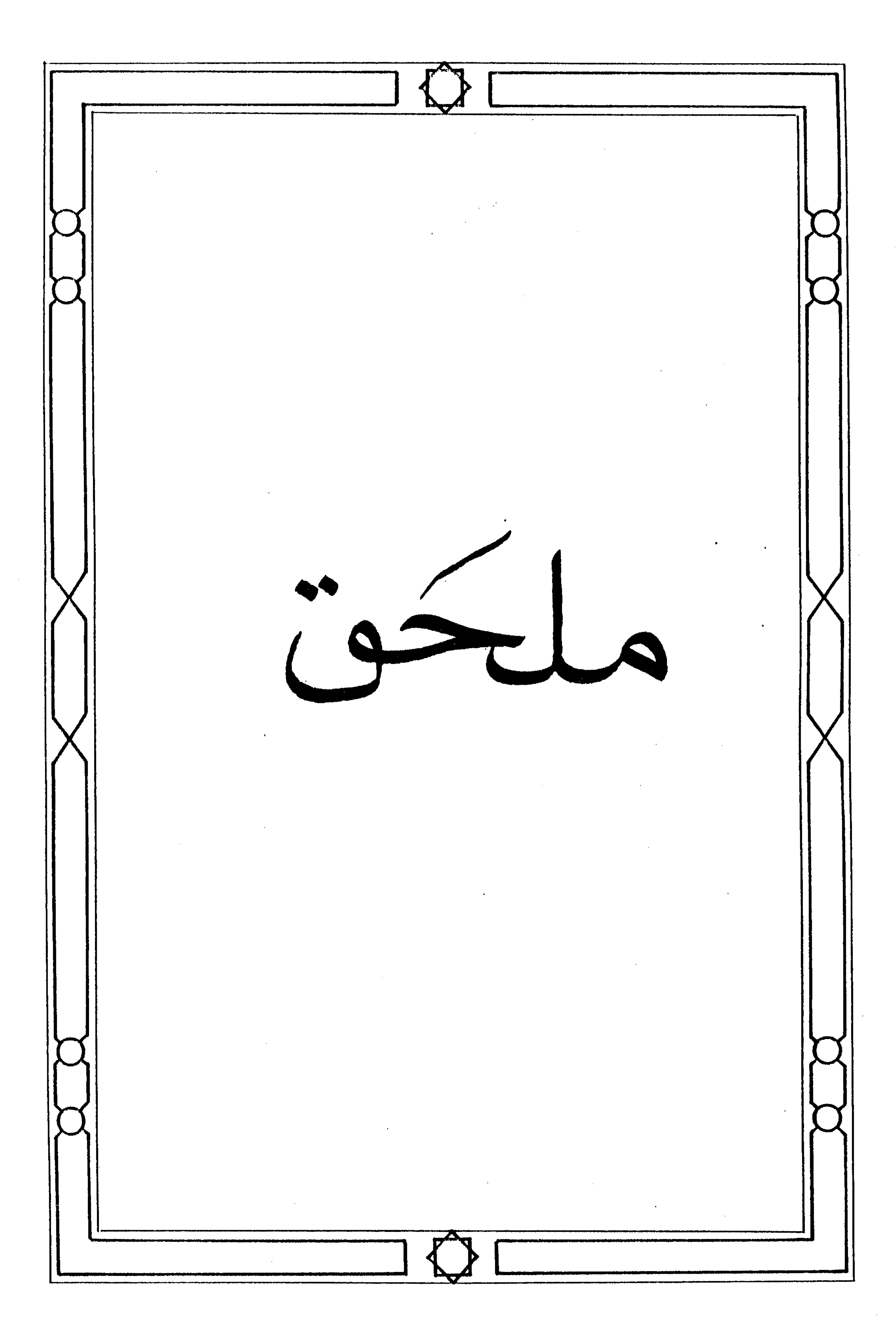
٩ - نصت بعض البنود على تقرير العلا قات التجارية ٠

١٠ - ان هناك معاهدات مفتوحة يمكن ان ينضم اليها غير أهلها مثل معاهدة أهل لد ٠

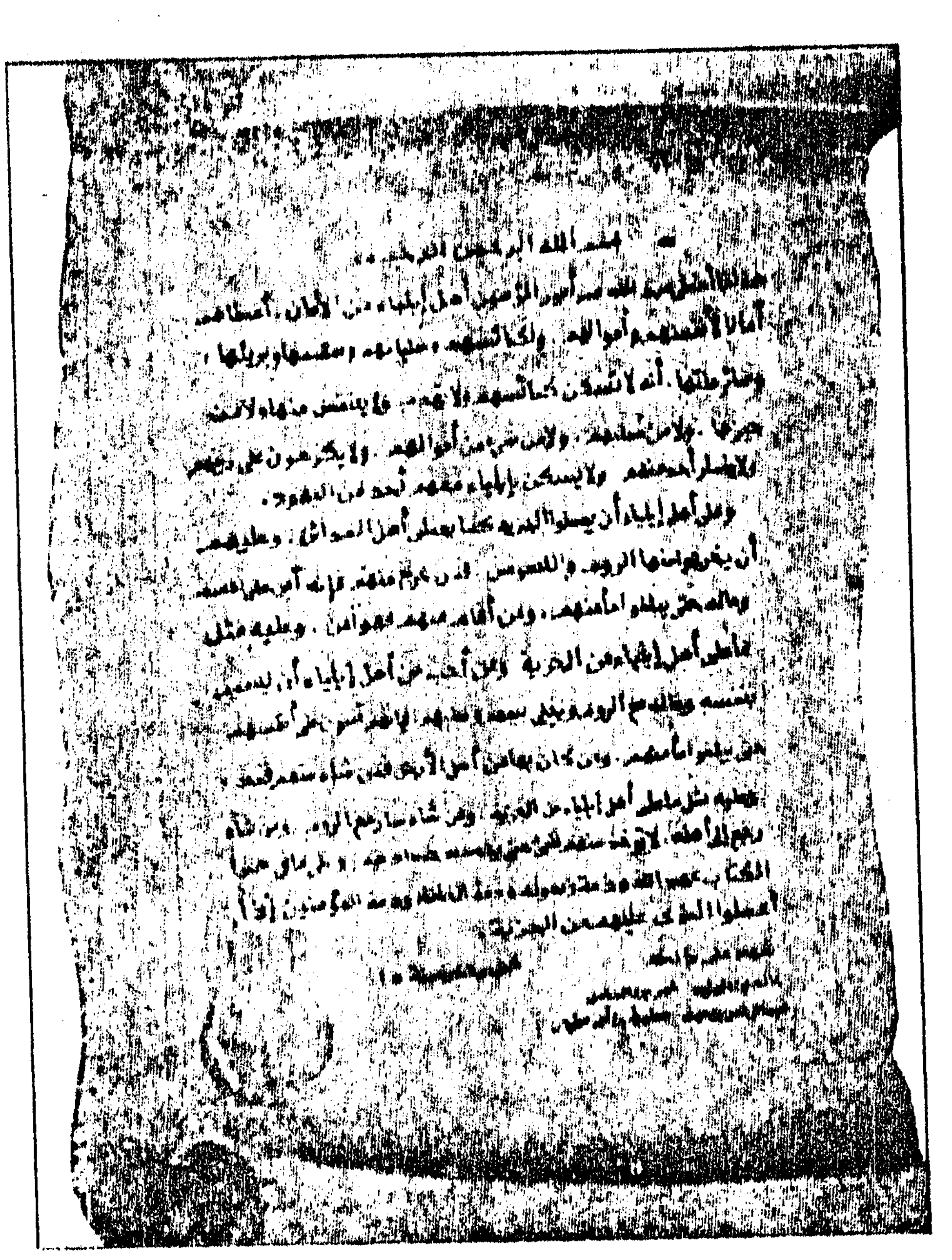
١١ - ان المعاهدة تتم عن طريق رضا الطرفين ٠

وبالجملة فقد كانت جميع بنود المعاهد ات مستقاة من تطبيقات الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد أوضحت أسس العلا قات فيما بين المسلمين وأهل الذ مة د اخل الدولة الا سلا مية وخارجها ٠

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ٠



ملحق



بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان. أعطاهم
أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها
وسائر ملتها. أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من
حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم. ولا يكرهون على دينهم
ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود.
وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن. وعليهم
أن يخرجوا منها الروم واللصوص. فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه
وماله حتى يبلغوا مأمنهم. ومن أقام منهم فهو آمن. وعليه مثل
ما على أهل إيلياء من الجزية. ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير
بنفسه وماله مع الروم ويخلي بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم
حتى يبلغوا مأمنهم. ومن كان بها من أهل الأرض فمن شاء منهم قعد
وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية. ومن شاء سار مع الروم. ومن شاء
رجع إلى أهله. لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم. وعلى ما في هذا
الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا
أعطوا الذي عليهم من الجزية.

شهد على ذلك
[illegible]

نقلا عن معين أحمد محمود ـ تاريخ مدينة القدس ص/ ٦٤

نص الوثيقة

١ - بسم الله الرحمن الرحيم.

٢ - هذا ما اعطى عبدالله عمر أمير المؤمنين أهل ايلياء من الأمان أعطاهم

٣ - امانا لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها .

٤ - وسائر ملتها . لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقض منها ولا من .

٥ - حيزها ولا من صلبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم .

٦ - ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بايلياء معهم أحد من اليهود .

٧ - وعلى أهل ايلياء أن يعطوا الجزية كما يعطى أهل المدائن وعليهم .

٨ - أن - يخرجوا منها الروم واللصوص فمن خرج منهم فانه آمن على نفسه .

٩ - وماله حتى يبلغوا مأمنهم ومن أقام منهم فهو آمن ، وعليه مثل .

١٠- ما عهلى أهل ايلياء من الجزية ومن أحب من أهل ايلياء أن يسير .

١١- بنفسه وما له مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فانهم آمنون على أنفسهم .

١٢- حتى يبلغوا مأمنهم . ومن كان بها من أهل الا رض فمن شاء منهم قعد .

١٣- وعليه مثل ما على أهل ايلياء من الجزية ومن شاء سار مع الروم ومن شاء .

١٤- رجع الى أهله لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم وعلى ما فى هذا .

١٥- الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين اذا .

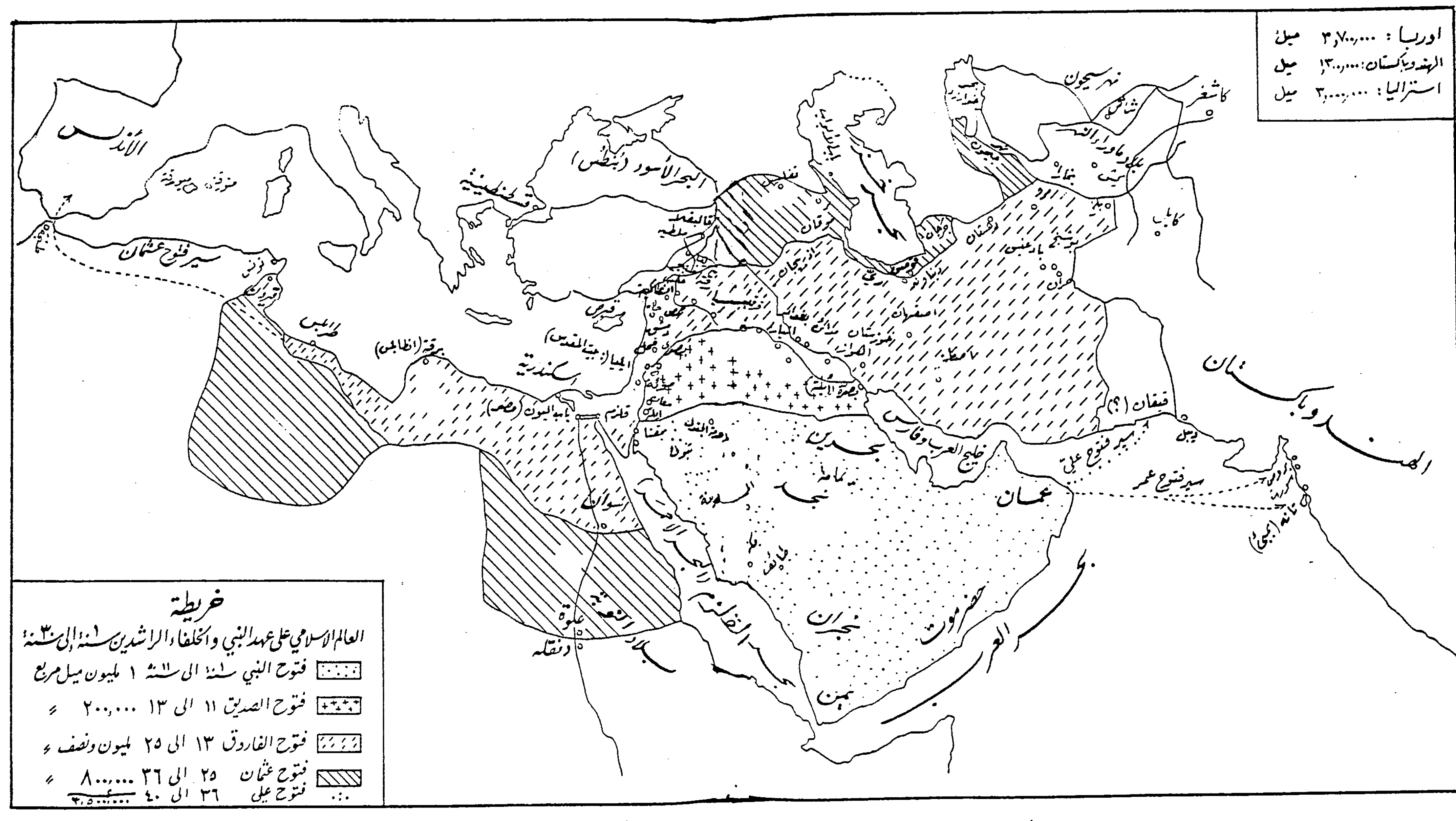
١٦- اعطوا الذى عليهم من الجزية .

١٧- شهد على ذلك   كتب وحضر سنة ١٥

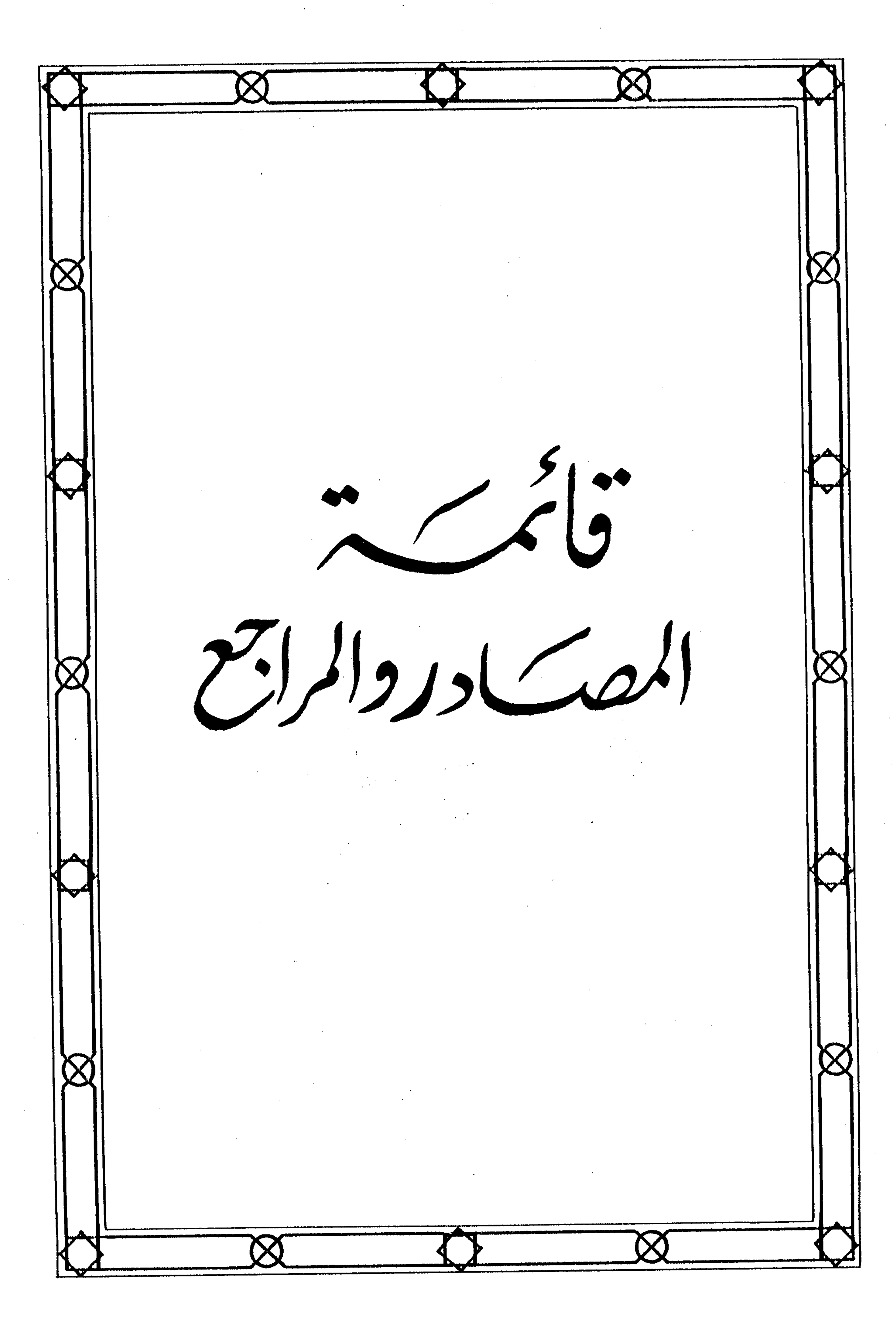
١٨- خالد بن الوليد   عمرو بن العاص .

١٩- عبدالرحمن بن عوف   معاوية بن أبى سفيان .

٢٠-   عمر بن الخطاب



نقلا عن د. محمد حميد الله - الوثائق السياسية (ص ٤٩٨-٤٩٩).



قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا : القرآن الكريم .

ثانيا : كتب السنة :

البخاري : الامام أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة البخاري ت ٢٥٦هـ/٨٧٠م.

- صحيح البخاري - طبع بالأوفست عن طبعة دار الطباعة العامرة باستانبول ، دار الفكر ١٤٠١هـ/١٩٨١م

مسلم : الامام أبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، ت ٢٦١هـ/٨٧٥م.

- صحيح مسلم - الجامع الصحيح - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر ط ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م

ثالثا: المصادر المخطوطة :

الداودي : أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي المالكي الأسدي ت ٣٠٧هـ/٩١٩م.

- كتاب الأموال - ميكروفيلم جامعة أم القرى - بمكة المكرمة - مركز البحث العلمي . رقم ٤٥ فقه مالكي .

المقدسي : أبو المعالي المشرف بن مرجى بن ابراهيم ت نحو ٤٥٠ هـ/١٠٥٨م.

- فضائل بيت المقدس . ميكروفيلم جامعة أم القرى - بمكة المكرمة - مركز البحث العلمي رقم ٢٠٤٥ تاريخ .

الواسطي : أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد الواسطي المقدسي ت ؟ نسخ سنة ٥٨٣ هـ/١١٨٧م.

- فضائل بيت المقدس . ميكروفيلم جامعة أم القرى - بمكة المكرمة - مركز البحث العلمي رقم ١٧٩١ تاريخ .

رابعا : المصادر المطبوعة :

ابن آدم : يحيى بن آدم بن سليمان الأموي ت ٢٠٣هـ/٨١٨م.

- كتاب الخراج . صححه الشيخ أحمد محمد شاكر . المطبعة السلفية ، ط . الثانية ، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

ابن أبى دينار : أبو عبدالله محمد بن أبى القاسم الرعينى القيروانى .

ت نحو ١١١٠هـ/١٦٩٨م.

- المؤنس فى اخبار افريقيا وتونس . تحقيق محمد شمّام . المكتبة العتيقة ، تونس .

ابن الأثير : عز الدين على بن محمد بن عبدالكريم الشيبانى الجزرى ، ت ٦٣٠ هـ/١٢٣٣م.

- أسد الغابة فى معرفة الصحابة . تحقيق محمد ابراهيم البنا وآخرون ، دار الشعب.

- الكامل فى التاريخ . دار صادر ، بيروت ١٤٠٢هـ/١٩٨١م.

ابن أعثم : أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفى ت نحو ٣١٤هـ/٩٢٦ م.

- كتاب الفتوح . مراقبة د. محمد عبدالمعيد خان ، طبع باعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية . مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند . ط . الأولى .

ابن تغرى بردى :جمال الدين أبى المحاسن يوسف بن تغرى بردى الاتابكى ، ت ٨٧٤هـ/ ١٤٦٩م.

- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة . نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب . وزارة الثقافة والارشاد القومى . المؤسسة المصرية العامة للتأليف والطباعة والنشر

ابن الجوزى : أبو الفرج عبدالرحمن بن على بن محمد بن على بن الجوزى ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م.

- فضائل القدس ، تحقيق د. جبرائيل سليمان جبور ، منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت ، ط . الثانية ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

ابن حبان : أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، ت ٣٥٤ هـ / ٩٦٥م.

- كتاب الثقات ، تحت اشراف السيد شرف الدين أحمد مدير دائرة المعارف العثمانية . بمساعدة وزارة المعارف والشؤون الثقافية للحكومة الهندية العالية ، ط . الأولى مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن الهند .

ابن حجر العسقلاني : أحمد بن علي بن حجر ، ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م.

- الاصابة في تمييز الصحابة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- تقريب التهذيب . تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان.

ابن حوقل : أبو القاسم محمد بن حوقل النصيبي ، ت بعد ٣٦٧ هـ/بعد٩٧٧م.

- صورة الأرض . منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ١٩٧٩م.

ابن خرداذبة : أبو القاسم عبيد الله بن عبدالله المعروف بابن خرداذبة ، ت نحو ٢٨٠ هـ/٨٩٣م.

- المسالك والممالك ، مكتبة المثنى ، بغداد.

ابن خلدون : عبدالرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون أبو زيد ، ولي الدين الحضرمي الاشبيلي ، ت ٨٠٨هـ/١٤٠٦ م

- تاريخ ابن خلدون - ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر . ضبط المتن ووضع الحواشي الاستاذ خليل شحادة ، مراجعة د. سهيل زكار ، دار الفكر للطباعة والنشر ، ط . اولى ، ١٤٠١ هـ /١٩٨١م.

ابن خياط : أبو عمرو خليفة بن خياط بن أبى هبيرة خليفة بن خياط الليثى العصفرى الملقب بـ " شباب " ت ٢٤٠ هـ/٨٥٤م.

ـ تاريخ خليفة بن خياط . تحقيق د . أكرم ضياء العمرى ، دار طيبة ، ط. الثالثة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

ـ كتاب الطبقات . دار طيبة ، الرياض ، ط. الثانية ، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م

ابن رجب الحنبلى : أبو الفرج عبدالرحمن بن رجب الحنبلى ـ امام الحفاظ ـ ت ٧٩٥هـ/١٣٩٢م.

ـ الاستخراج لأحكام الخراج . دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م ، ايضا طبعه دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط . الاولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

ابن رسته : أبو على أحمد بن عمر بن رسته . ت نحو ٣٠٠هـ/٩١٢م.

ـ الاعلاق النفيسة . طبع ليدن مطابع بريل عام ١٨٩١م.

ابن زنجويه : حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرسانى النسائى أبو أحمد الازدى ت ٢٥١هـ/٨٦٥م.

ـ كتاب الاموال . تحقيق شاكر ذيب فياض . مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية ، ط . الاولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م . المملكة العربية السعودية ـ الرياض .

ابن سعد . محمد بن سعد بن منيع البصرى الزهرى أبو عبدالله ، ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م.

ـ الطبقات الكبرى ـ دار صادر ، بيروت ١٣٨٨هـ/١٩٦٨م.

ابن سلام : أبو عبيد القاسم بن سلام ، ت ٢٢٤هـ/٨٣٨ م.

ـ كتاب الاموال . تحقيق محمد خليل هراس . مكتبة الكليات الازهرية . القاهرة ، دار الفكر ، ط . الثانية ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.

ابن شداد : عز الدين محمد بن على بن ابراهيم ، ت ٦٨٤هـ/١٢٨٥م.
- الاعلاق الخطيرة فى ذكر امراء الشام والجزيرة ، تحقيق يحيى عبادة ، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومى، دمشق ١٩٧٨م.

ابن ظهيرة : أبو الطيب محب الدين أحمد ، ت ٨٨٥هـ/١٤٨٠م
- الفضائل الباهرة فى محاسن مصر والقاهرة ، تحقيق مصطفى السقا ، وكامل المهندس ، دار الكتب ١٩٦٩م

ابن عبدالبر : أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر ، ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م
- الاستيعاب فى معرفة الاصحاب، تحقيق على محمد البجاوى ، مكتبة نهضة مصر .

ابن عبدالحكم : أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم ، ت ٢٥٧هـ/٨٧١م.
- فتوح مصر واخبارها ، تحقيق محمد صبيح ، مكتبة النهضة المصرية ، دار التعاون .

ابن عذارى : أبو عبدالله أحمد بن محمد بن عذارى المراكشى، ت نحو ٦٩٥ هـ/ ١٢٩٥م.
- البيان المغرب فى أخبار الاندلس والمغرب . تحقيق ج . س . كولان و ليفى بروفنسال دار الثقافة ، بيروت .

ابن عساكر : أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله الشافعى المعروف بابن عساكر . ت ٥٧١هـ/١١٧٥م.
- تاريخ دمشق الكبير ، تهذيب الشيخ عبدالقادر بدران، دار المسيرة ، بيروت ، ط . الثانية ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

ابن العماد : أبو الفلاح عبدالحي بن العماد . ت ١٠٨٩هـ/١٦٧٨م.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب . دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

ابن فارس : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا . ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م

- مقاييس اللغة . تحقيق عبدالسلام محمد هارون ، شركة مكتبة البابي الحلبي وأولاده بمصر . ط . الثانية ، ١٣٩١هـ/١٩٧١م.

ابن الفقيه الهمداني : أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق . ت نحو ٣٤٠هـ/٩٥١م.

- مختصر كتاب البلدان ، طبع ليدن ١٨٨٥م.

ابن قيم الجوزية : أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية . ت ٧٥١هـ / ١٣٥٠ م.

- أحكام أهل الذمة : تحقيق د . صبحي الصالح . دار العلم للملايين ، بيروت ، ط. الثانية ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

ابن كثير : أبو الفداء الحافظ اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ، ت ٧٧٤ هـ/١٣٧٢م.

- البداية والنهاية ، تحقيق د . أحمد أبو ملحم وفؤاد السيد وآخرون . دار الكتب العلمية. بيروت . ط . الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

ابن معين : أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد المري البغدادي، ت ٢٣٣ هـ/٨٤٨م.

- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال . تحقيق د. أحمد محمد نورسيف . دار المأمون للتراث . دمشق ، بيروت .

ابن منظـــور : جمال الدين محمد بن مكرم الانصارى . ت ٧١١هـ/١٣١١م.
- لسان العرب ، أعاد بناؤه على الحرف الاول من الكلمة يوسف خياط، وند يـم مرعشلى . دار صادر ، دار بيروت ، ١٩٥٥م.

ابن هشـام : أبو محمد عبدالملك بن هشام المغافرى ، ت ٢١٣هـ/٨٢٨م.
- سيرة النبى صلى الله عليه وسلم . تحقيق محمد محى الدين عبدالحميـد . د ار الفكـر . ط. ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

أبو الفـداء: الملك المؤيد عماد الدين اسماعيل بن محمد بن عمرو المعـروف بأبى الفداء - صاحب حماه - ت ٧٣٢ هـ/١٣٣١م.
- تقويم البلـدان . تصحيح رينود والبارون ماك كوكين ويسلان . طبع فى مدينـة باريس . د ار الطباعة السلطانية ، ١٨٤٠م.
- المختصر فى أخبار البشر - تاريخ أبى الفـداء - د ار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت .

أبو يعلى : محمد بن الحسين الفراء الحنبلى . ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م.
- الاحكام السلطانية . تحقيق محمد حامد الفقى، د ار الكتب العلميـة . بيروت ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

أبو يوسـف : يعقوب بن ابراهيم بن حبيب - صاحب أبى حنيفة . ت ١٨٢هـ/٧٩٨م.
- كتاب الخراج . تحقيق د. محمد ابراهيم البنا د ار الصلاح .

الازدى : أبو اسماعيل محمد بن عبدالله الازدى البصرى . ت نحو ١٦٥ هـ / ٧٨٢م.
- تاريخ فتوح الشام . تحقيق عبد المنعم عبدالله عامر . مؤسسة سجل العـرب . ١٩٧١م.

الأصبهانـــي : أبو نعيم أحمد بن عبدالله الاصبهاني • ت ٤٣٠هـ/١٠٣٨م•
ـ ذكر أخبار أصبهان • الدار العلمية • الهند • ط • الثانية ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م

الاصطخـــري : أبو اسحاق ابراهيم بن محمد الفاسي الاصطخري الكرخـــــي •
ت ٣٤٦ هـ/١٩٥٧م•
ـ مسالك الممالك ، تحقيق د • محمد جابر عبدالعال ، مراجعة محمد شفيـــق
غربال • وزارة الثقافة والارشاد القومي • بمصر ١٣٨١هـ/١٩٦١م•

البغـــدادي : أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي • ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م•
ـ تاريخ بغداد ـ تاريخ مدينة السلام ،دار الكتاب العربي • بيروت •

البغـــدادي : صفي الدين عبدالمؤمن بن عبدالحق • ت ٧٣٩هـ/١٣٣٨م•
ـ مراصد الاطلاع على أسماء الأماكن والبقاع • تحقيق علي محمد البجـــاوي •
دار احياء الكتب العربية • عيسى البابي الحلبي وشركاه •

البكـــري : أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز البكري الأنـدلســـي •
ت ٤٨٧ هـ / ١٠٩٤م•
ـ معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع • تحقيق مصطفى السقـــا •
عالم الكتب • بيروت • ط • الثالثة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م•

البـــلاذري : أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر بن داود • ت ٢٧٩ هـ/٨٩٢م•
ـ فتوح البلدان ، اشراف لجنة تحقيق التراث ، مكتبة الهلال ، بـــيروت •
ط • الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م•

الجوزجاني : أبو اسحاق ابراهيم بن يعقوب . ت ٢٥٩ هـ/٨٧٢م.

- أحوال الرجال . تحقيق السيد صبحي البدري السامرائي ، مؤسسة الرسالة .
بيروت . ط. الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

الجوهري : اسماعيل بن حماد . ت ٣٩٣ هـ/١٠٠٢م.

- الصحاح - في اللغة والعلوم . اعداد نديم مرعشلي، وأسامة مرعشلي. دار
الحضارة العربية . بيروت . ط . الأولى ١٩٧٤م.

الحموي : أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي . ت ٦٢٦ هـ/١٢٢٨م.

- معجم البلدان ، دار صادر ، دار بيروت ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

الحميري : محمد بن عبدالمنعم الحميري . ت ٧٢٧ هـ/١٣٢٦م.

- الروض المعطار في خبر الأقطار . تحقيق د. احسان عباس . مكتبة لبنان .
بيروت . ط . الثانية ١٩٨٤م.

الخزرجي : صفي الدين أحمد بن عبدالله . ت بعد ٩٢٣ هـ/١٥٢٥م.

- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال . تحقيق محمود عبدالوهاب
فايد . مكتبة القاهرة . بمصر .

الدارمي : عثمان بن سعيد . ت ٢٨٠ هـ/٨٩٣م.

- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي - عن أبي زكريا يحيى بن معين في تخريج الرواة
وتعديلهم - تحقيق د. احمد محمد نور سيف . دار المأمون للتراث
دمشق ، بيروت .

الدينـــوري : أبو حنيفـــة أحمد بن داود بن ونند الدينوري . ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م.
- الاخبار الطوال ، تحقيق عبدالمنعم عامر ، و د. جمال الدين الشيـــال .
وزارة الثقافة والارشاد القومي . ط . الاولى القاهرة ، ١٩٦٠م.

الذهـــبي : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذهـــبي.
الدمشقي . ت ٧٤٨هـ/١٣٧٤م.
- التاريخ الكبير - تاريخ الاسلام وطبقات المشاهير والاعلام . مكتبة القدسـي
القاهرة ١٣٦٧هـ.
- سير أعلام النبلاء . تحقيق شعيب الارنؤوط . مؤسسة الرسالة . بيروت .
ط . الثالثة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- العبر في خبر من غبر . تحقيق ابو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلـــول .
دار الكتب العلمية ، بيروت . ط . الأولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

الزبيـــدي :محمد مرتضى بن محمد الحسيني الزبيدي . ت ١٢٠٥هـ/١٧٩٠م.
- تاج العروس - من جواهر القاموس - تحقيق د. عبدالعزيز مطر . مراجعة عبدالستار
فراج ، مطبعة حكومة الكويت . ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م

السمعانـــي : أبو سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي . ت ٥٦٢هـ/١١٦٦م.
- الانســاب ، تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني . ط. الأولى ١٣٨٣هـ /
١٩٦٣م . مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن
الهند.

السهـــمي : أبو القاسم حمزة بن يوسف بن ابراهيم القرشي الجرجاني . ت ٤٢٧هـ/
١٠٣٦م.
- تاريخ جرجان ، مراجعة د. محمد عبدالمعيد خان ، عالم الكتب . بـــيروت .
ط . الثالثة ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

السيوطى : جلال الدين عبدالرحمن بن ابى بكر . ت ٩١١ هـ/١٥٠٥م.
- حسن المحاضرة فى تاريخ مصر القاهرة . تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم .
دار احياء الكتب العربية . عيسى البابى الحلبى وشركاه .
ط . الأولى ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.
- طبقات الحفاظ . مراجعة لجنة من العلماء باشراف الناشر دار الكتب العلمية
بيروت . ط . الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

الصولى : أبو بكر محمد بن يحيى بن عبدالله الصولى . ت ٣٣٥ هـ/٩٤٦م.
- أدب الكتاب ، تصحيح محمد بهجة الأثرى ، والسيد محمود شكرى الآلوسى .
دار الباز للطباعة والنشر .

الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبرى . ت ٣١٠هـ/٩٢٣م.
- تاريخ الأمم والملوك . تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، دار المعارف .
ط. الرابعة .

العسكرى : أبو هلال الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد العسكرى .
ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م.
- الأوائل : تحقيق د. وليد قصاب ، ومحمد المصرى . دار العلوم الرياض
ط. الثانية ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

العليمى : عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن بن محمد العليمى المقدسى
الحنبلى أبو اليمن مجير الدين العمرى . ت ٩٢٨هـ/١٥٢١م.
- الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل ، مكتبة المحتسب ، عمّان الأردن .
ط ١٩٧٣م ، توزيع دار الجيل بيروت .

الفيروزاباد ى : مجد الدين محمد بن يعقوب . ت ٨١٧هـ/١٤١٤م .
- القاموس المحيط . ترتيب الطاهر أحمد الزاوى ، د ار الكتب العلمية .
بيروت ١٣٩٩ هـ/ ١٩٧٩م.

قد امة : أبو الفرج قد امة بن جعفر بن قد امة بن زياد الكاتب البغدادى
ت ٣٣٧هـ/٩٤٨م.
- الخراج وصناعة الكتابة . تحقيق د . محمد حسين الزبيد ى . د ار الرشيد
للنشر . العراق ، ١٩٨١م.

القزوينى : زكريا بن محمد محمود . ت ٦٨٢هـ/١٢٨٣م.
- آثار البلاد وأخبار العباد ، د ار صادر . بيروت ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

القلقشندى : أبو العباس أحمد بن على بن عبدالله ت ٨٢١هـ/١٤١٨م.
- صبح الأعشى فى صناعة الانشا ، نسخة مصورة عن الطبعة الاميرية ومذ يلة .
المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر .
مطابع كوستاتسوماس وشركاه . القاهرة .
- نهاية الارب فى معرف انساب العرب ، د ار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
ط . الاولى ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.

الكند ى : أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المصرى ت نحو ٣٥٠ هـ/٩٦١م.
- الولاة وكتاب القضاة ، تصحيح رفن كست . مطبعة الاباء اليسوعيين . بيروت
١٩٠٨م.

الماوردى : ابو الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى البغدادى ، ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م.
- الاحكام السلطانية والولايات الدينية . دار الكتب العلمية . بيروت ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

المسعودى : أبو الحسن على بن الحسين بن على المسعودى ت ٣٤٦هـ/ ٩٥٧م.

- التنبيه والاشراف . مراجعة عبدالله اسماعيل الصاوى . ط١٣٥٧هـ/ ١٩٣٨م.

- مروج الذهب ومعادن الجوهر . تحقيق محمد محى الدين عبدالحميد . دار الفكر . ط . الخامسة ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.

المقدسى : أبو عبدالله محمد بن أحمد المقدسى بالمعروف بالبشارى . ت نحو ٣٨٠هـ/نحو ٩٩٠م.

- أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم . مطبعة بريل ، ليدن ١٩٠٦م.

المقريزى : تقى الدين أحمد بن على بن عبدالقادر المقرزى ت ٨٤٥هـ / ١٤٤١م.

- امتاع الاسماع . تصحيح محمود محمد شاكر . عنى بنشره وطبعه عبد الله ابراهيم الانصارى ، طبع على نفقة الشؤون الدينية بدولة قطر ط . الثانية .

- خطط المقريزى - كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار . دار التحرير عن طبعة بولاق ١٢٧٠هـ.

المنهاجى : أبو عبدالله محمد بن شهاب الدين أحمد بن على المنهاجى السيوطى . ت ٨٨٠هـ/١٤٧٥م.

- اتحاف الاخصا بفضائل المسجد الأقصى . تحقيق د . أحمد رمضان أحمد . الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٢م.

الواقـــــدى : أبو عبدالله محمد بن عمر بن واقـد • ت ٢٠٧هـ/٨١٧ م•

- فتوح الشام ، د ار الجيل •

- المغازى • تحقيق د• مارسدن جونس ، عالم الكتب • بيروت • ط • الثانيـة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م•

اليعقـــوبى : أحمد بن أبى يعقوب اسحاق بن جعفر بن وهب بن واضـــح • الكاتب العباسى المعروف باليعقوبى • ت نحو ٢٩٢ هـ/نحو ٩٠٤م•

- البلد ان ، طبع ليد ن مطابع بريل ١٨٩١م•

- تاريخ اليعقوبى • د ار بيروت ١٤٠٠ هـ/١٩٨٠م•

خامسا : المراجـــع والد وريـــات :

ابراهيم مصطفى وأاخرون •

- المعجم الوسيط • د ار الفكر •

أبو زهرة : الشيخ محمد

- العلاقات الد ولية فى الا سلام ، د ار الفكر •

- محاضرات فى النصرانية ، طبع الرئاسة العامة لاد ارات البحوث العلمية والافتاء والد عوة والارشاد • الرياض - المملكة العربية السعوديـــــة • ط • الرابعة ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م•

أبو هيف : على صاد ق •

- القانون الد ولى العام ، منشـأة المعارف بالا سكند رية ، ط • الثانية عشرة•

أحمـد فكـــرى •

- مساجد القاهرة ومدارسها ، د ار المعارف بمصر ١٩٦٩م•

بتلــــر : د٠ الفـــير ٠ ج٠

ــ فتح العرب لمصر ٠ عربة محمد فريد ابو حديد ، د ار الكتب المصريــــة القاهرة ١٣٥١هـ/١٩٣٣م٠

البستـــانى : بطـــرس ٠

ــ دائرة المعارف ، مؤسسة مطبوعات اسماعليان ، شهران - نصار خســـرو ٠ باساز محيد ى ٠ د ار المعارف - بيروت ٠ أيضا د ار الشعـــب مصر ٠ القاهرة ٠

البيطـــار : د ٠ أمينـــة

ــ ملا بسات فتح د مشق فى روايات المؤرخين العرب ٠ مجلة المؤرخ العربى عدد (١٥) سنة ١٩٨٠م ٠ الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب بغداد ٠ العراق ٠

الحاســـر : حمـــــد٠

ــ المعجم الجغرافـــى للبلاد العربيـــة السعودية ، د ر اليمامة - الريـاض - المملكة العربية السعودية ٠

جواد علـــــــى ٠

ــ المفصل فى تاريخ العرب قبل الاسلام ٠ د ار العلم للملا يين ٠ بيروت ، د ار النهضة بغداد ط الثانية ١٩٧٧م٠

جـــودة : جمال محمد داود محمد ٠

ــ العرب والارض فى العـــراق فى صـــدر الاسلام ٠ نشر بدعم مـــن الجامعة الاردنية ٠

د . حسن ابراهيم حسن .

- تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقافى والاجتماعى . مكتبة النهضة المصرية. القاهرة ط السابعة ١٩٦٤م.

الحســـن : د. محمد على

- العلاقات الدولية فى القرآن الكريم و السنة . جمعية عمال المطابـــع التعاونية عمّان . الاردن . ط الثانية ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

د. حســـين مؤنـــس .

- فتح العرب للمغرب . مطبعة مصر ، القاهرة ١٩٤٧م.

الخالـــدى : د. محمود عبدالمجيـــد.

- قواعد نظام الحكم فى الاسلام، دار البحوث العلمية . الكويت ، ط الأولى ١٤٠٠ هـ/١٩٨٠م

الخربوطلى : د. على حســـنى .

- الاســـلام وأهل الذمة ، الكتاب التاسع والاربعون من كتب التعريـــف بالاسلام يصدرها المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية بالقاهرة اشراف محمد توفيق عويضة ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

دانيـــل دينيت

- الجزية والاسلام . ترجمة د. فوزى فهيم جاد الله ، مراجعة د. احسان عباس دار مكتبة الحياة ، بالاشتراك مع مؤسسة فرنكلين المساهمة . بيروت - نيويورك ١٩٦٠م.

الدباسي : عبدالرحمن بن عبدالله بن صالح .
- أحكام الصلح في الشريعة الاسلامية . رسالة ماجستير . المعهد العالي للقضاء عام ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م - الرياض - المملكة العربية السعودية .

دياب : صابر محمد
- بلاد المغرب في القرن الأول الهجري ، مكتبة السلام العالمية . ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
- دراسات في تاريخ مصر الاسلامية وحضارتها من الفتح الاسلامي حتى منتصف القرن الثالث الهجري . دار النهضة . القاهرة - مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي ١٩٧٦م .

الديوه جي : سعيد
- تاريخ الموصل ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م

الريس : د. محمد ضياء الدين .
- الخراج والنظم المالية للدولة الاسلامية ، دار الانصار - القاهرة ، ط . الرابعة ١٩٧٧م .
- الفتوحات الاسلامية . مجلة المناهل . عدد (٢٥) السنة التاسعة ، وزارة الشؤون الثقافية . الرباط . المغرب . صفر ١٤٠٣هـ .

الزاوي : الطاهر احمد بن محمد الطرابلسي .
- تاريخ الفتح العربي في ليبيا ، دار المعارف ١٩٦٣م .

الزحيلي : د. وهبه .
- آثار الحرب في الفقه الاسلامي دراسة مقارنة ، دار الفكر ، بيروت ، دمشق سورية . تصوير سنة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م . عن الطبعة الثالثة سنة ١٩٨١م

- العلاقات الدولية فى الاسلام - مقارنة بالقانون الدولى الحديث .
مؤسسة الرسالة . بيروت . ط. الأولى ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

الزركلى: خير الدين
- الاعلام . دار العلم للملايين . بيروت . ط. السابعة ١٩٨٦م.

زيتون : د. محمد محمد
- الفتح الاسلامى لشمال افريقيا ، مجلة المؤرخ العربى . عدد (١٦) سنة ١٤٠١هـ. الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب . بغداد . العراق .

زيدان : د. عبدالكريم
- أحكام الذميين والمستأمنين فى دار الاسلام . مكتبة القدس ، مؤسسة الرسالة . بيروت . ط . الثانية ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

سالم : د. السيد عبدالعزيز .
- تاريخ الدولة العربية - تاريخ العرب منذ ظهور الاسلام حتى سقوط الدولة الأموية . مؤسسة الثقافة الجامعية . الاسكندرية - مصر .
- تاريخ العرب قبل الاسلام . مؤسسة شباب الجامعة . الاسكندرية .
- المغرب الكبير . دار القومية للطباعة والنشر ١٩٦٦م.

سعد : د. مصطفى محمد .
- الاسلام والنوبة فى العصور الوسطى . مكتبة الانجلو المصرية ١٩٦٠م.

السلمى : محمد بن صامل العليانى
- منهج كتابة التاريخ الاسلامى . دار طيبة . الرياض . ط. الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

السيد سابق ٠

- فقه السنة ، مكتبة الخدمات الحديثة ، المملكة العربية السعودية ٠ جدة ٠ ط ٠ الأولى ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م٠

سيد قطب ٠

- دراسات اسلامية ، ط ١٣٨٦هـ/١٩٦٧م٠

الشامي : د٠ أحمد

- الخلفاء الراشدون ٠ المركز العربي للثقافة والعلوم ٠ بيروت ٠ ط٠ الأولى ١٩٨٢م٠

د٠ شكري فيصل

- حركة الفتح الاسلامي في القرن الأول الهجري ، دار العلم للملايين بيروت ٠ ط السادسة ١٩٨٢م٠
- المجتمعات الاسلامية في القرن الأول الهجري ، دار العلم للملايين بيروت ٠ ط الخامسة ١٩٨١م٠

الصائغ : عبد السميع عبدالباري ٠

- المعاهدات النبوية ٠ رسالة ماجستير جامعة أم القرى ٠ بمكة المكرمة ٠ عام ١٣٩٨هـ ١٣٩٩هـ٠

صالح : د ٠ محمد أمين صالح ٠

- دراسات اقتصادية في تاريخ مصر الاسلامية - عصر الولاة - مطبعة الكيلاني ٠ القاهرة ٠ ط ٠ الأولى ١٩٧٥م٠

العـــدوى : د٠ ابراهيم أحمـــــد

- مصر الاسلامية ، مقوماتها العربية ورسالتها الحضارية ٠ مكتبة الانجلـــو المصرية ٠ القاهرة ٠

- ولاية قره بن شريك على مصر فى ضوء أوراق البردى ، المجلة التاريخيـــة المصرية ٠ المجلد (١١) عام ١٩٦٣م ٠ الجمعية المصريـــــة للدراسات التاريخية ٠

عرجـــون : محمد الصـــادق

- الموسوعة فى سماحة الاسلام ، مؤسسة سجل العرب ٠ القاهرة ط ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م٠

العســلى : د٠ كامل جميـــل

- وثائق مقدسية تاريخية ٠ مطبعة التوفيق عمّان ٠ الاردن ٠ ط الأولى ١٩٨٣م

العلـــى : د٠ صـــالح أحمد

- امتداد العرب فى صدر الاسلام ٠ مؤسسة الرسالة ٠ بيروت ٠ ط ٠ الثانية ٠ ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م٠

- بغداد مدينة السلام ٠ مطبعة المجمع العلمى العراقى ٠ بغداد٠ ١٩٨٥م٠

- محاضرات فى تاريخ العرب ٠ ط٠ الأولى ١٩٦٠م٠

علـــى قراعـــة

- العلاقة الدولية فى الحروب الاســـلامية ٠ دار مصر للطباعـــة٠ ط٠ ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م٠

العمـــــرى : د٠ اكرم ضيــــــاء

ـ المجتمع المدنـــى فى عهد النبـــوة ـ الجهاد ضد المشركـــــين ـ ط٠ الاولى ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م٠

غربــــــال : محمد شفيق وآخرون٠

ـ الموسوعة العربية الميسرة٠ دار الشعب ومؤسسة فرانكلين٠ صورة طبـــق الأصل من طبعة عام ١٩٦٥م٠

الفـــــراء : د٠ طه عثمان٠

ـ جغرافية معركة اليرموك٠ مجلة الدارة، تصدرها ادارة الملك عبدالعزيـــز عدد (٣) السنة الثانية عشرة ربيع الآخر سنة ١٤٠٧هـ٠ ديسمبر ١٩٨٦م٠ الرياض٠

كاشـــــف : د٠ سيده اسماعيل

ـ مصر فى فجر الاسلام٠ دار النهضة العربية٠ القاهرة٠ ط٠ الثانيـــــة٠ ١٩٧٠م٠

كمـــــال : د٠ أحمد عادل

ـ الطريق الى دمشق٠" فتح بلاد الشام" دار النفائس٠ بيروت ـ ط٠ الاولى٠ ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م

الكيالـــــى : د٠ عبدالوهـــــاب

ـ تاريخ فلسطين الحديث٠ المؤسسة العربية للدراسات والنشر٠ بـــيروت٠ ط٠ الثانية آذار ١٩٧٣م٠

كي لسترنج

- بلدان الخلافة الشرقية ، ترجمة بشير فرنسيس وكوركيس عواد. مؤسسة الرسالة ، بيروت ط. الثانية ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

لويس معلوف وآخرون

- المنجد في اللغة والاعلام . المطبعة الكاثوليكية . بيروت . ط . التاسعة عشرة .
ايضا ط. دار المشرق . بيروت .

محمد حميد الله

- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، دار النفائس ، بيروت . ط. الرابعة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

محمد كرد علي

- خطط الشام . دار العلم للملايين . بيروت . ط. الثانية ١٣٩١ هـ/١٩٧١م.

محمود : د. شفيق جاسر أحمد

- تاريخ القدس . دار البشير عمّان . الأردن . ط. الاولى ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

محمود : معين أحمد

- تاريخ مدينة القدس . دار الأندلس ، ط . الأولى ١٩٧٩م.

المفتي : عتيق الرحمن العثماني

- دراسة للمعاهدات في العهد النبوي . مجلة المؤرخ العربي . عدد (١٦) سنة ١٤٠١هـ
الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب . بغداد . العراق .

نجده خماش

- الادارة في العصر الاموي ، دار الفكر بدمشق ، ط. الأولى ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

وجـــــدى : محمد فريـــــد

- دائرة معارف القرن العشرين . دار المعرفة . بيروت . ط . الثانيـــة . ١٩٧١م.

يحيـــــى : د. يـــس محمد

- عقد الصلح بين الشريعة الاسلامية والقنون المدنى ، دراسة مقارنـــة . دار الفكر العربى ١٩٧٨م.

اليوزبكـــى : د. توفيق سلطـــان

- تاريخ أهل الذمة فى العراق (١٢-٢٤٧هـ) ، دار العلوم . المملكة العربية السعودية . ط . الأولى ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

المحتويات

المحتويـــــات

الموضـــــــوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحــة
معاهدة صلح أهل اصبهان - جـى -	١٨٩
انتقاضة أهل اصبهان .	١٩٥
فتح الري وقومس	١٩٦
معاهدة صلح أهل دنباوند والخوار واللارز والشرز .	٢٠١
معاهدة صلح أهل أذ ربيجان .	٢٠٤
انتقاضات أهل اذ ربيجان	٢٠٩
معاهدة صلح أهل الباب وارمينية .	٢١٢
انتقاضة أهل ارمينية .	٢١٩
معاهدة صلح أهل د بيل .	٢٢٠
معاهدة صلح أهل تفليس .	٢٢٢
معاهدة صلح أهل جرجان .	٢٢٨
انتقاضة أهل جرجان .	٢٣٢
معاهدة صلح أهل طبرستان وجيلان .	٢٣٥
معاهدة صلح أهل هراه وبوشنج وباذ غيس .	٢٤٠
انتقاضة أهل هراة وبوشنج وباذ غيس .	٢٤٥
معاهدة صلح أهل مرو الشاهجان .	٢٤٦
معاهدة صلح أهل مرو الروذ .	٢٥٦
بقية الاماكن التى فتحت صلحا من بلاد المشرق .	٢٦٤
الفصل الثاني: المعاهد ات التى عقد ها المسلمون مع سكان اقليم الشام:	٢٧٥
أو لا : الا طار الجغرافى لا قليم الشام .	٢٧٦
ثانيا : نبذة تاريخية عن تقدم قوات الفتح الا سلا مى الى اقليم الشام .	٢٨٤

الموضــــــــوع	الصفحـة

الموضوع	الصفحة